

شرح
جوهرة التوحيد
للعلامة الشيخ إبراهيم اللقاني

المسماة
تحفة المرید

تألیف العلامۃ
الشیخ إبراهیم بن محمد الباجوری

تعليق
محمد صالح بن أحمد الغرسي

1- {مقدمة المعلق}

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَهْلِ وَصَاحْبِهِ
أَجْمَعِينَ وَالتابعِينَ لَهُم بِالْإِحْسَانِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ فَهَذِهِ تَعْلِيقَاتٌ عَلَى شَرْحِ الْعَالَمَةِ الْبَاجُورِيِّ لِجَوَاهِرَةِ التَّوْحِيدِ ، مُعَظَّمُهَا
تَحْقِيقَاتٌ لِمَسَائلٍ عَوِيْصَةٍ مِنْ مَسَائلِ عِلْمِ الْكَلَامِ، وَقَدْ أَنْتَ مَجْمُوعَةً مِنْ هَذِهِ التَّحْقِيقَاتِ
مَطْوَلَةً بِصُورَةِ رِسَانِيَّةٍ وَأَبْحَاثٍ مُسْتَقْلَةٍ، فَفَضَّلْنَا أَنْ لَا نُنْدِرُ جَهَّازَهَا ضَمِّنَ الْكِتَابِ، وَرَأَيْنَا أَنْ
نَجْعَلُهَا مَلْحَقًا تَلْحِقُ بِآخِرِ الْكِتَابِ.

وَقَسْمٌ مِنْ هَذِهِ التَّعْلِيقَاتِ اِنْتِقَادَاتٍ لِكَلَامِ الْبَاجُورِيِّ، كَتَبَتْ مُعَظَّمُهَا أَشْتَاءَ الْدِرْسِ
حِينَما كُنْتُ أَدْرِسُ هَذِهِ الْكِتَابَ.

ثُمَّ أَضَفْتُ إِلَى عَمَليِّ هَذَا تَخْرِيجَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْكِتَابِ
هَذَا هُوَ عَمَليُّ الْمُتَوَاضِعِ الَّذِي قَمَتْ بِهِ فِي خَدْمَةِ هَذَا الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَ لَهُ الْإِنْتَشَارِ
وَالنَّفْعُ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ عَامَّةً.

وَمِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَمَلٌ إِنْسَانِيٌّ، لَابِدُ أَنْ لَا يَخْلُو مِنْ الْعِيُوبِ وَالنَّقَائِصِ، فَإِنَّ الْكِمالَ
الْمُطْلَقِ إِنَّمَا هُوَ اللَّهُ تَعَالَى وَلِكُتَابِهِ، وَالْعَصْمَةُ لِرَسُولِهِ وَأَنْبِيَائِهِ.
مِنَ الَّذِي مَا سَاءَ قُطْطٌ وَمِنْ لَهُ الْحَسْنَى فَقَطْ.

مُحَمَّدُ الْهَادِيُّ الَّذِي عَلَيْهِ جَبْرِيلُ هَبْطَ
وَيُوجَدُ عَلَى النُّسُخِ الْمُطَبَّوِعَةِ قَدِيمًا مِنْ هَذَا الشَّرْحِ تَعْلِيقَاتٌ لِلْأَجْهُورِيِّ، وَقَدْ
أُبْقِيَتْ قَسْمًا مِنْهَا مَعَ نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ.

وَقَدْ اتَّفَقْتُ مَعَ الْأَخِ النَّبِيِّ: رَاتِبُ مَوْفَقٍ قَنْطَارٌ صَاحِبُ دَارِ الْفَارَابِيِّ لِلنُّشُرِ
وَالتَّوْزِيعِ فِي دَمْشَقِ الشَّامِ - وَفَقَهَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَا فِيهِ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ - عَلَى طَبَاعَةِ
هَذَا الْكِتَابِ وَنَشْرِهِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يُوفِّقَنِي لِإِخْرَاجِهِ بِأَحْسَنِ صُورَةٍ، وَأَبْهَى حَلَةً، وَأَنْ يَعْمَلَ بِهِ
النَّفْعُ، وَأَنْ يُوفَّقَنِي لِمَا يَحْبَهُ وَيَرْضَاهُ.

وَيَرْزُقَنِي النِّيَةُ الطَّيِّبَةُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، وَالْخَاتَمَةُ الْحَسَنَةُ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ، وَهُوَ حَسْبِيُّ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ.

مُحَمَّدُ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ الغَرَسِيِّ / دَمْشَقُ

7 شَهْرُ جَمَادِيِّ الْآخِرَةِ سَنَةُ 1425 هـ

الموافق 24 تموز سنة 2004م

2- {ترجمة مؤلف جوهرة التوحيد الشيخ ابراهيم اللقاني}

هو أبو الأمداد برهان الدين ابراهيم بن حسن بن علي بن عبد القدوس المالكي اللقاني نسبة إلى "اللقانية" قرية من قرى مصر مركز شبراخيت مديرية البحيرة. كان أحد الأعلام، وأنمة الإسلام، المشار إليهم بسعة الاطلاع، وطول الاباع في علم الحديث، التبحر في الأحكام، وإليه يرجع في المشكلات والفتوى. وكان من أرباب الأحوال والكشف، وكان مهاباً جداً لا يكلمه إلا القليل من الناس مع انقطاع تردداته على الحكام، وكانت له مزايا وكرامات باهرة.

أخذ عن أعلام. منهم صدر الدين الميناوي، وعبد الكريم البرموني، وسالم السنهوري، ويحيى القرافي، وأبو العباس أحمد عرب الشرنوبى، وكان شيخ التربية والتصوف. أخذ عنه الكثير منهم ابنه عبد السلام، والخرشى، وعبد الباقي، والشبراخيتى، ويوسف الفيشى، وتاج الدين المكى. له تأليف نافعة منها:

-1 جوهرة التوحيد: أنشأها ليلاً بإشارة من شيخه الشرنوبى؛ وأوصاه لما فرغ منها ألا يعتذر لأحد عن ذنب أو غيب بلغه عنه، بل يعترف له به، ويظهر له التصديق على طريق التورىة مذلة النفس، فما خالفه بعد كتب منها في يوم واحد خمسمائة نسخة، وشرحها بثلاثة شروح.

-2 نصيحة الإخوان باجتناب الدخان: أولها الحمد لله واهب العقول، وله المنة على فتحه لنا بابي المعقول والمنقول.

-3 حاشية على مختصر خليل.

-4 قضاء الوطر، من نزهة النظر، في توضيح نخبة الفكر، للحافظ ابن حجر.

-5 بهجة المحافل بالتعريف بروايات الشمائل.

-6 منار أصول الفتوى وقواعد الافتاء الأقوى.

-7 عقد الجمان في مسائل الضمان.

-8 التحفة في أسانيد حديث الرسول * وغير ذلك.

ونظم المنجيات فقال:

يس تنجي من دخان الواقعه والملك، والإنسان نعم الشافعه
ثم البروج لها انشراح هذه سبع وهي المنجيات النافعه
توفي منصراً من الحج بالشرفة ليلة الأحد قبل العشاء الأخير ثالث شهر صفر
سنة إحدى وأربعين بعد الألف عن نيف وسبعين سنة حمل إلى عقبة (أيله)، فدفن بمحل
عال مجاور لآخر بساتينها على يمين الراجع تجاه البحر الأحمر، نفعنا الله به وباثاره
ورضي الله عنه وعنا به.

3- {ترجمة الشارح الشافعى ابراهيم الباجوري}

هو الشيخ العالم العلامه ابراهيم بن محمد بن أحمد الشافعى الباجوري نسبة إلى باجور مركز مدينة المنوفية بمصر، ولد بها سنة 1198 هجرية سنة ثمان وتسعين ومائة بعد الألف.

نشأ في حجر والده، وقرأ عليه، وقدم الأزهر في طلب العلم سنة 1212 هجرية وهو ابن أربع عشرة سنة، ولما دخل الفرنسيون مصر سنة 1213 هجرية خرج إلى الجيزة، وأقام بها، ولما خرج الفرنسيون من مصر سنة 1216 هجرية رجع واشتغل بالعلم.

أخذ عنه كبار العلماء الأعلام كالشيخ محمد الأمير الكبير، والشيخ عبد الله الشرقاوي، والسيد داود القلعاوي، والشيخ محمد الفضالي، والشيخ حسن القويسى، وغيرهم من كان في عصره، وفي مدة قليلة ظهرت عليه آيات النجابة فدرس وألف التاليف العديدة الجامعة المفيدة.

تقلد رئاسة الأزهر سنة 1263، ولم يزل مستمراً على الدراسة به مع قيامه بشؤون المشيخة، وكان عباس باشا الأول يزوره في درسه بالأزهر فلا يقوم له، بل يجلسه على كرسي من جريد خارج الدرس.

وقرأ وهو شيخ الأزهر تفسير الفخر الرازى، وتلقاه عليه أفضض العلماء وكبار الأعيان، ولكن لضعفه لم يتمكن من إكماله؛ وكان مهيباً بين الأنام وعند الولاة والحكام. ولما كبر سنّه وحدث بالأزهر حوادث أقيمت مقامه أربعة وكلاء للقيام بواجبات المشيخة تحت رئاسة الشيخ مصطفى العروسي الذي أسننت إليه رئاسة الأزهر بعد الشيخ الباجوري.

وهكذا مؤلفاته مرتبة حسب تأليفها:

- 1 حاشية الباجوري على رسالة في ((لا إله إلا الله)) لشيخه محمد الفضالي ألفها سنة 1222.
- 2 تحقيق المقام حاشية على ((كتاب العوام فيما يجب عليهم من علم الكلام)) للعلامة الشيخ محمد الفضالي. أولها الحمد لله العالم بالكليات والجزئيات. أتمها سنة 1223.
- 3 فتح القريب المجيد شرح ((بداية المرید في التوحید)) للشيخ السباعي. ألفها سنة 1224.
- 4 حاشية على مولد الإمام ابن حجر الهيثمي ألفها سنة 1225.
- 5 حاشية على شرح السنونية في علم المنطق ألفها سنة 1225.
- 6 حاشية على متن ((السلم المرونق)) في المنطق للعلامة الأخضرى. ألفها سنة 1226.
- 7 حاشية على متن السمرقندية في الاستعارات "بلاغة" أتمها سنة 1226.
- 8 فتح الخبير اللطيف بشرح متن ((الرصيف)) للشيخ عبد الرحمن بن عيسى. ألفها سنة 1227.
- 9 حاشية على ((أم البراهين في العقائد)) للعلامة السنوسي. ألفها سنة 1227.
- 10 حاشية على مولد الشيخ أحمد الدردير رحمه الله. ألفها سنة 1227.

- 11 فتح رب البرية على ((الدرة البهية)) نظم الأجرمية للعلامة العميرطي. ألفها سنة 1229.
- 12 حاشية على متن ((البردة)) للبوصيري. ألفها سنة 1229.
- 13 حاشية على ((بانت سعاد)) في مدح المصطفى عليه الصلاة والسلام. ألفها سنة 1234.
- 14 تحفة المريد على ((جوهرة التوحيد)) لبرهان الدين اللقاني. ألفها سنة 1234.
- 15 منح الفتاح على نور المصابح في أحكام النكاح. ألفها سنة 1234.
- 16 التحفة الخيرية على ((الفوائد الشنشورية)) "ميراث" أولها الحمد لله الذي يرث الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين. اتمها سنة 1236.
- 17 الدرر الحسان على ((فتح الرحمن)) فيما يحصل به الإسلام والإيمان للعلامة الزبيدي سنة 1238.
- 18 رسالة صغيرة في علم التوحيد سنة 1238.
- 19 المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية لحافظ الترمذى اتمها سنة 1251.
- 20 حاشية على شرح العلامة ابن قاسم الغزي على متن الشيخ أبي شجاع (فقه الشافعى رضي الله عنه). اتمها سنة 1258 وهي آخر ما أتم تأليفه وهي في جزءان كبيران.

وله مؤلفات أخرى لم تكمل منها:

- 1 حاشية على شرح جمع الجوامع إلى آخر المقدمة.
 - 2 حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية.
 - 3 حاشية على ((المنهج)) إلى كتاب الجنائز.
 - 4 حاشية على شرح منظومة الشیخ البخاری في التوحید.
- وكان ديدنه رحمة الله تعالى التعلم والاستفادة والتعليم والإفادة، وكان له حسب جسم لأهل بيت النبي، * وكان لسانه رطباً بتلاوة القرآن وذكر الله تعالى. وبالجملة فكان رحمة الله صارفاً زمنه في طاعة مولاه شاكراً له على ما أولاه ولذا حصل الارتفاع بتأليفه في حياته وبعد مماته.
- ثم انتقل طيب الله ثراه إلى رحمة الله مولاه سنة 1277 سبع ومائتين بعد الألف بعد أن عاش نحواً من ثمانين سنة، عمه الله تعالى بالرحمة والرضوان.

4- {مقدمة المؤلف}

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المنفرد بالإعدام والإيجاد، المنزه عن شوائب النقص والأضداد.
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القديم المخالف لما عاده من الكائنات،
الباقي وهو كل من عاده من المخلوقات.

وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبده ورسوله الصادق الأمين، المبلغ كل ما أمر
بتبلیغه من رب العالمين؛ صلی الله عليه وعلى آله وصحبه جواهر المعارف¹، وأزهار
رياض الفصاحة والعوارف².

{أما بعد} فيقول أفتر الورى إلى ربه القدير، إبراهيم بن محمد الباجوري ذو
التقصير: إنه لما كان نظم³ العالم العلامة، والجبر البحر الفهامة، ذي الفيض الداني،
الشيخ إبراهيم اللقاني، الموسوم بجوهرة التوحيد، قد نظم فرائد هذا الفن في عقد نضيد،
وحوى من نفائس الدرر ومحاسن الغرر ما يدهش الألباب، ويقضى بالعجب العجاب، وقد
ولع الناس بالدخول في رياض فوانده، والأخذ من ثمار موائده، سألهي وفدى من الإخوان،
أصلح الله لي ولهم الحال والشأن: أن أكتب عليه حاشية تسفر عن مطويات ما فيه من
الرموز والأسرار وتكشف عن سدول النقاب والأستار، فلما انشرح صدري لذلك، والله
أعلم بما هنالك⁴: صرفت زمام العزم نحو رياضه، وأوردت الفكر في عقري حياضه،
وقد تيسر لي إذ ذاك بعض شراح⁵ النظام الهمام، مع حواشى النظم وشرحه للشيخ عبد
السلام، ومع ما كتبه عليه السادة الأعلام، وغير ذلك مما فتح به السلام، فالتقطت منها
دررًا نفيسة، ومحاسن شريفة، ونظمتها في سلك التحبير والتصنيف، وجعلتها حاشية
على هذا المتن الشريف، وقد سميتها: {تحفة المرید، على جوهرة التوحيد} جعلها الله
خالصة لوجهه الكريم، ونفع بها كل من تلقاها بقلب سليم، والمرجو من اطلع عليها أن
ينظر إليها نظر اعتذار ويجر على ما فيها من الھفوایات أذیال الأستار: فالستر من شيم
الكرام، وإذاعة العورات من دأب اللئام، والله أسأل وبنبيه أتوسل: أن تحل محل القبouل،
إنه خير مأمول وأكرم مسؤول.

وها أنا أشرع في المقصود، بعون الله المعبد، فأقول وبالله التوفيق:

1 المراد بالجواهر مقابل الأعراض أي الذين قامت بهم المعرف.

2 قوله والعوارف جمع عارفة بمعنى المعروف كالعرف بالضم. قاموس.

3 أي منظومته.

4 قوله والله أعلم بما هنالك، أي بما في ضمن هذه المنظومة من الرموز والأسرار وهذا دفع لما يوهمه كلامه السابق من وفاته ببيان ما فيه من الأسرار.

5 لعل الصواب شروح الناظم فإنه له على نظمه ثلاثة شروح كبير وصغير و وسيط.

5- {ما يتعلّق بالبسمة}

(قوله بـسـم اللـه الرـحـمـن الرـحـيم) افتتح الناظم كتابه بالبسمة ثم بالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز في ابتدائه بهما في الترتيب التوقيفي، لا أنهما أول ما أنزل فإنه خلاف ما في صحيح البخاري وغيره في بدء الوحي: من أَنْ أَوْلَ مَا نَزَّلَ **عَفْرَأً** (العلق: من الآية 1) وقد نقل أبو بكر التونسي إجماع علماء الملة على أن الله سبحانه وتعالى افتتح جميع كتبه بـسـم اللـه الرـحـمـن الرـحـيم¹، وعملاً بخبر: **=كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** فهو أبتر أو أجدم²، أو أقطع+رويات³: أي ناقص وقليل البركة، فهو وإن تم حسأ لا يتم معنى، مع خبر: **=كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ اللَّهِ... الخ**+ والمراد بالأمر: ما يعم القول كالقراءة، والفعل ؛ ومعنى "ذِي بَالٍ" أي صاحب حال بحيث يهتم به شرعاً، أي بأن لا يكون من سفاسف الأمور، وليس محرماً أو مكروهاً، ويشترط أيضاً أن لا يكون ذكراً محضاً، ولا جعل الشارع له مبدأ غير البسمة والحمدلة، فخرجت سفاسف الأمور كلبس النعال والبصاق والمخاط، فلا تسن البسمة ولا الحمدلة عليها، وخرج المحرم لذاته كالزن، والمكروه لذاته كالنظر لفرج زوجته بلا حاجة، فترحم على الأول وتكره على الثاني، بخلاف المحرم لعارض كالوضوء بماء مغصوب، والمكروه لعارض كأكل البصل، فلا ترحم على الأول ولا تكره على الثاني، وخرج الذكر المحض كـ"لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" فلا تسن التسمية عليه، بخلاف غير المحض كالقرآن لاشتماله على غير الذكر كالأخبار والمواعظ، وخرج ما جعل الشارع له مبدأ غير البسمة والحمدلة كالصلة فلا يبدأ بالبسمة ولا بالحمدلة بل بالتكبير مثلاً.

فإن قلت: بين الخبرين المذكورين تعارض، فكيف يمكن العمل بهما؟ قلت: أجيبي عن ذلك بأجوبة أشهرها: أن الابتداء⁴ نوعان: حقيقي وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود ولم يسبقه شيء، وإضافي وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود وإن سبقه شيء، فبينهما العموم والخصوص المطلق، فحمل خبر البسمة على النوع الأول، وخبر الحمدلة على الثاني، وإنما لم يعكس للكتاب والإجماع.
لا يقال إن هذا المؤلف شعر على الراجح خلافاً لمن قال إن الرجز ليس شرعاً، وقد قال العلماء لا يبدأ الشعر بالبسمة؛ لأننا نقول الشعر الذي لا يبدأ بالبسمة هو

1- من أين أتى بهذا الإجماع؟!

2- قوله "أجدم" يقال: جدم الرجل يجدم، بمعنى قطعت يده، والمصدر الجذم، أفاده صاحب المصباح، وعلى هذه فالأجدم بمعنى الأقطع، وأما من أصابه داء الجذام فيقال له مجذوم لا أجدم، كما تدل عليه عبارة المصباح أيضاً، أجهوري.

3 - أخرجه أبو داود (4840) وابن ماجه (1894) والنسياني في عمل اليوم والليلة (50) وابن حيان (الإحسان/102) والدارقطني (229/1) من حديث أبي هريرة 2497-4- قوله أشهرها أن الابتداء.. الخ أقول وأسدتها أن يحمل الابتداء في الحديثين على العرفي وذلك لأمور: الأولى أن الحديثين سبقا في مساق واحد فينبغي أن يحمل على معنى واحد، والثانية: أن الإضافي يلاحظ فيه الإضافة إلى شيء معين وحديث الحمدلة لم يلاحظ فيه ذلك أي لم يلاحظ فيه أن كل أمر ذي بال لم يُقدم فيه الحمد على الأمر الفلاني فهو أبتر، كما أن حديث البسمة لم يلاحظ فيه ذلك، والثالث: أن هذا المعنى هو المتبادر من لفظ الابتداء عند إطلاقه. والله تعالى أعلم.

المحرم، كهجو من لا يحل هجوه، أو المكروه كالتلغل في غير معين، وأما ما يتعلق بالعلوم بهذه المنظومة فيبدأ بالبسمة اتفاقاً، وإنما لم يأت بها¹ نظماً كما فعل الشاطبي حيث قال:

بدأت ببسم الله في النظم أولاً..... الخ
لأنه خلاف الأولى².

ثم أعلم أن الباء في البسمة إما للمصاحبة على وجه التبرك، أو للاستعانة كذلك، ولا مانع من الاستعانة باسمه تعالى كما يستعان ذاته، والأولى جعلها للمصاحبة لأن جعلها للاستعانة فيه إساءة أدب، لأن باء الاستعانة تدخل على الآلة فيلزم عليها جعل اسم الله مقصوداً لغيره لا لذاته، إلا أن يقال إن من جعلها للاستعانة نظر إلى جهة أخرى: وهي أن الفعل المشروع فيه لا يتم على الوجه الأكمل إلا باسمه تعالى، لكن قد يقال مطنة الإساءة ما زالت موجودة³، ومعناها الإشاري: بي كان ما كان، وبه يكون ما يكون⁴، وحيثئذ يكون في الباء إشارة إلى جميع العقائد؛ لأن المراد: بي وجد ما وجد، وبه يوجد ما يوجد، ولا يكون كذلك إلا من اتصف بصفات الكمال وتترى عن صفات النقصان، كما ذكره بعض آئمة التفسير،

والاسم مشتق عند البصريين من السمو وهو العلو لأنه يعلو مسماه⁵، وعند الكوفيين من "وسم" بصيغة الماضي: أي علم⁶ بصيغة الماضي أيضاً؛ لأن الاشتغال عندهم من الأفعال، فقول بعض العلماء "وعند الكوفيين من الوسم بمعنى العلامة" فيه تسمح، ومعناه: ما دل على مسمى، وأما قولهم "كلمة دلت على معنى في نفسها..." الخ" فهو اصطلاحي نحوي، وعلم من التعريف المذكور أن الاسم غير المسمى وهو التحقيق؛ نعم إن أريد به المدلول كان عين المسمى، وبهذا يجمع بين القولين.

و"الله" علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد.

وقولنا "الواجب الوجود... الخ" تعين للمسمى، لا أنه من جملة المسمى على ما هو التحقيق، وإلا لكان كلياً، وهو علم شخصي بمعنى أن مدلوله معين في الخارج لا بمعنى أنه قام بـ⁷ مشخصات كالبياض والطول وهكذا لاستحالة ذلك¹، ولا يجوز أن

1- الأولى بالتسمية بدل بها لأن الذي يؤتى به في النظم هو التسمية وليس البسمة لأن البسمة اسم لبسم الله الرحمن الرحيم، منحوت منها. والضمير في بها عائد على البسمة.

2- وأولى منه أن يقال: لأنه يفوت العمل ببعض روایات الخبر وهي رواية: كل أمر ذي بال لم يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر+ كما أنه يكون مخالفًا لأسلوب الكتاب المجيد ولما درج عليه سلف الأمة، ولا بأس بأن يجعل هذا وجهاً لكونه خلاف الأولى.

3- كيف تكون موجودة وقد قال رسول الله *: =إذا استعن فاستعن بالله+ والاستعانة بالله تعالى وباسمه مشعرة بكمالهما وجلالتهما وماذا يقول هذا القائل في قوله تعالى: ×وإياك نستعين×.

4- هذا كلام لا معنى له.

5- أي يكون دالاً عليه فإن الدال يعلو المدلول علوًّا معنوياً.

6- بفتح اللام كنصر بمعنى وسم.

7- قوله لا بمعنى أنه قام بـ مشخصات. أقول هو بهذا المعنى، ومشخصاته تعالى هي خصائص ربوبيته تعالى.

يقال ذلك إلا في مقام التعليم لما فيه من إيهام ما لا يليق، وبذلك تعلم أنه ليس علما بالغلبة خلافاً لمن زعم ذلك. وهو اسم الله الأعظم عند الجمهور، واختار النووي أنه "الحي القيوم" وإنما تختلف الإجابة عند الدعاء به من بعض الناس لتختلف شروط الإجابة التي أعظمها أكل الحلال.

و"الرحمن الرحيم" صفتان مأخوذتان من الرحمة بمعنى الإحسان أو إرادة الإحسان، لا بمعناها الأصلي الذي هو رقة في القلب تقتضي التفضيل والإحسان، لاستحالة ذلك في حقه² تعالى، فالرحمن الرحيم في حقه بمعنى المحسن أو مرید الإحسان، لكن الأول بمعنى المحسن بجلائل النعم أي بالنعم الجليلة، والثاني بمعنى المحسن بدقة النعم أي النعم الدقيقة³، لأن زيادة المبني تدل على زيادة المعنى غالباً؛ وإنما جمع بينهما إشارة إلى أنه ينبغي أن يطلب منه تعالى النعم الحقيقة⁴ كما ينبغي أن يطلب منه النعم العظيمة؛ لأن الكل منه وحده سبحانه وتعالى، ويتعلق بالبسملة أبحاث كثيرة فلا نطيل ذكرها.

1 المحال إنما هو قيام الشخصيات الحادثة به تعالى كالبياض وأما قيام الشخصيات القديمة به أي ما يتصل به تعالى وينفرد به من الصفات القديمة فواجب، إلا أن يقال الصفات الخاصة بالشخص إنما تعتبر مشخصة له إذا كان ذلك الشخص مشاركاً لغيره في الماهية والله تعالى منفرد ب Maheriyah لا شريك له فيها فلا تكون صفاتيه مشخصة له ، أي مميزة له عما يشاركه في Maheriyah لكن كلام الشارح لا يشعر بهذا الوجه والمتبادر من كلامه أن المحالية من جهة أن الشخصيات لا بد أن تكون عارضة وحادثة. والله أعلم.

2 لأن الرقة انفعال وتغير وهو على الله تعالى محال، وقد استدل العلماء على حدوث العالم بتغيره، وليس المحالية من جهة عدم وجود القلب له تعالى لأن القلب غير داخل في مفهوم الرحمة، ومعناها الرقة وذكر القلب لبيان محلها.

3 فيه أن أوزان المبالغة تدل على الكثرة والكثرة إنما تعتبر باعتبار الكمية والأفراد لا باعتبار الكيفية إلا ان المبالغة قد تعتبر باعتبار الكيفية أيضا

4 التعبير عن النعم الدقيقة بالحقيقة تعبير حير.

6- {ما يتعلّق بالحمد والصلة والسلام}

1- الحمد لله على صلاته ثم سلام الله مع صلاته

(قوله الحمد لله ... الخ) قال النووي رحمة الله تعالى: يستحب الحمد في ابتداء الكتب المصنفة وكذا في ابتداء دروس المدرسين وقراءة الطالبين بين يدي المعلمين، سواء قرأ حديثاً أو فقهها أو غيرهما، وأحسن العبارات في ذلك "الحمد لله رب العالمين". أهـ وإنما لم يأت بحرف العطف إشارة إلى أن كلاً من البسمة والحمدلة محصل للمقصود في الابتداء¹، أو لاحتمال أن تكون إدحاهما خبرية والأخرى إنشائية، وال الصحيح أنه لا يجوز عطف الإنشاء على الأخبار وعكسه.

والحمد لغة: الثناء بالكلام على الجميل الاختياري على جهة التمجيل والتعظيم ، سواء كان في مقابلة نعمة أم لا، فمثلاً الأول ما إذا أكرمه زيد فقلت "زيد كريم" فإنه في مقابلة نعمة؛ ومثال الثاني ما إذا وجدت زيداً يصلِّي صلاة تامة، فقلت: زيد رجل صالح فإنه ليست في مقابلة نعمة والثناء بتقديم المثلثة على النون: هو الاتيان بما يدل على التعظيم. وقيل: هو الذكر بخير، وضده الثناء بتقديم النون على المثلثة، وإنما عبرنا بالكلام كما عبر به بعض المحققين ليشمل التعريف حينئذ الحمد القديم وهو حمد الله نفسه وحمده لأنبيائه وأوليائه وأصفيائه، والحمد الحادث وهو حمدنا الله تعالى وحمد بعضاً لبعض، فدخلت أقسام الحمد الأربع وهي حمد قديم وحمد قديم لحدث؛ وحمد حادث لقديم وحمد حادث لحدث؛ وأما تعبير بعضهم باللسان فيلزم عليه أن لا يكون التعريف شاملًا للقديم، إلا أن يراد باللسان الكلام على سبيل المجاز المرسل من إطلاق السبب وهو اللسان وإرادة المسبب وهو الكلام، ولا يرد أن التعريف ت-chan عن المجاز، لأن محل ذلك ما لم يكن المجاز مشهوراً كما هنا. وقولنا "على الجميل الاختياري" أي لأجل الجميل الاختياري ولو كان جميلاً في اعتقاد المحمود بزعم الحامد وإن لم يكن جميلاً شرعاً كنهب الأموال؛ وخرج بقيد الاختياري: الاضطراري، فإن الثناء عليه يسمى مدحأ لا حمدأ، تقول: مدحت اللؤلؤة على حسنها، دون حمدتها. وقال الزمخشري: الحمد والمدح أخوان بمعنى أنهما متراوْفان، والاختياري إنما هو قيد في المحمود عليه لا في المحمود به²، فقد يكون المحمود عليه اختيارياً، والمحمود به اضطرارياً، كما إذا أكرمه زيد فقلت "زيد حسن" وأركان الحمد خمسة: حامد، ومحمود، ومحمود به، ومحمود له، وصيغة، ثم اعلم أن المحمود به والمحمود عليه قد يتحدا ذاتاً ويختلفان اعتباراً، كما إذا أكرمه زيد فقلت "زيد كريم" فأن الكرم من حيث

1 أقول: لا وجه لهذه الإشارة ولا أحد يقصد بترك العطف هذه الإشارة وهذا من تقرارات أرباب الحواشي التي أغروا بها. والتحقيق أن ترك العطف لأن المقصود من البسمة الاستعانة باسمه تعالى أو التبرك به فيما يبتداً بها وهو ما بعدها، فهي ليست من نوع ما بعدها فكان بينها وبين ما بعدها كمال الانقطاع وهو مانع من العطف، ومن أجل ذلك كان ترك العطف هو الوارد في الكلام المبين ثم في كلام العلماء.

2 أقول: المحمود به لا بد أن يكون مفيداً للمحمود عليه فيكون هو أيضاً اختيارياً والمثال الذي ذكره الشارح من المدح لا من الحمد وكذلك ما أورده مثلاً للاختلاف ذاتاً واعتباراً فدعوى الاختلاف ذاتاً لا اعتباراً غير مسلمة

كونه باعثاً على الحمد يقال له محمود عليه¹، ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به، وقد يختلفان ذاتاً واعتباراً، كما إذا أكرمك زيد فقلت "زيد عالم" فإن المحمود عليه هو الكرم والمحمود به هو العلم، فإن قلت: التقيد بالاختياري يخرج الحمد على ذاته تعالى وصفاته ظاهرة أنه لا يسمى حمداً، والتزم ببعضهم فقال يسمى مدحاً. قلت: أجب عن ذلك بأن المراد ما يشمل الاختياري حقيقة وهو ظاهر، أو حكماً والمراد به ما كان منشأ للأفعال الاختيارية كالذات وصفات التأثير² أو ملزماً للمنشأ كصفات غير التأثير³ وقولنا "على جهة التمجيل والتعظيم" أي على جهة هي التمجيل والتعظيم، بالإضافة للبيان، وعطف التعظيم على التمجيل للتفسير؛ وخرج بذلك ما إذا كان على جهة الاستهزاء والسخرية، كما في قول الملائكة لأبي جهل **«دُقْ إِنْكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ»** (الدخان:49).

أي بزعمك عند قومك، وعبارة الخازن ما نصه: (دق): أي هذا العذاب، (إنك أنت العزيز الكريم): أي عند قومك بزعمك، وذلك أن أباً جهل لعنه الله كان يقول: أنا أعز البوادي وأكرمهم، فتقول خزنة النار له ذلك على طريق الاستخفاف والتوبيخ أهـ. وفي الحقيقة هذا خارج من أول الأمر، لأنه ليس ثناء إلا بحسب الصورة، فهذا القيد عند التحقيق للإيضاح.

وأما الحمد اصطلاحاً⁴: فهو فعل ينبي عن تعظيم المنعم من حيث كونه منعماً على الحامد أو غيره، سواء كان ذلك قوله باللسان أو اعتقاداً بالجنان أو عملاً بالأركان التي هي الأعضاء، كما قال القائل:

أفادكم النعماءُ مني ثلاثةٌ يدي ولسانِي والضمير المحجا
وإنما كان الاعتقاد فعلاً لأنَّه التصميم بالقلب. وأما قولهم "التحقيق أنه كيف": أي
الصورة الحاصلة في النفس⁵ فهو تدقيق كلامي لا ينظر إليه هنا⁶. فإن قيل: الاعتقاد لا
ينبئ عن تعظيم المنعم، أجب بتأهله ينبي لو اطلع عليه، أو أنه يستدل عليه بالقول،
ويتحقق حينئذ حمدان: أحدهما بالقول، والأخر بالاعتقاد المأخوذ منه⁷.
والشكر لغة: هو الحمد اصطلاحاً، لكن بابداً الحامد بالشكر. واصطلاحاً: صرف
العبد جميع ما أنعم الله به عليه فيما خلق لأجله.

1- الأولى اسقاط قوله: يقال في الموضوعين

2 وهي القدرة والإرادة والتقويم على القول به.

3 كالسمع والبصر والعلم والكلام والحياة.

4 من الذي اصطلاح على هذا. هذا ما لم نجد الجواب الشافي عليه، ونقول مثل هذا في الشكر.

5 فالاعتقاد على الأول مصدر وعلى الثاني حاصل بالمصدر.

6 ذلك لأننا نأخذ الاعتقاد بالمعنى المصدري، وأهل الكلام قد أخذوا بالمعنى الحاصل بالمصدر.

7 الأولى المدلول عليه به.

7- {اللام في الحمد لله هل هي للجنس أو للاستغراق}
 ثم اعلم أن "أَلْ" في الحمد إما للاستغراق أو للجنس¹ أو للعهد². واللام في "الله" إما للاستحراق أو لاختصاص أو للملك، فتحصل من هذا احتمالات تسعه قائمة من ضرب ثلاثة في ثلاثة يمتنع منها جعل اللام للملك مع جعل "أَلْ" للعهد إذا جعل المعهود هو الحمد القديم فقط؛ لأن القديم لا يملك، بخلاف ما إذا جعل المعهود حمد من يعتد بحمده كحمده تعالى وحمد أئبياته وأوليائه وأصفيائه؛ لأن المعهود حينئذ هو الجملة المركبة من القديم والحادث. والقاعدة أن المركب من القديم والحادث حادث³ فيصح أن يملك.

قوله: (على صِلاتِه) أي لأجل صِلاتِه؛ فعلى التعلييل على حد قوله تعالى: **وَلَا تَكُبُّوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَأْكُمْ** (البقرة: من الآية 185) والجار وال مجرور متعلق بالحمد. واغتفر الفصل بين المصدر ومعموله بالخبر، لأن ذلك يغتفر في الجار والمجرور، وبعضهم جعله خبراً بعد خبر فيكون المصنف قد حمد أولاً في مقابلة الذات⁴ ثم حمد ثانية في مقابلة الصِّلاتِ، ثم إن الصِّلاتِ بكسر الصاد جمع صلة وهي العطية بمعنى الشيء المعطى كما هو المتبادر، أو بمعنى الإعطاء وهو أولى، لأن حمد على صفة المولى بلا واسطة، والحمد على الشيء المعطى حمد على الصفة بواسطة؛ وإنما اختار الحمد المقيد على المطلق⁵ لأن المقيد أفضل من المطلق؛ فإنه يثاب على المقيد ثواب الواجب

1 القائل بكون أَلْ للجنس الزمخشري، وهو المتدوّق لأساليب اللغة العربية وهو الثاني في هذا الأمر للإمام عبد القاهر الجرجاني، ومن ثمة قالوا: لم يذق بلاغة القرآن إلا الأعرجان أحدهما من زمخشر والأخر من جرجان. وحمل أَلْ على الجنس أبلغ في المدح لأن اختصاص الأفراد قد يكون اتفاقياً مع استحقاق الغير للجنس، وأما اختصاص الجنس فينفي استحقاق الغير لفرد من الأفراد.

2 قوله: أو للعهد. كيف يحمل على العهد ولا عهد، فمن أجل هذا لم يحمله أحد من المحققين على العهد، وإنما اختلفوا في أنه هل هو للجنس أو للاستغراق؛ ومثل هذا في الفساد، قوله: أو للملك فإن الملك مخصوص بالأعيان والمنافع وأما الأحداث فلا تملك بل تستحق أو تختص.

3- ان كان اطلاق الحادث عليه باعتبار وصف الكل بصفة جزئه مجازا فالاطلاق صحيح لكن المعتبر في القواعد هو الاطلاق الحقيقي، وان كان الاطلاق على سبيل الحقيقة ظاهر ان الاطلاق غير صحيح. نعم لو قررت القاعدة هكذا: ان المركب من القديم والحادث غير قديم، وكانت صحيحة، فان المركب من القديم والحادث لا يوصف لا بالقدم ولا بالحدث لكن لا يصح تفريع قوله: فيصح ان يملك عليها. والله تعالى اعلم

4 قوله: في مقابلة الذات أي باعتبار استلزمها لصفات الجلال والجمال وإلا فالحمد لله على الذات البحث لا يصح.

5 قوله: "المطلق" المراد بالمطلق ما كان في مقابلة جميل غير نعمة، وليس المراد به ما لا مقابل له، لأن حقيقة الحمد: الثناء لأجل جميل اختياري، فلا بد من مقابل، أجهوري. أقول: إن المراد بالحمد المطلق ما لم يذكر له مقابل، ولو حملناه على هذا لدخل في المقيد ما كان في مقابلة جميل غير نعمة واصلة من المحمود إلى الحامد، وكلام الشارح يأبى هذا لأن هذا ليس من قبيل أداء الديون، فمن أجل ذلك حمل الأجهوري المطلق على ما كان في مقابل جميل غير

لكونه في مقابلة نعمة، فهو كأداء الديون، وبعضهم ذهب إلى أن المطلق أفضل. قوله (ثم سلام الله ... إلخ) يحتمل أن تكون ثم للاستناف، ويحتمل أن تكون للعطف؛ وعلى الثاني فيحتمل أن تكون للترتيب الذكري وأن تكون للترتيب الرتبى؛ لأن رتبة ما يتعلق بالملحوظ من الصلاة والسلام متأخرة ومتراخية عن رتبة ما يتعلق بالخالق من البسملة والحمدلة، ومعنى سلام الله تحيته اللائقة به * بحسب ما عنده تعالى تشعر به إضافته له تعالى، فالمطلوب تحيه عظمى بلغت الدرجة القصوى فتكون أعظم التحيات لأنه * أعظم المخلوقات؛ والمراد بالتحية في حقه * كما أفاد السنوسي في شرح الجزائرية أن يسمعه كلامه القديم الدال على رفعه مقامه العظيم. ولم يرتضى بعضهم تفسير السلام بالأمان وإن ذكره السنوسي وغيره؛ لأنه ربما أشعر بمظنة الخوف مع أن النبي * بل وأتباعه لا خوف عليهم، نعم يخاف خوف مهابة وإجلال، ولذلك قال * : إني لأخوفكم من الله¹.

فإن قيل: إن السلام يؤخر عن الصلاة كما جرى به عرف الاستعمال لآية ×يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا× (الأحزاب: من الآية 56) فما بال المصنف قدمه عليها؟ أجيب بأن ذلك لضرورة النظم، على أنه أشار بلطف إلى أن رتبته التأخير حيث أدخل "مع" على الصلاة وهي تدخل على المتبع، يقال "جاء الوزير مع السلطان" دون العكس.

قوله (مع صلاته) ياسكان العين هنا على اللغة القليلة لأجل الوزن وإن كان الأفصح فتحتها. ومعنى صلاته: رحمته المقرونة بالتعظيم كما تشعر به الإضافة إلى ضميره تعالى²، وهذا هو اللائق بالمقام. وقيل: هي مطلق الرحمة سواء قرنت بالتعظيم، أم لا، لكن هذا بيان للصلاة في حد ذاتها بقطع النظر عن المقام. وينبني على هذا الخلاف³ العطف في قوله تعالى: ×أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ× (البقرة: من الآية 157) فعلى الأول يكون من عطف العام على الخاص، وعلى الثاني من عطف التفسير؛ وقد فسر الجمهور الصلاة بأنها من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن غيرهم ولو حجراً وشجراً ومدرًّا للتضرع والدعاء، فقد ورد أنها صلت عليه كما رواه

نعمـة، لكن التعبير بالمطلق يأبـي هذا الحـمل، فالـأولـى أن يـحمل الإـطـلاق عـلى ما هـو متـبـادر مـنهـ، وـيـقال: إنـما قـصد الشـارـح بـيـان المـفـاضـلة بـيـنـهـ وـبـيـنـ ماـكـانـ فـي مـقـابـلـةـ النـعـمـةـ، وـلـمـ يـقـضـدـ بـيـانـ المـفـاضـلةـ بـيـنـ المـقـيـدـيـنـ. وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ.

1 أخرجه البخاري (5063) من حديث أنس بلفظ = إني لأشاكـمـ اللهـ +.

2 لو أفادت الإضافة شيئاً لافتـدتـ عـظـمةـ الصـلاـةـ وـلـاـ تـفـيدـ عـظـمةـ المـصـلـىـ عـلـيـهـ إـلـاـ أنـ يـدـعـيـ أنـ عـظـمةـ الصـلاـةـ تـقـضـيـ عـظـمةـ المـصـلـىـ عـلـيـهـ، ثـمـ إـنـ كـلـامـهـ يـفـيدـ أنـ كـوـنـ المـرـادـ مـنـ الصـلاـةـ الرـحـمـةـ المـقـرـونـةـ بـالـتـعـظـيمـ مـفـادـ الإـضـافـةـ وـعـلـىـ هـذـاـ لـاـ يـصـحـ مـقـابـلـةـ هـذـاـ الكـلـامـ بـقـوـلـهـ. وـقـيـلـ: هـوـ مـطـلـقـ الرـحـمـةـ لـاـ تـحـادـ القـوـلـيـنـ، وـلـعـ مـرـادـهـ أـنـ مـفـادـ الإـضـافـةـ مـقـوـلـةـ الـذـيـ وـضـعـ لـهـ الـلـفـظـ، لـكـنـ الـوـارـدـ فـيـ كـتـبـ اللـغـةـ أـنـهـ بـمـعـنـىـ الرـحـمـةـ.

3 لا خلاف هنا حتى يـنبـيـ عـلـيـهـ شـيـءـ، لـأـنـهـ قـدـ أـفـادـ أـنـ الصـلاـةـ بـمـعـنـىـ مـطـلـقـ الرـحـمـةـ وـأـمـاـ التـعـظـيمـ فـهـوـ مـفـادـ الـقـرـائـنـ مـنـ الإـضـافـةـ وـالـمـقـامـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

الحلبي في السيرة وإن اشتهر أنها سلمت عليه فقط¹، وإن ثنت قلت وهو الأخر: هي من الله الرحمة ومن غيره الدعاء؛ وحينئذ يكون شاملاً للاستغفار وغيره؛ واختار ابن هشام في مغنية أنها العطف بفتح العين وهو بالنسبة للله الرحمة... إلخ. ويترتب على هذا الخلاف أنها من قبيل المشترك اللغطي على الأول وضابطه أن يتحد اللفظ ويتعدد المعنى والوضع ومن قبيل المشترك المعنوي على الثاني، وضابطه أن يتحد كل من اللفظ والمعنى والوضع، والتحقيق: الثاني وإن رجح بعضهم الأول.

8-{هل ينتفع الأنبياء بالصلوة عليهم}
والصحيح أنه ينتفع بصلاتنا عليه كباقي الأنبياء، لكن لا ينبغي التصريح بذلك إلا في مقام التعليم، كما أشار إلى ذلك بعضهم بقوله:

وصححوا بأنه ينتفع بذى الصلاة شأنه مرتفع

لكنه لا ينبغي التصريح لنا بذا القول هذا صحيح

وقيل المنفعة عائدة على المصلي ليس إلا؛ لأنه قد أفرغت عليه الكمالات. ورد
بأنه ما من كمال إلا وعند الله أكمل منه، والكامل يقبل الكمال؛ لكن لا ينبغي للمصلي أن
يلاحظ ذلك، بل يلاحظ أنه يتولى به * عند ربه في نيل مقصوده.

وفي كلام المصنف نوع من المحسنات البديعية يسمى بالجنس المحرف: وهو ما
تماثل ركناه في الحرف لا في الحركات؛ فإنه عبر أولاً بصلاته بكسر الصاد، ثم عير
صلاته بفتحها، وفي هذا البيت مع ما بعده التضمين، وهو كما في شرح شيخ الإسلام
على الخزرجية تعلق قافية البيت بما بعدها، وهو مقتصر للمولددين عند بعضهم،
وإثبات الصلاة والسلام في صدر الكتب والرسائل حدث في زمن ولادة هشام، ثم
مضى العمل على استحبابه، ومن العلماء من يختم بهما كتابه أيضاً كما في شرح
المصنف الصغير.

1 أخرجه الترمذى (3626) وقال: حديث غريب، وصححه الحاكم (63013) ووافقه
الذهبي. وأخرجه مسلم في الفضائل (2277) عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال: قال
رسول الله *: =إني لأعرف حبراً بمكة كان يسلم على قبل أن أبعث، وإنني لأعرفه الآن+.

9-} مجيء النبي على فترة من الرسل{

2- على النبي جاء بالتوحيد ## وقد خلا الدين عن التوحيد

(قوله: (على النبي) أي كائنان على النبي، فالجار وال مجرور متعلق بمحذف خبر المبدأ، وليس من باب التنازع لأن بعضهم منعه في الجوامد¹، وإنما عدى الدعاء بعلى² مع أن الدعاء إن كان بخير تعدى باللام وإن كان بشر تعدى بعلى، لأن محل ذلك ما لم يكن بعنوان الصلاة والسلام³ لفرق الظاهر بين "صلى عليه" و"دعا عليه" إذ الأول لا يفهم إلا المضرة، والثاني لا يفهم منه إلا المضرة، وأيضاً في التعبير بعلى إشارة إلى شدة التمكّن.

والنبيء بالهمز وتركه. مأخذ من النبأ وهو الخبر، لأنه "مخبر" بكسر الباء، فإنه يخبرنا بالأحكام عن الله تعالى إن كان رسولاً أيضاً، فإن كان نبياً فقط أخبرنا بأنه نبي ليحترم، أو "مخبر" بفتحها، لأن جبريل يخبره عن الله تعالى، أو مأخذ من النبوة وهي الرفعة: لأنه مرفوع الرتبة فإنه ما من نبي إلا وهو أفضل من أمته أو رافع رتبة من اتباه، فعلى كل "فعيل" صالح لاسم الفاعل واسم المفعول⁴، وعبر بالنبي ولم يعبر بالرسول إشارة إلى أنه يستحق الصلاة والسلام بوصف النبوة كما يستحقها بوصف الرسالة، وموافقة لقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ» (الأحزاب: من الآية 56).

10-تعريف النبي والرسول والكلام عليهم

وعرفوا النبي بأنه إنسان ذكر حرّ من بنى آدم سليم عن كل منفر طبعاً، أو حي إليه بشرع يعمل به، وإن لم يؤمر بتبلیغه، وأما الرسول فيعرف بما ذكر لكن مع التقيد بقولنا "وأمر بتبلیغه" فبينهما العموم والخصوص المطلق، لأن كل رسولنبي ولا عكس، وجعل بعضهم الرسول أعم، قال: لأن الرسل تكون من الملائكة، وقال العلامة السعد التفاتازاني: هما متساويان، وقيل: بينهما العموم والخصوص الوجهى لأن "النبي" فقط: من أوحى إليه بشرع يعمل به وختص به و"الرسول" فقط: من أوحى إليه بشرع يعمل به وبلغه لغيره ولم يتخصص بشيء منه. فإن اختص بالبعض وبلغ البعض فهونبي ورسول؛ وخرج بالإنسان بقية الحيوانات، وكفر من قال: "في كل أمة نذير" بمعنى أنه في كل جماعة من الحيوانات رسول. وأما قوله تعالى: «وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ

1 فيه أن عدم كونه من باب التنازع لأن الجار وال مجرور خبر للمبدأ، ولو حمل على التنازع لبقي المبدأ بدون خبر، وأيضاً مراد من منع التنازع في الجوامد الأفعال الجامدة مثل نعم وبس وعسى وليس منها المصدر نعم الجمهور على منع التنازع في المصدر لكن هذه مسألة أخرى، والخلاف فيها غير الخلاف في الجوامد.

2 فيه أن المدعى، هو المتعلق المحذف من نحو كائنان أو نازلان لا الدعاء،

3- أقول: بل ذلك مخصوص بلفظ الدعاء ومشتقاته فلا محل للسؤال وأما تعدى الصلاة على فلعله مبني على تضمنها معنى النزول، تقول: صلى الله عليه أي أنزل عليه الرحمة وصلت عليه الملائكة أي دعت بنزول الرحمة عليه.

4- فيه أن فعلاً لا يكون بمعنى مفعل بكسر العين أو فتحها، وإنما يكون بمعنى فاعل أو مفعول، وما ذكره العلماء هنا إنما هو لبيان مناسبة الاشتراق.

إِلَّا خَلَّا فِيهَا نُذِيرٌ^١ (فاطر: من الآية 24) فهو في أمم البشر الماضية؛ وخرج بالذكر: الأنثى، بناء على أنه يقال لها إنسان. وقال بعضهم^٢: يقال لها إنسانة، كما قال قائل: إنسانة فتاتة بدر الدجى منها خجل وعليه فتكون الأنثى خرجت بالإنسان، والقول بنبوة مريم وأسية وامرأة فرعون وحواء وأم موسى واسمها "يوحاند" بالذال المعجمة - وهاجر وسارة، فهو مرجوح، قال صاحب بدء الأمالى:

وَمَا كَانَ نَبِيًّا قَطُّ أُنْثَىٰ لَوْلَا عَبْدٌ وَشَخْصٌ ذُو فَعَالٍ

أي فعل قبيح، وخرج بالحر: الرقيق، ولا يرد لقمان لأنه لم يكن نبياً بل كان تلميذاً للأنبياء، لأنه ورد أنه كان تلميذاً لألفنبي، وخرج بقولنا "منبني آدم" الجن والملائكة، بناء على أن الإنسان مأخوذ من النوس وهو التحرك، يقال ناس إذا تحرك، فيشمل الجن والملك فيحتاج لإخراجهما بما ذكر، وأما على أنه مأخوذ من الأنس فيختص ببني آدم، فلا يحتاج لإخراجهما بما ذكر، ولا يرد قوله تعالى: **«يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْأَنْسِ أَلْمَ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ»** (الأنعام: من الآية 130) لأن معناه - والله أعلم - ألم يأتكم رسلاً من بعضاكم وهم الإنس، أو المراد برسول الجن السفراء منهم أي النواب منهم عن الرسل لا رسلاً من عند الله تعالى، ولا يرد أيضاً قوله تعالى: **«اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا»** (الحج: من الآية 75) لأن معناه - والله أعلم - أنهم سفراء بين الله وبين أنبيائه ليبلغوهم عن الله تعالى الشرائع. وخرج بالسليم عن المنفر: غير السليم عنه، فمن كان فيه منفر كعمى^٣ وبرص وجذام لم يكن نبياً ولا رسولاً، ولا يرد بلاء أياوب وعمى يعقوب؛ "لأنه أمر ظاهري وليس حقيقة^٤، ولا يرد أيضاً بناء على أنه حقيقي لطروه بعد تقرير النبوة^٥، والكلام فيما قارنها. وقد اختلف في عدد الأنبياء: فقيل مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً، وقيل مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفاً. واختلف أيضاً في عدد الرسل منهم: فقيل ثلاثة عشر، وقيل وأربعة عشر، وقيل وخمسة عشر، والأسلم الإمساك عن ذلك لقوله تعالى لنبيه^٦: **«مِنْهُمْ مَنْ قَصَّدَنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَقْصُصْنَا عَلَيْكَ»** (غافر: من الآية 78)^٧ واعلم أن التنوين في "نبي" للتعظيم، والإبهام فيه يرفعه ما يأتي في كلامه بعد إن شاء الله تعالى.

1 هذا ليس بقول قائل، وإنما الإنسانية بالتأء لغة ردية.

2 لا يخفى أن العمى ليس من المنفر وقد جزم به البيضاوى عند تفسير قوله تعالى: **«وَإِنَا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا»**.

3 لا معنى لكون العمى ظاهرياً لا حقيقة.

4 قوله: بعد تقرير النبوة. الأولى بعد تقرير النبوة، وقوله: والكلام فيما قارن ابتداء النبوة وهذا الكلام قد أخذه الشارح من تحفة المحتاج لإبن الحجر الهيثمي. ونص كلام ابن حجر هكذا: ولا يرد علينا نحو بلاء أياوب وعمى يعقوب بناء على أنه حقيقي لطروه بعد الانباء، والكلام فيما قارنه، والفرق أن هذا منفر، بخلافه فيمن استقرت نبوته. انتهى. ومراده بالانباء إنباء الله إياه أي جعله نبياً.

5 الاستدلال بهذه الآية غير تمام لأن معنى الآية أن الله تعالى لم يقص عليه * قصصهم، وهذا لا يستلزم عدم إعلامه إياه بعدهم.

قوله (جاء...إلخ) هذه الجملة صفة لنبي كما هو القاعدة من أن الجمل بعد المنكرات صفات، وقد قيد الناظم هذه الجملة بقوله:
وقد خلا الدين عن التوحيد

لأنه حال من فاعل " جاء " والحال قيد في عاملها فصارت الصفة بهذا الاعتبار مخصصة للموصوف وقاصرة له على نبينا *، لأنه لم يأت النبي بالتوحيد في حال خلو الدين عن التوحيد إلا نبينا *¹، والمراد بالمجيء: الإرسال فتفسيره به تفسير مراد، لأنه تفسير بالسبب، فإن الإرسال سبب للمجيء.

وقد أرسله الله تعالى على رأس الأربعين سنة إلى جميع المكلفين من الثقلين: أي الإنس والجن، سمي بذلك لأنهما أثقلان الأرض، وقيل لثقيلهما بالذنوب، وقيل لثقيل ميزانهما بالحسنات². وخرج بالثقلين الملائكة فإنه لم يرسل إليهم إرسال تكليف بل أرسل إليهم إرسال تشريف؛ لأن طاعتهم جبلية لا يكفون بها، وهذا هو الذي اعتمد الرملي في شرح المنهاج وخالقه الشيخ ابن حجر³، وعبارته بعد قول المصنف " عبده رسوله " : لكافة الثقلين الإنس والجن، إجماعاً معلوماً من الدين بالضرورة فيكفر منكره وكذا الملائكة كما رجحه جمع محققون كالسبكي ومن تبعه وردوا على من خالف ذلك ... إلى آخر عبارته. والتعبير برأس الأربعين يفيد أنه بعث عند استكمالها من غير زيادة ولا نقص وهو الصحيح الذي عليه الجمهور، ولكن هذا لا يتم إلا لو كانت البعثة في شهر الولادة مع أن المشهور أنه ولد في ربيع الأول وبعث في رمضان. فله حين البعث أربعون سنة ونصف سنة إن كان البعث في رمضان الواقع بعد السنة المتممة للأربعين، او تسع وثلاثون سنة ونصف إن كان البعث في رمضان الواقع في أثناء السنة المتممة للأربعين، فمن قال أربعون سنة ألغى الكسر على الأول وجبره على الثاني. وقال بعضهم: كان ابتداء الوحي بالمنام في ربيع ومكث ستة أشهر كذلك. ومن قال: كان ابتدائه في رمضان أراد مجيء جبريل يقطنه؛ فرجع الخلاف لفظياً ولا كسر. والصحيح أن نبوته * ورسالته مقتربتان. وقال ابن عبد البر وغيره: أرسله الله لما بلغ ثلاثة وأربعين سنة فكانت النبوة سابقة بنزول «أقرأ» (العلق: من الآية 1) وكانت الرسالة بأمره بالإذار لما نزلت آية المدثر فهو في زمن فترة الوحينبي لا رسول. وأجاب القائلون بالأول بأن آية المدثر بيان للمراد من سورة «أقرأ» (العلق: من الآية 1) لأن المعنى:

1 هذه الدعوى تحتاج إلى الإثبات ودونه خرط القتاد، لأنه إن كان المراد بخلو الدين عن التوحيد وجود الشرك فالشرك كان موجوداً حال بعثة جميع الأنبياء غير آدم، وإن كان المراد منه انقطاع التوحيد عن وجه الأرض فالتوحيد في بعض الأفراد كان موجوداً وقت بعثته عليه الصلاة والسلام، فالتحقيق أن القيد واقعي وليس للاحتراز، وكون المراد من لفظنبي نبينا عليه السلام معلوم من المقام وبما سيأتي حيث أبدل محمداً مننبي.

2 الوجهان الآخرين ليسا بصحيحين لأن التسمية اللغوية لا تلاحظ فيها الأمور الشرعية.

3 الذي عليه الرملي أنه عليه الصلاة والسلام لم يرسل إلى الملائكة أصلاً، والذي عليه ابن حجر أنه أرسل إليهم إرسال تشريف. انظر شرحهما على المنهاج؛ وكلام الشارح يفيد أن الرملي قائل بالإرسال للتشريف وابن حجر قائل بالإرسال للتوكيل وهو غير صحيح.

اقرأ على قومك ما سنبيه لك، وإنما كان الإرسال على رأس الأربعين لأن العادة المستمرة في معظم الأنبياء¹ أو جميعهم كما جزم به أي بالثانية كثيرون منهم شيخ الإسلام في حواشى البيضاوى. وإنما استدلوا بالعادة المستمرة ولم يستدلوا بحديث: =ما نبئ نبئ إلا على رأس الأربعين سنة+ لعد ابن الجوزي له في الموضوعات؛ وذكر العلامة الشيخ الأمير والعلامة الشنوانى أن الحق أن هذا السن غالب فقط في النبوة، وإلا فقد نبأ عيسى ورفع إلى السماء وكان عمره ثلاثة وثلاثين سنة، ونبي يحيى صبياً بناء على أن الحكم الذى أوتته صبياً: النبوة اهـ؛ ولكن ذكرها فى حواشى التفسير نقاً عن المواهب أن هذا خلاف التحقيق، وقالوا: الصحيح أن عيسى ما رفع إلا بعد مضي ثمانين سنة من النبوة وبعد نزوله من السماء يعيش أربعين سنة، ولا يرد قوله تعالى في حق يحيى: ×وَاتَّيَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا× (مريم: من الآية 12) لأن المراد بالحكم العلم والمعرفة لا النبوة، ولا يرد أيضاً قوله تعالى حكاية عن عيسى: ×أَتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا× (مريم: من الآية 30) لأنه من التعبير بالماضي عن المستقبل على حد قوله تعالى: ×أَتَى أَمْرُ اللَّهِ بِهِ (النحل: من الآية 1) أو المعنى: وجعلنينبياً في علمه هذا. ووقع في كلام سيدى على الخواص: أن النبي نبئ من صغره، ولعله أراد الكمال والتقويم كما ذكره العلامة الأمير، والله أعلم بالحقيقة.

قوله: (بالتوحيد) أي بطلبه وفيه براعة استهلال: وهي أن يأتي المتكلم في طالعة كلامه بما يشعر بمقصوده.

11- {تعريف التوحيد لغة واصطلاحا وشرعيا}
والتوحيد لغة: العلم بأن الشيء واحد؛ وشرعيا²: بمعنى الفن المدون فيما سيأتي، وهو علم³ يقدر به على إثبات العقائد الدينية مكتسب⁴ من أدلةها اليقينة.

-
- 1 - من أين لنا العلم بهذه العادة بدون وجود دليل نقلٍ عليها، وهذه المسألة مما يتوقف ثبوتها على السمع والنقل.
 - 2 قوله شرعاً الصواب اصطلاحاً لأن هذا الإطلاق هو اصطلاح العلماء وأما المعنى الشرعي فسيأتي قريباً.
 - 3 قوله (وهو علم ... إلخ) هذا يقتضي أن العلم غير العقائد وأنه مكتسب من أدلة العقائد، والظاهر أن العلم هو نفس العقائد فلا معنى لكونه يقدر به على إثباتها، ولا معنى لاكتسابه من أدلةها مع المغایرة بينه وبينها، فيلزم من اكتسابه من أدلةها أن يكون هو عين العقائد. أجهوري.
 - 4 الصواب بدل مكتسب المكتسبة على أنها صفة للعقائد، لأن المكتسب من الدلائل اليقينية إنما هي العقائد، وليس العلم بمعنى الفن المدون، نعم العلم بهذه العقائد - بمعنى ما يجب اعتقاده- مكتسب منها، وفيه أيضاً أن المدون فيما سيأتي هو علم التوحيد بمعنى الفضليات التي يجب اعتقادها، والتعریف المذكور ليس له بل هو تعریف للكلام أو للتوحيد بمعنى يشمل الكلام، وقد التبس الأمر على الشارح. وقد عرف القاضي عضد الدين في المواقف الكلام بأنه علم يقدر عليه على إثبات العقائد الدينية بغير الحاجة ودفع الشبه. وعرفه التفتازاني في المقاصد بأنه العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية فالاصوب اسقاط الشارح قوله مكتسب عن التعريف.

والمراد به هنا الشرعي لا بمعنى الفن المدون فيما سيأتي وهو: إفراد المعبد بالعبادة مع اعتقاد وحده والتصديق بها ذاتاً وصفات وأفعالاً، فليس هناك ذات تشبه ذاته تعالى ولا تقبل ذاته الانقسام¹ لا فعلاً ولا وهماً ولا فرضاً مطابقاً للواقع²، ولا تشبه صفاته الصفات، ولا تعدد فيها من جنس واحد بأن يكون له تعالى قدرتان مثلاً، ولا يدخل أفعاله الاشتراك إذ لا فعل لغيره سبحانه خلقاً وإن نسب إلى غيره كسباً. وقيل: هو إثبات ذات غير مشبهة للذوات ولا معطلة عن الصفات، خلافاً للمعتزلة المعطليين للذات عن الصفات الوجودية، فإن قيل: قد جاء * بغير التوحيد، فلم اقتصر الناظم على التوحيد؟ أجيب: بأنه خصه لأنه أشرف العبادات³ ويليه الصلاة كما في حديث أبي سعيد: =إن الله تعالى لم يفرض شيئاً أفضل من التوحيد والصلاه ولو كان شيء أفضل منه لافتراضه على ملائكته: منهم راكع ومنهم ساجد+⁴.

12- {مبادئ علم التوحيد}

والحد السابق هو أحد المبادئ العشرة المنظومة في قول بعضهم:
إن مبادئ كل فن عشرة ## الحد والموضوع ثم الثمرة
وفضله ونسبة الواضع ## والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل البعض بالبعض اكتفى ## ومن درى الجميع حاز الشرف
فحذ هذا الفن⁵ لغة واصطلاحاً تقدم.

وموضوعه: ذات الله تعالى من حيث ما يجب له وما يستحيل وما يجوز، وذات الرسل كذلك، والممكن⁶ من حيث أنه يتوصل به إلى وجود صانعه، والسمعيات من حيث اعتقادها.

وثرته: معرفة الله بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة الأدبية.
وفضله: أنه أشرف العلوم¹ لكونه متعلقاً بذاته تعالى وذات رسleه وما يتبع ذلك،
والمتصل بـكسر اللام- يشرف بشرف المتعلق بفتحها.

1 قوله ولا تقبل ذاته الانقسام؛ هذا صحيح ولكن إرادته من المعنى الشرعي للتوحيد غير صحيح فإن التوحيد في لسان الشارع ليس إلا بمعنى نفي الشريك في الذات والصفات والأفعال.

2 قيده بالمطابق للواقع لأن الفرض هنا بمعنى تقدير العقل، وهو يجري حتى في الحالات فقد يكون مطابقاً للواقع وقد لا يكون، وقد يأتي الفرض بمعنى تجويز العقل، وهو يجري في الجائزات دون الحالات.

3 أقول: خصه لأنه موضوع الكتاب، وليشتمل الكلام على براعة الاستهلال.

4 أخرجه الديلمي في الفردوس (610) والسيوطى في الجامع الكبير (175)

5 والصواب: فـحد التوحيد بـاسقاط قوله لغة واصطلاحاً لأن حد الفن لا يكون إلا اصطلاحاً وأولى منه، أما حده فقد تقدم آنفاً، ويوجد في بعض النسخ وشرعاً بـدل قوله واصطلاحاً وهو أيضاً غير صحيح.

6 فيه أن الممكن من هذه الحيثية من موضوع علم الكلام، وليس من موضوع علم التوحيد الذي جوهرة التوحيد فيه نعم هو منه إن عَمِّـنا علم التوحيد لعلم الكلام.

ونسبته: أنه أصل العلوم الدينية وما سواه فرع، وما أحسن قول القائل:
 أيها المغتدي لتطلب علمًا ## كل علم عبد لعلم الكلام
 تطلب الفقه كي تصحح حكمًا ## ثم أغفلت منزل الأحكام
 ووادعه: أبو حسن الأشعري، ومن تبعه، وأبو منصور الماتريدي²، ومن تبعه:
 بمعنى أنهم دونوا كتبه وردوا الشبه التي أوردتها المعتزلة، وإن فالتوحيد جاء به كل
 نبي من لدن آدم إلى يوم القيمة³.

1 هذا إنما يصح إن أريد بعلم التوحيد ما تذكر فيها الأدلة القرآنية وما هو قريب منها من الأدلة الجلية القريبة التي هي كالغذاء أو كالماء يصلح لكل الناس، وأما إن أريد منه علم الكلام على طريقة الفلسفة فقد ذمه السلف ونهوا عنه أشد النهي.

13- {أنما علم التوحيد، وبيان أن أهل السنة متفقون في أصول العقائد وأن معظم علماء الأمة من الأشاعرة والماتريدة وأول من صنف في علم التوحيد}

2 هؤلاء أئمة لعلم الكلام، وليسوا بواضعين له ولا لعلم التوحيد، وذلك لأن علم الكلام كان موجوداً قبلهم بكثير، وأما علم التوحيد فاما عبارة عن القضايا التي يجب اعتمادها، وإما عبارة عن معرفة هذه القضايا عن أدائها اليقينية، وكلاهما قد تكفل الله تعالى ببيانها في كتابه المجيد، وجاء بها كل نبي من لدن آدم إلى محمد *.

3 قال السبكي في شرح عقيدة ابن الحاجب: اعلم أن أهل السنة والجماعة كلهم قد اتفقوا على معتقد واحد فيما يجب ويجوز ويستحب (على الله) واختلفوا في الطرق والمبادئ الموصولة لذلك، أو في لمبة ما هنالك، وبالجملة فهم بالاستقراء ثلاثة طوائف:
 الأولى: أهل الحديث، ومعتمد مبادئهم الأدلة السمعية – أعني الكتاب والسنة والإجماع.
 الثانية: أهل النظر العقلي والصناعة الفكرية: وهم الأشاعرة والحنفية.

وشيخ الأشعرية أبو الحسن الأشعري، وشيخ الحنفية أبو منصور الماتريدي.
 وهم متفقون في المبادئ العقلية في كل مطلب يتوقف السمع عليه وفي المبادئ السمعية فيما يدرك العقل جوازه فقط، والعقلية والسمعية في غيرهما، واتفقوا في جميع المطالب الاعتقادية إلا في مسألة التكوين ومسألة التقليد.

الثالثة أهل الوجود والكشف، وهم الصوفية، ومبادئهم مبادئ أهل النظر والحديث في البداية، والكشف والإلهام في النهاية.اه

نقاذه الزبيدي في شرح الإحياء (7-6/3) ثم قال الزبيدي:

وليعلم أن كلا من الإمامين أبي الحسن وأبي منصور رضي الله عنهم، وجزاهمما عن الإسلام خيراً، لم يبدعا من عندهما رأياً، ولم يستقا مذهبها، وإنما هما مقرران لمذهب السلف، مناضلان عما كان عليه أصحاب رسول الله * فأحددهما (هو الأشعري) قام بنصرة نصوص مذهب الشافعي وما دلت عليه. والثاني (وهو الماتريدي) قام بنصرة نصوص مذهب أبي حنيفة، وما دلت عليه. وناظر كل منهما ذوي البدع والضلالات حتى انقطعوا ولووا منهزمين، وهذا في الحقيقة هو أصل الجهد الحقيقي... فلانتساب إليهما إنما هو باعتبار أن كلاً منهما عقد على طريق السلف نطاقاً، وتمسك وأقام الحجج والبراهين عليه، فصار المقتدى به في تلك المسالك يسمى أشعرياً وماتريدياً

وذكر العز بن عبد السلام أن عقيدة الأشعري أجمع عليها الشافعية والمالكية والحنفية وفضلاء الحنابلة، ووافقه على ذلك من أهل عصره شيخ المالكية في زمانه أبو عمر بن

واسمها: علم التوحيد؛ لأن مبحث الوحدانية أشهر مباحثه، ويسمى أيضاً: علم الكلام لأن المتقدمين كانوا يقولون في الترجمة عن مباحثه؛ الكلام في هذا، أو لأنه قد كثر الاختلاف في مسألة الكلام، وذكر بعضهم أن له ثمانية أسماء. واستمداده: من الأدلة العقلية والنقلية. وحكم الشارع فيه: الوجوب العيني على كل مكلف من ذكر وأنشى¹.

ومسائله: قضيائـ الباحثـة عن الواجبـات والجائزـات والمستحيلـات². وهذه المبادئ هي التي تسمى مقدمة العلم لأنها اسم لمعان يتوقف عليها الشروع في المقصود³. قوله (وقد خلا... إلخ) أي الحال أنه قد خلا... إلخ، فاللواو للحال، وعبارته تقتضي أن ما عليه عبـدة الأصنـام يسمـى دـيناً وـهو كـذلك، لأنـ الدينـ ما يـتدينـ بهـ ولو باطـلاً فـهو يـطلقـ علىـ الدينـ الحقـ وعلىـ الدينـ البـاطـلـ، كماـ يـدلـ لهـ قولهـ تعالىـ: «وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامَ».

الحاجـ، وشـيخـ الحـنـفـيـ جـمالـ الدـينـ الحـصـيرـيـ، وأـقرـهـ عـلـىـ ذـكـرـ التـقـيـ السـبـكيـ، فـيـماـ نـقـلـهـ عـنـهـ ولـدـهـ التـاجـ.

ثم قال الزبيدي: وفي كلام عبد الله الميورقي ما نصه: أهل السنة من المالكية والشافعية وأكثر الحنفية بسان أبي الحسن الأشعري يناظلون، وبحجه يحتاجون، ثم قال (الميورقي): ولم يكن أبو الحسن أول متكلم بسان أهل السنة إنما جرى على سنن غيره، أو على نصرة مذهب معروف فزاد المذهب حجة وبياناً، ولم يبتعد مقالة اخترعها، ولا مذهباً انفرد به، إلا ترى أن مذهب أهل المدينة نسب إلى مالك، ومن كان على مذهب أهل المدينة يقال له مالكي، ومالك إنما جرى على سنن من قبله، وكان كثير الإتباع لهم، إلا أنه لما زاد المذهب بياناً وبسطاً عزي إليه، كذلك أبو الحسن الأشعري لا فرق، ليس له في مذهب السلف أكثر من بسطه وشرحه، وتوليفه في نصرته.

وقال الشيخ حسن بن علي السقاف في شرحه للعقيدة الطحاوية (46):

وأما واضح مسائله أي الذي رتبها ووضعها في مصنفات خاصة بهذا العلم، فهو الإمام أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه، وبعده الإمام ابن كلاب، وعلى مذهبـهـ كانـ الـبـخارـيـ، كماـ نـصـ علىـ ذـكـرـ الـحـافظـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ الـفـتـحـ (243/1) ثم جاءـ الـإـمـامـ الـبـخارـيـ فـصـنـفـ فـيـ كـتـابـ "خـلـقـ أـفـعـالـ الـعـبـادـ" ثم صـنـفـ فـيـ جـمـاعـةـ مـنـ آـنـمـةـ الـمـعـتـزـلـةـ، ثم جاءـ الـإـمـامـ أـبـوـ الـحـسـنـ الـأـشـعـرـيـ فـأـلـفـ فـيـهـ، وـصـنـفـ الـمـصـنـفـاتـ فـيـ الرـدـ عـلـىـ الـمـشـبـهـةـ وـالـمـجـسـمـةـ وـالـجـهـمـيـةـ، وـكـذـاـ رـدـ عـلـىـ الـمـعـتـزـلـةـ، وـأـوـرـدـ شـبـةـ خـصـوـمـهـ وـرـدـ عـلـىـهـ فـقـالـ جـمـاعـةـ مـنـ أـهـلـ هـذـاـ الـعـلـمـ حـيـنـذـ: أـبـوـ الـحـسـنـ وـاضـعـ هـذـاـ الـعـلـمـ.

1- فيه أن الواجب عينيا على كل مكلف إنما هو معرفة العقائد الإسلامية واعتقادها، إما بدون دليل عند البعض، أو مع الدليل الإجمالي عند الآخرين، والمبحوث عنه في علم الكلام العقائد الإسلامية مع أدلةها التفصيلية، ودفع الشبه عنها، إلا أن يكون الشارح قد أراد أن الواجب عينيا ما هو الوارد في المتن لكنه يأبه قوله: ويسمى علم الكلام،

2- إن كان مراده مطلق الواجبات والمستحيلات والجائزات فليس القضيـاـ البـاحـثـةـ عنـهاـ قضـيـاـ عـلـمـ الـكـلـامـ وـاـنـ اـرـادـ الـوـاجـبـاتـ وـالـجـائزـاتـ وـالـمـسـتـحـيـلـاتـ لـهـ تـعـالـىـ فـانـماـ يـجـريـ هـذـاـ الـكـلـامـ عـلـىـ قـوـلـ مـنـ قـالـ اـنـ مـوـضـوـعـ عـلـمـ الـكـلـامـ هـوـ ذـاتـ اللـهـ فـقـطـ وـهـوـ القـاضـيـ الـأـرـمـوـيـ (وـانـظـرـ الـكـلـامـ عـلـيـهـ فـيـ شـرـحـ الـمـقـاصـدـ (180/1) وـقـالـ فـيـ الـمـقـاصـدـ: وـمـسـائـلـهـ الـقـضـيـاـ النـظـرـيـةـ الـشـرـعـيـةـ الـاعـقـادـيـةـ

3- مراده انه يتوقف عليها الشروع على وجه البصيرة والنشاط، وإلا فأصل الشروع لا يتوقف عليها فكم شارع في علم بدون معرفته بها

دِينَ فَلْنَ يُقْبَلَ مِنْهُ (آل عمران: من الآية 85) وقد وقع في بعض النسخ "عرا" بدل "خلا" وفيه نظر؛ لأنَّه يقال: عرا يعرو كعلا يعلو، بمعنى أصاب؛ ومنه قول الشاعر: وإنِّي لِتَعْرُونِي لِذِكْرِكَ هَذَا ## كما انتقض العصفور بلله القطر
ويقال عَرَى يعرى كعلم يعلم بمعنى خلا، والمناسب هنا الثاني لا الأول، إلا أن يوجه بأن "عرا" في كلامه بفتح الراء المقتوب عن كسرها، والأصل: عري كعلم، قلبت الكسرة فتحة لمناسبة الوزن فتحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت ألفاً فصار: عراً كرأي، ولذلك قال المصنف في شرحه الصغير بعد أن شرح على نسخة "خلا" ما نصه: هذه النسخة الواقعة هنا أخبرني بعض أصحابنا الموثوق بهم أنه أخذها عني كذلك، وضمن "خلا" معنى "تجرد" فعداه بعن¹، ووجهنا نسخة (عرا) في الشرحين أي الكبير والمتوسط، ومراده ببعض الأصحاب الشيخ اليوسي كما وجد في بعض الهوامش الصحيحة.

15- {تعريف الدين}

قوله (الدين) يطلق لغة على عدة معان، منها الطاعة والعبادة والجزاء والحساب، ولهم فيه اصطلاحاً تعريفان: أحدهما مختص: وهو ما شرعه الله تعالى على لسان نبيه من الأحكام، وسمى شرعاً وشريعة من حيث إن الله شرعه لنا: أي بينه لنا على لسان النبي ؛ فالله هو الشارعحقيقة، والنبي شارع مجازاً²، وثانيهما مطول: وهو وضع الهي سائق لذوي العقول السلمية باختيارهم المحمود إلى ما هو خير بالذات، فقولهم "وضع" أي موضوع، فهو مصدر بمعنى اسم المفعول: أي شيء موضوع بقطع النظر عن أن يكون حكماً أو غيره لأجل الإخراجات الآتية، ودخل المجاز التعريف لشهرته وقولهم "إلهي" أي منسوب للإله وهو الله تعالى، وخرج به الوضع البشري ظاهراً، وإلا فالواضع لجميع الأشياء هو الله في الحقيقة، وذلك نحو الرسوم السياسية أي القوانين التي ترجع إليها سياسة العالم كعلم إصلاح المنزل وحسن العشرة مع الأهل والأخوان، والأوضاع الصناعية كالتجارة والفرازرة وغير ذلك، وقد كانت الحكماء القدماء يولفون كتاباً في سياسة الرعية وإصلاح المدن فيحكم بها ملوك من لا شرع لهم، فإنه وإن كان الخالق لكل الأشياء هو الله تعالى إلا أن البشر لهم في هذه كسب.

1- قوله ضمن خلا إلخ لا حاجة إلى القول بالتضمين لأن تمعدي خلا يكون بعن تقول خلت الداد عن زيد كما تقول خلت منه.

2 قوله "مجازاً" المراد بالحقيقة والمجاز هنا العقليان، لأن إسناد الشرع بمعنى التبيين إلى الله تعالى من باب إسناد الشيء لما هو له فهو حقيقة عقلية، وإسناده إلى النبي * من باب إسناد الشيء لغير ما هو له، فهو مجاز عقلي لأن بيان الأحكام بالقرآن ومنزله هو الله تعالى فهو مبين حقيقة، ولما كان القرآن منزلًا على النبي * كان طريقاً في البيان، فأسناد إليه الشرع بمعنى تبيان الأحكام لكونه طريقاً فيها. أجهوري

التحقيق أن الشرع الذي اشتقت منه الشارع بمعنى وضع الأحكام، ولا يخفى أن إسناده بهذا المعنى إلى الله حقيقة وإلى النبي مجاز وأما في قول الشارح: وسمى شرعاً فالمراد به المشروع كما قال: هو ما شرعه الله من الأحكام. فقول الشارح: فالله هو الشارع الخ. مفرع على قوله: إن الله شرعه لنا.

ولا يقال يلزم على ذلك أن أحكام الفقه الاجتهادية ليست من الدين لأن البشر –أعني المجتهدين– لهم فيها كسب وإنما منه (أي من الدين) ما ورد نصاً لا خلاف فيه، لأننا نقول هي من الدين قطعاً وهي موضوع الإلهي، غاية الأمر أنه يخفي علينا¹، والمجتهدون يعانون إظهارها والاستدلال عليها بقواعد الشرع² ولا مدخل لهم في وضعها، وقولهم "سانق"³ أي باعث وحامل، لأن المكلف إذا سمع ما يتربّى على فعل الواجب من الثواب أو على فعل الحرام من العقاب انساق إلى فعل الأول وترك الثاني، هكذا قالوا. وخرج به الوضع الإلهي غير السائق³ كأنبات الأرض وإمطار السماء، وببحث في ذلك بأنه سائق لإصلاح المعاش⁴، فالأخشن التمثيل لغير السائق بالوضع الإلهي الذي لا اطلاع لنا عليه، كالذي تحت الأرضين فإن ما لا نعرفه لا يسوقنا شيء. وقولهم "ذوي العقول السليمة" أي أصحاب العقول السلمية من الكفر، والمراد لهم فقط، وخرج به ما يسوقهم وغيرهم من الحيوانات كالأوضاع الطبيعية التي يهتم بها الحيوانات وهي الإلهامات التي تسوق الحيوانات لفعل منافعها كنسج العنكبوت واتخاذ النحل بيوتاً، واجتناب مضارها كنف الشاة من الذئب وغير ذلك. وقولهم "باختيارهم المحمود" خرج به الأوضاع السائقة لهم لا باختيارهم، أو باختيارهم المذموم؛ فال الأولى كالألام السائقة للأنين رغمـاً، وكالوتجانيات كالجوع والعطش فإنهما يسوقان إلى الأكل والشرب قهراً، والثانية حب الدنيا، فإنه وضع الإلهي يبعث ذوي العقول إلى ترك الزكاة باختيارهم المذموم، ومتي كان الاختيار محموداً لا يسوق إلا إلى خير؛ فقولهم "إلى ما هو خير لهم" إنما ذكروه توصلاً لقولهم "بالذات" فهو متعلق بخير، وذلك الخير الذاتي عبارة عن السعادة الأبدية والقرب من رب البرية، وخرج بذلك صنعتا الطب والفلاحة فإنهما وإن تعلقتا بوضع الإلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود، لكن لا إلى الخير الذاتي بل إلى صنف من الخير وهو حفظ صحة أبدانهم بالحكمة والعقاقير أي أجزاء الأدوية وبنحو الأغذية، وحاصل هذا التعريف مع طوله أن الدين هو الأحكام التي وضعها الله باعثة للعباد إلى الخير الذاتي.

1 الظاهر: أنها أي الأحكام الاجتهادية تخفي علينا.

2 هذا الجواب إنما يجري على قول الموصولة القائلين بأن كل مجتهد مصيب وهو مذهب ضعيف، والأولى أن يقال في الجواب المراد بالوضع الإلهي ما وضعه الله تعالى مباشرة للأمور المنصوصة المتفق عليها، وما استند إليه استنباطاً واجتهاداً للأمور الاجتهادية فيشمل جميع الأحكام الاجتهادية سواء أصاب المجتهد فيها أم لم يصب.

3 هذا الكلام مبني على اشتباه الوضع بالخلق.

4- فيه ان هذه الامور سب لاصلاح المعاش لا سائقه اليه

16-}أمهات أمور الدين أربعة}

{فائدة} أمور الدين أربعة كما قال النووي: أي علامات وجوده¹. وقد نظمها بعضهم فقال:

أمور الدين صدق قصد وفا العهد ## وترك لمنهي كذا صحة العقد
صدق القصد: أداء العبادة بالنية والإخلاص؛ ووفاء العهد: الإتيان بالفرائض.
وترك المنهي: اجتناب المحرمات. وصحة العقد: جزمه بعقائد أهل السنة. قوله (عن التوحيد) متعلق بـ "خلا" والمراد بالتوكيد هنا: التوحيد اللغوي وهو العلم بأن الشيء واحد، وبحمل التوكيد هنا على اللغوي وفيما مر على الشرعي اندفع الإيطاء وهو اتحاد القافيتين لفظاً ومعنى دون سبعة أبيات، ورد ذلك بأن الدين إنما عرا عن التوحيد الشرعي؛ فالحق أن التوكيد في الموضوعين شرعي، ولا يرد أن في كلامه إيطاء إلا إذا كانت هذه المقدمة من مشطورة الرجز. أما إذا كانت من تامة فلا إيطاء، لما علمت من أنه اتحاد القافيتين، وقافية البيت لا تكون إلا آخره، أما آخر الشطر فيليس بقافية. قال شيخ الإسلام: خرج بتكرير القافية تكرير غيرها كتكرير آخر النصف الأول من آخر البيت فليس بإيطاء، ولو سلم أن في كلام المصنف إيطاء فهو جائز للمولددين كما هو جائز لغيرهم، وعلى اختلاف التوكيد في الموضوعين يكون في الكلام الجناس التام وهو اتفاق الكلمتين لفظاً لا معنى.

1 الصواب: أي أمهات أموره المندرج فيها غيرها، وذلك لأن الدين إن كان عبارة عن صحة الاعتقاد فهو الدين نفسه وليس علامة عليه، وإن كان الدين صحة الاعتقاد مع الأعمال فمجموع هذه الأمور هي الدين وليس علامة عليه.

3- فارشد الخلق لدين الحق ## بسيفه و هديه للحق

قوله (فارشد الخلق... إلخ) معطوف على "جاء بالتوحيد" فيقتضي أن النبي * أرشد الخلق بالسيف عقب الإرسال، لأن الفاء تقضي التعقيب مع أن الجهاد لم يشرع ب الفور الإرسال بل بعد الهجرة بسنة، لأنه شرع في صفر من السنة الثانية من الهجرة كما نبه عليه الحلبى في السيرة، وقد يقال: التعقيب في كل شيء بحسبه، ونونقش في ذلك بأنه لا يقال ذلك إلا إذا كان المذكور لا يمكن وجوده قبل مضي المدة التي بينه وبين المعطوف عليه، كما في "تزوج زيد فولد له" وهنا الجهاد يمكن حصوله قبل هذه المدة، وأجاب بعضهم بأن الجهاد غير ممكن قبل هذه المدة من حيث عدم الإذن فيه¹. قال الشهاب الملوى: ويمكن التعقيب الحقيقى بالنظر لقوله "هديه للحق" لأن الإرشاد بالهدى كان عقب الإرسال، فلم يتاخر * عن الإرشاد لحظة ما². ومعنى الإرشاد الحقيقى: تصويرهم راشدين أي مهديين. وفسروه مجازاً بالدلالة، فإن حمل على الأول كان خاصاً بمن آمن، وإن حمل على الثاني كان عاماً لمن آمن ولمن كفر.

وقوله "الخلق" أي جميع الثقلين الإنس والجن إجمالاً، وكذا الملائكة بناء على أنه مرسل إليهم إرسال تكليف، والراجح أنه مرسل إليهم إرسال تشريف كما تقدم لك تحريره وإن رجح بعضهم هنا خلافه. وأما إرساله إلى سائر الحيوانات فإرسال تشريف قطعاً³. فإن قلت كيف يستقيم العموم في الخلق مع أنه * لم يرشد من لم يجتمع به؟ قلت: الإرشاد أعم من أن يكون بنفسه كمن اجتمع به، أو بواسطة كمن جاء بعده أو كان في زمانه ولم يجتمع به، وقد قال *: ليلبلغ الشاهد منكم الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع⁴.

وقوله "لدين الحق" متعلق بأرشد، ومادة الإرشاد تتعدى باللام كما تتعدى بعلى⁵ والدلالة تتعدى بعلى، فمن فسر الإرشاد بالدلالة فسر اللام بعلى، ومن أبقى الإرشاد على معناه الحقيقى أبقى اللام على حقيقتها. فإنه يقال: أرشدني لكذا.

والمراد من الحق هنا: الله تعالى؛ لأنه اسم من أسمائه تعالى ومعناه المتحقق وجوده دائماً وأبداً، بحيث لا يسبقه عدم ولا يلحقه عدم، ويصبح أن يراد بالحق هنا ما طابقه الواقع، وإضافة الدين للحق على الأول علىمعنى اللام وعلى الثاني للبيان: أي الدين هو الأحكام الحقة.

قوله (بسيفه) يحمل أن يكون متعلقاً بمحذوف حال من فاعل أرشد: أي أرشد الخلق لدين الحق حال كونه ملتبساً بسيفه أو حال كونه ملجأاً لهم بسيفه، لأن الإرشاد والدلالة ليسا بالسيف حتى تكون الباء للتعديه بل باللسان قطعاً وهذا إذا جعل أرشد

1 فيه أن اللغة العربية لا تنظر إلى مثل هذه الأمور، بل الجواب السديد أن الفاء هنا واردة موضع ثم.

2 فيه أن الفاء لا تأتي لتعقيب جزاً ما بعدها وإنما تأتي لتعقيب كله.

3 لا معنى لإرساله إليهم كما أنه لا معنى لترشيفهم.

4 هو قطعة من حديث أخرجه البخاري من حديث أبي بكر رضي الله عنه في كتاب الحج بباب الخطبة أيام مني رقم (1741).

5 فيه أن الإرشاد يتعدى بالي لا بعلى تقول أرشدته إليه، ولا تقول أرشدته عليه.

بمعنى دل، أما إذا جعل بمعنى صيرهم راشدين على أن المراد بالخلق أمة الإجابة فالباء للسببية¹ وإضافة سيف للضمير لأنني ملابسة، لأن المراد بالسيف الذي جاء بمشروعية مقاتلة أعداء الله به سواء كان بيده أو بيده من تبعه ولو إلى يوم القيمة، والمراد بالسيف آلة الجهاد التي يباح قتال الحربيين بها، حتى الحجارة، فقد رمى * بالحجر في يوم أحد، ففي كلام المصنف مجاز مرسل من إطلاق الخاص وإرادة العام، فهو من باب عموم المجاز: أي المجاز العام الشامل للحقيقة والمجاز.²

وقد كان له * سيوف متعددة: منها "الماثور" وهو أول سيف ملكه لأنه ورثه عن أبيه، ومنها "القضيب" بالقاف والضاد، ومنها "ذو الفقاء" بفتح الفاء وكسرها، ومنها غير ذلك، وقد دفع * لعكاشة جزل³ حطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال: اضرب به، فعاد في يده سيفاً صارماً طويلاً أبيضاً شديداً شيد المتن فقاتل به.⁴

قوله (وهديه للحق) عطف على "سيفه" فيصير التقدير: وأرشدتهم بهديه للحق، لكن يلزم عليه تهافت، إذ التقدير: ودلهم بدلاته، إلا أن تجعل الباء للتصوير⁵، فتحصل أن الباء من حيث دخولها على السيف للملابسية⁶ أو للسببية كما تقدم بيانه، ومن حيث دخولها على هديه للتصوير، وبعضهم حمل الهدى على القرآن والسنة⁷، فقد كان * يرسل الناس أولاً بالقرآن والدعوة للإسلام، فإن أجابوا للإسلام فظاهر، وإن أعلمنهم بالتهيؤ للجهاد، وهكذا خلفاؤه وأصحابه من بعده⁸؛ والمراد بالحق هنا ما طابقه الواقع إن أريد بالحق الأول الله تعالى، أو المراد به هنا الله تعالى إن أريد به في الأول ما طابقه الواقع، فليس في كلام المصنف إيطاء، بل فيه الجناس التام، وفيه ما تقدم من أنها ليست من المشطور.

17-تعريف الحق والباطل}

1 قوله فالباء للسببية. والكلام على التوزيع يعني أنه أرشد بعضهم بسيفه وبعضهم بهديه للحق.

2 فيه أن عموم المجاز غير ذكر الخاص وإرادة العام، وإنما هو إطلاق اللفظ على معنى مجازي عام شامل للمعنى الحقيقي ومعنى مجازي آخر.

3 الجزء ما غلط من الحطب وببس.

4 كان ذلك السيف يسمى بالعون، ولم يزل عند عكاشة يشهد به المشاهد مع رسول الله * حتى قتل رضي الله عنه أثناء حروب الردة وهو عنده. (انظر سيرة ابن هشام 3/277-278).

5 أي تصوير العام بأحد أنواعه، وهو الهدى للحق.

6 قوله "للملابسية" والمعنى على الملابسة: أرشد الخلق أي دلهم ملتباً عند ذلك بسيفه إرشاداً مصوراً بهديه، ويرد عليه أن الواو حينئذ لا تكون لتشريك ما بعدها مع ما قبلها في الحكم، لأن حكم ما قبلها كونه متلبساً به عند الإرشاد وما بعدها ليس بهذا الحكم بل تصوير للإرشاد، والمعنى على جعلها للسببية: أرشد الخلق أي صيرهم راشدين بسبب سيفه إرشاداً مصوراً بهديه، ويرد عليه ما تقدم بعينه، ويرد عليه أيضاً أن الإرشاد حينئذ بمعنى التصوير راشدين، وهو بهذا المعنى لا يصور بالهدى، فتعين حمل الهدى على القرآن والسنة، وحينئذ تكون الباء للسببية بالنظر إلى السيف والهدى جميعاً. أجهوري.

7 وذلك بحمل الهدى على ما به الهدى أي الدلالة وهو الكتاب والسنة.

8 أخرج مسلم ما يدل على ذلك في كتاب jihad (1731).

واعلم أنهم فسروا الحق بأنه الحكم الذي طابقه الواقع، وضده الباطل، وفسروا¹ الصدق بأنه الحكم الذي طابق الواقع، وضده الكذب، فأسندوا المطابقة في تفسير الحق إلى الواقع، وفي تفسير الصدق إلى الحكم، وذلك أن المطابقة وإن كانت مفاعة من الجانبين إلا أنه لما كان الحق مأخوذاً من حق الشيء ثبت -والثابت إنما هو الواقع-² ناسب أن تنسن المطابقة في جانب الحق إلى الواقع، بخلافه في الصدق³.

واختار بعض المحققين أن الحق والصدق شيء واحد وهو مطابقة الخبر الواقع؛ لأن الواقع شيء ثابت في نفسه يقاس عليه غيره، والمراد بالواقع علم الله تعالى، وقيل اللوح المحفوظ⁴، وقيل غير ذلك. فإن قيل: لم قدم الناظم السيف على الهدى مع أن الهدى سابق على الجهاد لأنه لم يشرع إلا بعد الهجرة كما علمته مما سبق، ولا شك أنه * هدى قبلها؟ أجيب بأنه قدم السيف اهتماماً بالجهاد، وإشارة إلى أن ما جاء به لا يظهر إلا بالجهاد خصوصاً في مبدأ دعوته على أن الواو لا تفيد ترتيباً على الصحيح.

4- محمد العاقد لرسل ربه ## وأله وصحبه وحزبه

قوله (محمد) بحذف تنوينه للوزن كتسكين باء "العاقد" ويجوز في اللفظ الشريف أوجه الإعراب الثلاثة، الرفع على أنه خبر لمبتدأ مذوق: أي هو محمد، وهذا الأولى من جهة التعظيم؛ ليكون الاسم الشريف مرفوعاً وعمدة⁵، كما أن مدلوله مرفوع الرتبة وعمدة الخلق، والنصب على أنه مفعول لفعل مذوق والتقدير: أعني محمداً ونحو ذلك، لكن النصب لا يساعد الرسم إلا على طريقة من يرسم المنصوب بصورة المرفوع والمجرور؛ والجر على أنه بدل أو عطف بيان، لكن يرد على أنه بدل: أن القاعدة أن المبدل منه في نية الطرح والرمي، فيقتضي جعله بدلأ: أن وصف النبوة في

1 قوله "وفسروا" المذكور في علم المعاني أن صدق الخبر مطابقة حكمه للواقع فالصدق هو مطابقة الحكم، لا الحكم المطابق للواقع. وفرق بين مطابقة الحكم والحكم المطابق، والمناسب لهذا حمل الحق الذي أريد الفرق بينه وبين الصدق على معناه المصدري وهو المطابقة، لأن الحق يستعمل مصدرأ، والشارح حمله على أنه اسم فاعل وفسره بما طابقه الواقع وهما معنيان صحيحان، إلا أن المناسب منها هنا الأول. ليتحد مع الصدق في أن كلاً منهما مطابقة وإن كانت المطابقة في جانب الصدق تسند إلى الحكم، فيقال: مطابقة حكم الخبر للواقع والحق مطابقة الواقع للحكم - اجهوري -.

2 الذي لا يتغير هو الواقع بخلاف الاعتقاد فإنه قد يتغير، وفيه أن هذا القول يدل على نقض المدعى وإن المطابقة تعتبر من جانب الحكم وذلك لأن المعتبر ثابتـ هو الواقع والثابت لا تعتبر المطابقة من جانبه بل تعتبر مطابقة الجانب الآخر له، فالصواب أن يقول: إنه لما اعتبر الحق وصفاً للحكم اعتبر هو ثابتـ فلا يناسب اعتبار المطابقة من جانبه بل يعتبر أن الواقع مطابق له، والله أعلم.

3 قوله بخلافه في الصدق. فإنه لم يعتبر فيه معنى الثبوت فينبعي هنا ملاحظة الواقع، والثابت في الواقع هو الواقع فيعتبر هو ثابتـ وتعتبر المطابقة من جانب الحكم.

4 والحق أنه هو الخارج الذي للنسبة الخبرية.

5 فيه أن الأولوية في الكلام لا تلاحظ باعتبار المناسبة بالاصطلاحية الحادثة وإنما تلاحظ باعتبار المدلولات اللغوية.

نية الطرح والرمي مع أنه مقصود¹، ويجب عنه بأن القاعدة أغلبية أو "أن ذلك بالنظر² لعمل العامل"³; ويرد على أنه عطف بيان أنه يشترط أن يكون عطف البيان موافقاً للمتبوع تعريفاً وتنكيراً، ويجب عنه بأنه جرى على رأي الزمخشري القائل بعدم اشتراط ذلك

و"محمد" علم منقول من اسم مفعول الفعل المضف العين: أي المكرر العين، ولذلك كان أبلغ من محمود، فهذا الاسم يفيد المبالغة في المحمودية كما أن "أحمد" يفيد المبالغة في الحامدية بحسب أصله، لأنه كان أفعل تفضيل، فهو * أجل من حمد وأعظم من حمد، بالبناء للمفعول في الأول وللفاعل في الثاني، وهذا الاسم أشرف أسمائه *. قال ابن العربي نقاً عن بعضهم: إن الله تعالى ألف اسم، وللنبي عليه أفضل الصلاة والسلام كذلك، وهي توقيفية باتفاق ، وأما أسماؤه تعالى فيها خلاف، والراجح أنها توقيفية، والفرق بينهما أنه * بشر، فربما تسوه في شأنه فأطلق عليه ما لا يليق، فسدت الذريعة باتفاق. وأما مقام الأولوية فلا يتجرأ عليه، فذلك قيل بعدم التوقف، والمسمى له * بهذا الاسم جده على الصحيح، وقيل أمه، وجمع بائتها أشارت عليه بتسميته محمدًا بسبب ما رأته أن شخصاً يقول لها: فإن ولدته فسميه محمدًا. فلما أخبرته بذلك سماه محمدًا رجاء أن يحمد في السماء والأرض، وقد حقق الله رجاءه كما سبق في علمه، والمسمى له به في الحقيقة هو الله تعالى، لأنه أظهر اسمه قبل ولادته * في الكتب وألهم جده بذلك فهو بتوقف شرعي⁴.

قوله (العاقب) نعت لمحمد وهو الذي يأتي في العقب، وفسروه بأنه الذي يحشر الناس على قدمه: أي على طريقه وشرعه، وفي الحديث: =أنا العاقب فلا نبي بعدي +⁵

1 قوله: مع أنه مقصود. فيه أن مقصودهم بذلك أن المبدل منه ليس بمقصود أصلي بل المقصود الأصلي هو البديل لا إنه ليس بمقصود أصلاً فإنه مقصود، لكنه أتى توطئة لذكر البديل والمقصود هنا الصلاة على محمد فوصفه بالنبوة قبل ذكر اسمه توطئة لذلك ولا بأس في هذا.

2 قوله "أو أن ذلك بالنظر... إلخ" معناه أن عامل المبدل منه لا توجه له على البديل، بل للبدل عامل آخر نظير عامل المبدل منه على الراجح عند النهاة فعمل المبدل منه لا ارتباط له بالبدل أصلاً، هذا ما ظهر اهـ. أي فالمحظوظ هو عمل عامل المبدل منه لا نفس المبدل منه بل هو مقصود -أجهوري-. أقول: لا وجه لما قاله الشارح ولا لما وجه به الأجهوري قوله فالصواب ما قلنا من أن المبدل منه ليس بمقصود أصلي، لا أنه ليس بمقصود أصلاً.

4 من حيث أنه أظهر اسمه في الكتب السابقة لا من حيث الإلهام لأنه ليس من طرق التوقف.

5 أخرجه مسلم في كتاب الفضائل برقم (2354) بلفظ =وأنا العاقب الذي ليس بعدهنبي+ والبخاري في كتاب المناقب رقم (3339) بدون قوله: =الذي ليس بعدهنبي+ والتزمي في كتاب الأدب رقم (2840) بلفظ =وأنا العاقب الذي ليس بعدينبي+ كلهم عن جبير بن مطعم.

أي تبتداً نبوته، فلا ينافي نزول عيسى في آخر الزمان وجود الخضر والياس الآن¹، وإنما كان * هو العاقب ليكون شرعيه ناسخاً لغيره من الشرائع لا العكس، ولأنه الثمرة العظمى، إذ هو المقصود من هذا العالم والثمرة في الأشياء تأتي آخرها، وأنشدوا:

نعم ما قال سادتنا الأول ## أول الفكر آخر العمل

فإن قلت: حاصل معنى العاقب أنه الخاتم للرسل وحينئذ يلزم التكرار مع قول المصنف "الرسل ربه" لأن التقدير الخاتم للرسل لرسل ربه. قلت: يدفع ذلك بارتکاب التجريد بأن يراد بالعاقب الخاتم فقط².

قوله (الرسل) بسكون السين للوزن، وإن جاز في غير ما هنا الضم أيضاً³. فإن قيل: كما أنه * خاتم للرسل هو خاتم للأنبياء، فلم اقتصر المصنف على الأول مع أنه لا يلزم من ختمه للرسل ختمه للأنبياء، إذ لا يلزم من ختم الأخض ختم الأعم⁴? أجيب بثلثة أجب: الأول: أن المراد بالرسل الأنبياء، فقد أطلق الخاص وأراد العام مجازاً مرسلاً. الثاني: أن في الكلام اكتفاء، والتقدير: لرسل ربه وأنبيائه، على حد قوله تعالى: ×سَرَابِيلَ تَقِيمُ الْحَرَّبَ (التحل: من الآية 81) أي والبرد. الثالث: ما قاله الشيخ الملوى من حمله على ما تقدم عن السعد من تساوي الرسول والنبي، وإنما اختار التعبير بالرسل لأنه أمدح؛ فإن الرسالة أشرف من النبوة لجمعها بين الحق والخلق، خلافاً للعز بن عبد السلام في قوله إن النبوة أفضل معللاً بأن فيها الانصراف من الخلق إلى حضرة الحق،

1 قد اختلف في نسب الخضر وفي كونهنبياً وفي بقائه حياً حتى الآن، وعلى تقدير بقائه حياً فهو داخل في تعريف الصحابي، وبناء على ذلك ذكره الحافظ العسقلاني في الإصابة. وأما الياس فلا خلاف في كونهنبياً لقوله تعالى: «وإن الياس لمن المرسلين»، وأما حياته وحياة الخضر فقد روى ابن شاهين بسند ضعيف إلى خصيف قال: قال النبي *: =أربعة من الأنبياء أحياهم اثنان في السماء عيسى وإدريس، واثنان في الأرض الخضر والياس، فاما الخضر فإنه في البحر وأما صاحبه فإنه في البر.

وروى الحافظ في الإصابة في ذلك حديثاً مرفوعاً إلى النبي * بسند ضعيف: أنه يلتقي الخضر والياس كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منها رأس صاحبه، ويترفقان...+ انظر الخلاف في حياتهما في الإصابة (3-114/137).

2 قوله "يدفع ذلك...الخ" أولى منه حمل العاقب على معناه اللغوي وهو الآتي في العقب. أجهوري. أقول كون العاقب بمعنى الخاتم للرسل هو بحسب المراد لا بحسب الوضع فلا حاجة إلى التجريد والمراد بالتجريد هنا تجريد اللفظ عن جزاً من معناه، وليس المراد به التجريد باصطلاح أهل علم البديع، وهو: أن ينتزع من أمر ذي صفة آخر مثله فيها مبالغة في كماله فيها. كما في قوله تعالى: «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة» على أن المراد بالأسوة القدوة أي المقتدى به فهو * أسوة حسنة وقد انتزع منه أسوة حسنة أخرى مبالغة في كماله في هذه الصفة.

3 هذا الكلام يدل على جواز السكون، وهو صحيح كما في لسان العرب وتاج العروس، فلا حاجة لحمل السكون على أنه لأجل الوزن.

4 أقول المصنف ليس بمضطر إلى التنصيص على أنه * خاتم للأنبياء حتى يحتاج إلى ما ذكره الشارح من الأوجوبة الباردة.

والرسالة فيها الانصراف من حضرة الحق إلى الخلق، وردَّ بأنَّ الرسالة فيها الجمع بينهما كما علمت.

18- {معاني لفظ الرب}

قوله (ربه) أي خالقه ومالكه أو نحو ذلك من معاني الرب المنظومة في قول الشيخ السجاعي:

قريب، محيط، مالك، ومدبر ## مرب، كثير الخير، والمولى للنعم
وخلقنا، المعبود، جابر كسرنا، ## ومصلحنا، والصاحب الثابت القدم،
وجامعا، والسيد، احفظ فهذه ## معان أنت للرب فداع لمن نظم
ووقد في عبارة كثيرة من العلماء أنه مصدر بمعنى التربية: وهو تبليغ الشيء شيئاً فشيئاً إلى الحد الذي أراده المربي، أطلق عليه تعالى مبالغة: أي بدعوى أنه تعالى هو عين التربية، ولا يخفى ما فيه من البشاعة؛ فالأولى أنه اسم فاعل، فأصله "ربب" ثم خفف بحذف الألف، وإدغام أحد المثيلين في الآخر.¹

قوله (والله..إلا) أي وسلام الله مع صلاته على الله...إلا، فهو معطوف على "نبي" كما هو متعمق. وأما عطفه على "محمد" فلا يخفى فساده وإن ذكره المصنف في شرحه؛ لأن "محمد" بدل من "نبي" والمعطوف على البديل بدل، ولا يصح أن يكون الآل ومن ذكر معهم بدلاً من "نبي" وفي كلامه الصلاة على غير الأنبياء والملائكة تبعاً، وهي جائزة اتفاقاً، بل هي مطلوبة لقوله *: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد² وللنهاي عن الصلاة البتراع: وهي التي لم يذكر فيها الآل، وأما استقلالاً فقيل بأنها ممنوعة، وقيل مكرروه، وقيل خلاف الأولى، والأصح الكراهة. وألحق أبو محمد الجوني السلام بالصلاحة بالنظر للغائب. وأما المخاطب فيخاطب بالسلام عليك، أو عليكم أو نحوه. وأصل آل: أول³ كجمل، بدليل تصغيره على أولي. وقيل: أصله أهل، بدليل تصغيره على أهيل، وإضافته للضمير في كلام المصنف جائزة خلافاً لمن منعها.⁴ قال عبد المطلب:

وانصر على آل الصلي ## ب وعابديه اليوم ألك
واعلم أن الآل له معان باعتبار المقامات⁵، وربما جعلت أقوالاً وليس بحسن، ففي
مقام الدعاء كما هنا: كل مؤمن ولو عاصياً، لأن العاصي أشد احتياجاً للدعاء من غيره،

1 والحق أنه جامد بمعنى المعبود أو المربي. والذي يظهر لي أنَّ الرب كان في الأصل مصدر رب الصبي يربه رباً بمعنى وليه وأحسن القيام عليه، ثم نقل عن هذا المعنى وجعل بمعنى المربي، وليس النقل على سبيل المجاز والمبالغة لأنَّ ذلك غير ملحوظ في لفظ الرب، وكونه مخففاً من رب لا دليل عليه ويرده القياس.

2 أخرجه البخاري في كتاب الدعوات بباب الصلاة على النبي * رقم (6357) ومسلم رقم (406). من حديث كعب بن عجرة.

3 فيكون من آل إليه أي رجع وآل الرجل يرجعون إليه بقرابة أو رأي ولا يخفى أنه لا أحد يلاحظ عند إطلاق لفظ الآل معنى الأول أي الرجوع وإنما يقصد بها الأهل، فالأسأل هو أهل.

4 أي لغة لا شرعاً.

5 مراده معنى واحد صالح للمعاني الآتية يراد منه أحدها بمعونة المقام وذلك لوضوح أنه ليس من الألفاظ المشتركة.

وفي مقام المدح: كل مؤمن تقي، أخذًا مما ورد = آل محمد كل تقي¹ وإن كان ضعيفاً، وأما = أنا جد كل تقي + فلم يرد، وفي مقام الزكاة: بنو هاشم وبنو المطلب عندنا معاشر الشافعية، وبنو هاشم فقط عند السادة المالكية كالحنابلة، وخصت الحنفية فرقاً خمسة: آل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس، وآل الحارث.

19- {تعريف الصحابي}

قوله (وصحبه) خصمهم مع دخولهم في الآل بالمعنى الأعم لمزيد الاهتمام. والتحقيق أن "صحباً" ليس جمعاً لصاحب بل اسم جمع وإن كان له واحد من لفظه وهو صاحب، وهو لغة: من طالت عشرتك به²، المراد به هنا الصحابي: وهو من اجتمع بنبينا * مؤمناً به بعد البعثة في محل التعارف بأن يكون على وجه الأرض وإن لم يره أو لم ير عنه شيئاً أو لم يميز على الصحيح، وأما قولهم "ومات على الإسلام" فهو شرط لدوام الصحبة لا لأصلها، فإن ارتد والعياذ بالله ومات مرتدًا فليس بصحابي كعبد الله بن خطل، وأما من عاد إلى الإيمان كعبد الله بن أبي سرح فتعود له الصحبة لكن مجردة عن الثواب عندنا معاشر الشافعية، واشتهر أنها لا تعود عند المالكية لكن المصرح به في كتبهم التردد، وحيثئذ فلا مانع من الرجوع في ذلك لمذهب الشافعية على ما كان يرضيه بعض أشياخهم، وفائدة عودها التسمية والكافعة فيسمى صحابيًّا ويكون كفواً لبنت الصحابي، ويدخل في الصحابي ابن أم مكتوم ونحوه من العميان، وكنيت أمه به لكم بصره، واسمها عبد الله: أحد المؤذنين له * ويدخل عيسى والخضر والياس عليهم الصلاة والسلام، وتدخل الملائكة الذين اجتمعوا به * في الأرض، فعيسي عليه السلام آخر الصحابة من البشر الظاهرين وأما الملائكة فباقون إلى النفحة والخضر يموت عند رفع القرآن وقيل بل مات. والحاصل أن الخضر والياس حيان على المعتمد، ولكن الياس رسول بن نص القرآن قال تعالى: «وَإِنَّ إِلْيَاسَ لِمِنَ الْمُرْسَلِينَ» (الصفات: 123) وأما الخضر فقيل: ولـي، وقيل: نبي ، وقيل: رسول، وخـير الأمور أوساطها.

(قوله وحزبه) أي جماعته *، والحزب الجماعة الذين أمرُهم واحد في خير وشر، ومنه: «كُلُّ حزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرَحُونَ» (المؤمنون: من الآية 53) والظاهر أن المراد به هنا من غلبت ملازمته له *، فهو خاص الخاص لأنهم أخص من الصحب الذين هم أخص من الآل، ويحتمل أن يراد به أتباعه مطلقاً سواء كانوا في عصره أم لا، وهو أولى لما فيه من التعميم، ولا يغفي عنه الآل لتخصيص بعضهم له بالأنتقiance.

20- {معنى كلمة (وبعد) وأحكامها}

1 أخرجه الديلمي عن أنس مرفوعاً رقم (1693) وروي عن غيره قال في المقاصد الحسنة (ص 5) وأسانیده ضعيفة. وقال الزرقاني في مختصر المقاصد: هو حسن لغيره (انظر كشف الخفاء 18/1-19).

2 الأولى: عشرته بك لأن وصف الصحبة معتبر بالنسبة إليه.

5- وبعد فالعلم بأصل الدين## محتم يحتاج للتبيين

(قوله وبعد) بالبناء على الضم لحذف المضاف إليه ونية معناه¹، والتقدير : وبعد البسمة² والحمدلة والصلاوة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وآلله وصحبه وحزبه، ويحتمل أن يكون بالنصب من غير تنوين لحذف المضاف إليه ونية لفظه، لكن المشهور على الألسنة الأول، وهي كلمة يوتى بها للانتقال من أسلوب إلى أسلوب آخر: أي نوع من الكلام إلى نوع آخر، والنوع المنتقل منه هو البسمة وما بعدها، والمنتقل إليه هو بيان السبب الحامل على التأليف، وأصلها الثاني "أما بعد" بدليل لزوم الفاء في حيزها غالباً، وهذا الأصل هو السنة؛ فقد كان * يأتي بها في خطبه ومراساته³؛ وصح أنه * خطب فقال "أما بعد"⁴ والأصل الأصيل: مهما يكن من شيء بعد. فـ"مهما" اسم شرط مبدأ، وـ" يكن" فعل الشرط، وهو مضارع "كان" التامة، وفاعله ضمير مستتر تقديره "هو" يعود على "مهما" وـ"من شيء" بيان لمهما، وإن كان شأن البيان التخصيص فقد يكون مساوياً إشارة إلى أن المراد الجنس بتمامه⁵، فحذفت "مهما" وـ" يكن" وـ"من شيء" وأقيمت "أما" مقام ذلك، ثم إن بعضهم ينطق بذلك ويقول "أما بعد" كما هو السنة، وبعضهم يحذف "أما" ويأتي بالواو، فيقول "وبعد" كما هنا؛ فاللواو نائبة النائب، وهل الظرف من معمولات الجزاء؟ خلاف، والراجح كونه من معمولات الجزاء ليكون المعلق عليه مطلقاً، وهو أبلغ في التحقيق؛ لأن المعنى عليه:

1 قوله (نية معناه) إنما بنيت عن نية المعنى لأن بناءها لمشابهتها أحرف الجواب في الاستغاء بها عما بعدها، وهذه المشابهة لا تثبت لها إلى عن نية معنى المضاف إليه، بخلاف ما لو نوى لفظه لعدم الاستغاء بها عما بعدها حينئذ، لأن اللفظ المنوي بمنزلة المذكور. أجهوري.

2 قوله "بعد البسمة" أي بعد مدلول جملتها وهو الإخبار بالتأليف مستعيناً فيه باسم الله، وقوله "والحمدلة" أي بعد مدلولها وهو الثناء على الله باستحقاقه الحمد، وقوله "والصلاوة والسلام" أي الواقعين من المصنف وهم طلبه من الله صلاته وسلامه على نبيه، وهذا الطلب معنى جملة الصلاة والسلام، وإنما قررنا هذا المضاف وهو قولنا "مدلول" ليطابق ما قاله أولاً من أن المنوي هو معنى المضاف إليه لا لفظه. أجهوري.

3 الأولى ورسائله.

4 أخرج مسلم في كتاب الجمعة بباب تخفيف الصلاة (867) عن جابر بن عبد الله، كان رسول الله * إذا خطب احرمت عيناه...، ويقول: = أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله... + وأما مراسلاتة فقد روى البخاري في كتاب بدء الوحي(7) أنه عليه الصلاة والسلام أرسل كتاباً إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام قال: = فيه بعد البسمة والسلام: أما بعد فإني أدعوك...+ الحديث، وفي المتناثرص(94) : إن أحاديث أنه عليه الصلاة والسلام كان يقول في خطبه أما بعد متواترة.

5 الأولى أن يقول للتنصيص على العموم.

6 قوله "مطلقاً" أي عن التقييد بكونه بعد البسمة وما بعدها، وهذا الإطلاق باعتبار ظاهر اللفظ وأما باعتبار الواقع فالمعنى عليه هو وجود شيء في الدنيا مقيد بكونه بعد البسمة وما بعدها لأن الفرض أنه أتي من أول الأمر بالبسمة وما بعدها، والمضارع الواقع بعد "مهما" التي هي الأصل للاستقبال، كما هو شأن الأفعال الواقعية بعد أدوات التعليق، وحينئذ

إن وجد شيء في الدنيا مطلقاً فاقول بعد ... إلخ، ولا يرد أن الفاء لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لتوسيعهم في الظروf.

و"بعد" ظرف زمان كثيراً ومكان قليلاً، وهي هنا صالحة للزمان باعتبار النطق، وللمكان باعتبار الرقم¹، واختلف في أول من نطق بها على أقوال²: أقربها أنه داود وكانت له فصل الخطاب³: أي يفصل بها بين الحق والباطل، وقيل: يُفصل بها بين نوع من الكلام ونوع آخر منه⁴.

(قوله فـالعلم... إلخ) أي فأقول لك العلم .. إلخ، لأن كون العلم بأصل الدين محتماً أمر متحقق في نفسه وجد شيء في الدنيا أم لا، فلا يصح جعله جواب الشرط⁵، فلا بد من تقدير القول. فإن قلت: إذا حذف القول وجّب حذف الفاء معه كما نص عليه الأشموني. قلت: المسألة خلافية، لأن هناك قولًا بجواز ذكر الفاء مع حذف القول كما ذكره السيوطي في جمع الجواامع، والفاء واقعة في جواب "أما" المقدرة، أو في جواب "الواو" الناتبة عنها.

والعلم إدراك الشيء بحقيقةه كما قال الراغب، وهو كقول شيخ الإسلام: إدراك الشيء على ما هو به، ويطلق حقيقة عرفية على القواعد المدونة وعلى الملكة⁶ التي يقدر بها على إدراكات جزئية⁷، والمراد هنا الأول، بدليل الحكم عليه بالتحتم، ومقابلة

قوله "وبعد" معناه: مهما يكن من شيء في المستقبل فتعين أن يكون وجود الشيء مقيداً بكونه بعد البسملة وما بعدها باعتبار الواقع. أجهوري.

1 هذا مما لا محل له في اعتبارات الأدباء والملحوظ إنما هو المعنى أو التألف.

2 قيل أول من نطق بها قس بن ساعدة الأبيادي أحد حكماء العرب، وخطبائهم الكبار توفي (23) قبل الهجرة، وقيل سحبان بن وائل خطيب يضرب به المثل في البيان أسلم وتوفي (54) هـ، وقيل كعب بن لؤي من خطباء العرب توفي (173) قبل الهجرة، وقيل يعرب بن قحطان، وهو أبو العرب العاربة، وأقربها أنه داود عليه السلام لحديث ورد فيه أخرجه ابن عاصم في الأوائل (191) والطبراني في أوائله (40) عن أبي موسى الأشعري، وفي إسناده متروك. ويرد عليه أن داود لم يكن عربياً، وأما بعد من أساليب اللغة العربية إلا أن يراد أنه أول من تكلم بمرادفها من لقته وهو بعيد.

3 يعني فصل الخطاب الوارد في قوله تعالى: «وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب» (ص: 20) والتحقيق الذي يدل عليه سياق الآية وهو التنوية بشأن داود أن فصل الخطاب الذي أوتيه هو العلم الذي يفصل بين الحق والباطل عن طريق الخطاب وأما أما بعد فلا يفصل بها بين الحق والباطل لأنها لا علاقة لها بذلك وإنما يفصل بها بين نوعين من الكلام ويؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى أسلوب آخر، ثم إن داود عليه السلام لم يكن عربياً وأما بعد من أساليب اللغة العربية.

4 هذا الوجه هو الصحيح.

5 أقول يصح تقييد التحتم بوجود شيء في الدنيا تأكيداً له لكنه ليس مقصوداً من الكلام ولا يصح تقييده ببعد فالحاجة إلى تقدير القول لهذا ولتحقيق كون الجزاء مستقبلاً.

6 الملكة الهيئة الراسخة في النفس كأنها ملكها صاحبها، وتسمى عقلًا بالفعل.

7 هذا إذا كان العلم عبارة عن القواعد الكلية كالنحو وأما إذا كان عبارة عن المسائل الجزئية كالفقه، فالعلم إما عبارة عن هذه المسائل أو عن العلم بها.

الجهل وهو إما بسيط وإما مركب، فالأول: عدم العلم بالشيء عما من شأنه العلم، والثاني: إدراك الشيء على خلاف ما هو عليه في الواقع، وإنما سمي مركباً لاستلزماته جهليين، جهله بالشيء وجهله بأنه جاهل¹؛ وفي ذلك قيل:

جهلت وما تدرى بأنك جاهل ## ومن لي بأن تدرى بأنك لا تدرى
(قوله بأصل الدين) أي بأصوله² وقواعد³، فهو مفرد مضاد يع⁴، وإفراد الأصل مع أن هذا الفن ملقب بأصول الدين لضرورة النظم، فهو من التصرف في العلم لما ذكر. وقيل: إنه ليس إشارة للمعنى العلمي والإضافة في أصول الدين من إضافة الجزء للكل، لأن الدين هو الأحكام أصلية كانت أو فرعية، وهذا اللقب يشعر بمدح هذا الفن لابتناء الدين عليه⁵، ولما لاحظ المصنف في العلم معنى الجزم عداه بالباء.

21- {وجوب معرفة العقيدة بالدليل الإجمالي أو التفصيلي}

(قوله محتم) أي حتمه الشارع وأوجبه ولم يرخص في تركه، لقوله تعالى: «فاعلمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (محمد: من الآية 19) فيجب على كل مكلف من ذكر وأنشى وجوباً عيناً معرفة كل عقيدة بدليل ولو اجمالياً⁶، وأما معرفتها بالدليل التفصيلي ففرض كفاية، فيجب على أهل كل قطر – أو ناحية – يشق الوصول منها إلى غيرها أن يكون فيهم من يعرفها بالدليل التفصيلي؛ لأنه ربما طرأ شبهة فيدفعها، وبعضهم أوجب الدليل التفصيلي وجوباً عيناً⁷ وردوه بأنهم ضيقوا رحمة الله الواسعة وجعلوا الجنة مختصة

1 الأولى أن يقال في وجه تركيبيه، عدم العلم به، وإدراكه على خلاف ما هو به في الواقع.

2 قوله "بأصوله" هذا مبني على أنه ليس من التصرف في العلم وهو ما يأتي في آخر القولة. أجهوري، وأما قوله: وإن إفراد الأصل .. إلخ فإنه مبني على التصرف في العلم.

3 المراد بالأصول والقواعد هنا المعنى اللغوي وهو ما يبني عليه غيره، وليس المراد بهما المعنى الإصطلاحي، وهي القواعد الكلية المشتملة على جزئياتها، وذلك لأن المراد بهما العقائد الآتى بيانها، وهي قضايا جزئية ليست قواعد كلية، لكنها أصول للدين يبني عليها ما عدتها من الدين.

4 وذلك لأن المفرد المضاف يصلح للواحد والمثنى والمجموع.

5 الأولى أن يقول: بابتناء ما عدنا من الدين عليه. لأنه من الدين وأصله ولعل مراد الشارح ذلك.

6 مما يجدر التتبّيه عليه أن وجوب النظر والاستدلال على كل واحد بحسب ما تيسر من دليل دون الأدلة المشهورة للمتكلمين.

7 لعله يقصد بهذا البعض أبا هاشم من المعتزلة والسنوسى كما يدل عليه الرد. ونسبة هذا القول إليهما غير صحيح فإنهما إنما يقولان بأن التقليد لا يكفي في صحة الإيمان، والمستدل ولو بدليل إجمالي غير مقلد، فالسبكي في شرح عقيدة ابن الحاجب: أما التقليد... فقد كان أبي رحمه الله تعالى يقول: لم يقل أحد من علماء الإسلام: إنه لا يكفي في الإيمان إلا أبو هاشم من المعتزلة، ثم قال: وإنما أقول: إن هذا لا يتصور فإن الإنسان إذا مر عليه زمان لا بد أن يحصل عنده دليل، وإن لم يكن على طريقة أهل الجدل، فإن فرض مضموم جازم لا دليل عنده، فهو الذي يكفره أبو هاشم، ولعله المنسوب إلى الأشعري، والصحيح أنه ليس بكافر، وإن الأشعري لم يقل ذلك، نعم اختلف أهل السنة في أنه هو عاص، والأصح عند أبي حنيفة رحمة

بطانفة يسيرة، فالحق أن الواجب وجوباً عينياً إنما هو الدليل الإجمالي وهو المعجوز عن تقريره^١ وحل شبهه^٢، وأما الدليل التفصيلي فهو المقدر على تقريره^٣ وحل شبهه؛ فإذا قيل لك: ما الدليل على وجود الله تعالى؟ فقلت: العالم، ولم تعرف جهة الدلالة^٤، فهو دليل جمي، ويقال له دليل إجمالي، وكذلك إذا عرفت جهة الدلالة ولم تقدر على حل الشبه الواردة عليه، وأما إذا عرفت جهة الدلالة وقدرت على حل الشبه فهو دليل تفصيلي، فإذا قيل لك : ما الدليل على وجوده تعالى؟ فقلت: هذا العالم، وعرفت جهة الدلالة: وهي الحدوث أو الإمكان أو هما، والثاني^٥ شرط أو شطر وقدرت على حل الشبه

الله تعالى أنه مطيع، وعند آخرين أنه عاص، وهو الخلاف في وجوب النظر فاعرفه. وإن قلنا أنه عاص وأن النظر واجب، فالواجب نظر ما، وليس يشترط نظر على طريقة المتكلمين، وهذا لا خلاف فيه نعلم ثابتاً عن أحد من سلف الأمة. نقله الشربيني في تعليقاته على شرح المحتى لجمع الجواب.

1 أي ببيانه والإفصاح به مع معرفتك في نفسك بالدليل وبجهة دلالته.

2 الأولى هنا وفيما سيأتي: ودفع شبهه.

3 المراد بتقريره ببيانه والإفصاح به، وإن ذكره على الوجه المعتبر عند المناطقة من تكرير الحد الأوسط وتقديم الصغرى على الكبرى فليس شرط في معرفة الدليل التفصيلي، ولا في التقرير لأن هذه صنعة يختص بها المناطقة، ومعرفة الدليل على وجه التفصيل وغير ذلك لا يختص بهم، وكم ورد في القرآن من الدلائل على العقائد، ولم يذكر واحد منها على طريقة المناطقة.

4- لعل مراده ولم تعرف تقرير جهة الدلالة. وبينها والإفصاح بها، مع شعورك بها في نفسك، وإلا فليس معرفة الدليل إلا معرفة جهة الدلالة، وبدونها لا تتحقق معرفة الدليل لا معرفة تفصيلية ولا معرفة إجمالية.

22-} تحقيق دليل الإمكان ودليل الحدوث

5- قوله: وهي الحدوث أو الإمكان أو هما والثاني شرط أو شطر، هذا الكلام خطأ. والصواب أن يقول: وهي الحدوث وحده أو الإمكان وحده أو الإمكان مع الحدوث على اعتبار الحدوث شطراً أو شرطاً لكون الإمكان دليلاً، فهذه أقوال أربعة. وذلك أن في الاستدلال على وجود الباري تعالى وكونه خالقاً للعالم، ومغيراً لما فيه من الأحوال طريقين:

الأول: طريق الحدوث أي حدوث الجواهر والأعراض، ووجودها بعد أن كانت معدومة، فجهة دلالة العالم على وجود الباري تعالى على هذا الطريق هو حدوثه وهذا هو مذهب جمهور المتكلمين.

والثاني : طريق الإمكان أي إمكان الجواهر والأعراض، وجواز كل من الوجود وعدم بالنسبة إليها فجهة دلالة العالم على وجود الباري تعالى على هذا الطريق إمكانه، وهذا هو مذهب الفلاسفة وبعض المتكلمين، وللائل الفريقين والكلام عليها مفصلة في كتب الكلام (راجع شرح الموافق 159/3-135/2).

قال الناج السبكي في جمع الجواب: (علة احتياج الآخر) أي الممكن في وجوده (إلى المؤثر) أي العلة التي يلاحظها العقل في ذلك، (الإمكان) أي استواء الطرفين بالنظر إلى الذات، (أو الحدوث) أي الخروج من العدم إلى الوجود، (أو هما) على أنهما (جزءاً) علة أو الإمكان بشرط الحدوث، وهي أقوال أربعة. انتهى مع شرح المحتوى (502/2-503).

وأشار السبكي بقوله: أو هما على أنهما جزءاً العلة ... إلخ إلى ما ذهب إليه بعض المتكلمين من أن المحوج إلى المؤثر هو الإمكان مع الحدوث إما على أنهما جزءان من العلة المحوجة، أو أن المحوج هو الإمكان بشرط الحدوث فيكون الإمكان علة محوجة والحدث شرطاً لعليتها وتأثيرها. هذان قولان لهم.

قالوا: دليل الفريقين السابقين يقتضي اعتبار كل من الإمكان والحدث فاعتبر الحدوث إما شرطاً أو شطراً.

قال عبد الحكيم السيلكوتى في تعليقه على شرح المواقف: وهذا إنما يتم لو لم يكن دليل أحد الفريقين نافياً لما يثبته دليل الآخر.

قال العطار: وبقي احتمال خامس وهو الحدوث بشرط الإمكان، ولم يقل به أحد لأن الحادث لا بد وأن يكون ممكناً فهذا الشرط لاغ غير معترض.

قال المحلي: فعلى أولها (وهو الإمكان) يحتاج الممکن في بقائه إلى المؤثر لأن الإمكان لا ينفك عنه، وعلى جميع باقيها لا يحتاج إليه لأن المؤثر إنما يحتاج إليه على ذلك في الخروج من العدم إلى الوجود لا في البقاء. انتهى

قال العطار: قال السيد في حاشية شرح التجريد: من قال علة حاجة الممکن إلى المؤثر هي الحدوث وحده أو مع الإمكان أو قال: العلة الإمكان بشرط الحدوث، يلزم منه أن يكون الممکن حال بقائه مستقلاً عن المؤثر، إذ لا حدوث حال البقاء، فلا حاجة، وقد التزم جماعة منهم، قالوا إن العالم بالنسبة إلى الله تعالى كالبناء إلى بانيه..

ولما كان هذا أمراً شنيعاً. قال بعضهم -وهم الأشعري ومن تبعه- إن الأعراض غير باقية، بل هي متعددة دائمة... فهي محتاجة إلى الصانع احتياجاً مستمراً، وأما الجوهر فيستخل خلوها من الأكوان -أي الأعراض-. المتعددة المحتاجة إلى الصانع، فهي أيضاً محتاجة إليه دائمًا.

وأما القائلون بأن العلة هي الإمكان وحده، فذهبوا إلى أن الممکن الباقية محتاجة إلى المؤثر حال البقاء، لأن علة حاجته إلى المؤثر هي الإمكان. (503/2) وقال العطار أيضاً: ذهب الأشعري وتبعه بعض المتكلمين إلى أن العرض لا يبقى زمانين وهو مذهب ضعيف، حتى قيل: إن القول بذلك سفسطة، وإنما دعاهم إلى ذلك جعلهم علة احتياج الممکن إلى الفاعل هي الحدوث، فلزمهم انتفاء الاحتياج بعد حدوثه، فقالوا: إن بقاء الجوهر مشروط بالعرض، والعرض لا يبقى زمانين فالحاجة باقية.

وقال المحقق عبد الرحمن الشربيني: إن استغناء الحادث حال بقائه عن المؤثر إنما يلزم القول بأن المحوج هو الحدوث إن كان معنى الحدوث هو الخروج من العدم، وأما على التحقيق من أن المراد به مسبوقة الوجود بالعدم فلا شك في انتصار العالم به حال بقائه، فيكون محتاجاً إلى المؤثر حال البقاء. وانظر العطار والشربيني (500-499/2) وينبغي هنا التنبيه على أمرين مهمين:

الأول: أن مرادهم بكون الإمكان أو الحدوث علة الاحتياج إلى المؤثر إنما هو بحسب العقل بمعنى أن العقل يلاحظ الإمكان أو الحدوث، فيحكم بالاحتياج، كما يقال: علة الحصول في الحيز هو التحيز، لا بحسب الخارج بأن يتحقق الإمكان أو الحدوث فيوجد الاحتياج. قاله التفتازاني في شرح المقاصد (137/1) وأشار إليه الشارح المحلي بقوله فيما نقلناه آنفاً: أي العلة التي يلاحظها العقل في ذلك.

وقال الدواني في حواشى التجريد: مراد المتكلمين بالحدث في قوله: علة الاحتياج إلى المؤثر هي الحدوث، كون الشيء في اعتبار العقل بحيث لو وجد كان مسبوقاً بالعدم، لا

كون الوجود بالفعل مسبوقاً بالعدم ولا شك أن هذا المعنى متقدم على الوجود. انتهى أي فصح كونه علة الاحتياج إلى العلة المؤثرة بخلاف الحدوث بمعنى كون الوجود بالفعل مسبوقاً بالعدم، فإنه بهذا المعنى متاخر عن الوجود بالذات، ولهذا لا يوصف الشيء بالحدث إلا بعد اتصافه بالوجود، فلا يتصور أن يكون علة لمية للاحتجاج إلى العلة الموجدة، وهذا ما قصدوه بقولهم: إن علة الاحتياج إلى المؤثر هو الإمكان أو الحدوث قصدوا أنه علة لمية للاحتجاج ، نعم الحدوث بالمعنى الأخير علة إنية للاحتجاج إلى المذكور ودليل وعلامة عليه.

الأمر الثاني: أن الخلاف في أن علة الاحتياج إلى المؤثر هل هي الإمكان أو الحدوث مبني على الخلاف في مسألة أخرى، وهي أنه هل يوجد ممكناً قديماً أو لا يوجد، بل كل ممكناً لابد أن يكون حادثاً، فالفلسفية حينما قالوا بوجود الممكناً ذهبوا إلى أن علة الاحتياج هو الإمكان لا الحدوث حيث قالوا بقدم السماوات بموادها وصورها وأشكالها، وقدم العناصر بموادها وصورها لكن بال النوع بمعنى أنها لا تخلو عن صورة ما، نعم أطلقوا القول بحدث ما سوى الله تعالى، لكن بمعنى الاحتياج إلى الغير، لا بمعنى سبق العدم عليه، وأما المتكلمون فالجمهور منهم على أنه لا شيء من الممكناً بقديم وبالعكس، قالوا الفيلسوف التأثير لا يكون إلا حادثاً والقدم مناف للتأثير فمن أجل ذلك قالوا: إن علة الاحتياج المذكور هي الحدوث دون الإمكان، وذهب فريق من المتأخررين منهم وفي مقدمتهم الإمام الرازى إلى أن القديم قد يكون ممكناً حيث ذهبوا إلى أن صفاته تعالى ممكنة بذاتها واجبة لذاته تعالى أي مستندة إليه تعالى بالإيجاب مثل ما قال الفلسفية في الأخلاق والعناصر واعتبروا الله تعالى موجباً بالذات بالنسبة إلى صفاتهم فقط، وهذا الفريق من المتكلمين من أجل قولهم بالممكناً القديم اضطروا إلى مخالفة سلفهم، والقول بأن علة الاحتياج إلى المؤثر هي الإمكان الشامل للصفات القديمة والحوادث، لا الحدوث المختص بالثانية، فإن الحدوث كما قال التفتازاني والدواني وغيرهم غير صحيح مع القول بالصفات القديمة الزائدة على الذات المستندة إليه بالإيجاب لا بالاختيار قال الكليني (231/1): "وكون الواجب تعالى موجباً بالنسبة إلى صفاته الذاتية لا ينافي كونه فاعلاً مختاراً بالنسبة إلى أفعاله" انتهى، وهذا المذهب فاسد لاستلزماته النقص بالذات والعرو عن الكمالات، والاستكمال بالأمور العرضية الضعيفة القوام الرقيقة الوجود، وهي الصفات الممكنة بالذات، وهو معنى قولهم: ×إن الله فقير ونحن أغنياء.

وأما المتقدمون من المتكلمين فعلى أن صفاته تعالى واجبة وممكنة وليس مرادهم أنها واجبة لذاتها حتى يلزم تعدد القدماء، وجود واجبان لذاتها، الله تعالى وصفاته، بل مرادهم أنها واجبة بوجوبه تعالى كما أنها موجودة بوجوده تعالى، فليس هناك وجودان وجود الله تعالى وجود لصفاته، وليس هناك أيضاً وجوباً وجوباً لله تعالى وجود لصفاته، بل هناك وجود واحد لله تعالى وصفاته وجود واحد لله تعالى وصفاته، وذلك لأن المفروض هنا وجود إله وجود إله، والإله لا يكون لها إلا بصفات الكمال فصفاته تعالى موجودة بوجوده وواجبة بوجوبه لأنها بمنزلة الذاتيات له تعالى، وهذا هو معنى قول أهل السنة: إن صفاته تعالى ليست عينه تعالى، ولا غيره، فإن مرادهم كما قال القاضي عضد الدين: أنها لا هو بحسب المفهوم ولا غيره بحسب الوجود والهوية، ومن أجل لك امتنع القدماء من أهل السنة عن إطلاق اسم القديم والباقي ونحوهما على صفاته تعالى على سبيل الاستقلال، بل يقولون: إن الله تعالى باق بصفاته وقديم بصفاته، وامتنع أكثرهم عن أن يقولوا: الله تعالى عالم بعلم وقدر بقدرة وكذا فيما وراء ذلك من الصفات احتراماً عما يوهم أن العلم آلة وأداة فيوهم مغايرتها لذاته تعالى، بل يقولون الله عالم وله العلم، وكذا فيما وراء ذلك من الصفات.

وانظر التبصرة لأبي معين النسفي (210/1).

فهو دليل تفصيلي، فتقول في تقريره على الأول: العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث، وعلى الثاني: العالم ممكناً وكل ممكناً لا بد له من صانع¹، وعلى الثالث والرابع: العالم حادث ممكناً² وكل حادث ممكناً لا بد له من محدث ويقوم مقام ذلك ما لو عرف العقائد بالكشف، وأما من حفظ العقائد بالتقليد فقد اختلف فيه، والأصح أنه مؤمن عاص إن قدر على النظر، وغير عاص إن لم يقدر على النظر، وقيل: مؤمن غير عاص مطلقاً، وقيل: إنه عاص مطلقاً، وقيل: إنه كافر، وجرى على القول الأخير: السنوسي في شرح الكبرى وشنع على القول بكافية التقليد، لكن حكي عنه أنه رجع عنه إلى القول بكافية التقليد

(قوله يحتاج للتبيين) غرضه بذلك بيان السبب الحامل له على وضع هذه المنظومة في أصول الدين دون غيره من العلوم³، والضمير في "يحتاج" للعلم لا بمعنى الإدراك بل بمعنى الفن المدون، وبصبح أن يكون الضمير عائداً لأصل الدين أي للفن الملقب بأصول الدين، والتبيين: التوضيح؛ وإنما احتاج هذا الفن للتبيين لأنه⁴ لما حدثت المبتدعة⁵ بعد الخمسمانة⁶ وكثير جدالهم مع علماء الإسلام وأوردوا شيئاً على ما قرره الأوائل⁷ وخلطوا تلك الشبه بكثير من القواعد الفلسفية، قصد المتأخرن دفع تلك الشبه فاحتاجوا إلى إدراجهما في كلامهم ليتمكنوا من ردتها، فما أدرجوها إلا لغرض مهم بحيث لا يبعد معه الوجوب، خلافاً لمن شنع عليهم في ذلك، وقد افترقت الأمة ثلاثة وسبعين فرقة منهم فرقة ناجية وهي التي على ما كان عليه النبي * وأصحابه، واثنتان وسبعين في النار كما في الحديث: =افترقت الأمم السابقة على اثنتين وسبعين فرقة وستفترقن ثلاثة وسبعين فرقة منهم فرقة واحدة ناجية واثنتان وسبعين في النار⁸.

وقد حققنا هذه المسألة في مقالة مفردة.

1 كان عليه أن يقول: وكل ممكناً لا بد له من مرجع يرجح وجوده على عدمه، وذلك لأن الاستدلال بالإمكان من حيث أن الممكناً لا بد له من مرجع يرجح وجوده على عدمه وأما الاحتياج إلى الصانع فإنما يجري على طريقة الحدوث لأن الصانع هو المحدث.
2 الصواب ممكناً حادث، وكل ممكناً حادث، وذلك لأن تقييد الحادث بالممكناً غير صحيح فإن الحادث لا يكون إلا ممكناً اتفاقاً وأما الممكناً فقد ذهب البعض إلى جواز كونه قدماً فيصيح تقييده بالحادث.

3 قوله دون غيره من العلوم. لا وجه لهذا الكلام فالصواب حذفه.

4 قوله "لأنه" علة لاحتياجه إلى التبيين باعتبار استعمال التبيين على رد الشبه الواردة على الأدلة؛ لأن المراد من التبيين هنا ذكر العقائد مع أدلةها ورد الشبه الواردة على تلك الأدلة، وهذا التعليل منظور فيه إلى رد الشبه فقط. أجهوري.

5 قوله: المبتدعة "المراد من المبتدعة": المعتزلة، كما أن المراد بأهل السنة، يؤخذ ذلك من عبارة الشيخ أمير في حاشيته على عبد السلام. أجهوري.

6 قوله "بعد الخمسمانة" الصواب قبل الخمسمانة، قال الأمير تعليقاً على قول الشارح اللقاني "تصدى لدفع تلك الشبه" ورئيس ذلك أبو الحسن الأشعري اهـ. وهو عاش قبل الخمسمانة، ولد سنة 260 وتوفي ببغداد سنة 324.

7 من علماء السنة.

8 أخرجه أبو داود (4596) والترمذى (2640) وقال حسن صحيح.

6- لكن من التطويل كلت الهم ## فصار فيه الاختصار ملزماً (قوله لكن.. الخ) استدراك على قوله "يحتاج للتبيين"¹ لأنَّه يقتضي مزيد التطويل فدفع ذلك بقوله "لكن... الخ" فكتَّه قال: هذا الفن وإن احتاج للتبيين إلا أنه لا ينبغي المبالغة معه في تطويل العبارة لأنَّها تؤدي إلى الممل والساممة². وقوله "من التطويل" أي من أجله وسببه، فـ"من" للتعليق³، والمراد التطويل الكامل، فَلَّا فيه لِكُمال المحدود بلفظ زائد على المتعارف لأوساط الناس الذين ليس لهم فصاحة ولا بلاغة، وأما المقصود فهو أداء المقصود بأقل من العبارة المتعارفة، والمساواة: أداء المقصود بلفظ مساو للمتعارف⁴. (قوله كلت الهم)⁵ أي تعبت أصحابها⁶، وفيه مجاز عقلي. والهم: جمع همة وهي لغة: القوة⁷ والعزم، وعرفاً: حالة النفس يتبعها غلبة انبساط إلى نيل مقصود ما، ثم إن تعلقت بمعالي الأمور فعلية، وإلا فدنية، وإذا لم تتعلق بوحد منها فليس عليه ولا دنية. (قوله فصار فيه الاختصار ملزماً) هذه الفاء تفريعية على ما قبلها، والمعنى: فصار في هذا الفن تأليفاً وتدريساً الاختصار ملزماً تقريباً على المتعلمين الفاقررين⁸، ولا يخفى أن الاختصار اسم "صار" و ملزماً خبرها، لكن وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة والملزتم إنما هو الاختصار غير المخل، وإلا فهو مذموم، وقد كان الأستاذ أبو اسحاق الإسفرايني: يقول: جميع ما قاله المتكلمون في التوحيد قد

1- الاستدراك دفع الوهم الناشئ من الكلام السابق، فإن قول النظام "يحتاج للتبيين" يوهم أنه لابد فيه من التطويل وإن هذه المنظومة ستكون مطولة فدفع هذا الوهم بهذا الكلام.

2 لأهل هذا العصر حتى يناسب قوله من التطويل، كلت الهم.

3 فيه أن التعليل إنما يصح لو كان الفتور حاصلاً عن قراءة المطولات أي بسببها، وليس هذا مراداً، بل المراد أن الهم قد كلت وتجاوزت التطويل فمن بمعنى عن التي هي المجاورة.

4 ليس المراد بالتطويل والاختصار هنا، متعارف علماء البلاغة كما حمله عليه الشارح، وذلك لأن المعنى المودي بالكلام المطول والكلام الموجز واحد بناء عليه، وليس هذا مقصوداً للمصنف بل مقصوده، أن همة أهل زمانه قد فترت عن قراءة وحفظ الكتب المطولة في أصول الدين التي تتعرض للدلائل ورد الشبه ورد المذاهب المخالفة والدخول معها في جدل طويل، فصار اللازم في التأليف هو الاختصار والاقتصار على المسائل المقررة عند أهل السنة بدون تعرّض لما عدّها وهذا المعنى هو الذي قصد المصنف من التطويل والاختصار، لا مصطلح أهل البلاغة والله أعلم.

5 ليس الكمال بمعنى التعب لأن التعب إنما يحصل بعد الجهد بل هو بمعنى الفتور، والمقصود أن همة أهل هذا الزمان قد فترت عن قراءة المخطوطات فلا حاجة إلى تقدير المضاف، ولا إلى المجاز العقلي.

6 قوله "أي تعبت أصحابها" ليس غرضه أن العبارة على تقدير مضاف، والا لم يكن من المجاز العقلي، لأن المقدر كالمفظ، بل غرضه بيان الإسناد الحقيقي ليعلم أن الإسناد في كلام المصنف مجازي. أجهوري.

٧ أي القوة النفسية.
٨ إن الذين كانت همّتهم عن التطهير.

جمعه أهل الحقيقة في كلمتين: الأولى: اعتقاد أن كل ما تصور في الأوهام فالله بخلافه؛ والثانية: اعتقاد أن ذاته تعالى ليست مشبهة للذوات ولا معطلة عن الصفات اهـ. ملخصاً من حاشية الشيخ الشنواحي.

7- وهذه أرجوزة لقبتها ## جوهرة التوحيد قد هذبها (قوله وهذه) الواو استثناف، وال المشار إليه بهذه هو الألفاظ المستحضره في الذهن باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة، سواء كانت الخطبة متقدمة على التأليف أو متأخرة عنه¹، وما قيل من أنه إن كانت الخطبة سابقة على التأليف فال المشار إليه الألفاظ المستحضره في الذهن وإن كانت متأخرة عنه فال المشار إليه الألفاظ الموجودة في الخارج غير مستقيم؛ لأن الألفاظ أعراض تنقضي بمجرد النطق بها فلا تبقى موجودة في الخارج بل تنعدم حرفاً بعد حرف وهكذا².

23- {مسمى أسماء الكتب والترجم}

وقد أبدى السيد الجوجاني في مسمى الكتب³ والترجم بالكسر احتمالات سبعة: هل هو الألفاظ فقط، أو المعاني فقط، أو النقوش فقط، أو الألفاظ والمعاني، أو الألفاظ والنقوش، أو المعاني والنقوش، أو الثلاثة؟ واختار أنه الألفاظ باعتبار دلالتها على المعاني⁴. وهل هذا الاحتمال من السبعة أو احتمال ثامن؟ قوله؛ والأظهر أنه منها، غاية الأمر أنه مقيد باعتبار المعاني. وأما ما وقع في عبارة بعضهم من أن المختار أنه المعاني المستحضره ذهناً فهو خلاف المشهور، ووجه عدم اختيار باقي الاحتمالات أن المعاني غير مستقلة لتوقفها على الألفاظ⁵ فلا تصح أن تكون مدلوأً ولا جزء مدلوأ، فبطل أربع احتمالات: وهي أن المشار إليه هو المعاني وحدها أو مع الألفاظ أو مع النقوش أو معهما، وأن النقوش لا تتيسر من كل أحد ولا في كل وقت كتيسر الألفاظ، فلا تصح أن تكون مدلوأً ولا جزء مدلوأ، فبطل احتمالان: وهمما كون المشار إليه هو النقوش وحدها، أو مع الألفاظ؛ فبطلت احتمالات ستة وتعين الاحتمال السابع {وهاهنا سؤالان} أحدهما: أن الألفاظ المستحضره في الذهن مجملة مع أن الأرجوزة اسم سؤالان} أحدهما: أن الألفاظ المستحضره في الذهن مجملة مع أن الأرجوزة اسم

1 إما إذا كانت متأخرة فواضح، وأما إذا كانت متقدمة فإشارة إلى الألفاظ التي ستسحضر تزيلاً لها منزلة المستحضر لقربها من الاستحضار.

2 ويرد على الشق الأول أنه إن كانت الخطبة سابقة فالألفاظ لم تستحضر بعد إلا أن يقال نزلت منزلة المستحضر لقربها من الاستحضار.

3 أي في مسمى أسماء الكتب.

4 أي الألفاظ الذهنية، وذلك لأن اسم الشيء عبارة عما يتكون به ذلك الشيء، والكتب إنما تتكون بالألفاظ الذهنية وهي إنما تكون الكتاب الفلاني باعتبار دلالتها على معانيها المقصودة منها.

وأما التلفظ بتلك الألفاظ فأجل إلقائها إلى الغير، وإما كتابتها فلحفظها عن الضياع، ونظير ذلك أنه إذا نظمت في نفسك بيتاً -إذ لا فرق بين البيت والكتاب إلا بالقلة والكثرة- فلك أن تقول: نظمت بيتاً وإن لم تتلفظ به بعد ولم تكتبه، ولك أيضاً أن تسميه باسم. وأما قبل وجود الألفاظ الذهنية في النفس فلا وجود لكتاب ولا للبيت، وإن كان معانيهما موجودة فيها.

5 المراد من ذلك عدم الاستقلال والتوقف من حيث صيرورتها كتاباً ومسماة بأسماء الكتب؛ فإن الكتاب إنما صار كتاباً باعتبار الألفاظ، كما قلنا آنفاً.

للمفصل¹ باباً باباً، فلم يحصل² التطابق بين المبتدأ والخبر. وثانيهما³: أن المشار إليه ما في ذهن المصنف فقط فهو جزئي، مع أن الأرجوزة⁴ اسم للألفاظ سواء كانت في ذهن المؤلف أو في ذهن غيره، فهي اسم للكلي لا للجزئي، وقد أجاب الشيخ عبد السلام عن هذين السؤالين بتقدير مضافين حيث قال: ومفصل نوع هذه⁵، وهذا بناء على أن ما في الذهن لا يكون مجملًا؛ وعلى أن أسماء الكتب من قبيل علم الجنس⁶؛ فإن جرينا على أن الذهن كما يقوم به المجمل يقوم به المفصل وهو التحقيق، وعلى أنها علم شخص⁷ فلا يحتاج لتقدير شيء وكون الأرجوزة اسمًا للمفصل وإن اشتهر ليس لازماً، إذ يصح أنها اسم للهيئة المجملة بل هو الأقرب، إذ يبعد ملاحظتها عند الوضع مفصلة بيتاً بيتاً⁸ مثلاً.

1 قوله اسم "المفصل" أي للمفصل خارجاً لا ذهناً لأن السؤال مبني على أن الذهن لا يقوم به إلا المجمل، وقوله "باباً باباً الأولى" "بيتاً بيتاً" كما يأتي له. أجهوري. فيه أن الملحوظ في التفصيل هي الأبواب أو المسائل لا الأبيات.

2 قوله "فلم يحصل... إلخ" هذا بحسب الظاهر. وأما في الحقيقة فالتطابق ظاهر؛ لأن الإجمال بحسب الذهن والتفصيل بحسب الخارج؛ والمعنى أن الألفاظ المجملة ذهناً مفصلة خارجاً وهذا لا عيب فيه. أجهوري.

3 قوله "وثانيهما" حاصل هذا السؤال أن المشار إليه الألفاظ التي في ذهن المصنف وهي أمر جزئي، والأرجوزة موضوعة للألفاظ التي في الذهن مطلقاً لا فرق بين التي في ذهن المصنف والتي في ذهن غيره، وبتقرير السؤال الثاني على هذا الوجه ظهر أنه لا يجامع السؤال الأول، لأن السؤال الأول مشتمل على أن الأرجوزة اسم للمفصل خارجاً، وقد اشتمل السؤال الثاني على أن الأرجوزة اسم للألفاظ الحاضرة ذهناً مطلقاً، ثم ظهر أن معنى السؤال الثاني أن هذه إشارة إلى ما في ذهن المصنف وهو أمر جزئي، والأرجوزة موضوع للألفاظ الخارجية الدالة على المعاني المخصوصة سواء استحضرها المصنف أو غيره، فهي كلية بالنسبة لما استحضره المصنف، وبهذا التقرير لاعم السؤال الثاني السؤال الأول، وتتوافقاً في أن الأرجوزة اسم للألفاظ الخارجية. أجهوري.

4 الأولى: مع أن جوهرة التوحيد، لأن الكلام لا يزال على مسمى أسماء الكتب، والإسم هو جوهرة التوحيد، نعم الأرجوزة عبارة عن جوهرة التوحيد.

5 قوله "ومفصل" نوع هذه: بتقدير "مفصل" اندفع السؤال الأول، ويتقدير "نوع" اندفع السؤال الثاني وظاهر هذا إن السؤال الثاني وارد بعد تقدير مفصل، ووجه وروده أن مفصل ما في ذهن المصنف جزئي، كما أن نفس ما في ذهنه جزئي، لأن مفصل ما في ذهنه هو نفس الألفاظ التي نطق بها المصنف، وهذا أمر واحد غير شامل لما نطق به غيره، والمراد بنوع ما في ذهنه مطلق هذه الألفاظ الذهنية. سواء كانت في ذهن المصنف او في ذهن غيره اي هذه الألفاظ بدون ملاحظة قيامها بذهن خاص.

6 واسم الكتاب هنا هو جوهرة التوحيد وقوله أرجوزة عبارة عنه لأنها خبر لقوله هذه الذي هو إشارة إلى جوهرة التوحيد فأخذت حكمه فاندفع ما يقال إن أرجوزة ليست علمًا للكتاب.

7 التحقيق أن أسماء الكتب أعلام أشخاص وليس أعلام أجناس، لأن علم الجنس علميته ضرورية مقصورة على السمع أي يقتصر فيه على جملة من الألفاظ وردت عن العرب، ولا يتجاوزها إلى غيرها، ولو جعلنا أسماء الكتب منها لصار قياساً طويلاً عريضاً.

8 الأولى مسألة مسألة.

على أنه¹ لا يضر الاختلاف بالإجمال والتفصيل، فلا حاجة لتقدير مفصل، وبعد تسليم أنه يضر الاختلاف المذكور فالأولى التقدير في الثاني بأن يقال: وهذه مجمل أرجوزة، لأن التقدير في الأول كنزع الخف قبل الوصول لشط النهر كما قال الخيالي.

واعلم أن استعمال اسم الإشارة في الألفاظ المستحضره في الذهن مجاز بالاستعارة التصريحية الأصلية على الأصح لا بالكتابية²، خلافاً لمن زعم ذلك. وتقرير الاستعارة التصريحية أن تقول: شبهت الألفاظ المستحضره في الذهن بمشار إليه محسوس بحاسة البصر، بجامع أن كلاً معين³، واستغير اسم الإشارة من المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية.

(قوله أرجوزة) أي منظومة من بحر الرجز صغيرة الحجم أبياتها مائة وأربعة وأربعون، بناء على أنها من كامل الرجز، ومائتان وثمانية وثمانون بناء على أنها من مشطورة، ففيه ترغيب في تعاطيها من جهة كونها نظماً، لأن النظم أذهب وأحلى من النثر؛ ومن جهة كونها من بحر الرجز لأنه أسهل من غيره من البحور، ومن جهة كونها صغيرة الحجم، فإن لفظ "أرجوزة" دال على الفلة عرفاً. (قوله لقبتها جوهرة التوحيد) أي جعلت لها "جوهرة التوحيد" لقباً: أي اسمًا مشعرًا بمدحها، وهذا الفعل أعني "اللقب" يتعدى لمفعولين، أما المفعول الأول فينفسه دائمًا، وأما المفعول الثاني فينفسه تارة ويحرف الجر أخرى، تقول "لقيت ابني سعد الدين، وبسعد الدين" وقد تعدد هنا إلى مفعولين بنفسه، وفي تسميتها بهذا الاسم تأكيد للترغيب في تعاطيها من جهة كونه سماها باسم مؤذن بمدحها، والجوهرة في الأصل: اللؤلؤة النفيسة، فيكون المصنف شبه الألفاظ الدالة على المسائل النفيسة باللؤلؤة النفيسة بجامع النفاسة في كل واستعار الجوهرة من المشبه به للمشبه، لكن هذا بقطع النظر عن العلمية، وإلا فالجوهرة الآن علم على هذه المقدمة حقيقة.

والتحقيق أن أسماء الكتب من قبيل علم الشخص لأن الموضوع له الألفاظ المشخصة وإن كانت في ذهن المصنف وفي ذهن زيد وعمر وهكذا فإن تعدد الشيء بتعدد المحال تدقيق فلوفي لا تعتبره أرباب العربية؛ وكذلك أسماء العلوم فهي من قبيل علم الشخص على ما اختاره بعض المحققين وإن كان المشهور خلافه، لأن الموضوع له القواعد المعينة ذهناً، والفرق بين أسماء الكتب وأسماء العلوم تحكم.

1 قوله "على أنه ... إلخ" لأن الإجمال ذهني، والتفصيل خارجي، فكانه قيل: هذه الألفاظ المجملة ذهناً مفصلة خارجاً، وهذا لا عيب فيه كما تقدم.

2 قوله "لا بالكتابية" إجراوها على هذا القول أن يقال شبهت الألفاظ الذهنية المدلول عليه بلفظ أرجوزة بشيء محسوس يشار له بالإشارة الحسية، وطوى المشبه به وأثبتت لازمه وهو الإشارة الحسية المدلول عليها بلفظ "هذه" للمشبه. أجهوري.

3 الأولى: بجامع أن كلاً واضح غاية الوضوح بادعاء أن المعمول من غاية وضوحة صار بمنزلة المحسوس.

4 وذلك أن هذا الاسم صار لا يستعمل عرفاً إلا فيما قل دون ما كثر، وهذا العرف المدعى يحتاج إلى الإثبات، ولو كان حمل التنوين على التقليل بقرينة قوله: "لكن من التطويل كلت الهم فصار فيه الاختصار ملزماً" لاستغنى عن هذه الدعوى التي يصعب إثباتها.

{فائدة} ينبغي اجتناب تسمية الكتب المصنفة بما يضاهي القرآن والوحي، كقول بعضهم "كتاب الإسراء والمعاريج" أو "مفاتيح الغيب" أو "الآيات البينات" لأنها مزاحمة للنبي * في الإسراء والمراج، ومشاركة الحق سبحانه وتعالى في علم الغيب: نقه بعضهم عن المتن لسيدي عبد الوهاب الشعراي، لكن الراجح الجواز.
(قوله قد هذبها) أي صفيتها ونقتتها من الشبه والعقائد الفاسدة والحسو والتطويل، وهذه الجملة كالتعليل لتسميتها جوهرة، لأنها لا يبقى بعد التهذيب الا الجوهر الخالص، ومدح الإنسان كتابه مخرج التحدث بالنعمة والنصح لمن يتعاطاه، مع أن مدح الإنسان نفسه جائز في عدة مواضع.

8-والله أرجو في القبول نافعاً ## بها مریداً في الثواب طامعاً
 (قوله والله أرجو) أي لا أرجو إلا الله؛ لأن تقديم المعمول يفيد الحصر، وـ"اللطف
 الجلالة منصوب على التعظيم"¹ والرجاء بالمد لغة: الأمل؛ وأما بالقصر فهو الناحية.
 ومنه قوله تعالى: ×وَالْمَلِكُ عَلَى أَرْجَانِهِ× (الحاقة: من الآية 17) جمع "رجا" بالقصر،
 وعرف: تعلق القلب بمرغوب فيه مع الأخذ في أسبابه؛ وإلا فهو طمع وهو مذموم،
 فال الأول كرجاء الجنة مع ترك المعاصي و فعل الطاعات. وقد ذكر الشيخ الخطيب في
 التفسير حديثاً قدسياً وهو أن الله تعالى قال: =ما أقل حياء من يطمع في جنتي بغير
 عمل، كيف أجود برحمتي على من بخل على بطاعتي²

(قوله في القبول) أي في حصول القبول فهو على تقدير مضارف، ومعنى القبول:
 الإثابة على العمل الصالح وقيل: الرضا بالشيء مع ترك الاعتراض عليه. وإنما قلنا
 "مع ترك الاعتراض عليه" لأن الرضا قد يكون مع اعتراض³ كما يقتضيه قول ابن
 مالك "وتقتضي الرضا بغير سخط" نبه على ذلك الشيخ الملوוי.

(قوله نافعاً) حال من الاسم الكريم، وقوله "بها" أي الأرجوزة أو بالجوهرة،
 وفي كلامه استخدام⁴ حيث أطلق الأرجوزة أو الجوهرة أولاً وأراد اللفظ، وأعاد الضمير
 عليها وأراد المعنى، فاندفع النظر بأن النفع بمعناها لا يلفظها الذي هو الاسم المراد⁵
 فيما تقدم. واستشكل جعل "نافعاً" حالاً من الاسم الكريم بأنه يقتضي أنه لو لم يحصل
 نفع بهذه المقدمة لا يرجو الله، وأجيب بأنه لما تقوى رجاؤه في النفع صار محققاً فكانه
 موجود فيسائر الأحوال، وحينئذ فلا ضرر في تقييد الرجاء بالنفع، ويصبح جعله حالاً
 من فاعل "أرجو" لكنه بعيد، إذ فيه إساءة أدب حيث جعل نفسه نافعاً، وعلى كل حال
 فهي حال مقدرة، لأن النفع بها متاخر عن زمن النطق المصنف بذلك، لا سيما إن كانت
 الخطبة متقدمة على التأليف؛ وقوله "مریداً" أي شخصاً مریداً، فهو صفة لموصوف
 مذوق وذلك المذوق مفعول لقوله "نافعاً" لأنه اسم فاعل يعمل عمل الفعل، ولنفترض
 "مریداً" وإن كان نكرة في سياق الإثبات المراد به كل مرید؛ لأن النكرة في سياق

1 لا وجه لهذا الكلام لأنه منصوب بأرجو المتأخر عنه، وما قاله إنما يتوجه لو كان
 منصوباً بفعل مقدر فيقدر حينئذ أعظم، فيصبح القول بأنه منصوب على التعظيم.

2 لا وجود لهذا الأثر في كتب السنة ومخايل الوضع بادية عليه، وقوله: ما أقل، صيغة
 تعجب وحياء مفعوله، ومن مضارف إليه.

3 إن أراد مع اختلاف جهتي الرضى والاعتراض فصحيح، وإن أراد مع اتحاد الجهة
 فغير صحيح.

4 قوله "في كلامه استخدام" لا حاجة إلى القول بالاستخدام؛ فإن كلاً من الأرجوزة
 وجواهرة التوحيد اسم للإفاظ الذهنية لا من حيث هي ألفاظ بل من حيث دلالتها على المعاني
 الخاصة فباعتبار قيد الحيثية لم تبق حاجة إلى القول بالاستخدام.

5 لا يظهر لهذه الجملة معنى، ولعل الصواب الذي هو المراد بالاسم، وإن كان أراد
 بالاسم اسمها وهو جواهرة التوحيد غير صحيح لأن الإفاظ ليست لفظ جواهرة التوحيد، بل
 ألفاظها الدالة على معانيها.

6 حمله على الحال المقدرة جيد جداً، لكن قوله فيما تقدم: لما تقوى رجائه إلخ إنما
 يناسب جعله حالاً ملزمة ولا يخفى أنه من السماحة بمكان.

الإثبات قد تعم، كما يدل لذلك المقام والسياق، والمتعلق بـ"مریداً" محفوظ: أي مریداً لها القراءة أو الحفظ أو غير ذلك.

(قوله في الثواب طامعاً) الجار والمجرور متعلق بما بعده، قدمه عليه لضرورة النظم، وـ"طامعاً" صفة لمریداً؛ ويصح أن يكون حالاً من فاعل "أرجو" أي أرجو الله في القبول حال كوني طامعاً في الثواب، والمراد بالطعم هنا: الرجاء على سبيل التجوز، لأن من أراد هذه الأرجوزة وقصد بها وجه الله تعالى كان راجياً للثواب لا طامعاً. والثواب: مقدار من الأجزاء يعلمه الله تعالى أعده لمن شاء من عباده في نظير أعمالهم الحسنة بمحض اختياره لا بالإيجاب ولا بالوجوب كما سيأتي التصريح به في قوله "فإن يثبتنا بمحض الفضل" وفي قولنا "لا بالإيجاب" رد على الفلسفه القائلين بالإيجاب أي التعليل؛ بمعنى أن الثواب ينشأ عن ذات الله قهراً حركة الخاتم؛ فإنهم يقولون إنها تنشأ عن حركة الأصلب بطريق التعليل، فإن قيل: إن الفلسفه ينكرون الحشر "من أصله فلا يثبتون ثواباً لا بالإيجاب ولا بغيره". أجيب بأنهم وإن أنكروا حشر الأجسام يقولون بحشر الأرواح، وتشاب بالذات المعنوية. وفي قولنا "ولا بالوجوب" رد على المعتزلة القائلين بوجوب الصلاح والأصلاح؛ وسيأتي الرد عليهم بقوله:

"وقولهم: إن الصلاح واجب عليه زور، ما عليه واجب"

وفي كلامه إشارة إلى أن العمل الله مع إرادة الثواب جائز وإن كان غيره أكمل، فإن درجات الإخلاص ثلاثة: عليا، ووسطي، ودنيا، فالعليا: أن يعمل العبد الله وحده امتثالاً لأمره وقياماً بحق عبوديته؛ والوسطي: أن يعمل طلباً للثواب وهرباً من العقاب ، والدنيا: أن يعمل لإكرام الله له في الدنيا والسلامة من آفاتها، وما عدا هذه الثلاثة فهو رياء وإن تفاوتت أفراده، ذكرهشيخ الإسلام في شرح الرسالة الفشيرية، وقاله غيره من العلماء أيضاً، ويفهم من قوله "نافعاً بها مریداً في الثواب طامعاً" أنه تعالى يكون نافعاً بها مریداً طامعاً في ذات الله تعالى، لأنه إذا نفع بها المريد الطامع في الثواب فبالأولى أن ينفع بها المريد الطامع في ذات الله.

24- {وجوب معرفة ما يجب لله تعالى وما يجوز عليه وما يمتنع عليه}

9- فكل من كلف شرعاً وجباً # عليه أن يعرف ما قد وجباً

(قوله فكل من كلف ... إلخ) الفاء فاء الفصيحة لأنها أفصحت عن شرط مقدر، والتقدير: إذا أردت بيان علم أصول الدين فاقول لك: كل من كلف.. إلخ: أي كل فرد من المكلفين من الإنس والجن ذكرأً كان أو أنتى ولو من العوام والعبيد والنساء والخدم حتى يأجوج وأماجوج، دون الملائكة ولو قلنا بأنهم مكلفون؛ لأن الخلاف في تكليفهم إنما هو بالنسبة إلى غير معرفة الله تعالى فإنها جبالية لهم، فليس فيهم من يجهل صفاته تعالى كما في الإنس والجن؛ ولذلك قال الله تعالى: «شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ» (آل عمران: من الآية 18) ثم قال: «وَأَوْلُو الْعِلْمِ» (آل عمران: من الآية 18) فلم يطلق الأمر كما أطلقه في الملائكة؛

25- {تعريف التكليف}

ثم إن التكليف إلزام ما فيه كلفة؛ وقيل: طلب ما فيه كلفة؛ فعلى الأول وهو الراجح. يكون قاصراً على الوجوب والحرمة دون الندب والكرامة والإباحة إذ لا إلزام فيها، وعلى الثاني يشمل ما عدا الإباحة إذ لا طلب فيها، فالإباحة ليست تكليفاً عليهم. فإن قيل: كيف هذا مع قولهم "الأحكام الشرعية عشرة: خمسة وضعيّة: وهي خطاب الله تعالى المتعلق بجعل الشيء سبباً، أو شرطاً أو مانعاً، أو صحيحاً، أو فاسداً. وخمسة تكليفيّة: هي الإيجاب، والتحريم، والندب، والكرامة، والإباحة"؟ أجيب بأن ذلك تغليب، أو أن معنى كونها تكليفيّة أنها لا تتعلق إلا بالمكلف، كما صرحووا به في أصول الفقه من أن أفعال الصبي ونحوه كالبهائم مهملة؛ ولا يقال إنها مباحة، لأن المباح هو الذي لا إثم له في فعله ولا في تركه، ولا ينفي الشيء إلا حيث صح ثبوته،

26- {شروط التكليف}

وشرط التكليف: البلوغ، والعقل، وبلوغ الدعوة، وسلامة الحواس، فالمكلف هو: البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة سليم الحواس¹، وهذا في الإنس، وأما الجن فهم مكلفون من أصل الخلقة فلا يتوقف تكليفهم على البلوغ، وخرج بالبالغ الصبي فليس مكلفاً، فمن مات قبل البلوغ فهو ناج ولو من أولاد الكفار ولا يعاقب على كفره ولا غيره، خلافاً للحنفية حيث قالوا بتكليف الصبي العاقل بالإيمان لوجود العقل وهو كاف عندهم، فإن اعتقاد الإيمان أو الكفر فأمره ظاهر، وإن لم يعتقد واحداً منها كان من أهل النار لوجود الإيمان عليه بمجرد العقل؛ وخرج بالعقل المجنون فليس بمكلف، وكذا السكران غير المتعدي بخلاف المتعدي، لكن محل ذلك إن بلغ مجنوناً أو سكراناً واستمر على ذلك حتى مات، بخلاف ما لو بلغ عاقلاً ثم مات أو سكر وكان غير مؤمن ومات كذلك فهو غير ناج، وخرج بالذى بلغته الدعوة: من لم تبلغه، بأن نشأ في شاهق جبل، فليس بمكلف على الأصح، خلافاً لمن قال بأنه مكلف لوجود العقل الكافي في وجوب المعرفة عندهم وإن لم تبلغه الدعوة،

1 أي سليم احدى حاستي السمع والبصر فإن فقدهما معاً غير مكلف.

27- {هل يكفي في التكليف بالعقائد بلوغ دعوة أي نبي؟}

وعلى اشتراط بلوغ الدعوة فهل يكفي بلوغ دعوة أي نبي ولو سيدنا آدم؛ لأن التوحيد ليس أمراً خاصاً بهذه الأمة، أو لا بدمن بلوغ دعوة الرسول الذي أرسل إليه؟ والتحقيق كما نقله العلامة الملوוי عن الأبي في شرح مسلم خلافاً للنبوبي¹: أنه لا بد من بلوغ دعوة الرسول الذي أرسل إليه، فالمذهب الحق أن أهل الفترة بفتح الفاء- وهم من كانوا بين أزمنة الرسل أو في زمن الرسول الذي لم يرسل إليهم ناجون وإن بدلوا وغيروا وعبدوا الأصنام. فإن قيل: كيف هذا مع أن النبي * أخبر بأن جماعة من أهل الفترة في النار كامرئ القيس² وحاتم الطائي³ وبعض آباء الصحابة⁴ فإن بعض الصحابة سأله * وهو يخطب فقال: أين أبي؟ فقال: في النار⁵ أجيب بأن أحاديثهم احاديث أحد، وهي لا تعارض القطعي وهو قوله تعالى: **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نُبَثِّر رَسُولًا** - (الإسراء: من الآية 15) وبأنه يجوز أن يكون تعذيب من صح تعذيبه منهم لأمر يختص به يعلمه الله تعالى ورسوله. وخرج بسليم الحواس: غيره، ولهذا قال بعض أئمة الشافعية: لو خلق الله إنساناً أعمى أصم سقط عنه وجوب النظر والتکليف، وهو صحيح كما في شرح المصنف؟

28- {نجاة والدي المصطفى والاستدلال على ذلك }

{تنبيه} إذا علمت أن أهل الفترة ناجون على الراجح علمت أن أبويه * نايجان لكونهما من أهل الفترة⁶، بل جميع آبائهما * وأمهاته ناجون ومحكوم بإيمانهم لم يدخلهم

1 أقول: المختار ما قاله الإمام النبووي من أنه يكفي في تكليف المكلف في باب العقيدة بلوغ دعوة أي نبي على وجهها الصحيح لأن الأمر الذي اختلف فيها الأنبياء هي الشرائع فقط وأما العقائد فهم متفقون فيها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الأنبياء أبناء العلة أبوهم واحد وأمهاتهم شتى، دينهم واحد وشرائعهم مختلفة) فمقتضى هذا أن يتافق المكلفوون بالنسبة إلى التكليف بدعوة الأنبياء فيما اتفق الأنبياء فيه، ويختلفوا فيما اختلف الأنبياء فيه. والله تعالى أعلم.

2 عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله*: =امرأ القيس صاحب لواء الشعراء إلى النار+ أخرجه أحمد في المسند (228/2) والبزار : كشف الأستار رقم (2091).

3 جاء عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحمة ويفعل كذا وكذا، قال =إن أباك أراد أمراً فأدركه+ يعني الذكر. أخرجه أحمد (4/258-377).

4 عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحمة ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه؟ قال: ((لا ينفعه)). إنه لم يقل يوماً: رب اغفر لي خطئتي يوم الدين - أخرجه مسلم (214).

5 أخرجه مسلم (203) وأبو داود (4718).

6 أقول أقوى المسالك في إثبات نجاة والدي المصطفى * أنهم من أهل الفترة، ولا يجوز لأحد أن يخالف في نجاتهما إلا من خالف في أصل المسألة، وذلك لأن الظاهر من حالهما كما قال السيوطي وغيره- عدم بلوغ دعوة أحد من الأنبياء، وذلك لمجموع أمور: تأخر زمانهما، وبعد ما بينهما وبين الأنبياء السابقين، فإن آخر الأنبياء قبل بعثة نبينا * عيسى عليه السلام، وكانت الفترة بينه وبين بعثة نبينا نحو ستمائة سنة ثم إنهمَا كاتنا في زمن جاهليه، وقد طبق الجهل الأرض شرقاً وغرباً وقد من يعرف الشرائع، ويبلغ الدعوة على وجهها إلا نفراً

يسراً من أخبار أهل الكتاب مفرقين في أقطار الأرض كالشام وغيرها، ولم يعهد لهما تقلب في الأسفار سوى المدينة، ولا عمراً عمراً طويلاً بحيث يقع لهما فيه التقبّب والتقتيش.

وقد قسم النبي في شرح مسلم أهل الفترة إلى ثلاثة أقسام:

الأول: من أدرك التوحيد ب بصيرته، ثم من هؤلاء من لم يدخل في شريعة كفنس بن ساعدة، وزيد بن عمرو بن نفيل، ومنهم من دخل شريعة حق قائمة الرسم كتبع وقومه.
القسم الثاني: من بدل وغير وأشارك ولم يوحد، وشرع لنفسه، فحلل وحرم، وهم الأكثر، كعمرو بن لحي أول من سن للعرب عبادة الأصنام، وشرع الأحكام، ف婢 البحيرة، وسيب السانية، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي، وزادت طائفه من العرب على شرعيه أن عبدوا الجن والملائكة، وخرقوا البنين والبنات واتخذوا بيوتاً جعلوا لها سدنة وحجاباً يضاهون بها الكعبة كاللات والعزى ومناة.

القسم الثالث: من لم يشرك ولم يوحد، ولا دخل في شريعةنبي، ولا ابتكر لنفسه شريعة، ولا اخترع ديناً، بل بقي عمره على حال غفلة من هذا كله وفي الجاهلية من كان كذلك.
قال النبي بعد هذا التقسيم: فإذا انقسم أهل الفترة إلى ثلاثة أقسام، فيحمل من صح تعذيبه على أهل القسم الثاني لكرههم بما لا يغدوون به، وأما القسم الثالث فهم أهل الفترة حقيقة، وهم غير معذبين، وأما القسم الأول: فقد قال*: في كل من قس وزيد إنه يبعث أمة واحدة. وأما تبع ونحوه فحكمه حكم أهل الدين دخلوا فيه ما لم يلحق أحد منهم الإسلام الناسخ لكل دين. انتهى كلام النبي.

فالظاهر من حال والدي المصطفى*: أنهما كانوا من القسم الثالث.

ويلي هذا المسلك في القوة القول بأنهما كانوا متحففين، لم يثبت عنهما شرك، بل كانوا على الحنفية دين أبيهم إبراهيم عليه السلام كما كان على ذلك طائفه من العرب كزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل وغيرهما.

ولنا أن نستنبط من هذين المسلمين مسلكاً ثالثاً، فنقول: لم يثبت عنهما الشرك فلا يجوز القول به، وبقي احتمالان إما أنهما كانوا من القسم الثالث من أهل الفترة وهو الغافلون عن التوحيد والشرك، فهما على هذا الاحتمال ناجيان، وإن لم نقل بسلامهما، وإما كانوا متحففين مسلمين.

وبفرض وقوع الشرك منهما فهما أيضاً ناجيان على القول بنجاة أهل الفترة، لأنهما لم يبدلا ولم يغيروا، وإنما وصلهما الدين مبدلاً محراً فأعتقداه الدين الحق لعدم بلوغ دعوةنبي من الأنبياء لهما على الوجه الصحيح فليسوا بداخلين في القسم الثاني من أهل الفترة هذا.

وأما مسلك الاستدلال على نجاتهما بنصوص الكتاب والسنة المتعلق بخصوص الموضوع فأضعف المسالك لأن النصوص متعارضة، وترجح طرق منها على الآخر إنما يكون بالاجتهاد ثم إن الاجتهاد قد تتحكم فيه الميول والتعصب للرأي الذي استقر في القلب، من ذلك ما قاله الشارح: من أن الأحاديث الواردة في نجاتهما باللغة مبلغ التواتر، مع أنه لم يصح فيه حديث واحد فقط فضلاً عن التواتر، ومنها ما ترجم الشارح من ثبوت صحة الحديث بطريق الكشف فإن الكشف ليس من طرق معرفة درجة الأحاديث والحكم عليها كما أنه ليس طريقاً إلى معرفة شيء من الأحكام الشرعية.

وبالجملة إن المسألة من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء قديماً وحديثاً وهي من مسائل الاجتهاد، وليس من مسائل الاعتقاد التي يكره المخالف فيها أو يدع، فينبغي عدم التعصب فيها للآراء والأدب فيها ترك المراء.
ونسأل الله تعالى أن نلقاه معتقدين نجاتهما.

كفر ولا رجس ولا شيء مما كان عليه الجاهلية بأدلة نقلية، قوله تعالى: **وَتَقْبَكَ فِي السَّاجِدِينَ** (الشعراء: 219) قوله * : لم أزل أنتقل من الأصلاب الطاهرات إلى الأرحام الزاكيات¹ وغير ذلك من الأحاديث البالغة مبلغ التواتر.

وأما آزر فكان عم إبراهيم، وإنما دعاه بالأب لأن عادة العرب تدعو العم بالأب.²

وأما ما نقل عن أبي حنيفة في الفقه الأكبر من أن والدي المصطفى ماتا على الكفر فمدسوس عليه³ ، وحاشاه أن يقول في والدي المصطفى ذلك، وغلط ملا علي القاري يغفر الله له في كلمة شنيعة قالها، ومن العجائب ما نسب له مع ذلك في إيمان فرعون؛ فالحق الذي نلقي الله عليه أن أبويه * ناجيان، على أنه قيل: إنه تعالى أحياهما حتى آمنا به ثم أماتهما، لحديث ورد في ذلك: وهو ما روي عن عروة عن عائشة أن رسول الله * سأله ربه أي يحيي له أبويه فأحياهما فآمنا به ثم أماتهما⁴ قال السهلي: والله قادر على كل شيء له أن يخص نبيه * بما شاء من فضله وينعم عليه من كراماته اهـ. وقد أنسد بعضهم فقال:

حبا الله النبي مزيد فضل ## على فضل وكان به رؤوفا
فأحيا أمه وكذا أباه ## لإيمان به فضلاً منيفا
مسلم فالقديم بهذا قدير ## وإن كان الحديث به ضعيفا
ولعل هذا الحديث صح عند أهل الحقيقة بطريق الكشف، كما أشار إليه بعضهم
بقوله:

أيقنت أن أبا النبي وأمه ## أحياهما رب الباري
حتى له شهدا بصدق رسالة ## صدق فتلك كرامة المختار
هذا الحديث ومن يقول بضعفه ## فهو ضعيف عن الحقيقة عاري
وقد ألف الجلال السيوطي فيما يتعلق بنجاتهما مؤلفات كثيرة.

1 أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة من حديث عبد الله بن عباس، وانظر كتاب مسائل الحنفاء للسيوطى ضمن كتاب الحاوي للفتاوى 3/113.

2 فيه أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام لم يكن عرباً حتى تجرى عليه عادات العرب، ثم انه قد خاطب آزر فيما حکاه عنه تعالى بقوله: **خِيَا أَبْتِي لَمْ تَعْدْ مَا لَا يُسْمَعُ...** فغير عنه بالأب، وقد عبر الله تعالى عنه بأنه أبوه في قوله تعالى: **إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ آزْرَ** فلو سلمنا دعوة العم بالأب في كلام سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام فلا وجه لمثل ذلك في تعبير الله تعالى عنه بأنه أبو إبراهيم عليه السلام، فكون آزر عم إبراهيم عليه السلام دعوى لا دليل عليها.

3- وقد جاء في بعض النسخ المخطوطة: ما ماتا على الكفر، بالنفي فيحتمل سقوط حرف النفي من النسخ الأخرى

4 الحديث بهذا اللفظ أورده السهلي في الروض الأنف و فيه مجھولون، وأخرج ابن شاهين والخطيب البغدادي والدارقطني وابن عساكر بسنده ضعيف عن عائشة قالت: حج بنا رسول الله * حجة الوداع، فمر على عقبة الحجون وهو باك حزين مقثم، فنزل، فمكث غني طولاً، ثم عاد إلى وهو فرح مبتسم، فقلت له؟ فقال: ذهبت لقبر أمي فسألت الله أن يحييها فأحياها فآمنت بي وردها الله + وهذا الحديث ضعيف باتفاق الحفاظ، بل قيل: إنه موضوع، لكن الصواب ضعفه، انظر كشف الخفاء 1/59-63 الحديث(150).

29-} وجوب معرفة الله تعالى بالشرع لا بالعقل{

(قوله شرعاً) الأولى أنه منصوب على التمييز، وإن ذكر الشيخ عبد السلام أنه منصوب على نزع الخافض لأنه سماعي؛ لكن أجيبي عنده بأنه كثُر في كلام المؤلفين حتى صار كالقياسي، وعلى كل فهو متعلق بقوله "وجباً" وقيل متعلق "بكلف" لكن الأظهر الأول، لأن المقصود أن المعرفة وجبت بالشرع لا بالعقل، وليس المقصود تقييد التكليف بالشرع، وهذا مذهب الأشاعرة وجمع من غيرهم، فمعرفة الله وجبت عندهم بالشرع وكذلك سائر الأحكام، إذ لا حكم قبل الشرع لا أصلياً ولا فرعياً، وذهب المعتزلة إلى أن الأحكام كلها ثبتت بالعقل ولذلك قال في جمع الجوايم: وحُكِّمَت المعتزلة العقل: أي جعلته حاكماً أي مدركاً للأحكام وإن لم يرد بها الشرع، ويقولون إن الشرع جاء مقوياً ومؤكداً للعقل فلا ينفعون الشرع أصلاً وإلا كفروا قطعاً، وبينون كلامهم على التحسين والتقبير العقليين؛ فالحسن عندهم ما حسن العقل والقبح ما قبح العقل؛ فإذا أدرك أن هذا الفعل حسن بحيث يلزم¹ على تركه ويُمدح على فعله حكم بوجوبه وهكذا.

1 قوله ذهب المعتزلة إلى أن الأحكام كلها ثبتت بالعقل.. الخ.

30-} تحقيق مسألة تحكيم العقل ومسألة الحسن والقبح{

تحقيق مسألة تحكيم العقل وعدم تحكيمه يقتضي بسطاً في الكلام، فنقول: مسألة تحكيم العقل

هذه كما قال الشارح مبنية على مسألة التحسين والتقبير العقليين ثم إن كلا من الحسن والقبح يأتيان بثلاثة معانٍ:
الأول: الحسن بمعنى صفة الكمال والقبح بمعنى صفة النقص كحسن العلم والصدق والعدل والجود والشجاعة، وقبح أضدادها.

والثاني: الحسن والقبح بمعنى ملائمة الطبع ومناقرته، وعبر بعضهم بموافقة الغرض ومخالفته، وبعضهم باشتمال الفعل على المصلحة والمفسدة، وما المعانى الثلاثة واحد، فإن الموافق للغرض فيه مصلحة لصاحبها، وملائم لطبعه لميله إليه بسبب اعتقد النفع فيه، ومخالفه مفسدة له غير ملائم لطبعه، فالمراد بالطبع الطبيعة الإنسانية المائلة إلى جلب المنافع ودفع المضار، وليس المراد المزاج حتى يرد أن الموافق للغرض قد يكون منافياً للطبع كالدواء الكريه للمريض. قاله السيالكوتي ونقله عنه الشربيني.

وذلك كحسن إنقاذ الفريق، وقبح اتهام البرى، وكحسن قتل زيد بالنسبة إلى أعدائه، وقبحه بالنسبة إلى أوليائه، وكالعدل والظلم، فإن العدل كما أنه صفة كمال كذلك هو ملائم للطبع، والظلم كما أنه صفة نقص هو منافر للطبع بمعنى أن العدل مشتمل على المصلحة والظلم مشتمل على المفسدة.

والحسن والقبح بهذين المعنين محل وفاق بين الفرق الإسلامية كلها في أن العقل يدركهما بالاستقلال، ولا يتوقف إدراكه لهما على ورود الشرع لاتصال الفعل بهما في نفسه.
والثالث: الحسن بمعنى ترتيب المدح عاجلاً والثواب آجلاً، والقبح بمعنى ترتيب الذم عاجلاً والعذاب آجلاً كحسن الطاعة لله تعالى وقبح المعصية له، والحسن والقبح بهذا المعنى هو المنقسم إلى الأحكام الخمسة وهو محل الخلاف هل هو شرعي أم عقلي، أي إنه هل للفعل في نفسه بقطع النظر عن ورود الشرع بحكم فيه صفة حسن أو قبح ذاتيين أو لصفة فيه توجبهما له قد يستقل العقل بإدراكيهما فيعلم باعتبارهما حكم الله في ذلك الفعل من طلبه أو حظره، ويعلم ترتيب الثواب أو العذاب عليه قبل ورود الشرع، أم ليس له صفة كذلك.

قالت المعتزلة نعم، وقالت الأشاعرة لا، وقالت الحسن ما حسنة الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع، وليس للفعل صفة كذلك.

وفصلت الماتريدية فقالت: إن بعض الأفعال مشتملة على صفة تقتضي تلك الصفة ورود الأمر من الشارع بطلبها دون النهي عنها، وهي المأمورات، وبعض الأفعال مشتملة على صفة تقتضي النهي عنها من الشارع عند ورود الشرع، وهي المنهيات.

فالماتريدية أثبتوا الصفة التي تقتضي ورود الشرع عند وروده بالطلب أو الحظر للفعل، ولم يثبتوا الحكم للفعل قبل ورود الشرع إلا في الأصول، وهي معرفة الله تعالى ومعرفة صفاته من العلم والقدرة والإرادة ومعرفة صدق الرسول والإيمان بذلك وما عدى ذلك من الأحكام موقوفة عندهم على ورود الشرع.

والمعزلة أثبتوا للفعل الصفة المذكورة وأثبتوا له الحكم الذي تقتضيه الصفة من الطلب والحظير من قبل الله تعالى قبل ورود الشرع، قالوا: إن العقل إذا أدرك الصفة المذكورة في فعل أدرك حكم الله فيه التابع لتلك الصفة وهذا معنى قول من قال: حكمت المعتزلة العقل، فإن معناه جعلت المعتزلة العقل مدركاً للحكم، وإلا فالمعزلة لم يجعلوا العقل حاكماً، إذ باتفاق منا ومنهم أن الحكم هو الله لا غير.

وقالوا: إن اشتتمل الفعل على مفسدة فحرام كالظلم، او اشتتمل تركه على مفسدة فواجب كالعدل، او اشتتمل على مصلحة فمندوب كالإحسان، او اشتتمل تركه على مصلحة فمكروه، وإن لم يشتمل على مصلحة ولا مفسدة لا فعله ولا تركه فمباح، فإذا أدرك العقل في الفعل إحدى هذه الصفات أدرك ما يتبعها من الأحكام، فإن لم يدركها فيه توقف عن الحكم بالحظير والإباحة حتى يرد الشرع، فالشرع عندهم مؤيد لما أدركه العقل في بعض الأفعال، ومبين لما لم يدرك فيه العقل شيئاً.

وأما الأشاعرة فلم يثبتوا للفعل قبل ورود الشرع لا الصفة التي تقتضي ورود الشرع بالطلب أو الحظر، ولا الطلب والحظير نفوا الحسن والقبح من الأصل.

وذهب جماعة من متاخري الحنفية إلى وجود الصفة المذكورة للفعل، ووافقوا المتقدمين منهم والمعتزلة في أصل مسألة الحسن والقبح لكنهم نفوا وجود الحكم قبل ورود الشرع رأساً في الأصول والفروع، ووافقوا الأشاعرة في ذلك. والذي يظهر لي أن الحق هو المذهب الوسط وهو مذهب الماتريدية القائلين بوجود الصفة المذكورة للفعل، وإن نفيها عن الفعل كما هو مذهب الأشعرية غير صحيح. وذلك لأمور:

1- أن الله تعالى قد أخبر في كتابه وعلى السنة رسالته أنه تعالى يامر بالمعروف وبالعدل والإحسان، وبينه عن الفحشاء والمنكر فيقتضي هذا أن هناك أفعالاً توصف بالمعروف والاحسان وبالفحش والمنكر قبل الامر بها والنهي عنها اي قبل ورود الشرع بحكم فيها، كما يقتضي ان هذه الصفات الثابتة للافعال قبل ورود الشرع تقتضي ورود الشرع بحكم يناسبها

2- من المقرر المجمع عليه بين علماء المسلمين ان الله تعالى حكيم، ومن حكمته تعالى ان يشرع الاحكام حسب مصالح العباد، فتكون صفة المصلحة متقدمة على التشريع، ومقتضية لورود الشرع على حسبها

3- ان الاشاعرة عندما قالوا بالحسن والقبح بالمعنى الثاني، وهو اشتتمال الفعل على المصلحة والمفسدة فقد اعترفوا بوجود الصفة المذكورة للفعل قبل ورود الشرع فيكون نفيهم للحسن والقبح من الاساس تناقضاً منهم. وذلك لأن تقسيم الحسن والقبح إلى المعاني الثلاثة تقسيم اعتباري وليس تقسيماً حقيقياً، اي ان هذه المعاني الثلاثة قد تجتمع في فعل واحد. ويتصف الفعل الواحد بثلاثتها، كالعدل والظلم، فان العدل صفة كمال، وملائم للطبع بمعنى انه

أما عند أهل السنة فالحسن ما حسن الشرع والقبيح ما قبّه الشرع؛ ومذهب الماتريدية كما نقله المصنف في شرحه عنهم أن وجوب المعرفة بالعقل بمعنى أنه لو لم يرد به الشرع لأدركه العقل استقلالاً لوضوّه لا بناء على التحسين العقلي كما قالت المعتزلة.

والحق أن العقل لا يستقل بشيء أصلاً فتلخص المذاهب ثلاثة: مذهب الأشاعرة، وهو أن الأحكام كلها ثبتت بالشرع لكن بشرط العقل. والثاني: مذهب الماتريدية، وهو أن وجوب المعرفة ثبت بالعقل دون سائر الأحكام. والثالث: مذهب المعتزلة، وهو أن الأحكام كلها ثبتت بالعقل. وقد علمت الفرق بين قول الماتريدية بوجوب المعرفة بالعقل، وقول المعتزلة بثبوت الأحكام بالعقل فاحرص عليه (قوله وجبا عليه... إلخ) هذه الجملة خبر المبدأ الذي هو "كل من كلف"؛ و"عليه" متعلق بـ"وجبا" والألف فيه للإطلاق، وقوله "ان يعرف" أي معرفة فـ"أن" الفعل في تأويل مصدر هو فاعل "وجب" والمعرفة والعلم متادفان على معنى واحد على التحقيق، وهذا المعنى الواحد هو الجزم المطابق للواقع عن دليل، فخرج بالجزم الظن والشك والوهم، وبالنطاق غير المطابق، كجزم النصارى بالثلث، وبما بعده: التقليد فليس كل منها معرفة، والمتصرف بشيء من الاربعة الأولى في شيء من العقائد الآتية كافر اتفاقاً؛ وأما المتصرف بالتقليد فسيأتي ذكر الخلاف فيه

مشتمل على المصلحة، وقد ورد الشرع بطلبها، كما ان الظلم صفة نقص، ومشتمل على المفسدة، وقد ورد الشرع بالنهي عنه، فالقول باتصافه بالحسن والقبح بالمعنى الثاني ليس إلا قوله بوجود الصفة المذكورة للفعل قبل ورود الشرع والله تعالى اعلم.

هذا هو تفصيل المسألة وبه تعلم ما في كلام الشارح من الخل.

وإذا أردنا أن نعدل كلام الشارح قلنا: وذهب المعتزلة إلى أن الأحكام كلها ثبتت قبل ورود الشرع، ولذا قال في جمع الجواب: (وحكمت المعتزلة العقل) أي جعلته مدركاً للأحكام، وإن لم يرد بها الشرع، ومراده الأحكام المتعلقة بالأفعال التي أدرك العقل جهة الحسن والقبح فيها، فإن لم يدرك جهة الحسن والقبح فيها توقف عن الحكم فيها إلى ورود الشرع، فالشرع جاء مؤيداً للعقل فيما أدرك جهة الحسن والقبح فيه، ومبيناً في غيره.

وبنوا مذهبهم هذا على مذهبهم في مسألة التحسين والتقييم العقليين، فإن الحسن عندهم ما أدرك العقل حسنه، والقبيح ما أدرك العقل قبّه، فإذا أدرك العقل أن هذا الفعل حسن بحيث تترتب المفسدة على تركه أدرك وجوبه أي أدرك ترتب المدح على فعله عاجلاً والذم على تركه آجلأ.

أما عند الأشاعرة فالحسن ما حسن الشرع والقبيح ما قبّه الشرع.

ومذهب جمهور الماتريدية أن وجوب الإيمان بالله ويعلمه وقدرته وإرادته بالعقل، بمعنى أنه لو لم يرد الشرع به لوجوب على المكلف إدراكه بعقله، وهذا القول منهم مبني على قولهم بأصل مسألة التحسين والتقييم العقليين، فإنهم وافقوا المعتزلة في أصل المسألة، وخالفوهم فيما رتبوا عليها من وجود الأحكام قبل ورود الشرع إلا في وجوب الإيمان وحرمة الكفر فقد وافقوهم فيها.

(قوله ما قد وجبا لله) أي جميع ما وجب لله، لأن "ما" من صيغ العموم، لكن ما قامت الأدلة العقلية عليه أو النقلية تفصيلاً وهو العشرون الآتية، يجب على المكلف ان يعرفه كذلك، اعني تفصيلاً وما قامت الأدلة العقلية أو النقلية عليه إجمالاً هو سائر الكمالات، يجب على المكلف أن يعرفه كذلك أعني إجمالاً، وكذا يقال في المستحيل. وفي البيت التضمين المتقدم والآلف في "وجبا" للاطلاق فلا إبطاء في كلامه، وإن قلنا إن هذه المقدمة من مشطور الرجز كما تقدم في نظيره لأن الوجوب الأول بالشرع والثاني بالعقل غالباً.

31- تقسيم صفات الله باعتبار دليلها إلى ثلاثة أقسام

وإنما قلنا "غالباً" لأن الصفات على ثلاثة أقسام: القسم الأول ما لا يصح الاستدلال عليه إلا بالدليل العقلي وهو ما توقفت عليه المعجزة من الصفات كوجوده تعالى وقدمه وبقائه وقيامه بنفسه ومخالفته للحوادث وقدرته وإرادته وعلمه وحياته¹. القسم الثاني: ما لا يصح الاستدلال عليه إلا بالدليل السمعي وهو كل ما لا تتوقف المعجزة عليه من الصفات كالسمع والبصر والكلام. القسم الثالث: ما اختلف فيه وهو الوحدانية؛ والأصح أن دليلها عقلي، وإنما قدم الواجب لشرفه وأخر المستحيل لأنحطاطه لأنه يرجع للسلب والثبوت أشرف منه؛ ووسطه الجائز، لأن فيه شائبة الثبوت وشائبة السلب؛ قد عرفوا الواجب في هذا الفن بأنه ما لا يتصور في العقل عدمه² ببناء الفعل للفاعل: أي ما لا يمكن بسبب العقل عدمه أو للفيصل: أي ما لا تدرك النفس بسبب العقل عدمه، لكن يرد على هذا أن النفس قد تدرك عدم الواجب، لأن المحال قد يتصور أي يدرك. ويجب بأن المراد بالتصور هنا التصديق، والمعنى حينئذ: ما لا تصدق النفس بسبب العقل بعده، وعلم من هذا أن العقل آله في الإدراك؛ والمدرك إنما هو النفس. والأولى عدم ربط الواجب بالعقل، فيقال: الواجب هو ما لا يقبل الانتفاء، لأن الواجب واجب في نفسه وجد عقل أو لم يوجد، والواجب قسمان: ضروري كتحيز الجرم: أي

1 وذلك لأننا لو استدللنا على وجود هذه الصفات وثبتتها لله تعالى بالنقل للزم الدور. وذلك لأن النقل يتوقف ثبوت وجوده على وجودها وثبتتها لله تعالى، فيكون كل من المستدل عليه والمتوقف عليه وجود هذه الصفات وثبتتها لله تعالى، وهو من الدور المستلزم لنقدم الشيء على نفسه.

وهذا القسم من الصفات هي التي يتوقف عليها أصل الألوهية ولو لاها لم يمكن إظهار المعجزة على يد النبي *، والقسم الثاني هي ما يتوقف عليها كمال الألوهية وهذه يمكن الاستدلال عليها بالعقل كما يمكن الاستدلال عليها بالشرع كما استدل إبراهيم عليه السلام عقلاً على أبيه بقوله (يا أباي لم تبعد ما لا يسمع ولا يبصر) وقد اختلف في الوحدانية هل هي من القسم الأول أم من القسم الثاني والتحقيق أنها من القسم الثاني لأن إظهار المعجزة لا يتوقف على الوحدانية فيجوز لأحد الإلهين أن يظهر المعجزة على يد النبي والتمانع بين الآلهة ليس بواجب بل جائز ويرهان التمانع الذي يثبت الوحدانية مبني على جواز التمانع للأعلى وجوبه هذا هو التحقيق في هذا المقام وكلام الشارح مختل فليتبه والله أعلم. ثم رأيت الزبيدي نقل ما ذكره في شرح الإحياء عن السنوسي. فانتظره (136/3).

2- قوله: عدمه. أي جواز عدمه فالمنفي ادراكه بالعقل هو جواز العدم لا نفس العدم، و إلا لا قتضى التعريف أن كل ما قطع بوجوده كان واجباً، ولو كان من الجائزات - اجهوري.

أخذه قدرأً من الحيز وهو المكان؛ فإنه ما دام الجرم موجوداً يجب أن يتحيز فهو واجب مقيد بدوام الجرم ونظري كصفاته تعالى.

10- الله والجائز والممتنعا ## ومثل ذا لرسله فاستمعا
 (قوله: والجائز) أي في حقه سبحانه وتعالى¹ عقلاً وهو معطوف على قوله "ما قد وجباً" وقد عرفوه بأنه ما يصح في العقل وجوده تارة وعدمه أخرى: إما ضرورة حركة الجرم أو سكونه، أو نظراً كتعذيب المطبع ولو معصوماً، لكن لا ينبغي التمددق في حق الأنبياء بل بقدر ضرورة التعليم، وإثابة العاصي ولو كافراً، لأن الكلام في الإمكان العقلي فلا ينافي أن ذلك ممتنع شرعاً؛ وعلم من ذلك أن الجائز قسمان: ضروري ونظري (قوله والممتنعا) أي المستحيل في حقه تعالى، وعرفوه بأنه ما لا يتصور في العقل وجوده ببناء الفعل للفاعل أو للمفعول كما تقدم في تعريف الواجب، وهو قسمان: ضروري كخلو الجرم من الحركة والسكون معاً، ونظري كالشريك له تعالى، فتلخص أن كل واحد من هذه الأقسام الثلاثة ينقسم إلى قسمين: ضروري ونظري، فالجميع ستة، وقد مر تمثيلها. قال بعضهم: ويمكن تمثيل الأقسام الثلاثة بحركة الجرم وسكونه، فالواجب أحدهما، لا بعينه، والمستحيل خلوه عنهما جميعاً، والجائز ثبوت أحدهما معيناً بدلاً عن الآخر، وينبغي الاعتناء بهذه الأحكام؛ لأن إمام الحرمين يقول بأن معرفتها هي العقل²، بناء على أنه العلم بوجوب الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات

(قوله ومثل ذا لرسله) يجوز قراءة "مثل" بالرفع، فتكون الجملة مستأنفة، أي مبدأ وخبراً، والتقدير: مثل ذا كان لرسله، ويجوز قراءته بالنصب عطفاً على "ما قد وجباً" وما بعده، والتقدير: ووجب عليه أن يعرف مثل ذلك لرسله؛ وإفراد اسم الإشارة مع عوده لمتعدد نظراً لتأويله بالذكر الذي هو الواجب والمستحيل والجائز، وأشار المصنف بلفظ "مثل" إلى أن الواجب في حقهم عليهم الصلاة والسلام والمستحيل والجائز، ليست هي عين الواجب في حقه تعالى والمستحيل والجائز، فالمراد المثلية في مطلق واجب وجائز ومستحيل وإن اختلفت الأفراد والأدلة، وإنما خص الرسل لأن بعض

1- قوله "والجائز في حقه سبحانه وتعالى" إيضاح هذا أن الجائز المقابل للواجب والمستحيل له جوازان: جواز في نفسه وهو صلاحيته في نفسه -أي بقطع النظر عنه تعالى- للوجود والعدم، وجواز في حقه تعالى وهو كونه في قبضته سبحانه وتعالى، بمعنى أنه في حال عدمه إن شاء الله أبقياه على عدمه وإن شاء أوجده، وفي حال وجوده إن شاء أعدمه وإن شاء أبقياه على وجوده، والواجب على المكلف اعتقاد الجواز الثاني بأن يعتقد أن كل ما هو جائز في نفسه جائز في حقه تعالى؛ وقد علمت المغایرة بين جوازه في نفسه وجوازه في حقه، فلا ركاكة في قولنا "الجائز في حقه تعالى كل ممكن" لأن المراد منه كل ما أمكن في نفسه: أي صلح في نفسه للوجود والعدم كان جائزًا في حقه تعالى، بمعنى أنه في قبضته. أجهوري.

2 قوله: "لأن إمام الحرمين... الخ" قيل المراد بالمعرفة التي جعلها إمام الحرمين نفس العقل تصور المفاهيم الثلاثة، بأن يتصور أن الواجب ما لا يقبل العدم، وأن المستحيل ما لا يقبل الوجود وأن الجائز ما يصح وجوده وعدمه. وقيل: المراد بتلك المعرفة: التصديق ببعض الضروريات من الأقسام الثلاثة لأن يصدق بأن الواحد نصف الاثنين، وبين النار حرارة، وأن النقيضين لا يجتمعان، تكون الواحد نصف الاثنين واجب ضرورة، وثبتت الحرارة للنار جائز ضرورة، واجتماع النقيضين مستحيل ضرورة فالتصديق بذلك وما شابهه هو العقل بناء على هذا القول، يؤخذ ذلك من حاشية الشرقاوي على الهددي. أجهوري.

ما يأتي كالتبليغ خاص بهم دون الأنبياء: قوله "فاستمعوا" بقلب نون التأكيد الخفيفة
ألفاً في الوقف كما قال ابن مالك:
(وأبدلناها بعد فتح ألفاً وقفها كما تقول في قلن قفا) أي فاستمعن ما ألقى إليك
من الأمور التي معرفتها ترفعك عن الجهل والتقليد استماع تدبر وتفهم فهو وإن كان
تكملاً مفيد لما تقدم.

32- حكم التقليد في العقيدة

11- إذ كل من قلد في التوحيد ## إيمانه لم يخل من تردید (قوله إذ كل من قلد ... إلخ) هذا تعليل لوجوب المعرفة السابقة¹ فكانه قال: وإنما وجب على المكالف معرفة ما ذكر لأن كل من قلد... إلخ، فإذا للتعليق. والتقليد: هو الأخذ بقول الغير من غير أن يعرف دليله؛ والمراد بالأخذ: الاعتقاد: أي اعتقاد مضمون قول الغير، والمراد بالقول: ما يشمل الفعل والتقرير² أيضاً؛ وخرج بقولنا "من غير أن يعرف دليله" التلامذة بعد أن يرشدهم الأشياخ للأدلة.

فهم عارفون لا مقلدون، وضرب لهم الشيخ السوسي مثلاً لفرق بينهم وبين المقلدين بجماعة نظروا للهلال³ فسيق بعضهم لرؤيته فأخبرهم به، فإن صدقوه من غير معاينة كانوا مقلدين، وإن أرشدتهم بالعلامة حتى عاينوه لم يكونوا مقلدين؛

وقوله "في التوحيد" أي في علم العقائد ولو تعلقت بالرسل، فليس المراد بالتوحيد إثبات الوحدة بخصوصه

(قوله إيمانه لم يخل من تردید) هذه الجملة خبر عن المبتدأ الذي هو "كل من قلد... إلخ" والمراد بإيمانه: جزمه بأحكام التوحيد من غير دليل، وليس المراد به المعرفة، إذ لا معرفة عند المقلد، كذا يفيده كلام الشارح، ولعله مبني على أن الإيمان هو المعرفة وهو ضعيف، والراجح أنه التصديق وهو غير الجزم، لأن مرجعه الكلام النفسي وهو قول النفس: آمنت وصدقت. فالالأولى أن المراد بإيمان المقلد: تصديقه التابع للجزم لا نفس الجزم⁴، والمراد من التردید: التردد والتحير، من قولك⁵ "تردد زيد" أي تحير، واستشكيل بأن العبارة تقضي أن الجزم يجامع التردد، مع أنه متى كان جازماً لا يكون متربداً أصلاً، فكيف يقول "إيمانه لم يخل من تردید" وأجيب عن ذلك بأن كلامه على حذف مضاف، والتقدير: لم يخل عن قبول تردید، أو المعنى: أنه مصحوب بالتردید بالقوة لا بالفعل، ولا يرد أن العارف لا يخلو أيضاً عن قبول التردید أو لم يخل عن التردید بالقوة، لجواز أن تطمس عين معرفته والعياذ بالله تعالى؛ لأن المراد بالقبول

1 قوله "هذا تعليل.. إلخ" أي باعتبار ما تضمنه من وجوب الدليل، لأن وجوب المعرفة يتضمن وجوب أمور ثلاثة: الجزم، وكونه مطابقة للواقع، وكونه ناشئاً عن الدليل، وهذه علة للثالث وهو كونه ناشئاً عن الدليل - اجهوري.

2 قوله ما يشمل الفعل والتقرير، إن كان المراد فعل غير المعصوم وتقريره فلا وجه له لأنه لا تؤخذ منها الأحكام ولا يقلد فيها، وإنما يقلد في قوله، وإن كان المراد فعل المعصوم وتقريره فلا يكون تقليداً لأن المعجزة والعصمة دليلان على حقيقة ما يدل عليه الفعل والتقرير، فلا وجه لهذا الكلام.

3 أي نظروا السماء لأجل رؤية الهلال.

4 لحصول الجزم في الكفر العادي مع فقد الإيمان. كما قال الله تعالى: ((يعرفونه كما يعرفون أبنائهم وان فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون))

5 يعني ان التردد من قولك تردد زيد يعني ان التردید مستعمل في لازمه وهو التردد.

والقوة: القريبان من الفعل عادة ولا يضر غيرهما، ويمكن أن يحمل التردد على اختلاف العلماء فيه^١، فما يأتي كالتفسير لهذا المجمل فهو من ذكر المفصل بعد المجمل.

١ وهذا الوجه وجيه ويدل عليه تعقيب هذا الكلام بقوله: "ففيه بعض القوم يحكى الخلفا" مقتونا بالفاء التفصيلية.

33- الخلاف في حكم إيمان المقلد

12- ففيه بعض القوم يحكي **الخلف** ## وبعضهم حقق فيه الكشف
(قوله في فيه بعض القوم يحكي الخلف) أي فبسبب تحريره وتردد़ه¹ اختلف العلماء
في إيمانه صحة وعدماً، فاللقاء سببية والضمير لإيمان المقلد من حيث الصحة وعدمها،
والخلف بضم الخاء وسكون اللام- بمعنى الخلاف لا بمعنى خلف الوعد وإن تعرف
فيه.

وحاصِلُ الخلاف فيَهُ أقوال ستة، الأولى: عدم الاكتفاء بالتقليد بمعنى عدم صحة
التقليد، فيكون المقلد كافراً، وعليه السنوسى في الكجرى². الثاني: الاكتفاء بالتقليد مع
العصيان مطلقاً؛ أي سواء كان فيه أهلية للنظر أم لا. الثالث: الاكتفاء به مع العصيان إن
كان فيه أهلية للنظر وإلا فلا عصيان. الرابع: أن من قلد³ القرآن والسنة القطعية صح
إيمانه لاتباعه القطعي، ومن قلد غير ذلك لم يصح إيمانه لعدم أمن الخطأ على غير
المعصوم. الخامس: الاكتفاء به من غير عصيان مطلقاً، لأن النظر شرط كمال فمن كان
فيه أهلية النظر ولم ينظر فقط ترك الأولى. السادس: أن إيمان المقلد صحيح ويحرم
عليه النظر، وهو محمول على المخلوط بالفلسفه⁴. وما أحسن⁵ قول بعضهم:
عاب الكلام أناس لا خلاق لهم ## وما عليه إذا عابوه من ضرر

ما ضر شمس الضحى في الأفق طالعة ## أن لا يرى ضوءها من ليس ذا بصر
والقول الحق الذي عليه المعمول من هذه الأقوال القول الثالث، والصواب أن هذا
الخلاف مطلق: أي جار في النظر الموصل لمعرفة الله تعالى، دون غيره⁶ كالنظر

1 يعني بالقوة القريبة.

2 وأبو هاشم من المعتزلة.

3 قوله "ان من قلد... الخ" أي فيما توقف على الدليل العقلي: وهو ما تتوقف عليه
المعجزة، وذلك ما عدا السمع والبصر والكلام ولوازمهما، لأنه حينئذ في حكم المقلد لأخذ
بالنقل وتركه الدليل العقلي. أجهوري. أقول: إن كان المراد من تقليد القرآن والسنة الأخذ بهما
في معرفة الله تعالى وما ذكر من صفاتيه، ومعرفة الرسول فلا يصح لأنهما لا يؤخذان منهما
وإنما يؤخذان من الدليل العقلي وهو دليل وجوده تعالى والمعجزة، وإلا لزم الدور وإن كان
مراد هذا القائل غير هاتين المسألتين من العقائد فالأخذ بالكتاب والسنة استدلال وليس تقليداً.

4 لأن النظر على طريقة الفلسفه يورث الشبه والشكوك بدلاً عن أن يوجب طمأنينة
القلب وثلاجء، وقد علل القاضي العضد في شرح مختصر ابن الحاجب، والتقيازاني، والمحلبي
في شرح جمع الجواجم هذا القول بأن النظر مظنة الوقوع في الشبه والضلال لاختلاف الأذهان
والانتظار بخلاف التقليد، واعتراض على هذا التعليل بأنه يقتضي تحرير النظر على المقلد بفتح
اللام أيضاً لأن مظنته فلا يصح القول بأن التقليد واجب والنظر حرام، وأما اتباع صاحب
الوحي فليس تقليداً بل علم نظري.

5 أتى الشارح بهذين البيتين ردأ للقول السادس وأنا أقول: "ما أقبح قول بعضهم" بدل
قول الشارح "ما أحسن قول بعضهم" وذلك لأن الكلام المخلوط بالفلسفه بدلاً عن أن يورث
طمأنينة القلب وثلاجء يورث الشبه والشكوك فيه.

6 الصواب وغيره بدل دون غيره، فإن النظر الموصل إلى معرفة الرسل مثل النظر
الموصل لمعرفته تعالى.

الموصل لمعرفة الرسل، خلافاً لمن خص الخلاف بالنظر غير الموصل لمعرفة الله تعالى، وقال: أما النظر الموصل لمعرفة الله تعالى فهو واجب بالإجماع، وقد جرى على ذلك الشيخ عبد السلام، والراجح أنه لا فرق في هذا الخلاف بين أهل الأمصار والقرى، وبين من نشا في شاهق جبل، خلافاً لمن خصه بمن نشا في شاهق جبل¹ دون أهل الأمصار والقرى، وقد جرى على ذلك الشيخ عبد السلام أيضاً. قال اليوسي: وقد تحدثت أمرأتان بمحضري في زمن صغرى، وذكرتا الذنوب، فقالت إحدهما: الله يغفر لنا، فقالت الأخرى: يغفر لنا إن وفقه الله الذي خلقه هو أيضاً اه، ومثل ذلك كثير من الناس؛ فمنهم من يعتقد أن الصحابة أنبياء وهذا كفر، ومنهم من ينكر البعث ويقول: من مات ثم جاء وأخبر بذلك؟ إلى غير ذلك من الكفر الصريح، وحتى الامدي اتفاق الأصحاب على انتفاء كفر المقلد، وأنه لا يُعرف القول بعدم صحة إيمانه إلا لأبي هاشم الجبائي من المعتزلة. وذكر ابن حجر عن بعضهم أنه أنكر وجوب المعرفة أصلاً وقال: إنها حاصلة بأصل الفطرة، واستدل على ذلك بقوله تعالى: **فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا** (الروم: من الآية 30) وبقوله*: ((كل مولود يولد على الفطرة))² ولذلك قال أبو منصور الماتريدي: أجمع أصحابنا على أن العوام مؤمنون عارفون بربهم وأنه حشو الجنة، كما جاءت به الأخبار وانعقد به الإجماع؛ فإن فطرتهم جابت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث ما سواه وإن عجزوا عن التعبير عنه باصطلاح المتكلمين، والله أعلم (قوله وبعضهم حق فيه الكشفاً) أي وبعض القوم كالتابع السبكي حق في إيمان المقلد البيان عن حاله بما يصير به الخلاف في الافتقاء بالتقليد وعدم الافتقاء به لفظياً³؛ والتحقيق يطلق على ذكر الشيء على الوجه الحق، وعلى إثبات الشيء بدليل، والأول هو المراد هنا.

- 1 لم يخصه أحد به وإنما أجرى بعضهم الخلاف فيه لأن المطرد أن يكون غيره من المستدلين فيكون ذكره على سبيل المثال لا سبيل الحصر والتخصيص.
- 2 أخرجه البخاري (1385) واللفظ له، وأخرجه مسلم أيضاً (2658) من حديث أبي هريرة.

34-} المراد بالتقليد هنا مقابل النظر في الدليل {

3 الذي قاله السبكي ليس هو الجمع بين القولين، وإرجاع الخلاف إلى اللفظ، وإنما الذي فعله السبكي بيان أنه ليس مرادهم بكافية التقليد هنا التقليد المعتبر في الفروع بل إن المراد بالتقليد هنا مقابل النظر في الدليل، وهو المراد بالاجتهاد هنا، ولو كان الناظر عامياً بالمعنى المعتبر عند الفقهاء، وهو المقابل للمجتهد عندهم، نص على هذا القاضي عضد الدين والسبكي في شرح مختصر ابن حجاج، ويدل عليه قولهم: إن العوام غير مقددين هنا لنظرهم في الدليل الإجمالي، وإن لم يكن على طريق المتكلمين.

واعلم أن منع التقليد في أصول الدين مبني على أنه مستثنى من قوله تعالى: **فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ بِالْأَمْرِ فِي الْأَصْوَلِ بِتَحْصِيلِ الْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ وَهُوَ الْمَأْخوذُ عَنِ الدَّلِيلِ وَلَوْ كَانَ الدَّلِيلُ إِجْمَالِيًّا دُونَ التَّقْلِيدِ.**

وإليك نص كلام تاج الدين السبكي، قال السبكي في شرح المختصر: التقليد يطلق تارة بمعنى قبول قول الغير بغير حجة، ويسمى اتباع العامي لأمامه تقليداً على هذا، وهو العرف،

13- إن يجزم بقول الغير كفى وإن لم يزد في الضير
وقوله "فقال.. إلخ" معطوف على قوله "حق فيك الكشفة" من عطف المفصل على المجمل. وقوله "إن يجزم بقول الغير" أي إن يجزم المقلد بصحة قول الغير جزماً بحيث لو رجع المقلد بالفتح لم يرجع المقدد بالكسر. وقوله "كفى" أي كفاه في الإيمان، وعلى هذا يحمل القول بكفاية التقليد؛ فيكتفيه ذلك في الأحكام الدنيوية، فیناکح، ويؤمّ، وتوكّل ذبيحته، ويرثه المسلمون ويرثهم، ويسمّهم له، ويدفن في مقابر المسلمين، وفي الأحكام الأخروية أيضاً¹، فلا يخلد في النار إن دخلها وإن مآلها إلى النجاة والجنة، فهو مؤمن لكنه عاص بترك النظر إن كان فيه أهلية النظر.

وتارة بمعنى الاعتقاد الجازم لا لوجب، والتقليد بالمعنى الأول قد يكون ظنناً، وقد يكون وهماً كما في تقليد إمام في فرع من الفروع مع تجويز أن يكون الحق في خلافه، ولا شك أن هذا لا يكفي في الإيمان عند الأشعري وسائر الموحدين، ولعله مقصود الأشعري بقوله: لا يصح إيمان المقلد.

وأما التقليد بالمعنى الثاني فقد كان أبي رحمة الله يقول: لم يقل أحد من علماء الإسلام: إنه لا يكفي في الإيمان، إلا أبو هاشم من المعتزلة.
وأنا أقول: إن هذا لا يتصور فإن الإنسان إذا مر عليه زمن لا بد أن يحصل عنده دليل، وإن لم يكن على طريقة أهل الجدل، فإن فرض مصمم جازم لا دليل عنده فهو الذي يكفره أبو هاشم، ولعله منسوب إلى الأشعري، والصحيح أنه ليس بكافر، وأن الأشعري لم يقل ذلك نعم اختلف أهل السنة في أنه هل هو عاص؟ والأصح عند أبي حنيفة رحمة الله تعالى أنه مطيع، وعند آخرين أنه عاص، وهو الخلاف في وجوب النظر فاعرفه، وإن قلنا: إنه عاص، وإن النظر واجب فالواجب نظر ما لا يشترط نظر على طريقة المتكلمين، وهذا لا خلاف فيه نعلم ثابتاً عن أحد من سلف الأمة. انتهى. قال الشريبي في تعليقه على شرح المحتلى لجمع الجوامع بعد نقله لهذا الكلام عن السبكي: 443/2 وفيه فوائد جمة منها أن من قال يلزم غير المجتهد التقليد مراده بغير المجتهد بالنسبة لأصول الدين غير القادر على الدليل ولو الإجمالي، ومراده بالتقليد المعنى الثاني في ما تقدم، ومن منع إنما منعه للفادر ولو على الإجمالي لأن المطلوب في أصول الدين العلم كما تقدم..

ومنها أن التقليد نوعان متعارف وغيره..
ومنها أن الخلاف في وجوب النظر ليس عائداً إلى صحة الإيمان بل إلى العصيان وعدمه، ومنها غير ذلك. انتهى
وبهذا ظهر أيضاً أن حمل الشارح فيما سيأتي الجزم على الجزم القوي، وقوله: إن المعتبر في صحة الإيمان عند السبكي هو هذا الجزم وأن الجزم غير القوي ليس بمعتبر عنده ظهر أن هذا الحمل غير صحيح.

1 الكلام في كتب العقائد إنما هو على الإيمان المنجي من الخلود في النار في الآخرة، وأما الإيمان الذي تترتب عليه الأحكام الدنيوية فلا خلاف في أنه يكفي فيه التلفظ بالشهادتين، وإن كان على وجه النفاق فإن المنافقين مثل المسلمين في الأحكام الدنيوية كما سيأتي قريباً عن الشارح.

وقوله "وإلا لم يزل في الضير" أي وإن لم يجز المقلد بصدق قول الغير جزماً قوياً بأن كان جازماً لكن لو رجع المقلد بالفتح لرجع المقلد بالكسر لم يزل واقعاً في الضير، لأنه قابل للشك والتردد، وعلى هذا يحمل القول بعدم كفاية التقليد والخلاف إنما هو في المقلد الجازم، وأما الشاك والظان فمتفق على عدم صحة إيمانهما، وإن كان كلام المصنف يوهم خلاف المراد، والخلاف في إيمان المقلد إنما هو بالنظر لأحكام الآخرة وفيما عند الله، وأما بالنظر لأحكام الدنيا فيكفي فيها الإقرار فقط؛ فمن أقر جرت عليه الأحكام الإسلامية، ولم يحكم عليه بالكفر، إلا إن اقترن بشيء يقتضي الكفر كالسجود لصنم

35-} أول الواجبات على المكلف هو المعرفة{
14-واجزم بأن أولاً مما يجب معرفة وفيه خلفٌ منصب

1 - (قوله: واجزم بأن أولاً مما يجب معرفة وفيه خلفٌ منصب) هذا البيت بيان لأول الواجبات على المكلف، والمسألة تحتاج إلى الإيضاح والتحقيق، فننقل فيها كلام الإمام القاضي عضد الدين الإيجي في المواقف مع شرحه للسيد الشيريف الجرجاني مع الاختصار فيما، ثم نعقبه بأمور ينبغي التنبيه عليها.
وإليك كلامهما:

(المقصد السادس: قد اختلف في أول واجب على المكلف) أنه ماذا (فالأكثر) ومنهم الشيخ أبو الحسن الأشعري (على أنه معرفة الله تعالى، إذ هو أصل المعارف) والعقائد (الدينية، وعليه يتفرع وجوب كل واجب) من الواجبات الشرعية (وقيل: هو النظر فيها) أي في معرفة الله سبحانه (لأنه واجب) اتفاقاً كما مر (وهو قبلها) وهو مذهب جمهور المعتزلة والاستاذ أبي إسحاق الإسفرايني (وقيل) هو (أول جزء من النظر) لأن وجوب الكل يستلزم وجوب أجزاءه، فأول جزء من النظر واجب، وهو متقدم على النظر المتقدم على المعرفة (وقال القاضي واختاره ابن فورك) وإمام الحرمين إنه (القصد إلى النظر) لأن النظر فعل اختياري مسوق بالقصد المتقدم على أول أجزاءه.
(والنزاع لفظي إذ لو أريد الواجب بالقصد الأول) أي لو أريد أول الواجبات المقصودة أولاً وبالذات (فهو المعرفة) اتفاقاً (و إلا) أي وإن لم يرد ذلك بل أريد أول الواجبات مطلقاً (فالقصد إلى النظر) لأن مقدمة للنظر الواجب مطلقاً فيكون واجباً أيضاً...
(وقال أبو هاشم هو) أي أول الواجبات (الشك).

ثم رد القاضي عضد الدين قول أبي هاشم بوجهين، ثم قال:
(وإن قلنا: الواجب الأول (النظر فمن أمكنه زمان) يتسع فيه النظر التام والتوصل به إلى معرفة الله تعالى (ولم ينظر) في ذلك الزمان ولم يتوصل بلا عذر (فهو عاص) بلا شبهة (ومن لم يمكنه زمان أصلاً) بأن مات حال البلوغ، (فهو كالصبي) الذي مات في صباه (ومن أمكنه) من الزمان (ما يسع بعض النظر دون تمامه) فإن شرع فيه بلا تأخير، واخترمه المنية قبل انقضاء النظر وحصول المعرفة فلا عصيان قطعاً، وأما إذا لم يشرع فيه، بل آخره بلا عذر ومات (فيه احتمال والأظهر عصيانه) انتهى كلام المواقف وشرحه (1/275-280).

وها هنا ينبغي التنبيه على أمور:
الأول: أن المراد بمعرفة الله تعالى التي هي أول الواجبات، معرفته بوجه يكون عدم الاتصال بها موجباً للكفر ولعدم الإسلام من معرفة وجوده ووحدانيته وعلمه وقدرته وإرادته إلى غير ذلك مما يكون عدم معرفته موجباً للكفر، وليس المراد منها معرفة وجوده فقط، وذلك لأن المقصود من وجوب المعرفة التخلص من الكفر وهو لا يكون إلا بالمعرفة المذكورة.
الثاني: أن المراد بالواجبات في قوله: (أول الواجبات على المكلف ما هو؟) أعم مما يكون عدم القيام به موجباً للكفر أو موجباً للمعصية، وذلك لأن عدم المعرفة موجب للكفر، وأما عدم النظر أو عدم القصد إلى النظر فموجب للمعصية والإثم كما تقدم في كلام المواقف وشرحه، وليس موجباً للكفر إلا عند أبي هاشم من المعتزلة.
وهذه هي مسألة التقليد في الإيمان، وقال فريق من أهل السنة بعدم تأثيم المقلد بعدهما جزم بما يجب الإيمان به جزماً قاطعاً.

(قوله واجزم) أي اعتقد اعتقاداً جازماً، والمخاطب بذلك كل مكلف من ذكر وأنشى، حر أو عبد، جني أو إنسى، قال المصنف في شرحه: والكلام السابق من قوله "فكل من كلف.. إلخ" إنما أفاد أن المعرفة واجبة على المكلف، وهذا أفاد أنها أول واجب، ثم هذه المسألة ليست من أركان الدين المعتقدة¹، كيف والأصح كفاية التقليد² وقوله "بأن أولاً" متعلق بـ "اجزم" وأصل "أول" على وزن "أ فعل" قلبت الهمزة وأواً ثم أدخلت الواو في الواو لاجتماع المثلثين، ولله استعمالان، أحدهما: أن يكون بمعنى سابق فيكون منصراً منوناً، ومنه قوله: "الحمد لله أولاً وأخراً" والثاني أن يكون صفة فيكون أفعال تفضيل بمعنى "أسبق" فيكون غير منصرف للوصفيه وزن الفعل؛ فإن حمل ما في النظم على الأول فلا إشكال، وإن حمل على الثاني فصرفه وحذف المضاف إليه لضرورة النظم.

وقوله "مما يجب" أي من الذي يجب، فـ "ما" اسم موصول، وـ "من" تبعيضية وهو صفة لـ "أولاً" على الاستعمال الأول، وللمضاف إليه المحذوف على الاستعمال الثاني، والأصل أن أول شيء مما يجب؛ وقوله "معرفة" خبر أن، والتنوين فيه للتعظيم³، وهو عوض عن المضاف إليه، والأصل معرفة الله، والمراد معرفة صفاتيه

الثالث: أن المراد بالنظر والاستدلال على القول بوجوبه هو النظر والاستدلال الإجمالي وإن لم يستطع صاحبه الإفصاح به وتقديره ودفع القوادح عنه.

وهذا النوع من الاستدلال فلما يخلو عنه مؤمن، بل لو قيل بعدم خلو مؤمن عنه لم يكن بعيداً ، فإن كلام العوام محسو يمثل هذا الاستدلال، فمثلاً عندما يرى العماني شيئاً يستغربه يقول: سبحان الله، وهذا استدلال منه بالأثر على المؤثر، أو بالنظام على المنظم، والأول هو دليل الحدوث، والثاني هو دليل النظام والغاية.

ومن أجل ذلك قال بعض المحققين: إن التقليد إنما يتصور في من نشأ في شاهق جبل بدون أن يجري في خلده وجود الله تعالى فأخبره مخبر بوجود الله تعالى وبصفاته، فصدقه وثيقاً به بدون أن يستند إلى دليل.

وأما المسلم الذي نشأ بين المسلمين فلا بد أن يحصل عنده دليل إجمالي.
وغالباً ما يكون حصوله عنده بطريقة عفوية بدون نظر ولا قصد إلى النظر.

ومن أقوى الدلائل الاستناد إلى صدق الرسول المؤيد بالمعجزات، وذلك لأن التقليد الأخذ بقول الغير بغير حجة، ومن قامت عليه حجة ثبوت النبوة حتى حصل له القطع بها، فمهما سمعه من النبي كان مقطوعاً عنده بصدقه، فإذا اعتقده لم يكن مقدراً فيه، لأنه لم يأخذ بقول الغير بغير حجة، وإنما أخذ بقول النبي الثابت صدقه فيما يبلغه عن الله بحجة المعجزة الدالة على صدقه في ذلك. والله تعالى أعلم

1- قوله "ليست... إلخ" أي التي يجب اعتقداها ويُكفر جادها.

2- قوله "كيف... إلخ" غرضه بذلك أنه إذا كان الأصح كفاية التقليد كان وجوب المعرفة غير متفق عليه، فلا يُكفر جاده، وإذا لم يُكفر جاده وجوب المعرفة فبالأولى أن لا يُكفر من جد كونها أول الواجبات. هذا ولو قال "كيف" وفي أول الواجبات الخلاف الآتي لكان أظهر لأن كل ما وقع فيه خلاف بين العلماء لا يُكفر جاده. أجهوري.

3- فيه أنه لا أحد يلاحظ التعظيم في مثل هذا المقام

وسائل أحكام الألوهية لا معرفة ذاته وكنه حقيقته، إذ لا يعرف ذاته وكنه حقيقته إلا هو. وفي الحديث: ((تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق، فإنه لا تحيط به الفكر¹)) وفي الحديث أيضاً ((إن الله احتجب عن البصائر كما احتجب عن الأ بصار))² وبالجملة لا يعرف الله إلا الله، فترك الإدراك³ إدراك، والبحث عن ذات الله إشراك (قوله وفيه خلف منتصب) أي في أول ما يجب اختلاف قائم بين الأئمة سنيين وغيرهم، ودفع الناظم بذلك توهم الاتفاق على الحكم السابق في قوله "واجزم بأن أولاً.. إلخ" وجعل الخلاف في الأولية لا في الوجوب، لأنه لم يقع خلاف بين المسلمين في وجوب المعرفة والنظر الموصى إليها، كذا قال الشارح، لكن قد سبق قول بحرمة النظر⁴، وقول بأنه شرط كمال، وكأنه ناظر لما جرى عليه فيما تقدم من تخصيص الخلاف بغير معرفة الله تعالى وغير النظر الموصى إليها، وقد تقدم ما فيه، ويحمل أنه لم يعتد بالخلاف بناء على ما أنشده السيوطي في الإنegan:

وليس كل يصغر خلافاً معتبراً إلا خلاف له حظ من النظر

37-} أقوال العلماء في أول الواجبات على المكافف}

وجملة الأقوال في أول الواجبات اثنا عشر قولًا، أولها: ما قاله الأشعري إمام هذا الفن: أنه المعرفة، وثانيها: ما قاله الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني: أنه النظر الموصى للمعرفة ويعزى للأشعري أيضًا، وثالثها: ما قاله القاضي الباقلي: أنه أول النظر: أي المقدمة الأولى منه نحو قوله: العالم حادث، وكل حادث لا بد له من محدث؛ فمجموع المقدمتين هو النظر، والمقدمة الأولى هي أول النظر؛ ورابعها: ما قاله إمام الحرمين: أنه القصد إلى النظر: أي تفريغ القلب عن الشواغل وعزى للقاضي أيضًا، وخامسها: ما قاله بعضهم: أنه التقليد؛ وسادسها: أنه النطق بالشهادتين، وسابعها: ما قاله أبو هاشم في طائفة من المعتزلة وغيرهم: أنه الشك ورد بأنه مطلوب زواله، لأن الشك في شيء من العقائد كفر فلا يكون مطلوبًا حصوله؛ ولعلهم أرادوا ترديد الفكر في قول إلى النظر؛ وثامنها: أنه الإيمان؛ وتاسعها: أنه الإسلام، وهذا القولان متقاربان مردودان باحتياج كل من الإيمان والإسلام للمعرفة؛ وعاشرها: اعتقاد وجوب النظر، وحادي عشرها: أنه

1 أخرجه الطبراني برقم (1319) بلفظ =تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في الله+ وأخرجه ابن أبي شيبة في كتاب العرش (16) والبيهقي في الأسماء والصفات (ص 530) وأبو الشيخ في العظمة وأبو نعيم في الحلية (65-67/6) بألفاظ واسانيد مختلفة، فالسخاوي في المقاصد الحسنة: هذه الأخبار أسانيدها ضعيفة، لكن اجتماعها بحسبها قوية، والمعنى صحيح.

2 هذا الحديث لم نجده ومخايل الوضع بادية عليه.

3- الأولى: فعدم الإدراك

4 قد تقدم أن القول بالحرمة محمول على النظر على أسلوب الفلسفه، وهو قول وجيه، ومراد من قال إنه شرط كمال أنه عاص بترك النظر، وهو أيضًا وجيه، والمختل هو كلام الشارح.

وظيفة الوقت كصلة ضاق وقتها فتقديم¹، وثاني عشرها: أنه المعرفة أو التقليد: أي أحدهما لا بعينه فيكون مخيراً بينهما.
والأصح أن أول واجب مقصد المعرفة. وأول واجب وسيلة قريبة النظر، ووسيلة بعيدة القصد إلى النظر، وبهذا يجمع بين الأقوال الثلاثة.

1 لا يتصور كونها أول واجب، وهل هي مقدمة على الإيمان؟!

38- الاستدلال على وجود الله تعالى بالنظر في الأفاق وفي الأنفس

15- فانظر إلى نفسك ثم انتقل## للعالم العلوي ثم السفلي
(قوله فانظر.. إلخ) أي إذا أردت المعرفة فانظر... إلخ لأن النظر وسيلة لها، والمأمور بالنظر كل مكلف، وأمره المصنف بالنظر إلى نفسه ابتداء لأنها أقرب الأشياء، ثم بالنظر إلى العالم العلوي لكونه أعظم وأبدع، ثم إلى العالم السفلي، وفي تقديم العالم العلوي على السفلي اقتداء بقوله تعالى: × إنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ... ▷ (آل عمران: من الآية 190) ولا تتوقف صحة النظر على هذا الترتيب، بل يصح أن ينظر إلى النفس، ثم إلى العالم السفلي، ثم العلوي، أو ينظر إلى العالم العلوي، ثم إلى السفلي، ثم إلى النفس، إلى غير ذلك من الصور الممكنة.

39- تعريف النظر {

والنظر لغة- الإبصار: أي إدراك الشيء بحاسة البصر، والفكر¹: أي حركة النفس في المعقولات²، أما في المحسوسات فتخيل؛ وعلم من ذلك أن النظر مشترك بين الإبصار والفكر، والمراد منه هنا الثاني وهو الفكر، فكان المصنف قال: فتفكر... إلخ، وأما عرفاً فهو: ترتيب أمرين معلومين ليتوصل بترتيبهما على علم مجهول، كترتيب الصغرى مع الكبرى في قولنا "العالم متغير، وكل متغير حادث" فإنه موصل للعلم بحدوث العالم المجهول قبل ذلك الترتيب، وكترتيب الجنس مع الفصل في قولنا "الإنسان حيوان ناطق" فال الأول مثال للنظر في التصنيفات، والثاني مثال للنظر في التصورات، ولا يرد على ذلك التعريف بالفصل وحده أو بالخاصة وحدها، لأن يقال "الإنسان ناطق أو ضاحك" لأن فيه ترتيباً حكماً، لأن "ناطق" في قوة شيء ذو نطق، و"ضاحك" في قوة شيء ذو ضحك³(قوله إلى نفسك) أي في أحوال ذاتك، فـ"إلى" بمعنى "في" لأن "انظر" بمعنى "تفكر" وهو يتعدى بفي، والمراد من النفس الذات لا الروح⁴ لأنه لا اطلاع لنا عليها، والكلام على تقدير مضاف كما قدمناه، لأن النظر في أحوالها أبدع من

1 قوله والفكر عطف على الإبصار.

2 المراد بحركتها في المعقولات ترتيبها المعقولات على وجه يكون ذلك المرتب باعتبار قيامه في الذهن مرآة لمشاهدة مجهول. وهو المطلوب معرفته من المعرفة والنتيجة، والمرتب هو التعريف، والقياس فاتحه هذا المعنى بالمعنى العرفي الآتي قريباً.

3 فيه أنه يلزم منه أن لا يكون كل من الفصل والخاصة من المفردات وهذا خلاف الإجماع فكان عليه أن يقول: إن التعريف إما مبني على الغالب أو على قول من لا يجوز التعريف بالمفرد.

4 فيه أن الذات عبارة عن مجموع الجسد والروح. والروح هي الأصل والجسد آلة لها، وقد قال: إن الكلام على تقدير مضاف، أي أحوال ذاتك، فسقط به قوله هذا من حيث لا يشعر فإن المأمور به هو التفكير في أحوال الروح لا التفكير في الروح نفسها وكيف يؤمن بالتفكير في أحوال البدن دون التفكير في أحوال الروح، وهي أعجب وأدل على وجود الباري وصفاته. ثم إن ما ذكره من السمع والبصر... إلخ معظمها صفات للروح فإن الروح تتصف بها بعد مفارقتها للبدن بخلاف البدل بعد مفارقة الروح إياه.

النظر في الذات¹ من حيث هي ذات، والمراد بأحوالها: ما اشتملت عليه من سمع وبصر وكلام وطول وعرض وعمق ورضا وغضب وبياض وحمرة وسوداد وعلم وجهل وإيمان وكفر ولذة وألم وغير ذلك مما لا يحصى وكلها متغيرة من عدم إلى وجود وبالعكس، فتكون حادثة وهي قائمة بالذات لازمة لها، وملازم الحادث حادث، وذلك دليل الافتقار إلى صانع حكيم واجب الوجود عام العلم تام القدرة والإرادة، فتستدل بها على وجوب صانعك وصفاته، وحاصله أن تقول²: نفسي ملزومة لصفات حادثة، وكل ملزوم لصفات حادثة فهو حادث، وكل حادث لا بد له من صانع حكيم واجب الوجود موصوف بالصفات، قال تعالى: «وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفْلَأُ بُصْرُونَ» (الذريات: 21) أي في أنفسكم آيات ودلائل أنترون التفكير فيها فلا تبصرون: أي لا ينبغي ترك النظر فيها. وقال تعالى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ» (المؤمنون: 12-13) والإنسان: آدم؛ والسلالة: الطينة، وهي قطعة من عموم الطين، والضمير في قوله «ثم جعلناه نطفة» (المؤمنون: 13) عائد على الإنسان، لا بمعنى آدم، بل بمعنى بنيه، وفيه استخدام، وقد ورد: "من عرف نفسه عرف ربه"³ أي: من عرف نفسه بالحدوث والفقر، عرف ربه بالقدم والغنى، وهذا هو الأظاهر في معنى الحديث؛ وقيل: هو إشارة إلى التعجيز: أي أنت لا تعرف نفسك فلا تطمع في معرفة كنه ربك، ذكره الشريف المقدسي في مفاتيح الكنوز وحل الرموز.

(قوله ثم انتقل للعالم العلوى) أي ثم بعد نظرك في أحوال نفسك انتقل للنظر في أحوال العالم المنسوب إلى جهة العلو؛ والمراد به: ما ارتفع من الفلكيات من سماوات وكواكب وعرش وملائكة وغيرها؛ وقوله "ثم السفلى" أي ثم انتقل للنظر في العالم المنسوب لجهة السفل، والمراد به ما نزل عن الفلكيات إلى منقطع العالم: كالهواء والسحب والأرض وما فيها كالمعادن والبحار والنبات وغير ذلك، فتستدل بها على وجوب وجود الصانع فإنك تجد كلاً منها مشمولاً بجهات مخصوصة وأمكنة معينة، وتجد بعضه متحركاً وبعضه ساكناً وبعضه نورانياً وبعضه ظلمانياً، وذلك دليل على الحدوث، وهو دليل على الافتقار إلى صانع حكيم متصرف بالصفات.

وحاصله أن تقول: العالم حادث وكل حادث لا بد له من صانع حكيم متصرف بالصفات، قال الله تعالى: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلُكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ وَالْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لِتَأْيِيدٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ» (البقرة: 164) واعلم أن "العالم" بفتح اللام: اسم لما

1 الأولى أن يقول: لأن الأحوال أبدع من الذات.

2 ليس مقصود المصنف كما يدل عليه قوله: "تجد به صنيعاً بديع الحكم" الاستدلال بحدوث العالم وحدوث صفاته على وجود الباري تعالى، وهو المسماى بدليل الاختراع، بل مقصوده الاستدلال بما اشتمل عليه العالم من الصنع المحكم المتقن على وجوده تعالى واتصافه بصفات الكمال، وهو ما يسمى بدليل العناية.

3 هذا ليس بحديث بل قول يحيى بن معاذ الرazi رحمه الله تعالى.

سوى الله وصفاته من الموجودات والأحوال¹ على القول بها، وأما المعدومات فليست من العالم سواء كانت ممكناً كولد لزيد قبل وجوده، أو مستحيلة كالشريك، وبعضهم خص "العالم" بذي الروح، وبعضهم خصه بالإنس والجن، وبعضهم خصه بالملائكة، وبعضهم خصه بالثلاثة مع الشياطين، وبعضهم خصه بأهل الجنة والنار، لكن لا دليل على ذلك كله، ذكره المصنف في شرحه الصغير.

¹ مراده بالأحوال أمور لا موجودة ولا معدومة، وقد قال بها كثير من المعتزلة، وقليل من أهل السنة، وسيأتي الكلام عليها في التعليق.

16- تجد به صنعاً بديع الحكم ## لكن به قام دليل العدم (قوله تجد به صنعاً) أي ان تنظر في أحوال ما ذكر تعلم فيه "صنعاً" بضم الصاد: أي صنعة باهرة، وهي كناية عن الأعراض المخلوقة، فـ "تجد" مجزوم في جواب شرط مقدر؛ ويصح أن يكون مجزوماً في جواب الأمر، والباء بمعنى "في" والصنع بمعنى الصنعة الباهرة من نقش متنقة وألوان مستحسنـة إلى ما لا يحصى من الصفات ولا يحيط به إلا خلق الأرض والسماءـات، وكل هذا دال على علم صانـعه وقدرهـه وإرادته وحياته، لأن ذلك لا يصدر إلا عنـمن اتصف بما ذكر (قوله بـديع الحكم) البـديع هو المخـترع لا على مثال سـبق، والـحكم بـكسر الحـاء وفتح الكـافـ. جـمع حـكمة بـمعنى الإـحكـامـ أي الإـتقـانـ، جـمعـهـ لـتعددـهـ بـتعددـ الصـنـعـ الـذـيـ هوـ الصـنـعةـ الـبـاهـرـةـ.

وقد وقع في كلام الغزالـيـ: (ليس في الإـمكانـ أـبـدـعـ مـاـ كـانـ)، فـشـنـعـ عـلـيـهـ جـمـاعـةـ بـأـنـ فـيـهـ نـسـبـةـ العـجـزـ إـلـيـهـ تـعـالـىـ، وـأـجـبـ عـنـهـ بـأـجـوـبـةـ أـحـسـنـهـ أـنـ الـعـنـىـ: ليس في الإـمكانـ أـبـدـعـ مـاـ كـانـ؛ لـعـدـمـ تـعـلـقـ عـلـمـ اللهـ وـإـرـادـتـهـ بـغـيـرـ مـاـ كـانـ، الـذـيـ هـوـ هـذـاـ الـعـالـمـ، فـهـوـ مـسـتـحـيلـ لـعـدـمـ تـعـلـقـ عـلـمـ اللهـ وـإـرـادـتـهـ بـهـ، فـصـدـقـ عـلـيـهـ أـنـهـ لـيـسـ فيـ الإـمـكـانـ بـهـذـاـ الـاعـتـبـارـ وـإـنـ كـانـ مـمـكـنـاـ فـيـ نـفـسـهـ¹ (قولهـ لـكـنـ .. إـلـخـ)² استـدـرـاكـ عـلـىـ مـاـ يـشـعـرـ بـهـ قـوـلـهـ " بـديـعـ الـحـكـمـ"ـ منـ أـنـهـ حـيـثـ كـانـ ذـكـرـ فـهـوـ قـيـمـ، فـكـانـهـ قـالـ: لـكـنـ الـعـالـمـ وـإـنـ كـانـ عـلـىـ غـايـةـ مـنـ الـإـتقـانــ هوـ حـادـثـ، وـبـحـثـ فـيـهـ أـنـ الـبـديـعـ هوـ الـمـخـترـعـ مـنـ غـيـرـ مـاـ مـثـلـ سـبـقـ، وـالـمـخـترـعـ لـأـ يـكـونـ إـلـاـ حـادـثـ فـلـاـ يـتـوـهـ الـقـدـمـ حـتـىـ يـحـتـاجـ لـلـاستـدـرـاكـ، إـلـاـ أـنـ يـقـالـ: رـبـماـ يـتـوـهـ مـنـ عـجـزـ التـعـرـيفـ أـعـنـيـ قـوـلـهـمـ³ " مـنـ غـيـرـ مـاـ مـثـلـ سـبـقـ"ـ لـأـ مـنـ صـدـرـهـ وـهـوـ الـمـخـترـعـ، وـالـأـقـرـبـ أـنـ " الـكـنـ"ـ هـنـاـ لـمـجـرـدـ التـأـكـيدـ، كـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: " مـاـ كـانـ مـحـمـداـ أـبـاـ أـحـدـ مـنـ رـجـالـكـمـ وـلـكـنـ رـسـوـلـ اللـهـ"ـ (الأـحزـابـ: مـنـ الـآـيـةـ 40ـ)ـ وـقـوـلـهـ: " بـهـ قـامـ دـلـيـلـ الـعـدـمـ"ـ أـيـ بـالـعـالـمـ ..ـ بـعـنىـ الـأـجـرـامــ قـامـ دـلـيـلـ جـواـزـ الـعـدـمـ، فـهـوـ عـلـىـ تـقـدـيرـ مـضـافـ، إـذـ فـرـضـ أـنـهـ مـوـجـودـ، وـالـمـرـادـ بـدـلـيـلـ جـواـزـ الـعـدـمـ: الـأـعـرـاضـ الـحـادـثـةـ الـمـلـازـمـةـ لـلـعـالـمـ بـعـنىـ الـأـجـرـامــ.

1 قال ابن أبي شـرـيفـ فيـ شـرـحـ المسـاـيـرـ (61)ـ " صـدـورـ هـذـاـ الـكـلـامـ عـنـ الغـزـالـيـ مـبـنيـ عـلـىـ غـلـتـهـ عـنـ اـبـتـانـهـ عـلـىـ أـصـوـلـ الـفـلـاسـفـةـ مـنـ كـوـنـهـ تـعـالـىـ مـوـجـبـاـ بـالـذـاتـ لـفـاعـلـاـ بـالـاخـتـيـارـ، وـقـدـ صـرـحـ الغـزـالـيـ بـكـوـنـهـ تـعـالـىـ فـاعـلـاـ مـخـتـارـاـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ كـلـامـهـ، وـرـدـ قـوـلـ الـفـلـاسـفـةـ بـنـفـيـ الـاخـتـيـارـ عـنـهـ تـعـالـىـ".

2 المـقصـودـ بـمـاـ قـبـلـ لـكـنـ الـاستـدـالـلـ عـلـىـ وـجـودـ الـبـارـيـ تـعـالـىـ وـاتـصـافـهـ بـصـفـاتـ الـكـمالـ بـمـاـ اـشـتـملـ عـلـيـهـ الـعـالـمـ مـنـ الصـنـعـ الـمـحـكـمـ الـمـتـقـنـ، وـهـوـ الـمـسـمـىـ بـدـلـيـلـ الـعـنـيـةـ، وـلـيـسـ المـقصـودـ بـهـ الـاستـدـالـلـ عـلـىـ ذـكـرـ بـحـدـوثـ الـعـالـمـ، وـهـوـ الـمـسـمـىـ بـدـلـيـلـ الـاـخـتـرـاعـ وـالـمـقـصـودـ، بـمـاـ بـعـدـ لـكـنـ الـاستـدـالـلـ عـلـىـ حـدـوثـ الـعـالـمـ، وـأـنـهـ لـيـسـ بـقـدـيمـ وـإـشـارـةـ بـذـكـرـ إـلـىـ دـلـيـلـ الـاـخـتـرـاعـ.

3 وـالـأـولـىـ أـنـ يـقـالـ: إـنـ التـوـهـ نـاشـئـ مـنـ جـمـلـةـ قـوـلـهـ: بـدـيـعـ الـحـكـمـ لـأـنـ بـدـيـعـ فـقـطـ، بـلـ الـأـولـىـ الـاقـتـصـارـ عـلـىـ كـوـنـ لـكـنـ لـلـتـأـكـيدـ، فـإـنـ الـمـقـامـ يـنـبـوـ عـنـ الـاستـدـارـكـ.

40- } دـلـائـلـ اـمـتـنـاعـ قـيـامـ الـحـوـادـثـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ وـمـاـ هـوـ الـحـادـثـ الـذـيـ يـمـتـنـعـ قـيـامـهـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ {

17- وكل ما جاز عليه العدم ## عليه قطعاً يستحيل القدم
(قوله وكل ما جاز عليه العدم) أي وكل الذي، أو كل شيء جاز عليه العدم: يعني
الفناء، وقوله:

عليه قطعاً يستحيل القدم . أي على ما جاز عليه العدم يمتنع القدم جزماً من غير تردد، وقد أشار المصنف إلى قياس تركيبه هذا: العالم من عرشه لفرشه جائز عليه العدم، وكل ما جاز عليه العدم استحال عليه القدم، فينتتج هذا القياس: أن العالم من عرشه لفرشه استحال عليه القدم فثبت حدوثه^١، وإذا ثبت حدوثه فلا بد له من محدث،

1 قوله: وكل ما جاز عليه العدم ## عليه قطعاً يستحيل القدم.
من أجل أن كثيراً من الأدلة التي يوردونها للمسائل العقدية - ومنها بعض الأدلة على حدوث العالم - موقوفة على امتناع قيام الحوادث بذات الله تعالى. ولذلك كثُر دوران هذه القضية على ألسنة المتكلمين، من أجل ذلك كان علينا أن نوضح هذه المسألة، ونتحققها مقدماً قبل الوصول في هذا العلم ودلائله، فنقول: ذهب عامة المتكلمين إلى أنه يمتنع اتصاف الباري تعالى بالحادث وقيام الحادث به بعد العدم، واستدلوا على ذلك بوجوه.

1-لو جاز اتصافه تعالى بالحادث لجاز عليه النقصان، وهو باطل بالإجماع.
وجه اللزوم أن ذلك الحادث إن كان من صفات الكمال كان الخلو عنه مع جواز الاتصال به نصاً بالاتفاق، وقد خلا عنه قبل حدوثه، وإن لم يكن من صفات الكمال امتنع اتصاف الباري تعالى به للاتفاق على أن ما يتصل الله به يلزم أن يكون صفة كمال.

2-لو كان قيام ذات الحادث ذات الواجب أو لصفة من صفاته الذاتية لزم قدمه لأن مقتضى الشيء لا يتختلف عنه، وإلا لزم افتقار الواجب إلى منفصل، وكل مفتر ليس بواجب الوجود، وقد فرض واجباً، هذا خلف.

3-لو اتصف بالحادث لكن قابلاً له، ولو كان قابلاً له لما خلا عنه أو عن ضده، وضد الحادث حادث، وما لا يخلو عن الحادث حادث.

4-إن الاتصال بالحادث تغير وهو على الله تعالى محال لأن التغير من علامات الحدوث.
قال الزبيدي في شرح الإحياء (150/3): المراد بالحوادث التي امتنع الباري تعالى أن تحل هي به، ماله وجود حقيقي مسبوق بالعدم، لا المتجدد من الصفات الإضافية التي لا وجود لها كونه تعالى قبل العالم وبعده ومعه، أو السلبية ككونه مثلاً غير رازق لزيد الميت، ولا ما يتبع تعلقه كالخالق والرازق.

فإن هذا كله ليس محل النزاع، وبالجملة ففرق بين الحادث والمتجدد، فيجوز اتصافه تعالى بالمتجدد إذ الصفات المتجددة محض اعتبار وإضافة فلم يلزم بذلك محال، وبهذا يعلم محل النزاع.

وقال القاضي عضد الدين في المواقف: الصفات على ثلاثة أقسام: حقيقة محسنة: كالحياة والسود والبياض، وحقيقة ذات إضافة كالعلم والقدرة، وإضافة محسنة: كالمعية والقبليّة، وكالصفات السلبية، ولا يجوز التغير للواجب في القسم الأول مطلقاً ويجوز في القسم الثالث مطلقاً، وأما القسم الثاني فإنه لا يجوز التغير في نفسه، ويجوز في تعلقه.

وقال في المواقف أيضاً: إن الحادث هو الموجود بعد العدم، وما لا وجود له لا يقال له حادث وإن تجدد، بل يقال له متجدد، وهو على ثلاثة أقسام:
الأول: الأحوال ولم يجوز تجدها في ذاته تعالى إلا أبو الحسين من المعزلة، فإنه قال:
بتجدد العالمية بتجدد المعلومات.

وهو المطلوب، لأن أصل الكلام في النظر الموصى لمعرفة الله تعالى، فطوى المصنف الصغرى لفهمها من الاستدراك¹، وذكر الكبرى بقوله "وكل ما جاز عليه العدم... إلخ" والحاصل² أنك تثبت أولاً حدوث الأعراض بمشاهدة تغيرها من عدم إلى وجود وعكسه، فتقول: الأعراض شوهدت تغيرها من عدم إلى وجود وعكسه، وكل ما هو كذلك

الثاني: الإضافات، ويجوز تجدها اتفاقاً

الثالث: السلوب فما نسب إلى ما يستحيل اتصافه تعالى به امتنع تجده كسلب الجسمية والجوهرية والعرضية، إلا جاز كسلب المعيبة مع الحادث، فإن المعيبة تزول إذا عدم الحادث. انتهى.

{ دلائل حدوث العالم }

وبعدما أوضحنا مسألة امتناع قيام الحوادث بذات الله تعالى وبالقديم نقول: العالم حادث، وقد استدلوا على حدوثه بجميع أقسامه وكونه مسبوقاً بالعدم بوجوه منها ما يلي:

1- إن الجسم يقوم به الحادث، وهو ضروري لما شاهده من الحركات، وتتجدد الأعراض ولا شيء من القديم كذلك.

2- إن الأجسام لا تخلو عن الحوادث من الأكونان والتاليف، وما يتبعها من الأعراض وكل ما لا يخلو عن الحوادث حادث، فهو حادث بذاته وصفاته وأحواله.

3- إن كل جسم ممكن لأنه مركب يحتاج بعض أجزائه إلى البعض، والقديم لا يتصف بالاحتياج، وكل ممكن وجد مسبوق بالعدم، إذ لا يتصور الإيجاد إلا عن العدم.

4- إنه لو وجد جسم قديم لكن في الأزل إما متحركاً أو ساكناً، والكل باطل، لأن ماهية الحركة المسبوقة بالغير وهو السكون، و מהية الأزلية عدم المسبوقة بالغير فيتافييان، و ما هي السكون كونان في آنين في مكان واحد، فهو يقتضي المسبوقة بالغير المنافية للأزلية.

5- قال السبكي في شرحه لعقيدة ابن الحاجب في الاستدلال على حدوث الجوهر: إن الجوهر لا يخلو عن العرض، والعرض حادث فالجوهر لا يخلو عن الحادث، وما لا يخلو عن الحادث لا يسبقه، إذ لو سبقه لخلافته، وما لا يسبق الحادث حادث، فالجوهر حادث، قال السبكي، وهو أقوى حجج أهل النظر العقلي، قال:

6- وقد يقال على وجه أخص وأتم، وهو أن كل ما سوى الواجب ممكן، وكل ممكن حادث فالعالم حادث، أما المقدمة الأولى ظاهرة، وأما الثانية فلان الممكن يحتاج في وجوده إلى موجود والموجود لا يمكن أن يوجد حال وجوده، إلا لكان إيجاداً للموجود، وهو محل فيلزم أن يوجد حال لا وجوده، فيكون وجوده مسبوقاً بعدمه، وذلك حدوثه وهو المطلوب.

7- قال السبكي: وأما أهل الحديث فقد ثبت عن عمران بن الحصين رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: ((كان الله ولا شيء قبله)) وفي طريق: (ولا شيء غيره)، وفي طريق: (ولا شيء معه)، وقد ثبت الإجماع، بل إجماع الكتب السماوية كلها عليه كما نقله الفخر في شرح عيون الحكمة، وجعل العدمة في هذه المسألة الإجماع.

نقل كلام السبكي هذا الزبيدي في شرح الإحياء (194/3).

1 لا حاجة إلى القول بالطريق، بل ما يلي لكن هو الصغرى.

2 قوله: "والحاصل .. إلخ" هذا الحاصل وإن كان صحيحاً في نفسه فلا يناسب كلام المصنف، بل المناسب لكلام المصنف أن يستدل أولاً على حدوث الأعراض، ثم بحدوث الأعراض على أن العالم بمعنى الأجرام يجوز عليه العدم، ثم بجواز عدمه على حدوثه، ثم بحدوثه على أنه يحتاج إلى محدث، فيحتاج حينئذ إلى أربعة أقيسة، بيانها أن يقال: الأعراض

فهو حادث ينتج أن الأعراض حادثة، ثم تثبت حدوث الأجرام واستحالة القدم عليها بملازمتها للأعراض الحادثة فتقول: الأجرام ملزمة للأعراض الحادثة، وكل ما كان كذلك فهو حادث ويستحيل عليه القدم، فينتج أن الأجرام حادثة، ويستحيل عليها القدم.

واعلم أن لهم هنا مطالب سبعة نظمها بعضهم بقوله:

زيَّدَ مَ قَامَ مَا انتَقَلَ مَا كَمْنَا ## مَا انتَفَكَ لَا عَدِمَ قَدِيمَ لَا حَتَّا

فقوله "زيد" رد لقول الفلسفية لا نسلم ثبوت زائد على الأجرام حتى يصبح الاستدلال به على حدوث الأجرام، دليل ثبوت الزائد الذي هو العرض: المشاهدة وقوله: "م قام" بحذف ألف "ما" للوزن، رد لقولهم: لا نسلم عدم العرض¹ لجواز أن يقوم بنفسه إذا لم يتصف به الجرم، ودليل أنه لا يقوم بنفسه: أنه لا يعقل صفة من غير موصوف فلا يعقل حركة من غير متحرك مثلاً، وقوله "ما انتقل" بسكون اللام للوزن: رد لقولهم: لا نسلم عدم العرض لجواز أنه ينتقل من جرم إلى جرم آخر، ودليل أنه لا ينتقل: أنه لو انتقل لكان بعد مفارقة الأول قبل وصوله الثاني قائماً بنفسه، وقد بطل قبل ذلك، وقوله: "ما كمن" رد لقولهم: لا نسلم عدم العرض لجواز أنه كمن في الجرم، فتكمن الحركة في الجرم إذا سكن مثلاً، ودليل أنه لا يمكن: أنه يلزم عليه جمع الضدين وهو باطل، وقوله "ما انتفَك" رد لقولهم: لا نسلم ملزمة الجرم للعرض لجواز أن ينفك عنه، ودليل أنه لا ينفك عنه: أنه لا يعقل جرم خال عن حركة ولا حركة² مثلاً، لاستحالة ارتفاع النقيضين، وقوله: "لا عدم قدِيم" رد لقولهم: لا نسلم حدوث العرض لجواز أن يكون قدِيمًا وينعدم، ودليل أن القديم لا ينعدم: أن القديم لا يكون وجوده إلا واجباً، فلا يقبل العدم، وقوله "لا حَنَّا" منتحت من قولنا: حادث لا أول لها، وهو رد لقولهم: لا نسلم أن ملازم الحادث حادث لجواز أن تكون الأعراض حادث لا أول لها فيكون ملازمها قدِيمًا، ودليل أنه لا حادث لا أول لها: أنه حيث كانت حادث لزم أن يكون لها أول، فيلزم على قولهم "حوادث لا أول لها" التناقض، ومما يبطله برهان القطع

شوهد تغيرها من وجود إلى عدم وعكسه، وكل ما كان كذلك فهو حادث، ينتج أن الأعراض حادثة، ثم يقال: العالم بمعنى الأجرام ملازم للأعراض الحادثة، وكل ما كان كذلك فهو جائز العدم، ينتج العالم يجوز عليه العدم، تؤخذ هذه النتيجة وتجعل صغرى، قياس ثالث تقريره هكذا: العالم يجوز عليه العدم، وكل ما كان كذلك استحال قدمه وثبت حدوثه، ينتج: أن العالم استحال قدمه وثبت حدوثه وكل ما كان كذلك فلا بد له من محدث ينتج أن العالم لا بد له من محدث وهذا هو المقصود بالنظر وإنما قلنا ذلك لأن المصنف جعل الأعراض دالة على جواز العدم لا على الحدوث، حيث قال: لكن به قام دليل العدم. أجهوري

وقوله أيضاً "والحاصل ... إلخ" تلخص من كلامه هنا أن الأعراض باعتبار حدوثها دالة على حدوث الأجرام الدال على أنها .. أي الأجرام .. لا بد لها من محدث، وذكر عند قوله "تجد به صنعاً" أن الأعراض تدل على كمال الصانع وعموم علمه وإرادته من جهة إتقانها إتقاناً بديعاً، فللأعراض جهتان: جهة حدوثها، وجهة إتقانها، ولهذا تعدد دلالتها. أجهوري.

1 أي عدم قيام العرض بنفسه.

2 اللاحركة هو السكون، ولم يعبر به لنلا يتوهم وجود حالة ثالثة متوسطة بين الحركة والسكون.

والتطبيق وهو مبسوط في غير هذا المحل، وهذه المطالب السبعة لا يعرفها إلا الراسخون في العلم، قال السنوسي: وبها ينجو المكلف من أبواب جهنم السبعة.

42- {الإيمان هو التصديق القلبي}

18- وَفَسَرَ الإِيمَانُ بِالْتَّصْدِيقِ ## وَالنُّطُقُ فِيهِ الْخَلْفُ بِالْتَّحْقِيقِ
(قوله وفسر الإيمان .. إلخ) لما كان الإيمان والإسلام باعتبار متعلق مفهوميهما¹- وهو ما علم من الدين بالضرورة من مباحث علم الكلام كما يعلم من قوله فيما يأتي: "ومن المعلوم ضرورة جد" ذكرهما المتكلمون في علم الكلام²، لكن اختلفوا في وضعهما، فأخرهما المتكلمون في علم الكلام³، لكنهما آخرون لاحتياج الخائن في تلك المباحث إليهما، وقد سلك المصنف هذا الطريق، فلذلك قال "وفسر الإيمان ... إلخ" ببناء الفعل للمفعول للعلم بفاعله، والأصل: وفسر جمهور الأشاعرة والماتريدية وكذا غيرهم من المعتزلة كالصالحي وابن الرواundi: وأعلم أن الإيمان على خمسة أقسام: إيمان عن تقليد، وهو الإيمان الناشئ عن الأخذ بقول الشيخ من غير دليل؛ وإيمان عن علم، وهو الإيمان الناشئ عن معرفة العقائد بأدلتها؛ وإيمان عن عيان، وهو الإيمان الناشئ عن مراقبة القلب لله بحيث لا يغيب عنه طرفة عين؛ وإيمان عن حق، وهو الإيمان الناشئ عن مشاهدة الله بالقلب؛ وإيمان عن حقيقة، وهو الإيمان الناشئ عن كونه لا يشهد إلا الله، فالتقليد للعوام، والعلم لأصحاب الأدلة، والعيان لأهل المراقبة، ويسمى مقام المراقبة، والحق للعارفين، ويسمى مقام المشاهدة، والحقيقة للواقفين، ويسمى مقام الفناء لأنهم يفنون عن غير الله ولا يشهدون إلا إياته، وأما حقيقة الحقيقة فهي للمرسلين، وقد منعنا الله من كشفها فلا سبيل إلى بيانها⁴.

{تنبيه} المؤمن إذا نام أو غفل أو جن أو أغمى عليه أو مات متصرف جزماً بالإيمان حكماً فتجري عليه أحكام الإيمان في هذه الأحوال، ذكره المصنف في كلامه أفاد العلامة الشنواني.

(قوله بالتصديق) أي التصديق المعهود شرعاً، وهو تصديق النبي *، في كل ما جاء به وعلم من الدين بالضرورة: أي علم من أدلة⁴ الدين بشبهه الضرورة، فهو نظري في الأصل، إلا أنه لما اشتهر صار ملحاً بالضوري بجامع الجزم في كل من العام والخاص⁵ من غير قبول للشكك، والمراد بتصديق النبي في ذلك: الإذعان لما جاء به والقبول له، وليس المراد وقوع نسبة الصدق إليه في القلب من غير إذعان وقبول له حتى يلزم الحكم بإيمان كثير من الكفار الذين كانوا يعرفون حقيقة نبوته ورسالته، ومصدق ذلك قوله تعالى: ((الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُم))

1 زاد المفهوم بناء على أنه أراد بالإيمان والإسلام لفظيهما وكان الأولى إسقاطه.

2 أي ذكرروا تعريفهما فيه مع أنه ليس من علم العقائد والكلام، لأن هذه العلم عبارة عن العلم بالعقائد الإسلامية عن أدلتها السمعية أو العقلية.

3 لعل الصواب: قد منعنا الله من الوقوف عليها فلا سبيل إلى معرفتها.

4 قوله أي علم من أدلة الدين .. إلخ والأولى أن يقال في معنى قولهم: معلوم من الدين بالضرورة: إن كونه من الدين وجزءاً من الإسلام معلوم بالضرورة بحيث لا يتشكك أحد في أنه جزء من الدين.

5 أي من عوام المؤمنين وخواصهم.

(البقرة: من الآية 146) قال عبد الله بن سلام: لقد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني
ومعترضي لمحمد أشد¹ اهـ.

{الإيمان بالأنبياء والملائكة إجمالاً وتفصيلاً}

ويكفي الإجمال فيما يعتبر التكليف به إجمالاً: كالإيمان بغالب الأنبياء والملائكة،
ولا بد من التفصيل فيما يعتبر التكليف به تفصيلاً كالإيمان بجمع من الأنبياء والملائكة،
فالجمع الذي يجب معرفتهم تفصيلاً من الأنبياء خمسة وعشرون، وقد نظموا في قول
بعضهم:

حتم على كل ذي تكليف معرفة ## بأنبياء على التفصيل قد علموا
في "تلك جتنا"² منهم ثمانية ## من بعد عشر ويبقى سبعة وهو
إدريس هود شعيب صالح وكذا ## ذو الكفل آدم بالختار قد ختموا
 فهو لاء المذكورون في القرآن المتفق على نبوتهم، وأما المختلف في نبوتهم
فثلاثة: ذو القرنين، والعزيز، ولقمان، وأما الخضر فلم يصرح باسمه في القرآن وإن
كان هو المراد في آية ((عبدًا من عبادنا)) (الكهف: 65) وكذلك يوشع بن نون فتى
موسى لم يصرح باسمه في القرآن، ومعنى كون الإيمان واجباً بهم تفصيلاً: أنه لو
عرض عليه واحد منهم لم ينكر نبوته ولا رسالته، فمن أنكر نبوة واحد منهم أو رسالته
كفر، لكن العامي لا يحكم عليه بالكفر إلا إن أنكر بعد تعليمه، وليس المراد أنه يجب حفظ
أسمائهم خلافاً لمن زعم ذلك. والجمع الذي يجب معرفته تفصيلاً من الملائكة: جبريل
وميكائيل وإسرافيل وعزائيل ورضوان حازن الجنة ومالك حازن النار ورقيب وعبيد³
فيكفر منكر شيء من ذلك، وأما منكر ونكير فلا يكفر منكرهما، لأنه اختلف في أصل
السؤال، ويجب الإيمان بحملة العرش والحافين به إجمالاً كسائر الملائكة، والتفصيلي
أكمل من الإجمالي من حيث التفصيل، وإلا فهو مثله من حيث الخروج من عهدة التكليف
بكل منهما، وبالجملة فالإيمان شرعاً هو التصديق بجميع ما جاء به النبي مما علم من

1- قال السيوطي في الدر المنثور (147/1): أخرجه الثعلبي من طريق السدي الصغير
عن الكلبي.

2- هذا اشارة الى الآيات التالية من سورة الانعام ((وتلك جتنا آتيناها ابراهيم على
قومه نرفع درجات من نشاء ان ربكم عليم حكيم * ووهدنا له اسحق ويعقوب كلا هدينا ونوح
هدينا من قبل ومن ذريته داود وسلیمان وایوب ویوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي
المحسنين * وذكریا ویحیی وعیسی وایلیاس كل من الصالحين * واسماعیل ویسوع ویونس
ولوطا وكلنا فضلنا على العالمين)) (83-85)

3 كان على الشارح أن يقول: ملك اليمين وملك الشمال وذلك لأن رقيباً وعبيداً ليسا
علميين لكل واحد من الملوك الموكلين بالإنسان لكتابه أعماله، بل هما وصفان لكتلهم، ومعنى
الآية ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عبيداً (ق:18) أن لديه ملك يرقبه حاضر عنده لا يغيب
عنه. والله أعلم. وسيأتي هذا عن الشارح عند الكلام على قول المصنف:

بكل عبد حافظون وكلوا ## وكتابون خيرة لن يهملوا
حيث قال على قوله: كتابون: والمراد بالجمع ما فوق الواحد، لأن كل واحد من العباد
إنما عليه مكان وكل منهما رقيب، أي حافظ، وعبيداً، أي حاضر، لا كما قد يتواهم من أن أحدهما
رقيب، والآخر عبيداً.

الدين بالضرورة: إجمالاً في الإجمالي، وتفصيلاً في التفصيلي، وأما لغة فهو مطلق التصديق، ومنه قوله تعالى: \$× وما أنت بمؤمن لنا: (يوسف: 17) أي بمصدق

44-} الخلاف في النطق بما يدل على التصديق القلبي {

(قوله والنطق فيه الخلف) أي وفي النطق بالشهادتين للمتمكن منه وهو القادر عليه في جهة اعتبار مدخلتيه في الإيمان. الاختلاف بين العلماء، وسيأتي تفصيله عقبه، فحذف المصنف المنطوق به وهو قوله: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، كما سيصرح به في قوله: "وجامع معنى الذي تقررا شهادتا الإسلام". وخرج بالمتمكن -الذي هو القادر- الآخرين، فلا يطالب بالنطق كمن اخترمته المنية قبل النطق به من غير تردد، فهو مؤمن عند الله حتى على القول بأن النطق شرط صحة وشطر، بخلاف من تمكّن وفرط، وموضع هذا الخلاف كافر أصلٍ يريد الدخول في الإسلام. وأما أولاد المسلمين فمؤمنون قطعاً "وتجري عليهم الأحكام الدنيوية ولو لم ينطقو بالشهادتين طول عمرهم"¹.

45-} هل يشترط في النطق لفظ الشهادتين وترتيبهما؟ {

ولا بد من لفظ "أشهد" وتكريره، ولا يشترط أن يأتي بحرف العطف على ما قاله الزيادي، ورجع إليه الرملي آخرأ، فلا يكفي إبدال لفظ "أشهد" بغيره، وإن كان مرادفأ لما فيه من معنى التبعيد، ولا بد من ترتيب الشهادتين وموالاتهما، ولا بد من الاعتراف برسالته * إلى غير العرب أيضاً إذا كان يعتقد اختصاص رسالته بالعرب كالعيساوية وإذا كان كافراً باعتقاد قدم العالم مثلاً فلا بد من رجوعه عنه، ولو أتى بالشهادتين بالعجمية صح إسلامه وإن أحسن العربية، وما تقدم من الشروط مبني على المعتمد في مذهبنا معاشر الشافعية، وبه قال ابن عرفة من المالكية حيث قال: لا بد أن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، وخالف الأبي شيخه ابن عرفة فقال: لا يتعين ذلك بل يكفي كل ما يدل على الإيمان، فلو قال: الله واحد ومحمد رسول، كفى، ونحو ما قاله الأبي لبعض من الشافعية وهو العلامة ابن حجر، وللنwoوي ما يوافقه أيضاً، فيكون في المسألة قولان لأهل كل من المذهبين. قال المصنف في شرحه: وأولهما أولى بالتعویل² (قوله بالتحقيق) أي ملتسباً بالتحقيق الذي هو إثبات الشيء بالدليل، فالمعنى ملتسباً بالإثبات بالأدلة القائمة على دعوى كل من الفريقيين، أو الذي هو ذكر الشيء على الوجه الحق؛ فالمعني ملتسباً بذكر كل فريق مدعاه على الوجه الحق عنده.

1 هذا خارج عن محل النزاع فإن محله هو الإيمان المنجي في الآخرة، فكان عليه ان يقول: فهم من أهل النجاة من الخلود في النار ولو لم ينطقو بالشهادتين طول عمرهم.

2 أقول: إذا كان الإذعان القلبي لما جاء به الرسول * كافياً في صحة الإيمان فيما بين العبد وبين الله تعالى وهو الذي عليه المحققون، فينبغي أن يكفي في صحة الإيمان لإجراء الأحكام الدنيوية ما دل على هذا الإذعان من اللفظ أي لفظ كان، وبأي لغة كان.

19- فقيل شرط كالعمل وقيل بل # شطر والإسلام اشترح بالعمل (قوله فقيل ... إلخ) أي إذا أرادت تفصيل هذا الخلاف فقيل... إلخ فالفاء فإنه الصحيحة ويحتمل أن تكون لمجرد العطف فيكون معطوفاً على الجملة الاسمية وهي قول "والنطق... إلخ" من عطف المفصل على المجمل، وقوله "شرط... إلخ" أي خارج عن ماهيتها، وهذا القول لمحققي الأشاعرة والماتريدية ولغيرهم،

46- {اشترط النطق هل هو في صحة الإيمان أم في اجراء الأحكام الدنيوية؟}

وقد فهم الجمهور أن مرادهم أنه شرط لإجراء أحكام المؤمنين عليهم: من التوارث، والتناكح، والصلة خلفه، وعليه، والدفن في مقابر المسلمين، ومطالبته بالصلوات والزكوات وغير ذلك، لأن التصديق القلبي وإن كان إيماناً إلا أنه باطن خفي فلا بد له من عالمة ظاهرة تدل عليه لتناط -أي تعلق- به تلك الأحكام، فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه لا لعذر منعه ولا لإباء بل اتفق له ذلك، فهو مؤمن عند الله غير مؤمن في الأحكام الدنيوية، أما المعدور إذا قامت قرينة على إسلامه بغير النطق كالإشارة فهو مؤمن فيهما، وأما الآبي بأن طلب منه النطق بالشهادتين، فأبى فهو كافر فيهما، ولو أذعن قلبه فلا ينفعه ذلك ولو في الآخرة، ومن أقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمخالف¹ فهو مؤمن في الأحكام الدنيوية غير مؤمن عند الله تعالى. ومحل كونه مؤمناً في الأحكام الدنيوية ما لم يطع على كفره بعلامة سجود لصنم، وإلا جرت عليه أحكام الكفر.

وفهم الأقل أن مرادهم أنه شرط في صحة الإيمان وهذا القول كالقول بالشطرية في الحكم، وإنما الخلاف بينهما في العبارة، والقول الأول هو الراجح، والنصوص بحسب المتبادر منها مقوية للقول بالشطرية دون الشطرية، كقوله تعالى: ((أولئك كتب في قلوبهم الإيمان)) (المجادلة: 33) أي أثبته في قلوبهم: وقوله * في دعائه: ((اللهم ثبت قلبي على دينك))².

(قوله: كالعمل) أي في مطلق الشرطية وإن اختلفت جهة الشرطية في المشبه والمشبه به، لأن السابق إما شرط لإجراء الأحكام الدنيوية أو لصحة الإيمان على ما مر، وهذا شرط كمال على المختار³ عند أهل السنة فمن أتى بالعمل فقد حصل الكمال، ومن تركه فهو مؤمن، لكنه فوت على نفسه الكمال إذا لم يكن مع ذلك استحلال أو عناد للشارع أو شك في مشروعيته، وإلا فهو كافر فيما علم من الدين بالضرورة.

{-47} مذهب المعتزلة والخوارج في العمل

وذهب المعتزلة إلى أن العمل شطر من الإيمان، لأنهم يقولون بأنه العمل والنطق والاعتقاد؛ فمن ترك العمل فليس بمؤمن لفقد جزء من الإيمان وهو العمل، ولا كافر

1 الكاف استقصائية.

2 أخرجه الترمذى من حديث أنس (2654) وقال: حديث حسن وابن ماجة (3834) قوله شاهد عند مسلم (2654).

3 كان الأولى إسقاط قوله: (على المختار).

لوجود التصديق، فهو عندهم منزلة بين المنزليتين أي بين المؤمن والكافر ويخلد في النار ويعذب بأقل من عذاب الكافر، والخوارج يكفرون مرتكب الكبائر.

{ الاستدلال لمذهب أهل السنة } 48

وإنما كان المختار هو الأول لأن الإيمان في اللغة التصديق، ف يستعمل شرعاً في تصديق خاص، ولا دليل على نقله للثلاثة كما زعمه المعتزلة، وقد دلت النصوص على ثبوت الإيمان قبل الأوامر والنواهي، وعلى أن الإيمان والعمل الصالح متغييران، وعلى أن الإيمان والمعاصي يجتمعان، كقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبُ اللَّهِ مَعَ الصَّيَامِ» (البقرة: 183) فإنه يفيد ثبوت الإيمان قبل الأمر بالصوم، وكقوله تعالى: ((الذين آمنوا وعملوا الصالحات)) (العصر: 3) فإن أصل العطف للمغایرة، وكقوله تعالى: ((الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم)) (الأنعام: 83) بناء على أن المراد من الظلم المعصية فقد اقتضى بمفهومه اجتماع الإيمان مع الظلم بمعنى المعاصي على ما علمت، وقيل: إن المراد به الشرك لما روي أن الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة، وقالوا: أينما لم يظلم نفسه، فقال *: ((ليس كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه: (يابني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم)) (لقمان: 13)¹. وعليه فمفهوم الآية من باب ((وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون)) (يوسف: 106) فيكون المراد بالإيمان مطلق التصديق

(قوله: وقيل بل شطر) أي وقال قوم محققون كالإمام أبي حنيفة وجماعة من الأشاعرة: ليس الإقرار بالشهادتين شرطاً بل هو شطر، فيكون الإيمان عند هؤلاء اسمأ لعملي القلب واللسان جميعاً وهما التصديق والإقرار، واعتراض على هذا القول بأن الإيمان يوجد في المعدور كالآخرين، والشيء لا يوجد بدون شطره. وأجيب عن ذلك بأنه ركن يتحمل السقوط كما فيمن ذكر، وأما التصديق فإنه ركن لا يتحمل السقوط وهذا القول كالقول بأنه شرط صحة، فمن صدق بقلبه ولم يتفق له الإقرار في عمره لا مرة ولا أكثر من مرة مع القدرة على ذلك لا يكون مؤمناً لا عندنا ولا عند الله تعالى، وكل من القولين المذكورين ضعيف، والمعتمد أنه شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، وإلا فهو مؤمن عند الله تعالى كما مر.

{فائدة} الصواب أن الإيمان مخلوق، لأنه إما تصدق بالجنان، أو مع الإقرار باللسان، وكل منهما مخلوق، وما يقال من أنه قد يم باعتبار الهدایة خروج عن حقيقة الإيمان على أن الهدایة حادثة²، نعم إن التفت للقضاء الأزلی صح ذلك

{ معنى الإسلام، والنسبة بينه وبين الإيمان } 49

(قوله: والإسلام اشرح بالعمل) بنقل حركة الهمزة إلى اللام ثم طرحها للوزن، وهو بالنصب وما بعده عامله، أو بالرفع وما بعده خبره حذف منه الضمير الراابط،

1 أخرجه البخاري (6937) ومسلم (124) من حديث عبد الله بن مسعود.

2 لأنها من الصفات الفعلية لله تعالى.

والتقدير: والإسلام اشرحنه بالعمل الصالح، أي بالامتثال¹ لذلك والإذعان الظاهري له، سواء عمل أو لم ي العمل، فمعنى الإسلام شرعاً² الامتثال والانقياد لما جاء به النبي * مما علم من الدين بالضرورة؛ وأما معناه لغة فهو مطلق الامتثال والانقياد، وعلى هذا فالإيمان والإسلام متغايران مفهوماً أي معنى، وما صدقاً: أي أفراداً وإن تلزما شرعاً باعتبار المثل³ بعد اتحاد الجهة المعتبرة⁴، فلا يوجد مؤمن ليس بمسلم ولا مسلم ليس بمؤمن، ولا يرد من صدق واحتار منه المنيه مثلاً، لأنه عند الله مؤمن وMuslim⁵ وعندنا ليس بمسلم ولا مؤمن، فالتلزام بعد اتحاد الجهة المعتبرة كما علمت، والكلام في الإيمان المنجي والإسلام كذلك، وإلا فلا تلزام⁶، بل بينهما العموم والخصوص الوجهي يجتمعان فيمن صدق بقلبه وانقاد بظاهره، وينفرد الإيمان فيمن صدق بقلبه فقط⁷، والإسلام فيمن انقاد بظاهره فقط، وهذا ما ذهب إليه جمهور الأشاعرة، وذهب جمهور الماتريدية والمحققون من الأشاعرة إلى اتحاد مفهوميهما، وظاهره أن الخلاف حقيقي، والتزمه بعضهم قائلاً بأن معنى الإسلام الإذعان الباطني، بدليل ×أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ× (الزمر: من الآية 22) والأولون يجيبون بأن المعنى: أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْقَبُولِ الإِسْلَامِ، وإن كان ادعاء الحذف خلاف الأصل، وعلى هذا فالنطق دليل عليهم، والعمل كمال لهم، وببعضهم جعل الخلاف لفظياً باعتبار المال فحمل القول باتحاد مفهوميهما على معنى أن كل من اتصف بأحد هما فهو متصرف بالأخر شرعاً وإن تغيراً معنى، وحمل القول بتغيير مفهوميهما على أنهما متغايران معنى وإن اتحدا محالاً، فالأمر إلى أنهما متغايران معنى وأفراداً باتفاق، فمعنى الإيمان التصديق الباطني، وأفراده تصديقات كتصديق زيد وتصديق عمر وتصديق بكر وهكذا، ومعنى الإسلام الانقياد وأفراده انقيادات كانقياد زيد وانقياد عمرو وانقياد بكر وهكذا، وأما محلهما فهو واحد فكل محل لأحد هما محل لآخر وبالعكس⁸

1 الصواب الانقياد بدل الامتثال لأن العمل الصالح لا يمثل بل يعمل وينقاد له بقبوله. وكذلك في الموضعين الآتيين.

2 قوله "فمعنى الإسلام شرعاً الامتثال... إلخ" المراد بالامتثال الإقرار اللساني بجميع ما جاء به النبي * الشامل لثبت الوحدانية لله وثبت الرسالة لمحمد * وغير ذلك من الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة ويحصل ذلك الإقرار بالنطق بالشهادتين، فعلى كل حال مدار الإسلام النطق بالشهادتين. أجهوري.

3 وهو المؤمن.

4 قوله "بعد اتحاد الجهة المعتبرة" المراد بالجهة المعتبرة: التقييد بما عند الله أو بما عندنا. أجهوري.

5 قوله "مسلم" بمعنى أن الله يعامله معاملة المسلمين وليس المراد أنه مسلم حقيقة، لأن الفرض أنه لم يقع منه إسلام. أجهوري.

6 أي وإن لم يؤخذ الإيمان والإسلام المنجيان بلأخذ أعم من المنجي وغيره وليس المراد أنه أخذ غير المنجي وإلا فلا يصح الكلام الآتي.

7 على قول من لم يجعل النطق شرطاً ولا شطراً وإن لا يوجد إيمان بدون إسلام.

8 قوله: وبالعكس: ليس له محل هنا. بعد قوله: فكل محل لأحد هما محل لآخر.

-20- مثال هذا الحج والصلة ## كذا الصيام فادر والزكاة
(قوله: مثال هذا .. الخ) هذا من باب تنزيل الجزئيات على الكليات، ولذا عبر بالمثال الذي هو جزئي يذكر لإيضاح القاعدة¹، واسم الإشارة عائد على العمل الذي فسر به الإسلام وقد ترك المصنف أحد الأركان الخمسة وهو النطق بالشهادتين، وإنما تركه لنقدم بيانه كما يفيده كلام الشارح، لكن قد يقال إنه سبق من حيث مدخليته في الإيمان وهذا غير المراد هنا.

واعلم أن المدار في الإسلام على الإذعان² للمذكورات وهذا ظاهر في غير النطق، وأما هو فلا بد من حصوله، ثم هو يفيد الإذعان له³ ولغيره ضرورة أن ذلك⁴ لا يخرج عن الإذعان برسالة سيدنا محمد *، فالجملة كلمة الشهادتين تكفي عن نفسها وغيرها، فهي كالشاشة في الأربعين تركي نفسها وغيرها

(قوله: الحج) قدمه لضرورة النظم وإن كانت الصلاة أفضل منه، فإن بعضهم يُكفر بتتركها كسلاً بعد أمر الإمام⁵، بل الصيام أفضل من الحج على المعتمد، وهو لغة مطلق القصد، وشرعًا قصد الكعبة للنسك المشتمل على الوقوف بعرفة، وقد اختلف في أي سنة فرض؟ فقيل: فرض قبل الهجرة. وننزل قوله تعالى: «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجَّةُ الْبَيْتِ...» الآية (آل عمران: من الآية 97) بعدها إنما هو للتأكيد؛ وقيل: فرض بعد الهجرة، وعليه فقيل في الخامسة، وقيل: في السادسة وصححه الشافعية وقيل: في السابعة، وقيل: في الثامنة، وقيل: في التاسعة وصححه ابن الكمال،

وسئل الشيرامي عن قول الشخص لمن لم يحج: يا حاج فلان تعظيمًا له هل يحرم أو يجوز؟ فأجاب بالتحريم: لأنه كذب، نعم إن قصد المعنى اللغوي كان أراد: يا قادر التوجه إلى كذا جاز

(قوله: والصلوة) هي لغة الدعاء مطلقاً، وقيل: بخير، وشرعًا أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة، وهي إما مأخوذة من الوصل⁶

1 الأولى لإيضاح الكلي لأن الممثل له هنا هو العمل وهو ليس بقاعدة، بل كلي كما أن القاعدة كليلة.

2 على الإذعان .. الخ أي الظاهري وهو الإقرار اللساني بوجوب المذكورات.

3 قوله: "هو يفيد الإذعان له" أي للإقرار اللساني بمدلول الشهادتين: وهو ثبوت الوحدانية لله وثبتوت الرسالة المحمدية *.

4 قوله: "أن ذلك ... الخ" أي الإذعان بغير النطق بالشهادتين، والمراد أن النطق بالشهادتين يفيض بالإقرار بمدلولها صراحة ويُفْسِد الإقرار بغير ذلك لزوماً، إذ من لازم الإقرار بالرسالة الإقرار بما جاء به الرسول *.

5 قوله: بعد أمر الإمام: لا وجه لهذا القيد، فإنه لا يجري على قول من الأقوال في المسألة.

6 قوله: وهي إما مأخوذة من الوصل: لا وجه لهذا بعد قوله: هي لغة الدعاء الخ لأن هذا صريح في أن الصلاة بالمعنى الشرعي مأخوذة من الصلاة بمعنى الدعاء وقوله إما مأخوذة

لأنها وصلة بين العبد وربه، وإما مأخوذة من "صليت العود بالنار" إذا قومته بها لأنها تقيم العبد على طاعة الله تعالى وتنهاه عن خلافه، قال الله تعالى: «إِنَّ الصَّلَاةَ تُنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» (العنكبوت: من الآية 45) وقد روى أن فتى من الأنصار كان يصلى الصلوات الخمس مع رسول الله * ولا يدع شيئاً من الفواحش إلا ارتكبه، فوصف رسول الله * فقال *: ((إن صلاته سنته يوماً ما)) فلم يلبث أن تاب وحسن توبته، فقال *: ((ألم أقل لكم، إن صلاته سنته يوماً ما))¹ وقال بعض المفسرين: "الصلاحة عرس الموحدين فإنه يجتمع فيها ألوان العبادة، كما أن العرس يجتمع فيه ألوان الطعام، فإذا صلى العبد ركعتين يقول الله تعالى: "عُبْدِي مَعَ ضُعْفِكَ أَتَيْتَ بِالْأَوَانِ الْعِبَادَةِ قِيَامًا وَرُكُوعًا وَسُجُودًا وَقِرَاءَةً وَتَهْلِيلًا وَتَكْبِيرًا وَسَلَامًا فَأَنَا مَعَ جَلَلِي وَعَظَمِي لَا يَجْلِي مِنِي أَنْ أَمْنَعَ جَنَّةَ فِيهَا الْأَوَانُ النَّعِيمَ، أَوْجِبْتُ لَكَ الْجَنَّةَ بِنَعِيمِهَا كَمَا عَبَدْتَنِي بِالْأَوَانِ الْعِبَادَةِ، وَأَكْرَمْتُ بِرَوْبِيَّتِي كَمَا عَرَفْتَنِي بِالْوَحْدَانِيَّةِ، فَإِنِّي لَطِيفٌ أَقْبَلُ عَذْرَكَ، وَأَقْبَلُ الْخَيْرَ مِنْكَ بِرَحْمَتِي فَإِنْ أَجَدْتُ مِنْ أَعْذَبِهِ مِنَ الْكُفَّارِ بِالنَّارِ وَأَنْتَ لَا تَجِدُ إِلَيْهَا غَيْرِي يَغْفِرُ سَيِّئَاتِكَ، عَنِي لَكَ بِكُلِّ رُكْعَةٍ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ وَحُورَاءَ، وَبِكُلِّ سَجْدَةٍ نَظْرَةٌ إِلَى وَجْهِي"*

واعلم أن الصلاة فرضت قبل الهجرة بسنة، والأرجح أنه لم يفرض عليه * قبلها صلاة، وقيل: كان الواجب قبلها ركعتين بالغداة وركعتين بالعشى، ثم فرضت الصلوات الخمس ليلة الإسراء

(قوله: كذا الصيام) أي مثل ما ذكر من الحج والصلاة في كونه مثالاً للعمل: الصيام، وهو لغة الإمساك ولو عن نحو الكلام، ومنه قوله تعالى حكاية عن مريم عليها السلام: «إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنَ صَوْمًا» (مريم: من الآية 26)، وشرعاً: الإمساك عن المفتر جمیع النهار على وجه مخصوص، وفرض في شعبان في السنة الثانية من الهجرة، وهل كان قبله صوم واجب ونسخ أول؟ قولان، وعلى الأول فقيل: عاشوراء، وقيل: ثلاثة أيام من كل شهر، وقيل: ثلاثة أيام من كل شهر وعاشوراء.

واعلم أنه عليه الصلاة والسلام صام تسعة رمضانات ولم يكمل له إلا سنة واحدة على المعتمد و قال الدميري: إلا اثنان، و قال غيره: إلا خمس.

(قوله: فادر) أي اعلم، من الدرایة، وهي العلم، والمخاطب بذلك كل من من يتأنى منه الدرایة والعلم.

من صليت العود بالنار: يضعفه أن الظاهر أنها منقولة من الصلاة بمعنى الدعاء لاشتمالها عليه، والله أعلم.

[ذكره الزيلاعي في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف (64/3)- رقم (954) وذكره البغوي في تفسيره (469/3) والقرطبي في تفسيره (230/3) عن أنس بن مالك بدون سند، و قريب منه ما أخرجه ابن حبان في صحيحه في الصلاة فصل في قيام الليل رقم (2560) عن أبي هريرة قال: قيل: يا رسول الله إن فلاناً يصلى الليل كله فإذا أصبح سرق، قال: =سينهاء ما تقول+.]

(قوله: والزكاة) هي اسم مصدر بمعنى التزكية؛ وهي لغة: التطهير، والمدح، والنماء، وشرعًا: إخراج جزء من المال على وجه مخصوص؛ هذا إذا كانت بمعنى الفعل كما هنا، وإن كانت بمعنى القدر المخرج قلت: هي اسم لمال مخصوص يؤخذ من مال مخصوص على وجه مخصوص يصرف لطائفة مخصوصة؛ وفرضت في السنة الثانية من الهجرة بعد زكاة الفطر، وقيل: في غيرها، وقيل: في الرابعة، وقيل: قبل الهجرة.

50-} هل يزيد الإيمان وينقص {

21- ورجحَتْ زِيادةُ الإيمان ## بما تزيد طاعة الإنسان

22- ونقصه بنقصها وقيل: لا ## وقيل لا خلف كذا قد نقل

(قوله ورجحت زيادة الإيمان ... إلخ) تقدم أن العمل من كمال الإيمان عند أهل السنة، وقد ذكر المصنف هنا أنه يزيد بزيادته وينقص بنقصه فقال: "ورجح زِيادة الإيمان" .. إلخ أي ورجح جماعة من العلماء وهم جمهور الأشاعرة القول بزيادة الإيمان، لأنه لا معنى لترجيح زيادة الإيمان إلا ترجيح¹ القول بها، و قوله:

"بما تزيد طاعة الإنسان" أي بسبب زيادة طاعة الإنسان، فالباء سببية، و"ما" مصدرية، والطاعة فعل المأمور به واجتناب المنهي عنه.

وقوله: "ونقصه بنقصها" أي ورجح الجماعة المتقدمون القول بنقص الإيمان بسبب نقص الطاعة، وهذا بالنظر للشأن²، وإلا فقد يزيد المولى وينقصه بمحض اختياره من غير سبب يقتضيه، وإذا قلنا بأن الإيمان يزيد وينقص، فمحله في غير إيمان الأنبياء والملائكة، وأما إيمان الأنبياء فيزيد، لأن الكامل يقبل الكمال ولا ينقص، لكن يرد أن الأنبياء يحصل لهم تجل عظيم في بعض الأحيان كما كان ليلاً المراج، فإيمان بعده ليس بمنزلته قبله، ويجب بأن هذا لا يستلزم تفاوتاً في إيمانهم³، ومما يشير إلى أن إيمان الأنبياء يزيد قول سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام ×ولكنْ ليطمئنَ قلبي÷ (البقرة: من الآية 260) وفي مفاتيح الخزائن العلمية لسيدي علي وفا معنى قوله تعالى: ×أَوْلَمْ تُؤْمِنْ÷ (البقرة: من الآية 260) أ ولم يفك إيمانك ×قالَ بَلَى وَلَكِنْ ليطمئنَ قلبي÷ (البقرة: من الآية 260) من قلبه لرؤيه الكيفية.

ومعنى ما ورد في الصحيح "نحن أحق بالشك من إبراهيم"⁴: إنه لو لحقه شك لطرق لنا بالأولى نظراً لحال الأمة لا لحاله *، أو نظراً لحاله، ويكون تواضعاً، وأما إيمان الملائكة فلا يزيد ولا ينقص كما ذكره المصنف في كلامه عن ابن القيم، وهو المشهور، لأن إيمانهم جبلي بأصل الطبيعة، وما كان بأصل الطبيعة لا يتفاوت، وذكر الشيخ عبد البر الأجهوري أن إيمان الملائكة يزيد ولا ينقص، فجعله كإيمان الأنبياء، فتلخص أن الأقسام ثلاثة: يزيد وينقص: وهو إيمان الأمة إنساً وجناً، ولا يزيد ولا

1 لأن الزيادة نفسها إما موجودة أو غير موجودة ولا يقال إنها راجحة أو غير راجحة.

2 أي من شأنه أن يكون كذلك، والعادة أنه يكون كذلك لا على سبيل التزوم والاطراد.

3 أي إيمانهم وقت التجلي وبعده بأن ينقص بعده مما كان عليه وقته بل هو باق بعده على ما وصل إليه وقت التجلي.

4 أخرجه البخاري (3372) ومسلم (151) من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

5 ليس المقام بمقام التواضع، نعم لا يبعد أن يكون قال ذلك قبل أن يعلم أنه أفضل من إبراهيم عليهما الصلاة والسلام.

ينقص هو إيمان الملائكة على المشهور، ويزيد ولا ينقص وهو إيمان الأنبياء، وزاد بعضهم قسماً رابعاً: وهو الذي ينقص ولا يزيد وهو إيمان الفساق.¹

(وقد احتجوا على أن الإيمان يزيد وينقص بحجة عقلية ونقلية،

أما العقلية فهي: أنه لو لم تتفاوت حقيقة الإيمان بالزيادة والنقص لكان إيمان أحد الأمة بل المنهمكين على الفسق والمعاصي مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة، واللازم وهو المساواة باطل، فكذا المزوم الذي هو عدم التفاوت بالزيادة والنقص.

وأما النقلية فهي النصوص الكثيرة الواردة في هذا المعنى، كقوله تعالى: «وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادُوهُمْ إِيمَانًا» (الأنفال: من الآية 2) وك قوله: «لَيَرْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ» (الفتح: من الآية 4) و قوله: «وَيَزْدَادُ الدِّينَ أَمْنَوْا إِيمَانًا» (المدثر: من الآية 31) و قوله: «فَلَمَّا دَرَأُوا إِيمَانًا فَزَادُوهُمْ إِيمَانًا» (التوبية: من الآية 124) وك قوله عليه الصلاة والسلام لا بن عمر لما سأله: الإيمان يزيد وينقص؟ قال: "نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار"² و قوله عليه الصلاة والسلام: «لَوْ زَنَ إِيمَانَ أَبِي بَكْرٍ بِإِيمَانِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَرَجَحَ بِهِ»³ وهذا الحديث .. كالآيات السابقة .. لا يدل على أنه ينقص فيضم إلى ذلك " وكل ما يقبل الزيادة يقبل النقص" فيتم الدليل، وأورد على هذه الضمية إيمان الأنبياء، وأجيب بأنه خرج لوجوب العصمة الدائمة المانعة من نقصه.⁴

(قوله وقيل: لا) أي: وقال جماعة أعظمهم الإمام أبو حنيفة. وهو النعمان بن ثابت: لا يزيد ولا ينقص، لأنَّه اسم للتصديق البالغ نهاية الجزم والإذعان⁵، وهذا لا يتصور فيه ما ذكر، لأن تلك النهاية لا مراتب لها، وبُحث فيه بأن التصديق مراتب، فإن

1 لا وجه لهذا القول فإن إيمان الفاسق قد يزيد رويداً حتى يخرجه عن الفسق إلى العدالة.

2 قال ابن القيم في "المنار المنير" ص 119: كل حديث فيه أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، كذب مخالق، وقابل من وضعها طائف آخرى، فوضعوا أحاديث على رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم: أنه قال: الإيمان: يزيد وينقص، وهذا -أي أن الإيمان يزيد وينقص- كلام صحيح، وهو إجماع السلف حكاه الشافعى وغيره، ولكن هذا اللفظ كذب على رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم. انتهى، وأخرج ابن ماجه في مقدمة السنن: رقم (75) عن أبي هريرة وابن عباس وأبي الدرداء رضي الله عنه قوله: الإيمان يزيد وينقص.

3 أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (36) من قول عمر بسند صحيح، وأخرجه ابن عدي في الكامل (359/5) وفي سنته عيسى بن عبد الله ضعيف، قوله شاهد في السنن عن أبي بكرة مرفوعاً: أن رجلاً قال: يا رسول الله *، رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت، ثم وزن أبو بكر بمن بقي فرجح. الحديث انظر كشف الخفاء (165/3).

4 فيه أن العصمة إنما هي عن الذنب، والنقص قد يكون بغير الذنب كفالة العبادة، فال الأولى في الجواب إن إيمانهم قابل للنقص كإيمان أحد الأمة، إلا أن الله تعالى قد أكرمهم بعدم النقص، كما هو الحال في كثير من صلحاء الأمة.

5 قوله: "لأنَّه اسم .. إلخ" هذا يقتضي أن الإيمان نوع من الجزم وهو أعلى، وال الصحيح أنه التصديق التابع للجزم، أي قبول النفس ورضها بعد الجزم. أجهوري.

تصديق المقلد ليس كتصديق العارف بالدليل، وهو ليس كتصديق المراقب وهو ليس كتصديق المشاهد، وهو ليس كتصديق المستغرق، الذي لا يشاهد إلا الله.
وتتأول هؤلاء الجماعات الآيات السابقة بأن الزيادة إنما هي في المؤمن به، لأن الصحابة كانوا آمنوا بما أنزل على النبي * وكانت الشريعة لم تتم، وكانت الأحكام تنزل شيئاً فشيئاً، فكانوا يؤمنون بكل ما يتجدد، وتتأولوا الأحاديث السابقة بأن الزيادة والنقص يرجع كل منها إلى الأعمال لا التصديق.

ويحتمل أن يكون النفي في كلام المصنف راجعاً إلى أقرب مذكور وهو قوله: "ونقصه بنقصها" فكأنه قال: وقيل لا ينقص: فيكون مراده بهذا القيل أن الإيمان يزيد ولا ينقص، كما ذهب إليه الخطابي حيث قال: الإيمان الكامل ثلاثة أمور: قول .. وهو لا يزيد ولا ينقص، وعمل .. وهو يزيد وينقص، واعتقاد .. وهو يزيد ولا ينقص، فإن نقص ذهب¹

(قوله وقيل: لا خلف) استثناف لا عطف كما قاله المصنف، ويحتمل أن يكون معطوفاً على مقدار مفهوم من السياق، والتقدير: قد اشتهر أن بين القوم خلافاً حقيقياً، وقيل: لا خلف²: أي و قال جماعة منهم الفخر الرازى وإمام الحرمين: ليس الخلاف بين الفريقين حقيقياً بل لفظياً، ونفي الخلاف على الإطلاق لا يصح، ووجه كون الخلاف لفظياً: أن القول بأنه يزيد وينقص محمول على ما به كماله وهو الأعمال، والقول بأنه لا يزيد ولا ينقص محمول على أصله وهو التصديق الباطنى، وقوله: "كذا قد نقلنا" راجع للقيل الأخير لا لجميع ما سبق، وأشار بذلك إلى التبرى من عهدة صحة هذا القيل، لأن الأصح أن التصديق القلبى يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة وعدمهما، وقد يزيد أيضاً بمحض التجلي كما سبق، ولهذا كان إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا تعترى الشبه، على أن هذا القيل خلاف المعروف بين القوم من أن الخلاف حقيقي، فتحصل أن المعتمد أن الإيمان هو التصديق فقط، وأن النطق شرط في إجراء الأحكام الدنيوية، وأن الإيمان يزيد وينقص كما هو التحقيق؛ فاستفده، والله ولي التوفيق.

1 نعم هذا صحيح إن نقص عن الأصل وأما إن نقص عن الزيادة فلا.

2 ولو قيل أنه عطف بحسب المعنى لكن أولى لأن الكلام على العطف، ولأن الأصل عدم التقدير.

{51} - القسم الأول من مباحث الفن الإلهيات {

-23- فواجب له الوجود والقدم # كذا بقاء لا يُشَاب بالعدم
قوله فواجب له ... إلخ) أي إذا أردت معرفة ما يجب له تعالى فأقول لك: واجب
له .. إلخ، فالباء فاء الفصيحة، والضمير المجرور عائد عليه تعالى، وقد انقسمت
مباحث هذا الفن ثلاثة أقسام: الإلهيات، وهي المسائل المبحوث فيها عما يتعلق بالإله،
ونبويات: وهي المسائل التي يبحث فيها عما يتعلق بالأنبياء، وسمعيات: وهي المسائل
التي لا يُنافي أحکامها إلا من السمع¹ وقد شرع في تفصيل ذلك مقدماً الإلهيات على
غيرها لتعلقها بالحق تعالى، وما يتعلق به مقدم على غيره، وبدأ بالواجب لشرفه، وإنما
قدم منه الوجود لأنّه كالأصل وما عاد كالفرع²، لأن الحكم بوجوب الواجبات له تعالى
 واستحاللة المستحيلات عليه تعالى، وجواز ما يجوز في حقه تعالى لا يتعقل إلا بعد الحكم
 بوجوب الوجود له تعالى.

ثم إن المصنف قدم الخبر للاهتمام، لأن المقصود الحكم بالوجوب، وقد يقال:
الظاهر إعراب "واجب" مبتدأ، وسough الابتداء به مع كونه نكرة عمله في الجار
وال مجرور، والوجود وما بعده خبر، فكانه قال: الواجب المتقدم ذكره هو الوجود وما
عطف عليه.

{52} - الصفة النفسية لله تعالى، وهي الوجود {

ومعنى كونه تعالى واجب الوجود: أنه لا يجوز عليه العدم، فلا يقبل العدم لا أولاً
ولا أبداً، والدليل على وجوب الوجود له تعالى أن تقول: الله يجب افتقار العالم إليه، وكل
من وجب افتقار العالم إليه فهو واجب الوجود، ينتج: الله واجب الوجود، دليل الصغرى:
ما تقدم من أن العالم حادث وكل حادث يجب افتقاره إلى محدث، دليل الكبرى³: أنه لو
لم يكن⁴ واجب الوجود لكان جائزه فيفترق إلى محدث ويفتقر محدثه إلى محدث، فإن رجع
الأمر إلى الأول مباشرة أو بواسطة فالدور، لأنه دار الأمر ورجع إلى مبدئه، وإن تتابعت
المحدثون واحداً بعد واحد إلى ما لا نهاية له فالسلسل؛ لأنّه تسلسل الأمر وتتابع، وكل
من الدور والتسلسل محال، فما أدى إليه وهو افتقاره إلى محدث محال، فما أدى إليه
وهو كونه ليس واجب الوجود محال، وإذا استحال كونه ليس واجب الوجود ثبت كونه
واجب الوجود وهو المطلوب،

1 وأما غير هذه الأقسام الثلاثة مما تقدم في هذه المنظومة فمن التوابع لهذا الفن، وقد
جعلها المصنف مقدمة له.

2 إنما قال: كالأصل لأن الوجود لو كان أصلاً حقيقة للزم حدوث بقية الصفات لأن
الأصل يتقدم على الفرع، أفاده الزبيدي في شرح الإحياء (88/3).

3 قوله: "ودليل الكبرى .. إلخ" ما جعل دليلاً على الكبرى يصح أن يكون دليلاً على
وجود الوجود له تعالى، ويكون مغنى عن القياس بان يقال: لو لم يجب الوجود له تعالى لكان
جازه .. إلى آخر ما في المحسني. أجهوري.

4 قوله: "أنه لو لم يكن ... إلخ" الضمير فيه راجع إلى كل من وجوب افتقار العالم إليه
لا إلى الله تعالى بخصوصه.

53-} حقيقة الدور والتسلسل وبيان استحالتهما }

وحقيقة الدور توقف الشيء على ما توقف عليه إما بمرتبة أو أكثر، وحقيقة التسلسل ترتيب أمور غير متناهية،

وإنما كان الدور مستحيلاً لأنه يلزم عليه كون الشيء الواحد سابقاً على نفسه مسبوقاً بها، فإذا فرضنا أن زيداً أوجد عمراً وأن عمراً أوجد زيداً، لزم أن زيداً متقدم على نفسه متأخر عنها، وأن عمراً كذلك¹،

وإنما كان التسلسل مستحيلاً لأدلة أقامها المتكلمون أجلها برهان التطبيق، وتقريره أنه لو فرضت سلسلتين²، وجعلت إحداهما من الآن إلى ما لا نهاية له،

1 وحاصل هذا الدليل: أن صريح العقل يجزم بأن ما لم يوجد لم يؤثر، فلو أثر الشيء في مؤثره يلزم تقدمه على مؤثره المتقدم عليه، وهو محال، وقد استدلوا على كون الدور محالاً بدليل آخر، وهو:

أن نسبة العلة إلى المعلول بالوجوب، ونسبة المعلول إلى العلة بالإمكان، أي إن العلة المؤثرة في الوجود لابد ان تكون واجبة الوجود والمعلول لابد ان يكون جائز الوجود، فلا يجتمعان في الشيء بالنسبة إلى أمر معين، فضلاً عن اجتماعهما في الشيء بالنسبة إلى نفسه. انظر أشارات المرام (86)

2-} تقرير برهان التطبيق ودلائل أخرى على بطلان التسلسل {
قوله: وتقريره أنه لو فرضت سلسلتين .. إلخ تفصيل برهان التطبيق هكذا لو كان التسلسل جائزاً لجاز فرض سلسل كثيرة حادثة وقينا بالحادثة لأن التسلسل إنما يلزم إذا فرضنا عدم انتهاء سلسلة المحدثات إلى قديم، ولو جاز فرض سلسل كثيرة لجاز فرض سلسلتين كالتالي:

وهو أن تأتي سلسلتان من الأزل متواлиتان معاً -أي متقابلتي الحلقات- ثم تنتهي إحداهما قبل ألف سنة مثلاً وتنقطع عن الاستمرار، وتستمر الأخرى إلى الآن، فالسلسلتان لا يخلوان إذا طبقتا بينهما -أي قابلنا حلقات كل منها بالأخرى من هذا الجانب من أن يوجد إزاء كل حلقة من إحداهما حلقة في الأخرى بأن لا توجد في السلسلة الزائدة حلقة لا يوجد ما يقابلها في الناقصة، بل يوجد في الناقصة من الحلقات ما يقابل كل حلقات الزائدة فيلزم مساواة الناقص للزائد، وهو محال لأنه يلزم أن لا يكون الزائد زائد ولا الناقص ناقصاً، وهو جمع بين النقيضين.

أولاً يوجد في الناقصة من الحلقات ما يقابل كل حلقات الزائدة كما هو شأن الناقص والزائد، والزائدة زائدة على الناقصة بمقدار محدود وهو المقدار الذي استمر بعد انتهاء الناقصة منذ ألف سنة مثلاً ولنفرضه ألف حلقة فتكون هي أيضاً متناهية، وهو خلاف المفروض لأن المفروض استمرارها في جانب الماضي لا إلى نهاية فيلزم الجمع بين النقيضين وهو تناهي غير المتناهي.

فجواز التسلسل مستلزم لجواز المحال الذي هو إما مساواة الناقص للزائد أو تناهي غير المتناهي، وكل ما هو مستلزم لجواز المحال محال، هذا ولنا أن نستدل على امتناع التسلسل بما يلي:

والأخرى من الطوفان إلى ما لا نهاية له، وطبقت بينهما بأن قابلت بين أفرادهما من

1- وهو أن التسلسل إنما يفرض في الممكنات والحوادث، وذلك لعدم انتهاها إلى واجب الوجود، فإن الحوادث عند ما تنتهي إلى واجب الوجود تنقضي السلسلة فإذاً معنى التسلسل فرض جملة من الحوادث لا نهاية لها.

وهذا تناقض، وذلك لأن الحادث ما له أول، وجملة الحوادث لابد لكل واحد منها من أول، فيكون لمجموعها أول، فالقول بجملة حوادث لا أول لها تناقض.

لأن حدوثها يستلزم وجود أول لها، وقد اختصر البيهقي هذا الدليل فقال في شعب الإيمان (137/1): ويستحيل وجود محدثات واحد قبل واحد لا إلى أول لاستحالة الجمع بين الحدوث ونفي الابتداء، فثبت أنه تعالى قد ينزل.

2- إن الممكنات لو سلسلت لا إلى نهاية لاحتاج المجموع إلى علة ترجح وجودها على عدمها لاتصافها بصفة الإمكان، ولا يجوز أن تكون العلة نفسها، ولا جزءاً منها، فتعين أن تكون خارجة واجبة، وذلك لأن المفروض أن المجموع - الذي هو نفسها - ممكن فلابد له من سبب مغاير له خارج عنه، إذا الداخل فيها الذي هو جزئها لاتصافه بصفة الإمكان - كما لا يمكن علة لنفسه لا يكون علة للمجموع، فتعين الخارج، والخارج لا يمكن ممكناً لأننا قد فرضناه خارجاً عن الممكنات فتعين أن يكون واجباً فقطع السلسلة عنده.

ومن هذا الدليل أخذ شيخ الإسلام مصطفى صبرى دليل الأصفار والأرقام فقال ما حاصله: كما أن الأصفار لا تكون رقمًا ولا تدل على عدد من الأعداد وتكون مهملاً غير دالة على معنى، ما لم تستند إلى رقم من الأرقام باتضمامه إليها.

ذلك الممكنات ما لم تستند إلى واجب يفيض عليها الوجود ويرجح جانب الوجود فيها على عدم لا تكون شيئاً مذكوراً ولا تدخل إلى الوجود، فالممكنات في قبولها للوجود وعدم بمنزلة الأصفار في قبولها لأن تكون أرقماماً دالة على الأعداد وأن لا تكون، وكما أن الأصفار الأصل فيها أن لا تدل على عدد، ولا تدل عليه إلا باستنادها إلى رقم يفيض عليها صفة الرقمية، كذلك الممكنات الأصل فيها العدم ولا تدخل الوجود إلا باستنادها إلى واجب يفيض عليها صفة الوجود.

3- أن نسبة سلسل الممكنات وأجزائها إلى الترجيح كنسبتها إلى الترجح، أي كما أنها لا يجوز أن تكون موجودة بنفسها، لا يجوز أن تكون مؤثرة في إيجاد غيرها أو نفسها، فلا يصلح شيء منها للعلية، وينتهي التسلسل.

4- قال أبو يعلى الحنفي في المعتمد: لا يجوز وجود موجودات لا نهاية لعددها سواء كانت قديمة أو محدثة، خلافاً للملائحة.

والدليل عليه أن كل جملة لو ضمننا إليها خمسة أجزاء مثلاً لعلم ضرورة أنها زادت، وكذلك عند النقص، وإذا كان كذلك وجب أن تكون متناهية بجواز قبول الزيادة والنقصان عليها، لأن كل ما يأتي فيه الزيادة والنقصان وجب أن يكون متناهياً من جهة العدد.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن التسلسل الحال هو التسلسل في جانب الماضي وهو الذي دلت الأدلة القطعية على امتلاكه، وأما في جانب المستقبل فالتسليسل جائز وواقع كما في نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار والفرق أن كل ما دخل في الوجود من الحوادث لابد أن يكون متناهياً محصوراً والتسلسل في جانب المستقبل ليس باعتبار الأمور الموجود، بل باعتبار الأمور المقدرة التي لم تدخل الوجود، فإنه لا يحدث منها حادث محقق إلا وبعده حادث مقدرة غير متناهية، وكل ما يدخل الوجود منها متناه محصور بين حاصرين.

أولهما¹، فكلما طرحت من الآنية واحداً طرحت في مقابلته من الطوفانية واحداً وهكذا، فلا يخلو: إما أن يفرغا معاً فيكون كل منها ما له نهاية وهو خلاف الفرض، وإن لم يفرغا لزم مساواة الناقص لل الكامل وهو باطل، وإن فرغت الطوفانية دون الآنية كانت الطوفانية متناهية والآنية أيضاً كذلك، لأنها إنما زادت على الطوفانية بقدر متناه وهو ما من الطوفان إلى الآن، ومن المعلوم أن الزائد على شيء متناه بقدر متناه يكون متناهياً بالضرورة، ويتعلق به مباحث تطلب من المطولات

(قوله: الوجود) أي الذاتي²، بمعنى أن وجوده لذاته لا لعلة: أي أن الغير ليس مؤثراً في وجوده تعالى، وليس المراد أن الذات أثرت في نفسها، إذ لا يقوله عاقل، وإنما ضاق عليهم التعبير، فشمرة القيد تظهر في المحتضر، وأما الوجود غير الذاتي كوجودنا فهو بفعله تعالى.

{-55} وحدة الوجود

وبعضهم لا يشاهد³ لغيره وجوداً، وهذا يسمى عندهم وحدة الوجود، وقد غرق فيه من غرق حتى وقع من بعض الأولياء ما يوهم الاتحاد والحلول كقول الحلاج: أنا الله، وكقول بعضهم ما في الجبة إلا الله، وهذا اللفظ لا يجوز شرعاً لإيهامه، لكن القوم تارة تغلبهم الأحوال فيؤول ما يقع منهم بما يناسبه، ومنمن أفتى بقتل الحلاج حين قال: المقالة السابقة: الجنيد، كما في شرح الكبرى⁴.

ومن اللفظ الموهم ما شاع على ألسنة العوام من قولهم: موجود في كل الوجود، ففيه إشارة إلى وحدة الوجود، لكنه ممتنع لإيهامه الحلول.

وقد اختلف في الوجود هل هو عين الموجود أو غيره كما سيأتي، فقال الأشعري: الوجود عين الموجود، وقد اختلف العلماء في فهم المراد من عبارة الأشعري، فبعضهم أبقاها على ظاهرها، وعليه يكون في عَد الوجود صفة تسامح، لأنه يقع صفة في مجرد

(1) أي من الآن لا من جانب الماضي.

2 كون الوجود ذاتياً مفهوم من الوجوب لأن الوجود الواجب لا يكون إلا ذاتياً.

3 قوله: لا يشاهد: أي لا (لا يعتقد) وإلا لكان كفراً لأنه إما أن يعتقد الموجودات كلها الله أو ينكر الموجودات ما عدا الله تعالى فيكون إنكاراً للمكلف والأنبياء والشرائع والحضر والجنة .. إلخ، وكلاهما كفر وهذه الحالة تعرض للإنسان من غلبة تولهه بالله تعالى وشدة تعليقه به وغلبة استيلاء عظمته تعالى وكبرياته على قبه وحسه فيرى لأن ما عداه عدم محض وفان، أي يغلب عليه هذا الوهم والخيال ومع ذلك يبقى معتقداً لوجود ما عداه تعالى، ويبقى متقيداً بالشريعة، وقد يسكت بشراب هذا الوهم والخيال ويتفلت من الشريعة، فوحدة الوجود التي أثبتتها الصوفية ليست عقيدة وإنما هي حالة غير اختيارية وانبهار يعرض للسلوك مما ذكرناه ثم يزول، والدليل على ذلك أن الصوفية عدوها من المقامات التي يمر بها السالك في أثناء سيره، ثم يتجاوزها إلى ما بعدها من المقامات، وليس العقيدة كذلك وأما وحدة الوجود كعقيدة فقد قال بها بعض الفلاسفة.

4 قتل الحلاج سنة (309) وتوفي الجنيد قبله سنة (298) فلعل الحلاج كان يصدر منه مثل هذا الكلام قبل وفاة الجنيد، وكان الجنيد يقول بجواز قتله من أجل ذلك.

اللفظ، لأن يقول: الله موجود، والمحققون كالسعد وأضرابه أولوا عبارة الأشعري فقالوا: ليس المراد العينية حقيقة، بل المراد أنه ليس زائداً على الذات في الخارج بحيث تصح رؤيتها¹، فلا ينافي أنه أمر اعتباري²، وهو الحق الذي لا محيش عنه، وعليه فلا يكون في عدم الوجود صفة تسامح، لأن الصفة يكفي فيها مغایرة الموصوف وإن لم تكن زائدة في الخارج، كيف وقد عدوا السلوب صفات كالقدم والبقاء.

وقال الرازى وجماعه: الوجود غير الموجود ضرورة مغایرة الصفة للموصوف، وعليه فقد عرفوا الوجود بأنه (الحال الواجبة للذات ما دامت الذات، حال كون تلك الحال غير معللة بعلة)، والمراد بكونها حالاً أنها واسطة بين الموجود والمعدوم، على القول بثبوت الواسطة التي هي الحال، ومعنى كونها واجبة للذات ما دامت الذات: أنها ثابتة مدة دوام الذات وخرج بقولنا "غير معللة بعلة" الحالة المعللة بعلة كالكون قادراً، فإنه حال معلم بعلة أي لازم لملزم وهو القدرة³، ورجح بعضهم أن الخلاف لفظي فحمل كلام

1 الأولى بحيث يصح وجود الذات بدونه كالسود للأسود.

2 لعله أراد أنه انتزاعي كما فصلنا في التعليق الآتي قريباً.

56- {بيان مذهب من قال بعدم زيادة الوجود على الذات، ومذهب من قال بزيادته}

3 تفصيل مذهب من قال بعدم زيادة الوجود على الذات، ومذهب من قال بزيادته كما يلى: قال الأشعري وغيره: إن وجود الشيء في الخارج واجباً كان الشيء وهو الله تعالى أو ممكناً - وهوخلق- عينه أي ليس زائداً عليه.

وليس معنى العينية الاتحاد في المفهوم لاختلاف المفهومين قطعاً، ولا في الماصدق لأن ما صدق عليه الشيء أمر خارجي، وما صدق عليه الوجود أمر ذهني انتزاعي ينتزعه الذهن من الماهية الموجودة في الخارج.

إنما معنى كونه عينه أنه غير ممتاز عن الشيء بأن لا يكون له هوية خارجية بمعنى أنه ليس في الخارج هويتان متمايزتان تقوم إدراهما بالأخرى، بل هوية واحدة هي هوية الموجود، وإذا لم يكن زائداً كان اتصاف ماهية الموجود به غير حقيقي، أي ليس اتصافاً بشيء زائد في الخارج، بل في الذهن بحسب نفس الأمر بمعنى أن العقل إذا تصور الموجود انتزع منه الوجود أمراً زائداً على حقيقته، وحاصله أن الوجود - وهو الكون المقابل للعدم - هو نفس كون الذات ذاتاً بمعنى أنه ليس لكل من الماهية والوجود هوية ممتازة عن الأخرى، وليس الوجود عرضاً قائماً بالذات بعد كون الذات ذاتاً، وثبتت هويته في الخارج والأعيان كقيام السواد بالجسم. فلو كان الوجود صفة زائدة على الذات فيما أن يعرضه في الخارج، وهو مجال ضرورة أن ثبت الشيء للشيء في الخارج فرع وجوده فيه فيلزم أن يكون الذات موجودة قبل عروض الوجود لها، فيلزم تقدم الذات على نفسها بالوجود، وكونها موجودة بوجودين، وهو تحصيل الحاصل وإنما أن يعارضه في الذهن والشيخ لا يقول بالوجود الذهني للماهيات، فإذا لم يكن عارضاً لها في الخارج ولا في الذهن فلا يكون وصفاً زائداً في نفس الأمر، فيكون عين الماهية الموجودة.

وحاصل هذا القول أن الوجود ليس موجوداً في الخارج، بل الخارج ظرف للموجود لا للوجود.

وقال كثير من المتكلمين: إن وجود الشيء غيره أي زائد عليه بمعنى أن له ماهية متمايزه موجودة في الذهن لا في الخارج تعرض ل מהية الشيء في الذهن.

الأشعري على أن الوجود ليس زائداً في الخارج، فلا ينافي أنه حال، وهو مراد الثاني، وجرى على ذلك المصنف في الشرح، وقيل: الخلاف حقيقي، فقول الأشعري محمول على أنه أمر اعتباري على التحقيق؛ وقول غيره محمول على أنه حال.

ويكفي المكلف أن يعرف أن الله موجود، ولا يجب عليه أن يعرف أن وجوده تعالى عين ذاته أو غير ذاته كما قال سيد محمد الصغير؛ لأن ذلك من غوامض علم الكلام.

واعلم أن الوجود صفة نفسية، وإنما نسبت للنفس أي للذات، لأنها لا تتعقل إلا بها، فلا تتعقل نفس إلا بوجودها¹، والمراد بالصفة النفسية صفة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها، لأن يقال: الوجود صفة الله تعالى²، فقولنا: "صفة" كالجنس وقولنا "ثبوتية" يخرج السلبية كالقديم والبقاء؛ وقولنا "يدل الوصف بها على نفس الذات" معناه أنها لا تدل على شيء زائد على الذات، فقولنا: "دون معنى زائد" تفسير مراد لقولنا "على نفس الذات" ويخرج بذلك المعاني لأنها تدل على معنى زائد على الذات، وكذلك المعنية فإنها تستلزم المعاني فهي تدل على معنى زائد على الذات لاستلزمها المعاني

فالنزاع في أن الوجود زائد وليس بزائد راجع إلى النزاع في الوجود الذهني، فمن نفاه كالشيخ، قال: إن الوجود الخارجي عين الماهية مطلقاً واجبة كانت الماهية أو ممكنة، ومن أثبته قال: الوجود الخارجي زائد على الماهية في الذهن، فمن ادعى من المتأخرین أن الوجود زائد مع أنه ناف للوجود الذهني لم يكن على بصيرة في دعواه. وأورد على هذا المذهب أن الوجود إن قام بالشيء حال عدمه اجتمع النقيضان، أو حال وجوده لزم تحصيل الحاصل، واستدعاء الوجود وجوداً آخر فيسلسل: والجواب أن الوجود يقوم بالشيء لا بشرط كونه معدوماً ولا بشرط كونه موجوداً، بل في زمان كونه موجوداً بهذا الوجود لا بوجود آخر والمحال إنما هو تحصيل الحاصل لا بهذا التحصيل.

والحاصل أن معنى كون الوجود زائداً على الشيء أن يقوم الوجود بالشيء من حيث هو أي من غير اعتبار الوجود والعدم، وإن لم يخل منها.

وليس معنى قولنا: إن الوجود قام بالشيء من حيث هو أنه قام بالشيء وهو غير موجود ولا معدوم حتى يلزم الواسطة بين الموجود والمعدوم، بل معناه أنه حال قيامه به موجود بذلك الوجود لا بوجود آخر وإن كان معدوماً قبله.

ومما يجدر التنبيه عليه أن الوجوب كالوجود لأن الوجوب تأكيد الوجود، فإنه بمعنى تحقق الحقيقة في نفسها بحيث تتزه عن قابلية العدم، ويعبر عنه بكون الذات مقتضاياً لوجوده، في الخارج اقتضاءً تاماً، فيجري فيه من الخلاف والتفصيل ما يجري في الوجود.

انظر شرح المواقف (2/127-156) وشرح المحلي على جمع الجواب مع حاشية العطار وحاشية الشرببني (2/492-494) وحاشية الكليني على الجلال (1/232) وإشارات المرام (95).

1 النفس بمعنى الموجود الخارجي، وهو لا يتعقل إلا بوجوده، فلا يعترض على هذا الكلام بأن بعض المعدومات تتعقل مع عدم وجودها كشريك الباري وكبحر من زبق.

2 هذا تصوير للوصف بها.

57-} الصفات السلبية لله تعالى {

(قوله والقدم) أي وواجب له القدم¹، فهو معطوف على الوجود، وهذا شروع في الصفات السلبية²: أي التي دلت على سلب ما لا يليق به سبحانه وتعالى، وليس منحصرة على الصحيح، وعد المصنف منها خمسة لأن ما عادها من نفي الولد والصاحبة والمعين وغير ذلك مما لا نهاية له راجع إليها ولو بالالتزام، فهي أمهاها: أي أصولها المهمات منها،

58-} الْقَدْمُ لِلَّهِ تَعَالَى {

والمراد بالقدم في حقه تعالى: القدم الذاتي³، وهو عدم افتتاح الوجود، وإن شئت قلت هو عدم الأولية للوجود⁴، وأما القدم في حقنا فالمراد به الزمانى وهو طول المدة

1 قال الزبيدي في الإتحاف (952): وهل يجوز أن يتلفظ بالقديم في حقه تعالى؟ فمن راعى معناه جزوه، ومن راعى كونه لم يرو نصاً منع لأن الأسماء توقيفية، ومنهم من أورد فيه نصاً من السنة، فعلى هذا يصح، وقال (31/2) أجمعوا الأمة على وصفه تعالى به، وورد ذكره في بعض الأخبار التي ذكرت فيها الأسماء الحسنة، ثم ساق الخبر بسنده.

أقول: إن إطلاق المتكلمين للقديم ونحوه كالصناعات والأزلي والأبدى عليه تعالى ليس على وجه التسمية والإطلاق على خصوص ذاته تعالى وهو الذي يحتاج إلى التوقف والاذن الشرعي، بل إنما يطلقونه على مفهوم كلي صادق عليه تعالى، والإطلاق بهذا المعنى لا يحتاج إلى التوقف كما قال العلماء: كما أن إطلاق الشارع بهذا المعنى لا يكون إذناً في الإطلاق على وجه التسمية، وذلك كإطلاق الخادع في قوله تعالى: «وهو خادعهم» وإطلاق الرفيق في قوله عليه الصلاة والسلام: «إن الله رفيق يحب الرفق» فإن هذا من الإطلاق على مفهوم كلي صادق عليه تعالى: وهو ليس إذناً في التسمية.

وسيأتي لهذه المسألة مزيد من التفصيل عند قول الناظم: واختير أن أسماء توقيفية ..

إلخ.

2 قال الزبيدي في شرح الإحياء (136/2).

وقد جرت عادة المتأخرین أن يذکروا أولاً من صفاته تعالى صفات السلب ثم يتبعوها بذكر صفات المعانی السبع أو الثمانیة، وهذا من باب تقديم التخلیة على التحلیة، وتسمی أيضاً بصفات الذات وصفات الإکرام، وصفات الثبوت ثم يتبعونها بالصفات المعنوية، وهي المشتقة من صفات المعانی، وأخرواها عن المعانی لتوقفها على المعانی اشتقاءً وتحققاً كالعالم المشتق من العلم المتوقف تتحققه على اتصف الذات بالعلم .. وهذا العرف اصطلاح للمتأخرین، وأما المتقدمون فلم يفرقوا بين المعانی والمعنوية، ويطلقون عليها المعانی.

3 هذا المعنى هو بحسب اصطلاح المتكلمين وليس بحسب اللغة، والمعنى اللغوي للقدم هو التقادم بحسب الزمان.

4 هذا مبني على عد القدم من الصفات السلبية وهو المشهور، وإذا جعلناه عبارة عن الوجود المستمر كان صفة نفسية كالوجود، قال السبكي في شرح عقيدة ابن الحاجب: اعلم أن الأشاعرة اختلفوا في صفة القدم، فنقل عن الشيخ أنه من صفات المعانی، وهو قول عبد الله بن سعيد، وقيل من الصفات النفسية، وإليه رجع الشيخ، والحق أنها من الصفات السلبية، فلا يكون من الصفات النفسية ولا المعنوية إذ السلب داخل في مفهومه إذ القدم هو عدم سبق العدم على الوجود (إتحاف: 95/2).

وضبط بسنة، حتى إذا قال: كل من كان من عبدي قدِّيماً فهو حَرَّ، عتق من له عنده سنة، وهذا مستحيل في حقه تعالى؛ وكذا القدم الإضافي كقدم الأب بالنسبة للابن، فتحصل من هذا أن القدم ثلاثة أقسام: ذاتي، وزماني، وإضافي، فإن قلت: إن وجوب الوجود يستلزم القدم بل والبقاء فذكرهما بعده محضر تكرار؟ قلت: علماء هذا الفن لا يكتفون بدلالة الالتزام، بل يصرحون بالعوائق لشدة خطر الجهل في هذا الفن، فلا يستغفون بملزوم عن لازم ولا بعام عن خاص،

ودليل القدم: أنه لو لم يكن قدِّيماً لكان حادثاً، إذ لا واسطة، ولو كان حادثاً لافتقر لمحدث، ولو افتقر لمحدث لافتقر محدثه إلى محدث لأنعقد المماثلة بينهما، فيلزم الدور أو التسلسل وكل منها محال، مما أدى إليه وهو افتقار لمحدث محال مما أدى إليه وهو كونه حادثاً محال، مما أدى إليه وهو عدم كونه قدِّيماً محال، وإذا استحال عدم كونه قدِّيماً ثبت كونه قدِّيماً وهو المطلوب¹،

59-} القديم والأزلي {

واعلم أن لهم في القديم والأزلي ثلاثة أقوال: الأول أن القديم: هو الموجود الذي لا ابتداء لوجوده، والأزلي: ما لا أول له عدماً أو وجودياً فكل قديم أزلي ولا عكس، الثاني: أن القديم هو القائم بنفسه الذي لا أول لوجوده، والأزلي: ما لا أول له عدماً أو وجودياً قائماً بنفسه أو بغيره، وهذا هو الذي يفهم من كلام السعد، الثالث: أن كلاً منها ما لا أول له عدماً أو وجودياً قائماً بنفسه أولاً، وعلى هذا فهما مترادفان؛ فعلى الأول الصفات السلبية لا توصف بالقدم وتوصف بالأزلي، بخلاف الذات العلية والصفات الثبوتية فإنها توصف بالقدم والأزلي، وعلى الثاني الصفات مطلقاً لا توصف بالقدم وتوصف بالأزلي، بخلاف الذات العلية فإنها توصف بكل منهما، وعلى الثالث كل من الذات والصفات مطلقاً يوصف بالقدم والأزلي فتتبرأ².

60-} البقاء لله تعالى {

(قوله: كذا بقاء) التنوين للتنويع والتعظيم³: أي نوع من أنواع البقاء عظيم مثل المذكور من الوجود والقدم في الوجوب له تعالى، فاسم الإشارة عائد على المذكور من الوجود والقدم، والجامع هو الوجوب له تعالى، والمراد به في حقه تعالى: عدم الآخرية للوجود، وإن شئت قلت: عدم اختتام الوجود؛ ودليل البقاء له تعالى: أنه لو جاز عليه عدم لاستحال عليه القدم، لما تقدم في كلام المصنف من قوله:

1 و لك أن تقرر دليل القدم هكذا: صانع العالم واجب الوجود، وكل واجب الوجود موجوده من ذاته، وكل ما هو موجود من ذاته فعدمه محال، وكل ما عدمه محال لا يمكن عدمه

قط وكل ما لا يمكن عدمه قط فهو قديم، فصانع العالم قديم.

2 الظاهر أن هذا الخلاف اختلاف في الاصطلاح لا طائل تحته وأما في اللغة فالقدم هو الزماني أو الإضافي.

3 المراد بالبقاء هنا المعنى الاصطلاحي الخاص بالله تعالى ولا معنى للتنويع والتعظيم فيه.

وكل ما جاز عليه العدم ## عليه قطعاً يستحيل القدم
 كيف وقد سبق قريباً وجوب القدم له تعالى، وكل ما ثبت قدمه استحال عدمه، وقد اتفق العقلاء على هذه القضية كما في العکاري على الكبرى، وأورد عليها عدمنا في الأزل فإنه قديم، بناء على القول بترادف القديم والأزلي فهو عدم المستحيل فلم جاز انقطاعه بوجودنا فيما لا يزال؟ أجيب بأن هذه القاعدة إنما هي في القديم الوجودي، إذ الدليل إنما قام فيه كما ذكره الإمام ابن ذكري، وقال الفهرى إن الإيراد من أصله مدفوع بأن وجودنا قطع عدمنا فيما لا يزال لا في الأزل، وإلا لوجدنا في الأزل وهو محال، قال العلامة اليوسى: وهو ظاهر، لكن قال العلامة الأمير: ولك أن تقول: لم يظهر، لقولهم "كل قديم فهو باق¹" فانقطاع الاستمرار فيما لا يزال مضر² فالظاهر الجواب الأول أهـ.
 لا يقال: أي فرق بين عدمنا وعدم المستحيل كالشريك، فإن كلاً منها واجب في الأزل، لأننا نقول: وجوب عدمنا مقيد بالأزل فهو ممكن فيما لا يزال، وأما عدم المستحيل فواجب على الإطلاق³.

[تتبئه] علم مما تقدم أن الله تعالى لا أول له ولا آخر، وإن عدمنا في الأزل لا أول له وله آخر، وأما المخلوقات فلها أول وآخر ونعيم الجنة وعذاب النار له أول ولا آخر له، فكل منها باق لكن شرعاً لا عقلاً، لأن العقل يجوز عدمهما، فالاقسام أربعة (قوله): لا يشاب بالعدم) أي لا يخلط بالعدم، والمراد من ذلك أنه لا يلحقه عدم، لأن حقيقة المخالطة تقتضي الاجتماع، والبقاء لا يجتمع مع العدم إلا أن يقدر مضاف: أي لا يشاب بجواز العدم، وهو معنى البطلان في قوله لبيه:
 ألا كل شيء ما خلا الله باطل ## وكل نعيم لا محالة زائل.

أي من نعيم الدنيا كما يدل عليه بقية القصيدة، فلا يرد عليه نعيم الجنان، واحترز المصنف بذلك من بقائنا فإنه يشاب بالعدم ويخلط به لأن⁴ مقارنة استمرار الوجود زمانين فصاعداً، وهذا مستحيل في حقه تعالى، لأن الزمان حركة الفلك، أو مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم إزالة للإبهام⁵، كما في قوله "آتيك طلوع الشمس"

1 قوله "لقولهم كل قديم .. إلخ" معناه أن القديم لا ينقطع في الأزل، ولا فيما لا يزال، وعلى هذا المعنى يحمل قوله: كل ما ثبت قدمه استحال عدمه، فمعناه أن القديم لا ينعدم أصلاً لا في الأزل ولا فيما لا يزال، وحينئذ يرد عليه عدمنا الأزلي لأنقطعه بفراغ الأزل ودخول ما لا يزال، والفهرى يسلم هذا الانقطاع لأنه جعل وجودنا قاطعاً لعدمنا فيما لا يزال الذي به انتهى عدمنا الأزلي، وبهذا ظهر رد العلامة الأمير على الفهرى. أجهوري.

2 قوله: "فانقطاع الاستمرار ... إلخ" معناه أن العدم الأزلي انقطع استمراره بفراغ الأزل ودخول ما لا يزال، وخلق العدم فيما لا يزال، قوله "مضـر" أي مؤد إلى بقاء الإشكال. أجهوري.

3 وذلك لأن عدمه مقتضى ذاته كوجود الواجب فكما لا يجوز انقطاع وجود الواجب لا يجوز انقطاع عدم الممتنع.

4 أي: لأن بقائنا.

5 قوله: لأن الزمان حركة الفلك، هذا هو مذهب الفلسفـة، قوله: أو مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم إزالة للإبهام، هذا هو مذهب المتكلمين.

وهذا التعريف يحتاج إلى الإيضاح والتحقيق، فإنه قد خفي معناه على كثير من العلماء والمؤلفين مثل الشارح الباجوري.

فنقول: الزمان عند المتكلمين عبارة عن الوقت الذي تقع فيه الحوادث متقارنة أو متقدماً ببعضها على بعض، فذلك الشيء الذي تقع فيه الحوادث وتقع فيه المعيبة والمقارنة والتقدم والتأخير بين الحوادث هو الزمان، وهو أمر غير موجود، بل هو أمر موهوم ينزع عنه الوهم من تصور مقارنة الحوادث وتقدم بعضها على بعض وتأخره عنه، ولا سبيل إلى فهمه وتعينه إلا باعتبار الحوادث التي جعلت أعلاماً له، فالحوادث يمكن أن يجعل كل منها دالاً عليه باعتبار وقوعها فيه، قاله المحقق السيلكوتى، فالزمان عبارة عن أمر وهمي تقع فيه الحوادث، وليس عبارة عن مقارنة هذا الأمر الوهمي للواقع فيه كما تفيده عبارة المتكلمين هذه، فقد تسامحوا فيها من جهة أن كون الأمر الوهمي زماناً للواقع فيه باعتبار مقارنته له.

وكذلك ليس الزمان عبارة عن مقارنة الحوادث ببعضها ببعض، كما يدل عليه كلام الشارح وغيره من خفي عليه مراد المتكلمين بهذا التعريف كالعطار في حاشيته على شرح المحلي لجمع الجواجمع، وذلك لأن المعيبة ليست نفس ما تقع فيه الحوادث وهو الزمان، بل معيبة الحوادث بعضها البعض ومقارنتها واقعة في الزمان كالحوادث نفسها، ومقيسة تلك الحوادث بعضها إلى بعض بالمعيبة والتقدم والتأخر.

ففي قوله: آتيك وقت طلوع الشمس أو قبله أو بعده، الزمان هو وقت طلوع الشمس، وهو أمر موهوم ينزع عنه العقل من مقارنة الإتيان لطلع الشمس أو من تقدمه عليه أو من تأخره عنه، وقد جعل طلوع الشمس علماً عليه، والمعيبة والتقدم والتأخر إنما تعتبر باعتبار الحوادث، ونسبة بعضها إلى بعض، وهي هنا الإتيان وطلع الشمس.

فالموجود هو الحوادث وتقدم بعضها على بعض، وتتأخر بعضها عن بعض ومقارنتها. وأما الزمان فلا وجود له في الخارج، وإنما هو امتداد موهوم يحكم به الوهم وينزع عنه من هذه المقارنة والتقدم والتأخر.

وباعتبار هذا الوجود الوهمي الانزاعي للزمان يحكمون عليه بأنه من جملة الممكناً، لأن وجوده تابع لوجود الممكناً، ومتنزع منها، وبهذا الاعتبار حكموا بكون الزمان موجوداً عند وجود العالم لا قبله، مع اتفاقهم على أنه موهوم معذوم في الخارج، وذلك لأنه موجود في نفس الأمر، وليس مثل المعدومات الاختراعية: كأنياب أغوال، وبحر من زنبق هذا.

وقد يعبر الأشاعرة عن الزمان بتعبير آخر. وإليك كلام المواقف مع شرحه (113/5): (وخامسها) أي خامس المذاهب في حقيقة الزمان (مذهب الأشاعرة) وهو (أنه متجدد) معلوم (يقدر به متجدد) مبهم إزالة لابهامه (وقد يتعاكـس) التقدير بين المتجددات فيقدر تارة هذا بذلك وأخرى ذاك بهذا، وإنما يتعاكـس (بحسب ما هو متصور) ومعلوم (المخاطب فإذا قيل) مثلاً (متى جاء زيد يقال: عند طلوع الشمس إذا كان) المخاطب الذي هو السائل (مستحضرأً لطلع الشمس) ولم يكن مستحضرأً لمجيء زيد كما دل عليه سؤاله (ثم إذا قال غيره: متى طلوع الشمس؟ يقال حين جاء زيد لمن كان مستحضرأً لمجيء زيد) دون طلوعها الذي سأـل عنه (ولذلك اختلف الزمان، بالنسبة إلى الأقوام) فيقدر كل واحد منهم المبهم بما هو معلوم عنده. انتهى. وظاهر هذا التعريف مخالف لما هو المشهور من مذهب الأشاعرة من ان الزمان عندهم عبارة عن امر موهوم، فيما ان يقال: ان مقصودهم بهذا التعبير ان الزمان امر موهوم ينزع عنه الوهم من تصور مقارنة الحوادث وتقدم بعضها على بعض وتأخره عنه، ولا سبيل إلى فهمه وتعينها إلا باعتبار الحوادث التي يجعلها القوم اعلاماً له، فيكون هذا التعريف موافقاً لما هو المشهور من مذهبهم، او يقال: ان ما هو ظاهر هذا القول مذهب لبعضهم فقد جعل ابن سينا في

فالزمان هو مقارنة الإتيان المتجدد الموهوم لطوع الشمس المتجدد المعلوم¹، وكل من حركة الفلك والمقارنة المذكورة حادث، ولا يقترن بالحادث إلا من كان مثله، ومحل كونه مستحيلاً إذا كان على وجه الحصر بأن يقال: وجوده ليس إلا في زمان، وإنما فهو تعالى موجود قبل كل شيء وبعده ومعه.

الشفاء هذا المذهب مقابلًا لمذهب كونه أمراً وهمياً، وقال: إن أصحاب هذا القول يجعلون الزمان موجوداً. ذكر هذين الوجهين السيلكوتى في تعليقه على شرح المواقف.
ويطلق الزمان في العرف على معنى آخر، وهو مرور الأيام والليالي، وذلك تابع لحركات الفلك، والفلك مع حركاته حادث، فالزمان حادث بالمعنى المذكورة كلها، وكلها منافية بالنسبة إلى الباري تعالى.

وبهذا البيان يتضح فساد ما قد يقال: القول بالقدم لله تعالى يلزم منه وجود أزمنة لا نهاية لها، إذ لا يعقل استمرار وجود ويقاء إلا بزمان، وأنتم لا تقولون به.
وذلك لأن الزمان لا وجود له بدون وجود حوادث، ومعية بينها وتقدم وتأخر لبعضها عن البعض، فهو مفقود قبل وجود الحوادث.

1 هذا خطأ، بل الزمان هو وقت طلوع الشمس، وهذا الوقت متجدد موهوم يحدد به الإتيان الذي هو متجدد معلوم كما أن طلوع الشمس أيضاً متجدد معلوم.

24- وأنه لما ينال العدم ## مخالف، برهان هذا القدم

(قوله: وأنه لما ينال العدم ## مخالف) أي وواجب له أنه تعالى مخالف للحوادث التي يلحقها العدم فهو بفتح الهمزة من "أن" واسمها الضمير العائد عليه تعالى وخبرها مخالف، ويتعلق به الجار والمجرور قبله، وإنما قدمه لضرورة النظم، و"ما" واقعة على الحوادث، وعائدها مذوف، وأنَّ وما دخلت عليه في تأويل مصدر معطوف على الوجود، والتقدير: وواجب له تعالى مخالفته للحوادث التي يلحقها العدم، وبذلك يندفع ما في حاشية الشيخ العدوي من أن في كلام المصنف تسمحاً لأن الصفة مخالفته لا أنه مخالف، ووجه اندفاع ذلك أن القاعدة سبك "أن" المفتوحة بمصدر من خبرها وهو شائع في العربية فلا يقال فيه تسمح، وجعلنا بذلك معطوفاً على الوجود أولى من جعله خبراً لمبدأ مذوف، والتقدير والصفة الثالثة من الصفات السلبية أنه .. الخ، وكلام الشيخ عبد السلام في هذا المقام حل معنى لا حل إعراب، وإن أوهنت عبارته خلاف ذلك؛ وإنما أنسد المخالفة له تعالى¹ لأنها تنزيه، والموصوف به الله لا الحوادث²، وكما أنه تعالى مخالف للحوادث مخالف للأعدام الأزلية كما علم من وصفه بالوجود، إذ هي ليست موجودة؛ وقد ذكر الشيخ عبد السلام في هذا المقام أن الأعدام الأزلية من الحوادث، وهو سهو، لأن الأعدام الأزلية واجبة كما تقدم، وقد ذكرها والده مثلاً للعدم السابق، ولم يجعلها من الحوادث، والمخلافة لما ذكر عبارة عن سلب الجرمية والعرضية والكلية والجزئية ولوازمتها عنه تعالى، فلازم الجرمية التحيز، ولازم العرضية القيام بالغير، ولازم الكلية الكبر، ولازم الجزئية الصغر، إلى غير ذلك، فإذا ألقى الشيطان في ذهنك أنه إذا لم يكن المولى جرماً ولا عرضاً ولا كلاً ولا جزءاً فما حقيقته؟ فقل في رد ذلك: لا يعلم الله إلا الله *لِيُسْ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ* (الشورى: من الآية 11).

(قوله: برهان هذا القدم) أي دليل ما ذكر من أنه مخالف للحوادث: دليل القدم فكلام المصنف على تقدير مضاف، وتقرير البرهان: أن تقول: لو لم يكن مخالفًا للحوادث لكان مماثلاً لها، ولو كان مماثلاً لها لكان حادثاً، كيف وقد ثبت قدمه بالدليل السابق، ويصبح إبقاء كلام المصنف على ظاهره، فيكون نفس القدم هو الدليل على المخالفة؛ لأن كل من وجب له القدم استحال عليه العدم، ولا شيء من الحوادث يستحيل عليه العدم فلا شيء منها بقديم، فثبتت المخالفة³.

1 يعني كما أن الله تعالى متصرف بمخالفة الحوادث كذلك الحوادث متصرفه بمخالفته تعالى فلم أنسد المخالفة إليه تعالى.

2 وكان الأولى أن يقول لأن المقام مقام بيان صفاته تعالى لا بيان صفات الحوادث.

3 قوله: "فثبتت المخالفة" بمعنى أن الله تعالى ليس من الحوادث، فالمخالفة المترتبة على هذا الدليل غير المخالفة المعدودة من صفاته تعالى؛ لأنها عبارة عن نفي الجرمية والعرضية، إلى غير ذلك مما تقدم، والمخلافة المترتبة على هذا الدليل عبارة عن كونه تعالى ليس داخلاً في الحوادث ولا معدوداً منها، فهذا الدليل غير ظاهر. أجهوري.

25- قيامه بالنفس وحدانية ## منهاً أوصافه سنية

62- { قيام الله تعالى بنفسه }

(قوله: قيامه بالنفس) معطوف على الوجود بحذف حرف العطف والتقدير: وواجب قيامه بنفسه فـ "أَلْ" في النفس عوض عن المضاف إليه، وقول الشارح "والصفة الرابعة من الصفات السلبية الواجبة له تعالى قيامه بالنفس" حل معنى لا حل إعراب كما تقدم، وقد جعل بعضهم الباء في قوله "بالنفس" باء الآلة، وأصله للسكنى، وفيه إساءة أدب؛ وقد تخلص الشيخ يحيى الشاوي من إساءة الأدب بأن فائدة ذلك تظهر في المقابل، أي لا بغيره، فالمعنى: أن الغير ليس الله في قيامه تعالى، فهو نظير ما سبق في وجوده ذاته لا لعلة، ولكن الأولى أن الباء للسببية لأن الآلة واسطة الفعل ولا تناسب هنا، كما لا يناسب جعلها للتعدية، لأن مجرور الباء التي للتعدية يكون مفعولاً به معنى، كـ **ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ** (البقرة: من الآية 17) ولا كذلك ما هنا، وجعلها الشيخ الملوוי بمعنى "في" فهي للظرفية المجازية، فالمعنى قيامه في نفسه ليس باعتبار شيء آخر، كما يقال: هذا العبد في نفسه يساوي كذا¹: أي لا باعتبار شيء آخر معه، والمراد من النفس هنا الذات: فإنها تطلق على الذات كما هنا، وتطلق على الدم كما في قولهم "ما لا نفس له سائلة لا ينجس الماء" وعلى الأنفة كما في قوله "فلان ذو نفس" وعلى العقوبة، قيل: منه قوله تعالى: **وَيَحْدِرُكُمُ اللَّهُ نُفْسَهُ** (آل عمران: من الآية 28) أي عقوبته، والحق أنه يجوز إطلاق النفس على ذات الله تعالى من غير مشاكلة، كما يدل له قوله تعالى: **وَكَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نُفْسِهِ الرَّحْمَةَ** (الأنعام: من الآية 54) خلافاً لمن زعم أنها لا تطلق عليه تعالى إلا مشاكلة، كما في قوله تعالى: **تَعْلُمُ مَا فِي نُفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نُفْسِكَ** (المائد: من الآية 116) ومعنى قيامه بنفسه: عدم افتقاره تعالى إلى المحل: أي الذات التي يقوم بها، لا بمعنى المكان؛ لأن ذلك علم من المخالفة للحوادث، وقال الغيمي: ولا مانع من حمل المحل على معنيه هنا. وعدم افتقاره تعالى إلى المخصوص: أي الموجد²، وهذا الثاني وإن كان يستغنى عنه بالقلم، لكن تقدم أن العلماء لا يكتفون في هذا الفن بدلالة الالتزام لشدة خطر الجهل بالعقائد، فمعنى القيام بالنفس شيئاً: عدم افتقاره إلى المحل، وعدم افتقاره إلى المخصوص، والدليل على عدم افتقاره إلى المحل: أنه لو افتقر إلى محل لكان صفة، ولو كان صفة لم يتصرف بصفات

1 أقول: أن الباء في قوله قيامه بنفسه للإلاصاق وذلك لأن هذا الكلام مقابل لقولنا "القيام بالغير" الذي هو وصف العرض والباء هنا للإلاصاق فكذلك في مقابلة، ومما ينبغي أن يعلم أن العبارة قد تضيق عن إفادة بعض صفاته تعالى فيغير عنها بأقرب عبارة إليها ومنه ما هنا فأرادوا أن يعبروا عن عدم قيامه بالغير بطريق الإثبات فلم يجدوا غير عبارة قيامه بنفسه فعبروا به عنه على سبيل التسامح في التعبير. والله تعالى أعلم.

2 فيكون قوله قيامه بالنفس في مقابلة ثلاثة أمور ونافيأ لها كلها، افتقاره إلى المحل وإلى المكان وإلى الموجد، لكن لا حق كلامه يخالف هذا.

المعاني والمعنوية¹ وهي واجبة القيام به تعالى للأدلة الدالة على ذلك، وهذا خلف بفتح الخاء: أي يستحق أن يرمي به خلف الظاهر، أو بضمها أي كذب وباطل، وإذا بطل ذلك بطل ما أدى إليه وهو كونه صفة، فبطل ما أدى إليه أيضاً وهو افتقاره إلى محل، وإذا بطل افتقاره إلى محل ثبت عدم افتقاره إلى محل وهو المطلوب، والدليل على عدم افتقاره إلى مخصوص أنه لو افتقر إلى مخصوص لكان حادثاً كيف وقد سبق وجوب وجوده وقدمه وبقائه ذاتاً وصفات.

{تنبيه} علم من ذلك أنه مستغن عن المحل والمخصوص معاً، وأما صفاته فهي مستغنية عن المخصوص وقائمة بذاته تعالى ولا يعبر فيها بالافتقار إلى الذات لما فيه من الإيهام، وقد أساء الفخر الأدب حيث أطلق لفظ الافتقار والاحتياج فيها، وذوات الحوادث مفتقرة إلى مخصوص ومستغنية عن الذات التي تقوم بها، وصفات الحوادث مفتقرة إليهما معاً، فالأقسام أربعة، فتذير

63- { وحدانية الله تعالى }

(قوله: وحدانية) معطوف على "الوجود" بحذف حرف العطف: أي وواجب له وحدانية، وما ذكره الشارح حل معنى لا حل إعراب كما سبق، وهي بفتح الواو نسبة إلى الوحدة، فيؤها للنسب، والألف والنون للمبالغة كما في "رقابي" نسبة للرقبة، و"شعراني" نسبة للشعر، وقال يحيى الشاوي: لا يصح كون الياء للنسب، إذ المراد ثبوت الوحدة نفسها لا ثبوت شيء منسوب إليها، واختار جعلها للمصدر كما في الضاربية²، وأجاب الأولون بأن الشيء ينسب لنفسه مبالغة،

ومبحث الوحدانية أشرف مباحث هذا الفن، ولذلك سمي باسم مشتق منها فقيل "علم التوحيد" ولعظم العناية به كثرة التنبيه والثناء عليه في الآي القرآنية، فقال تعالى: ×وَإِلَهُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (البقرة: 163) إلى غير ذلك من الآيات، والمراد منها: وحدة الذات والصفات، بمعنى عدم النظير فيهما؛ وأما وحدة الذات بمعنى عدم التركب من أجزاء، فسبقت في المخالفة للحوادث، ووحدة الصفات بمعنى عدم

1 لأن الصفة حادثة كانت أو قديمة، لا تتصف بصفات المعاني والمعنوية، وأما الصفات السلبية كالعدم والنفسية كالوجود، فلا ريب في اتصف الصفة بها، تقول مثلاً القدرة قديمة .. الخ.

2 أقول: لم يقصد أحد بالوحدانية إلا المعنى المصدري وهو كونه تعالى واحداً منفرداً ليس له شريك لا في ذاته ولا في صفاتيه ولا في افعاله، ومثله الصمدانية ولا أحد يقصد بها معنى النسبة على أنه لا يصح إرادته.

والوجه أن الياء للمصدرية، والألف والنون للمبالغة، وأما الواحد فاما مصدر بمعنى المنفرد مجازاً كما في جاء زيد وحده، وإما مخفف واحد بفتح الحاء أو كسرها كحسن أو فرح بمعنى منفرد، ولا يجوز حمل الوحد هنا على المعنى المصدري لأن ياء المصدرية إنما تدخل على غير المصادر من الجواب والمشتقات، وتجعلها مصدرًا كالحجرية والضاربية وتسمى هذه مصادر جعلية، ولا تدخل على المصادر إلا إذا أريد بها غير المعنى المصدري مجازاً، وبهذه القاعدة علم خطأ بعض الكتاب المعاصرین في استعمالهم كلمة الاستمرارية ونحوها.

تعددها من جنس واحد كقدرتين فأكثر وعلمين فأكثر وهكذا فستأتي في قوله "وحدة أوجب لها" ووحدة الأفعال بمعنى أنه لا تأثير لغيره في فعل من الأفعال، فستأتي أيضاً في قوله: "فالخالق لعبدة وما عمل"

64-} الوحدانية كموما خمسة {

والحاصل أن الوحدانية الشاملة لوحدانية الذات ووحدانية الصفات ووحدانية الأفعال تنفي كموما خمسة: الكم المتصل في الذات وهو تركبها من أجزاء¹، والكم المنفصل فيها وهو تعددها بحيث يكون هناك إله ثان فأكثر، وهذا الكمان منتفيان بوحدة الذات، والكم المتصل في الصفات وهو التعدد في صفاته تعالى من جنس واحد كقدرتين فأكثر، ويبحث في هذا بأن² الكم المتصل مداره على شيء ذي أجزاء ولا كذلك الصفات، ويجب بأنهم نزلوا كونها قائمة بذات واحدة منزلة التركب³، والكم المنفصل في الصفات وهو أن يكون لغير الله صفة تشبه صفتة تعالى، وأن يكون لزيد قدرة يوجد بها ويعدم بها كقدرته تعالى، أو إرادة تخصص الشيء ببعض الممكنت، أو علم محيط بجميع الأشياء، وهذا الكمان منفيان بوحدانية الصفات، والكم المنفصل في الأفعال وهو أن يكون لغير الله فعل من الأفعال على وجه الإيجاد، وإنما ينسب الفعل له على وجه الكسب والاختيار، وهذا الكم منفي بوحدانية الأفعال،

وفي ذلك رد على المعتزلة القائلين بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية، وإنما لم يكفروا بذلك لاعتراضهم بأن إقداره عليها من الله تعالى، وبعضهم كفراً به وجعل المجروس أسعد حالاً منهم، إذ المجروس قالوا بمؤثرين⁴ وهو لاء أثبتوا ما لا حصر له، لكن الراجح عدم كفراً به، وأما الكم المتصل في الأفعال فإن صورناه بتعدد الأفعال فهو ثابت لا يصح نفيه، لأن أفعاله كثير من خلق ورزق وإحياء وإماتة، إلى غير ذلك، وإن صورناه بمشاركة غير الله له في فعل من الأفعال فهو منفي أيضاً بوحدانية الأفعال،

ودليل الوحدانية بالمعنى المراد هنا وهو وحدة الذات والصفات بمعنى عدم النظير فيهما: أنه لو تعدد الإله كان يكون هناك إلهان لما وجد شيء من العالم، لكن عدم وجود

1- ومن الدليل على نفي هذا التركب: أن ذاته تعالى لو تركبت من أجزاء كانت تلك الأجزاء متماثلة، ولا يخلو إما أن يقوم وصف الألوهية بالبعض دون البعض فيلزم عليه الترجيح بلا مرجح، وإما أن يقوم بمجموع الأجزاء فيلزم عليه انقسام الألوهية لقيامها بما ينقسم مع أن الألوهية معنى لا يقبل الانقسام، أو يقوم بكل واحد من الأجزاء، فيلزم عليه تعدد الآلهة، لأنه يلزم حينئذ أن يكون كل واحد من الأجزاء إليها.

2 أي في تسمية العدد في الصفات كماً متصلةً وإن فالوحدانية تنفي التعدد في الصفات مطلقاً.

3 هذا الجواب غير ملائم للسؤال والجواب الصحيح أن يقال أن الصفات نزلت منزلة ما يقبل التجزئ.

4 أثبت المجروس لهاً للخير، وسموه يزدان، ويعبرون عنه بالنور، ومن أجل ذلك استداموا وقود النار وعبدوها، وإلهاً للشر وسموه أهرمن، وعنوا بذلك الشيطان، ويعبرون عنه بالظلمة.

شيء من العالم باطل لأنه موجود بالمشاهدة، فما أدى إليه وهو التعدد باطل، وإذا بطل التعدد ثبتت الوحدانية وهو المطلوب،

وإنما لزم من التعدد كأن يكون هناك إلهان: عدم وجود شيء من العالم لأنهما إنما أن يتفقا وإنما أن يختلفا فان اتفقا فلا جائز أن يوجداه معاً؛ لئلا يلزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد¹، ولا جائز أن يوجداه مرتباً بأن يوجده أحدهما ثم يوجده الآخر، لئلا يلزم تحصيل الحال، ولا جائز أن يوجد أحدهما البعض والآخر البعض، للزوم عجزهما حينئذ، لأنه لما تعلقت قدرة أحدهما بالبعض سد على الآخر طريق تعلق قدرته به فلا يقدر على مخالفته، وهذا عجز، وهذا يسمى برهان التوارد لما فيه من تواردهما على شيء، وإن اختلفا بأن أراد أحدهما إيجاد العالم والآخر إعدامه فلا جائز أن ينفذ مرادهما، لئلا يلزم عليه اجتماع الضدين، ولا جائز أن ينفذ مراد أحدهما دون الآخر؛ للزوم عجز من لم ينفذ مراده، والآخر مثله لأنعقاد المماثلة بينهما، ويحكي عن ابن رشد: أنه إذا نفذ مراد أحدهما دون الآخر كان الذي نفذ مراده هو الإله دون الآخر، وتم دليل الوحدانية، وهذا يسمى برهان² التمانع لتمانعهما وتخالفهما؛

1 فإنه لا يجوز توارد علتين مستقلتين أي تامتين على معلوم واحد كما لا يجوز نزول مطرقتين على محل واحد.
وذلك لأنه يلزم اجتماع النقيضين، فإن وصف العلية يقتضي حاجة المعلوم إلى العلتين، ووصف الاستقلال الموجود في كل من العلتين يقتضي عدم حاجة المعلوم إلى إدراهما لاكتفائه بوحدة منهما، فيلزم حاجة المعلوم إلى إحدى العلتين وعدم حاجته إليها. وهو جمع بين النقيضين.

65- { تقرير برهان التمانع }

2 فيه أن برهان التمانع هو مجموع الشقين: فرض الاتفاق وفرض الاختلاف، فإن مجموعهما دليل واحد على وحدانيته تعالى، ولا تثبت الوحدانية إلا بمجموعهما، هذا تقرير لبرهان التمانع على الترديد بين الاتفاق والاختلاف.
وأكثر المتكلمين قرروه بناء على جواز الاختلاف، واختلفوا في وجه التقرير، من هذه الأوجه ما يلي:

لو جاز كونه اثنين لجاز أن يريد أحدهما شيئاً والآخر ضد ذلك غيره كحركة زيد وسكونه، فيمتنع وقوع المرادين وعدم وقوعهما لامتناع ارتفاع الضدين المذكورين واجتماعهما، فيتعين وقوع أحدهما فيكون مریده هو الإله دون الآخر لعجزه، فلا يكون الإله إلا واحداً، فجواز تعدد الإله مستلزم لجواز المحال الذي هو إما اجتماع النقيضين أو ارتفاعهما أو عجز الإلهين، وجواز المحال محال، فما استلزمته وهو جواز التعدد محال، فلا يعرض على هذا الدليل بإمكان اتفاقهما قاله العطار في حواشيه على شرح المحلي لجمع الجوامع (448/2)؛

وما يقال زيادة على ما هنا: وما جاز على أحد المثلين جاز على الآخر فيلزم عجز الثاني أيضاً فيؤدي إلى عدم الإله المؤدي إلى عدم العالم المشاهد، زيادة في البيان. ومن الدليل على وحدانيته تعالى ما ذكره تاج الدين السبكي في طبقات الشافية الكبرى (308/8):
أنه رأى سيف الدين الأدمي في المنام فقيل له ما فعل الله بك؟، فقال: أجلسني على كرسي، وقال: استدل على وحدانيتي بحضررة ملائكتي.

وقد ذكر المولى سبحانه وتعالى هذا الدليل في قوله تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتِنَا» (الأنياء: من الآية 22) أي لو كان فيها آلهة غير الله لم توجدا¹، لكن عدم وجودهما باطل لمشاهدة وجودهما، فبطل ما أدى إليه وهو وجود جنس الآلهة غير الله، فثبت أن الله واحد وهو المطلوب فليس المحال الجمع فقط، بل المحال جنس الآلهة غير الله،

وـ«إلا» في الآية اسم بمعنى غير، وليس أدلة استثناء لفساد المعنى حينئذ²، لأن المعنى عليه: لو كان فيها آلهة ليس فيهم الله لفسدنا، فinctis بمفهومه أنه لو كان فيها آلهة فيهم الله لم تفسدا، وهو باطل؛ والمراد بالفساد: عدم الوجود كما قررت، (وينبغي) على ذلك أن الآية حجة قطعية وهو التحقيق، خلافاً لما جرى عليه السعد من أنها حجة إقتصادية: أي يقتضي بها الخصم، مع كون التلازم فيها ليس عقلياً بناء على تفسير الفساد فيها بالخروج عن النظام، وإنما لم يكن التلازم فيها عقلياً على هذا، لأنه لا يلزم حصول الفساد بالفعل³، وقد شنعوا على السعد في ذلك حتى قال عبد الطيف الكرماني: إنه تعيب لبراهين القرآن وهو كفر.

وأجاب علاء الدين تلميذ السعد⁴ بأن القرآن محتوا على الأدلة الإقتصادية لمطابقة حال بعض القاصرين،

وتجميز الاتفاق إنما هو ببادئ الرأي، وعند التأمل لا يصح صلح بين الهلين، إذ مرتبة الأولوية تقتضي الغلبة المطلقة، كما يشير قوله تعالى: «إِذَا لَذَّهَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ»⁵ (المؤمنون: من الآية 91)

فقلت: لما كان الحادث المخترع على أحس منوال لابد له من صانع.
وكان نسبة الثاني والثالث إلى الواحد نسبة الرابع والخامس منه.
وما وراء ذلك مما لم يقل به أحد، ولا ادعاه مختلف، بطل الجميع وثبت الواحد جل جلاله وعز سلطاته _ فقال لي: ادخل الجنة. رحمة الله تعالى.

1 قوله لم توجدا: حمل قوله فسدنا على معنى لم توجدا من أجل حمل الآية على برهان التمانع المذكور وهذا عدول عن الظاهر بدون داع إليه ويرده قوله تعالى فيما فإنه يقتضي أن يكون التعدد المفترض على تقدير وجودهما لا على تقدير عدمهما.

2 والاستثناء فاسد من جهة العربية أيضاً، لأن المستثنى في الاستثناء المتصل لابد أن يكون داخلاً في المستثنى منه قطعاً، وفي الاستثناء المنقطع لابد أن يكون خارجاً قطعاً، والمستثنى إذا كان تابعاً لجمع مذكور غير محصور كما هنا وهو الآلهة ليس دخوله فيه قطعياً ولا خروجه قطعياً فامتنع حمل إلا على الاستثناء فتعين حملها على أنها بمعنى غير.

3 لأن حصول الفساد مبني على الاختلاف بين الإلهين وهو أمر مظنون غير قطعي الوقوع لجواز أن يتتفقا في كل شيء، لأنه لا يلزم من هذا الاتفاق أي محل. هذا ما أراده السعد.

4 انظر قصة تشنيع عبد الطيف الكرماني ورد علاء الدين البخاري عليه في المسامرة شرح المسابقة وحاشية ابن قططويغا على المسابقة ص 46 فما بعدها.

5 التحقيق أن جواز الاتفاق إنما هو بحسب العقل بمعنى أن العقل لا يراه محالاً ولا مستلزمأً للمحال، وأما العادة المطردة فتل على امتناع الاتفاق، وذلك لأن العادة عدم اتفاق اثنين في كل صغير وكبير وحقير وجليل فضلاً عن كبيرين فضلاً عن الإلهين الذين هما في

قوله: (منزهاً) حال من الضمير في قوله: "فواجب له ... الخ" فالمعنى أنه تعالى وجبت له هذه الصفات حال كونه منزهاً، فهي حال لازمة مثل: دعوت الله سمعاً، وهي مؤكدة للصفات السابقة وكذلك جملة قوله: "أوصافه سنيه" فهي حال أيضاً من الضمير المذكور فهي حال متراوفة، ويجوز أن تكون حالاً من الضمير في "منزهاً" فهي حال متداخلة، ومعنى قوله: "سنية" أنها تشبه السنـا بالقصرـ وهو النورـ بجامع الاهداء فيهـتيـ بهاـ أيـ بأثـرـهاـ لأنـهـ المشـاهـدـ لـنـاـ،ـ كماـ يـهـتـيـ بـالـسـنـاـ الـذـيـ هوـ النـورـ،ـ فالـنـسـبـةـ عـلـىـ وجـهـ التـشـبـيـهـ،ـ وـلـيـسـ المرـادـ أـنـ قـامـ بـهـاـ السـنـاـ وـهـوـ النـورـ،ـ لأنـ النـورـ عـرـضـ¹ـ يـسـتـحـيلـ قـيـامـهـ بـالـصـفـةـ،ـ أوـ مـعـناـهـ:ـ رـفـيـعـةـ،ـ فـيـكـونـ لـفـظـ "ـسـنـيـةـ"ـ مـأـخـوذـاـ مـنـ السـنـاءـ بـالـمـدـ بـمـعـنىـ الرـفـعـةـ،ـ وـالـمـرـادـ الرـفـعـةـ الـمـعـنـوـيـةـ.

أعلى مراتب الع神性 والكبرياء المقتضيـنـ لـحبـ الانـفـرـادـ وـالـاسـبـادـ،ـ وـالـعـادـةـ المـطـرـدـةـ أحدـ أـسـبـابـ الـعـلـمـ الـثـلـاثـةـ فقدـ عـرـفـواـ الـعـلـمـ بـأـنـهـ الجـزـمـ المـطـابـقـ لـلـوـاقـعـ لـمـوجـبـ منـ حـسـ أوـ عـقـلـ،ـ وـمـنـ ثـمـةـ قـالـواـ:ـ إنـ التـجـوـيـزـ العـقـلـيـ لاـ يـنـافـيـ الـعـلـمـ الـيـقـيـنيـ،ـ فـرـبـ أـمـرـ يـجـوزـهـ العـقـلـ بـمـعـنىـ أنـ العـقـلـ لاـ يـرـىـ وـجـودـهـ مـحـالـاـ وـمـعـ ذـلـكـ يـقـطـعـ بـعـدـ وـجـودـهـ كـانـقلـابـ الـبـحـرـ إـلـىـ حـلـيبـ أوـ زـيـقـ،ـ وـكـانـعدـامـ ماـ وـرـائـنـاـ مـنـ الـجـبـالـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ فـانـ هـذـهـ الـأـمـورـ لـاـ يـرـاـهـاـ الـعـقـلـ مـحـالـةـ وـمـعـ ذـلـكـ يـقـطـعـ بـعـدـهـاـ.

وكـذـلـكـ اـتـفـاقـ الـإـلـهـيـنـ فـيـ كـلـ صـغـيرـ وـكـبـيرـ وـجـلـيلـ وـحـقـيرـ لـاـ يـرـاـهـ الـعـقـلـ مـحـالـاـ،ـ وـمـعـ ذـلـكـ يـقـطـعـ بـعـدـ وـقـوـعـهـ.ـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ.

¹ قوله: "عرض" أي قائم بالهواء الحال في الفضاء، كما يؤخذ من عبارة الشيخ الأمير في الحاشية. أجهوري.

{-66- تنزه الله تعالى عن الضد والشبه والشريك والوالدين والأصدقاء }

26- عن ضد أو شبه شريكٍ مطلقاً ## ووالدٍ كذا الولد والأصدقاء

(قوله: عن ضد) أي مضاد له تعالى، والجار وال مجرور متعلق بقوله "منزهاً" والضدان هما الأمران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان، فلو فرض أن الله ضداً في ذاته أو صفاتيه، لوجب ارتفاع ذاته أو صفاتاته ارتفاعاً مطلقاً إن ثبت ضد دائماً، أو ارتفاعاً مقيداً بحالة وجود ضد إن لم يثبت دائماً، لأنه متى ثبت أحد الضدين ارتفع الآخر، والفرض أنه واجب الوجود قديم وكذا صفاتاته، هذا خلف - بفتح الخاء: أي يستحق أن يرمى من خلف الظاهر، أو بضمها: أي كذب وباطل كما تقدم

(قوله: أو شبه) معطوف على "ضد" وأو بمعنى الواو، وإنما عبر الناظم بـ "أو" لضرورة النظم، والشبه والشبيه بمعنى: كالحب والحبب، وذلك المعنى هو المساوي في أغلب الوجوه، والنظير: هو المساوي ولو في بعض الوجوه، والمثيل هو المساوي في جميع الوجوه، لكن المراد بالشبه هنا: مطلق المشابه، فيشمل كلاً منهما، فليس له تعالى مشابه في ذاته ولا في صفاتاته لا في أفعاله، لوجب مخالفته تعالى للمكناة ذاتاً وصفاتاً وأفعالاً

(قوله: شريك) معطوف على "ضد" بحذف حرف العطف، وقوله: "مطلقاً" أي في ذاته أو صفاتاته أو أفعاله، ولا تكرار في كلامه، لأن مراده بالشبه: المشابه من المكناة، ومراده بالشريك: المشارك من القدماء فتغيرا، ودليل تنزيهه تعالى عن الشريك: هو دليل الوحدانية

(قوله: ووالد) أي ومنزهاً عن والد أي أباً كان أو أماً، لصدق الوالد بهما، فليس منفصلاً عن غيره، وقوله: "كذا الولد" خبر مقدم ومبتدأ مؤخر: أي الولد كالوالد في وجوب تنزه الله عنه، فليس عيسى ولداً، بل خلقه الله تعالى بلا أب كما خلق آدم بلا أب، بل آدم أغرب حيث خلقه من تراب بلا أب ولا أم، فليس غيره تعالى منفصلاً عنه

(قوله: والأصدقاء) أي ومنزهاً عن الأصدقاء، وليس الجمع مراداً، بل المراد الجنس المتحقق ولو في واحد، ولذا قال المصنف في كبيرة: ويجب التنزه عن جنس الأصدقاء، والصديق هو الصادق في وده بحيث يكون معك في الحق، ويضر نفسه لينفعك، وإذا حصل لك مشقة من كدرات الزمان شتت أمره ليجمع أمرك¹، كما قال بعضهم:

إن صديق الحق من كان معك ## ومن يضر نفسه لينفعك
ومن إذا ريب الزمان صدعك ## شتت فيك شمله ليجمعك
وهو نادر جداً في هذا الزمان، والمحال أن يكون لله صديق على الوجه المعتمد:
من أن كلاً يعاون الآخر وينفعه، فلا ينافي أن يكون لله صديق بمعنى المخلص في عبادته تعالى، لكن لا يجوز أن يطلق: صديق الله، لأنه لم يرد، مع أنه يوهم المعنى المحال؛
وكما أنه يستحيل على الله الأصدقاء يستحيل عليه الأعداء على الوجه المعتمد: من أن

1 هذا هو أعلى درجات الصداقة وليس كلها كما يوهمه كلام الشارح.

كلاً يؤذى الآخر ويضره، فلا ينافي أن يكون الله عدو بمعنى المخالف لأمره، كما في قوله تعالى: «وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ» (فصلت: من الآية 19) والأصل القاطع في ذلك المؤكد للدليل العقلي: قوله تعالى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» (الشورى: من الآية 11) قوله: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ... إِلَى آخر السورة التي تسمى سورة الإخلاص، وسبب نزولها أن المشركين سألوا رسول الله * عن ربه فقالوا: صَفَ لَنَا رَبُّكَ، أَمْنَ ذَهَبَ أَمْ مِنْ فَضْلَةِ؟¹ وقد نفت هذه السورة أنواع الكفر الثمانية، لأن قوله: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» نفي الكثرة والعدد، قوله: «اللَّهُ الصَّمَدُ» (الإخلاص: 2) وهو الذي يقصد في الحاجات: نفي القلة والنقص²، قوله: «لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ» (الإخلاص: 3) نفي العلة والمعلولة: أي أن يكون تعالى علة لغيره وأن يكون معلولاً لغيره؛ قوله: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ» (الإخلاص: 4) نفي الشبيه والنظير.

وفي الآية السابقة إشكال مشهور: وهو أن الكاف بمعنى مثل، فيصير المعنى: ليس مثل مثل شيء، فالمبني مثل المثل فهوهم الآية حينئذ وجود المثل! وأجيب عن ذلك بأجوبة منها: أن الكاف صلة: أي زائدة لتأكيد نفي المثل: فالمعنى، انتفى المثل انتفاء مؤكداً؛ ومنها أن المثل بمعنى الصفة، فالمعنى: ليس كصفة الله شيء³، ومنها أن الآية من باب الكنایة على حد "مثلك لا يدخل"⁴ تزيد: أنت لا تدخل، ووجه كونها من باب الكنایة أنه يلزم من نفي المثل نفي المثل، لأنه لو فرض وجود المثل لكان الله مثلاً لذلك المثل، وهو لا يصح نفيه لوجوب وجوده⁵، وقد دلت الآية على نفي مثل المثل فلزم من ذلك نفي المثل، وهذا هو المراد، فالقصد نفي مثله تعالى بألغ وجه، إذ الكنایة ألغى من التصريح لتضمنها إثبات الشيء بدليل.

1 رواه الترمذى (450/5) (3364) من حديث أبي بن كعب.

2 إن أراد قلة الفضل فصحيح وإن أراد قلة الذات فالآية لا تنفيه.

3 هذا الوجه ليس بشيء لأن المثل لا يأتي بمعنى الصفة والآتي بمعناها هو المثل مفتوح الثناء.

4 وذلك لأن المراد بمثلك من كان على صفتك التي أنت عليها وهو على صفة نفسه وتقرير الكنایة في الآية إنه لو فرض الله تعالى مثل لما كان لذلك المثل لأن صفتة تقضي الانفراد وعدم المشاركة فيها وهذه الصفة موجودة فيه تعالى فلا يكون له مثل، وهذا توجيه للKennaya مخالف للتوجيه الشارح، وهذا التوجيه للزمخشي والذى ذكره الشارح للسعد التفتازاني. وهو لا يجري في مثلك لا يدخل، وكلام الشارح يفيد أنه بيان للKennaya في الآية بناء على أنها مثل قولك: مثلك لا يدخل وهو غير صحيح.

5 فهو من باب نفي الشيء وهو المثل بنفي لازمه وهو مثل المثل وذلك أن وجود المثل يستلزم وجود مثل المثل وهو الله تعالى فنفي اللازم ، وهو مثل المثل وأريد به نفي الملزم، وهو المثل، والقرينة على ذلك كون مثل المثل واجب الوجود والحاصل أن ثبوت مثله تعالى يستلزم ثبوت مثل مثله وهو الله تعال، فنفي اللازم وجعل دليلاً على انتفاء الملزم.

{-67} صفات المعاني لله تعالى

-27 وقدرة إرادة وغایرت ## أمراً وعلمًا والرضا كما ثبت

{-68} قدرة الله تعالى

(قوله وقدرة) لما تكلم على الصفة النفسية وعلى الصفات السلبية شرع يتكلم على صفات المعاني مقدماً لها على الصفات المعنوية لكونها كالأصل لها والإضافة في صفات المعاني للبيان¹، فالمراد الصفات التي هي المعاني، ويصح أن تكون على معنى "من" كما نص عليه السكتاني وسيدي يحيى الشاوي، وقد نص عليه أيضاً في شارح الوسطي، فالمعنى صفات من المعاني باعتبا المعاني من حيث هي² الشاملة لكل موجود من صفات القديم والحادي³ كالبياض ونحوه، وقع في بعض العبارات: ولا يصح أن تكون على معنى "من" ، قال العلامة الأمير: ولا وجه له فعله تحريف⁴ اهـ.

والمعاني: جمع معنى، وهو لغة: ما قبل الذات، فيشمل النفسية والسلبية، واصطلاحاً: كل صفة قائمة بموصوف موجبة له حكماً، كونه قادرأً فإنه لازم للقدرة، وفي الحقيقة المعاني والمعنى متلازمان، لكنهم لاحظوا الوجودي أصلاً لغيره،

وبداً المصنف من صفات المعاني بالقدرة لظهور تأثيرها فقال "وقدرة" أي وواجب له قدرة فهو معطوف على الوجود، وهي لغة: القوة والاستطاعة كما قاله المؤلف في كبره، وعرفأ: "صفة أزلية قائمة بذاته تعالى يتاتى بها إيجاد كل ممكناً وإعدامه على وفق الإرادة" وهذا رسم لا حد حقيقي، وهكذا سائر التعريفات المذكورة للصفات، لأنه لا يعلم كنه ذاته وصفاته، أي حقيقة ذلك، إلا هو، وفي قولنا: "يتاتى بها إيجاد كل ممكناً وإعدامه" إشارة إلى تعلقها الصلوحي القديم، ويقال له: الصلاحي القديم وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والإعدام فيما لا يزال قبل

1 قوله للبيان وذلك بمحاجحة أن المعاني صفات خاصة بالله تعالى والصفات يشملها وغيرها فتكون الإضافة من إضافة العام للخاص كشهر رمضان وعلم الفقه وشجر الأراك وإضافة العام للخاص لامية للبيان وأما إذا لوحظت المعاني من حيث هي وباعتبار شمولها لصفات الله تعالى وغيرها من صفات الأجسام والمراد من الصفات المضافة هي صفات الله فيكون المضاف إليه أعم من المضاف من وجه لشمول الصفات أيضاً للمعاني وغيرها كالسلبية فالإضافة بيانية على معنى من، والله أعلم.

2 لا من حيث إنها صفات الله تعالى.

3 أي فتكون المعاني عامة والصفات خاصة فتكون الإضافة على معنى من وأما لو لوحظت المعاني بحسب الواقع وهي الصفات السبعة فتكون أخص من الصفات فتكون الإضافة للبيان من إضافة العام للخاص كشجر الأراك. أفاده الأمير ص 78.

4 قوله: "ولا وجه له وذلك أن شرط الإضافة على معنى من أن يكون المضاف إليه أصلاً للمضاف أي مأخذآً أشتقاق له كخاتم فضة وباب ساج، وهذا ليس الأمر كذلك.

5 متعلق بالإيجاد والإعدام وأما الإيجاد والإعدام في الأزل فمحال فلا تتعلق به قدرته تعالى، وذلك أن الفاعل المختار لابد أن يقصد إلى إيجاد فعله والقصد إلى إيجاد الموجود محال فلابد أن يتقدم القصد الفعل فلا بد أن يسبق عدمه وجوده ليصبح القصد إلى إيجاده فيكون فعله تعالى حادثاً ف بالإيجاد والإعدام في الأزل محال، وبهذا الدليل يثبت أن قدم العالم محال مع قدم

وجودنا، وباستمرار الوجود بعد العدم، وباستمرار العدم بعد الوجود تعلق قبضة في هذه الثلاثة، بمعنى أن الممكן في قبضة القدرة، فإن شاء الله أبقاء على عدمه أو على وجوده، وإن شاء أوجده أو أعدمه، وتنطلق بإيجادنا بالفعل بعد العدم السابق، وبإعادتنا بالفعل بعد الوجود، وبإيجادنا بالفعل حين البعث تعلقاً تنزيلاً حادثاً في هذه الثلاثة، فأقسام تعلقات القدرة سبعة تنزيلاً: صلوحي قديم، وتعلقات القبضة ثلاثة والتعلقات التنجيزية ثلاثة، فالجملة ما ذكر كما وضحه شيخنا في رسالته. وأما العدم الأزلي فلا تتعلق به القدرة لأنها واجب،

وذهب الأشعري إلى أنها لا تتعلق بإعادتنا بعد وجودنا، بل إذا أراد الله عدم الممكן قطع عنه الإمدادات فينعدم بنفسه، كالفتيلة إذا انقطع عنها الزيت انطفأ بنفسها¹، وفي قولنا "بها" إشارة إلى أن التأثير حقيقة للذات، وإسناد التأثير إلى القدرة مجاز لكونها سبباً فيه، ويحرم أن يقال: القدرة فعالة، أو انظر فعل القدرة، أو نحو ذلك، لما فيه من إيهام أنها المؤثرة بنفسها، فإن قصد ذلك كفر والعياذ بالله تعالى، ويخرج بقولنا: "كل ممكناً" الواجب والمستحيل فلا تتعلق بكل منها، لأنها إن تعلقت بالواجب فلا يصح أن تعدمه لأنها لا يقبل العدم، ولا يصح أن توجد لأنه يلزم منه تحصيل الحاصل، وإن تعلق بالمستحيل فعلى العكس من ذلك،

وما في البيواليت للشاعراني عن ابن العربي² أنه تعالى يقدر على خلق المحال عقلاً، وأنه دخل الأرض المخلوقة من بقية خميرة طينة آدم، وهي مدينة إنما تدخلها الأرواح فرأى فيها ذلك بعينه -كلام لا يجوز اعتقاد ظاهره، وقد نقل أنه مدسوس عليه،

وقد شنع السنوسي في شرح الصغرى على ابن حزم في قوله: الله قادر أن يتخذ ولداً وإن كان عاجزاً، ولم يعقل أن العجز إنما يكون إذا كان المتعلق من وظائف القدرة بأن كان يقبل الوجود لذاته، ويلزم عليه أن المولى قادر على إعدام قدرته، بل وعلى إعدام ذاته، وفي ذلك غاية الفساد.

قدرته تعالى، لأن وجود العالم أثر تعلق قدرته تعالى، والتعلق لابد أن يكون مسبوقاً بالقصد إلى الفعل فالتعلق لا يكون إلا حادثاً، فالعالم لا يكون إلا حادثاً.

1 فعدم الحوادث عنده سواء كانت جواهر أو أعراضأً وقع بنفسه لا بالقدرة، لأن أثر القدرة عنده لابد أن يكون وجودياً، وتقرير مذهبة: أن الحادث إنما جرم وإنما عرض، والعرض من صفاته النفسية انعدامه بمجرد وجوده من غيره فعل فاعل والجوهر استمرار وجوده مشروط بامداد العرض له.

فإذا أراد الله عدمه أمسك عنه الأعراض فينعدم الجوهر لوقته بنفسه بدون إعدام معدم قال الدسوقي رحمه الله تعالى في حاشية أم البراهين (99): وهذا القول -وإن كان قول الجمهور- إلا أنه ضعيف مبني على أن العرض لا يبقى زمانين، والحق أن العرض يبقى زمانين، وليس من صفاته النفسية انعدامه بنفسه، بل قال عبد الحكيم في حواشيه على الخيالي: إن القول بأن العرض لا يبقى زمانين سفسطة.

2 الصواب ابن عربي بدون الدليل وأما ابن العربي بألفاظه القاضي أبو بكر مؤلف "العواصم من القواصم" وعارضه الأحوذى شرح الترمذى.

وقد سأله إبليس إدريس: هل يقدر المولى أن يدخل الدنيا في قشرة البندة؟ فنخسه في عينه بالإبرة ففتقها. قال بعضهم: وأرجو أن تكون اليمنى -وقال له: إن المولى قادر على أن يدخل الدنيا في سُمّ الخياط، بمعنى أنه يصغر الدنيا¹ أو يوسع سُمّ الخياط وإنما كان محلاً، "فإن تداخل الأجرام المتكافئة واجتمعها في حيز واحد مستحيل" وإنما لم يفصل سيدنا إدريس الجواب لإبليس لأنّه متعنت، وشأن المتعنت الزجر، وإنما فرقاً عينه لأنه أراد بهذا السؤال إطفاء نور الإيمان، فأطفأ نور بصره، لأنّ الجزء من جنس العمل، ومعنى قوله: "وفق الإرادة" أن ما خصصه الله بيارادته أبرزه بقدرته، فتعلق الإرادة لكونه أزلياً، سابق على تعلق القدرة لكونه تنجيزياً حادثاً، فالترتيب بين التعلقين لا بين الصفتين، لأن القديم لا ترتيب فيه وإنما كان المتأخر حادثاً، ودليل وجوب القدرة له تعالى أن يقول: الله صانع قيم له مصنوع حادث، وكل من كان كذلك يجب له القدرة، فالله يجب له القدرة

69- {إرادة الله تعالى}

(قوله: إرادة) معطوف على "الوجود" بحذف حرف العطف: أي وواجب له إرادة، ويراد بها المشيئة وهي لغة: مطلق القصد، وعرفاً: صفة قديمة زائنة على الذات قائمة به تخصص الممكן ببعض ما يجوز عليه، وهو الممكّنات المتقابلات الستة المنظومة في قوله بعضهم:

الممكّنات المتقابلات ## وجودنا وعدم الصفات
ازمنة امكانة جهات ## كذا المقادير روى الثقات
ومعنى كونها متقابلات: أنها متنافيّات؛ فالوجود يقابل عدم وبالعكس، فهما قسم أول، وبعض الصفات يقابل بعضاً، فكونه أبيض مثلاً يقابل كونه أسود وهذا قسم ثان، وبعض الأزمنة يقابل بعضاً، فكونه في زمن الطوفان مثلاً يقابل كونه في زمن سيدنا محمد وهذا قسم ثالث، وبعض الامكانات يقابل بعضاً، فكونه في مكان كذا بمصر يقابل كونه في مكان غيره كبولاق وهذا قسم رابع، وبعض الجهات يقابل بعضاً، فكونه في جهة الشرق يقابل كونه في جهة الغرب، وهذا قسم خامس، وبعض المقادير يقابل بعضاً، فكونه طويلاً مثلاً يقابل كونه قصيراً وهذا قسم سادس،
وفي قوله: "قديمة" رد على الكرامية حيث قالوا بأنّها صفة حادثة قائمة بالذات، وفي قوله: "زائنة على الذات" رد على ضرار من المعتزلة. حيث قال: إنّها نفس الذات، وفي قوله: "قائمة به" رد على الجبائي من المعتزلة. حيث قال: إنّها صفة قائمة لا بمحل، وفيه رد أيضاً على النجاري حيث قال: إنّها صفة سلبية، وفسرها بعدم كون الفاعل ساهياً أو مكرهاً، والصفة السلبية لا قيام لها لكونها أمراً عدمياً، وذهب

¹ قوله بمعنى أنه يصغر الدنيا مراده تصغيرها بطرح ما زاد على هذا القدر منها لا بطريق إدخال بعض أجرامها في بعض حتى تعود كل الأجرام بجملتها إلى هذا القدر فإن ذلك محال كما قاله الشارح نقاً عن السنوسي نقاً عن أبي الحسن الأشعري.

الكعبي ومعتزلة بغداد إلى أن إرادته تعالى لفعل غيره: أمره به، ولفعله: علمه به، وذهب بعضهم إلى أنها الرضا، وسيأتي الرد عليهم بقوله: "وغيرت أمراً ... إلخ" وفي قوله: "تخصيص الممکن" إشارة للتعلق التنجيزي القديم وهو تخصيص الله لشيء أولاً بالصفات التي يعلم أنه يوجد عليها في الخارج ولها تعلق¹ صلوحي قديم: وهو صلاحيتها في الأزل للتخصيص مع ثبوت التخصيص بالفعل أولاً أيضاً، وبعضهم جعل لها تعلقاً تنجيزياً حادثاً²: وهو تخصيص الله الشيء بما تقدم عند إيجاده بالفعل، لكن التحقيق³ أن هذا إظهار للتعلق التنجيزي القديم لا تعلق مستقل،

وخرج بالممکن: الواجب والمستحيل، فلا تتعلق بهما الإرادة كالقدرة، وشمل الممکن: الخير والشر، خلافاً للممعتزلة القائلين بأن إرادة الله لا تتعلق بالشرور والقبائح، وحكي أن القاضي عبد الجبار الهمданی دخل على الصاحب ابن عباد وعنده الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني، فلما رأى الأستاذ قال: سبحان من تنزه عن الفحشاء، فقال الأستاذ: سبحان من لا يجري في ملكه إلا ما يشاء، فقال عبد الجبار: أفيريد ربنا أن يعصي؟ فقال الأستاذ: أفيعصي ربنا كره؟ فقال عبد الجبار: أرأيت إن منعني الهدى

1 قوله: "ولها تعلق ... إلخ" معنى ذلك أن الله خصص في الأزل وجود الشيء على عدمه: أي رجح وجوده على عدمه، وكان يتأنى له في الأزل أن يرجح بيارادته عدمه على وجوده، لكنه ترك ترجيح العدم على الوجود ورجح في الأزل الوجود على العدم، وحصل ذلك أن إرادة الله في الأزل صالحة لترجح كل من الوجود والعدم، وفي حال تلك الصلاحية ثابت بالفعل ترجح الوجود على العدم، ولا منافاة بين الصلاحية وبين ثبوت الترجح بالفعل، لأن معناها أنه تعالى كان يتأنى له أن يرجح العدم على الوجود، وهذا الثاني لا يمنع من ترجح الطرف الآخر بالفعل، وما تشعر به هذه العبارات .. من أن الترجح الأزلي حادث غير مراد. أجهوري.

2 قوله: "وبعضهم ... إلخ" معنى ذلك أن الله تعالى يخصص الشيء عند وجوده، بأن يرجح وجوده على عدمه ترجيحاً آخر غير الترجح الأزلي مع بقاء الترجح الأزلي، لأن القديم لا ينعدم فاجتمع عند وجوده ترجيحان، وهذا نظير ما قالوه: من أن الموجودات منكشفة لله بعلمه انكشفاً تماماً، ومع ذلك فهي منكشفة له أيضاً بسمعه وكذا ببصره انكشفاً تماماً، فكما لم يغرن الانكشف بالعلم عن الانكشف بالسمع والبصر، كذلك هنا لا يغرن الترجح الأزلي عن الترجح الحادث وإن كان بعيداً عن العقل، أجهوري: أقول: هذا خطأ والصواب أن الترجح الموجود الآن هو الترجح القديم نفسه ولا يعقل وجود ترجح ثان بعد وجود الترجح القديم لأن القديم مستمر والذي قد حدث في ما لا يزال إنما هو مقتضى الترجح القديم والله أعلم.

3 قوله: لكن التحقيق .. إلخ" صاحب هذا التحقيق يسلم أن هناك تخصيصاً حادثاً، لكنه ليس مستقلاً عن الأول، بل هو مظهر له، هذا معنى كلام المحتشى، ويريد عليه أن هذا التخصيص الحادث مغاير للتخصيص القديم قطعاً، وحيث كان مغايراً له كان مستقلاً، ولم يظهر المراد بعد استقلاله، فهذا التحقيق غير ظاهر، بل الظاهر إنكار التخصيص الحادث بالكلية، وإظهار التخصيص القديم إنما هو بتعلق القدرة الذي هو الإيجاد والإعدام اهـ ثم رأيت في حاشية الشرقاوي على الهدى ما يؤيد هذا الظاهر، حيث قال فيها: وبعضهم نفي التنجيزي الحادث استغناء عنه بالتنجيزي القديم اهـ. أجهوري.

وقضى علي بالردى، أحسن إلى أم أساء؟ فقال الأستاذ: إن منعك ما هو لك فقد أساء، وإن منعك ما هو له فهو يختص برحمته من يشاء، واختلف العلماء في جواز نسبة فعل الشرور والقبائح إليه تعالى، والراجح جواز ذلك في مقام التعليم لا غيره، وهذا الخلاف جار أيضاً في نسبة الأمور الخسيسة إليه تعالى والأصح الجواز في مقام التعليم لا في غيره، فلا يجوز أن يقال: الله خالق القردة والخنازير، وسبحان من رزق الدهد ومن دبب الشوك، إن لم يكن في مقام التعليم. والدليل على وجوب الإرادة له تعالى أن تقول: الله صانع العالم بالاختيار، وكل من كان كذلك يجب له الإرادة، فالله يجب له الإرادة، وأيضاً فقد اتفق كل على إطلاق القول بأنه تعالى مريد، وشاع ذلك في كلامه وكلام أنبيائه عليهم الصلاة والسلام، ولا يفهم من قولنا: "مرید" بحسب اللغة إلا ذات ثبت لها الإرادة، إذ لا يتعقل مرید بلا إرادة، وإن نازع في ذلك المعتزلة،

70-} مغایرة الإرادة للأمر والعلم والرضى {

(قوله: وغايرت أمراً) أي خالفت وباباينت الإرادة أمراً، بمعنى أنها ليست عينه ولا مستلزمة له، فقد ي يريد ويأمر كائمان من علم الله منهم الإيمان، فإنه تعالى أراده منهم وأمرهم به، وقد لا ي يريد ولا يأمر كالكفر من هؤلاء، فإنه تعالى لم يرده منهم ولم يأمرهم به، وقد ي يريد ولا يأمر كالكفر الواقع من علم الله عدم إيمانهم، وكالمعاراضي فإنه أراد ذلك ولم يأمر به، وقد يأمر ولا ي يريد كائمان هؤلاء؛ فإنه أمرهم به ولم يرده منهم، وإنما أمرهم به مع كونه لم يرده منهم لحكمة يعلمهها سبحانه وتعالى: ×لا يسأل عما يفعل× (الأنبياء: من الآية 23) فالأقسام أربعة،

وغرض المصنف بذلك الرد على من زعم من المعتزلة أن إرادته تعالى لفعل غيره أمره به، والمراد الأمر النفسي لا اللغطي، لأن مغایرتها للأمر اللغطي في غاية الظهور فليس فيه خلاف، وإنما الخلاف في الأمر النفسي وهو اقتضاء أي طلب الفعل الذي ليس بكاف أي ترك¹ أو الفعل الذي هو كاف إذا كان مدلولاً عليه بنحو كف كاترك، بخلاف الكف المدلول عليه بغير نحو كف كلا تفعل فليس بأمر بل نهي، فتحصل أن الأمر تحته صورتان، الأولى: طلب الفعل غير الكف كالصلوة، والثانية: طلب الفعل الذي هو كف المدلول عليه بنحو كف، وأما النهي فتحته صورة واحدة وهي طلب الكف المدلول عليه بغير نحو كف كلا تفعل

(قوله: وعلماً) أي وغايرت الإرادة علمًا بمعنى أنها ليست عين العلم، ولا مستلزمة له لتعلق العلم بالواجب والمستحب كالجائز، ولا تتعلق الإرادة إلا بالجائز، وغرضه بذلك الرد على من زعم من المعتزلة أن إرادته تعالى لفعله علمه به، فرد

1 تفسير الكف بالترك غير صحيح، لأن الترك أمر عدمي، وهو عدم الفعل، وأما الكف ففعل نفسي يتحقق عند توجيه النفس نحو الفعل، ومتصل التكليف هو هذا الفعل النفسي، لأن التكليف كما قالوا- لا يكون بالفعل، ولا يكون بالأمر العدمي. نعم عدم الفعل لازم للكف، وهو المقصود منه، فمن فسر الكف بالترك فلعله أراد تفسيره بلازمة المقصود منه، أو أراد بالترك الفعل النفسي لعدم الفعل.

بمغایرة الإرادة للأمر وللعلم على الكعبي ومعتزلة بغداد في قولهم: إن إرادته تعالى لفعل غيره أمر به، وإرادته ل فعله علمه به كما قال المؤلف في كبره،
وقوله (والرضا) أي وغيرها الإرادة رضاه تعالى وهو قبول الشيء والإثابة
عليه، وغرضه بذلك الرد على من فسر الإرادة بالرضا، فإن الإرادة قد تتعلق بما لا يرضى به الله تعالى: كالكفر الواقع من الكفار فإنه تعالى أراده ولا يرضى به
(قوله: كما ثبت) أي كالتغير الذي ثبت، لا يقال: فيه اتحاد المشبه والمشبه به، لأننا نقول: المعنى: وغيرها ما ذكر شرعاً كما ثبت عقلاً، فالتغير المستفاد من الدليل الشرعي مشبه، والتغير الثابت بالدليل العقلي مشبه به، أو يقال: المشبه هو التغير المذكور في كلام المصنف، والمشبه به هو التغير الثابت عند أهل السنة، ويصح أن تكون الكاف للتعليل، و"ما" واقعة على الدليل، فيكون المعنى: للدليل الذي ثبت عقلاً.

28- وعلمه ولا يقال مكتسب ## فاتبع سبيل الحق واطرح الريب
 (قوله: وعلمه) معطوف على الوجود: أي وواجب له علمه، وما قاله الشارح
 فهو حل معنى لا حل إعراب كما تقدم نظيره. وهو "صفة أزلية متعلقة بجميع
 الواجبات والجازات والمستحبات على وجه الإحاطة على ما هي به¹ من غير سبق
 خفاء "وقولنا" متعلقة بجميع ... إلخ" فيه إشارة إلى تعلق العلم بجميع الأشياء تعلقاً
 تنجيزياً قديماً، فيعلم الله سبحانه وتعالى الأشياء أولاً على ما هي عليه؛ وكونها وجدت
 في الماضي أو موجودة في الحال أو توجد في المستقبل: أطوار في المعلومات لا توجب
 تغيراً في تعلق العلم²، فالمتغير إنما هو صفة المعلوم لا تعلق العلم وليس له تعلق

1 قوله على ما هي به: فليس المراد من قولنا: إن العلم لا يخرج عنه شيء من الأقسام الثلاثة -الواجب والجاز والممتنع- أنه يعلم نفاذ الواجب ثابتة ويعلم مثلاً نفي الواجب، ويعلم ثبوت الصاحبة والشريك أخذًا من عموم العلم، وذلك لأن العلم كما أشار إليه الشارح بقوله: على ما هي به يتعلق بكل أمر على وجهه اللائق، وبنفيه على وجهه غير اللائق فالعلم لا يخرج عنه شيء، لكن ذلك الشيء له جهة حق وجاهة باطل، فيعلم جهة الحق أنها حق كثبوت ذاته وصفاته، ويعلم جهة الباطل أنها باطلة كنفيها، ولا يعلم الثبوت للشريك لأنها جهة باطل فيعلم أن ثبوته باطل، ويعلم نفيه لأنه جهة حق.

2 وذلك لأن للعلم تعلقاً واحداً تنجيزياً على ما عليه المحققون، فيتعلق بالمكان قبل وجوده فيعلم وجوده في الوقت الذي يريد، ثم من لوازمه ذلك علم عدمه قبل وجوده لكن محظ العلم الوجود، وكل ما بقي من لوازمه، وليس له تعلق صلوحي قديم، فإن الصالح لأن يعلم ليس بعالم، وقيل: إن له تعلقين صلوحي وتجزيي، فيتعلق بالأشياء قبل كونها، ويسمى هذا علماً بما سيكون، ثم يعلم عند كونها أنها كانت وذلك علم بما كان، والعلم بما سيكون غير العلم بما كان.

ورد بأن التعبير بما كان أو سيكون باعتبار العلم وتعلقه فإنه واحد، فالمعلوم قبل كونه يعبر عنه بأنه سيكون، وبعد كونه يعبر عنه بأنه كان، ومثله الشهريستاني بما لو أخبر صادق بوقوع أمر علمنا كونه لا محالة، لم يختلف علمنا قبل وقوعه وبعد وقوعه، وإنما الاختلاف في الواقع، ووقوع الاختلاف في علمنا بالأشياء لتغير علمنا بعد اليقين والثبات، كذا في حاشية العطار (454/2)

72- { بيان قول الفلسفه إن الله لا يعلم الجنينات }

وقال المحقق البياضي في "إشارات المرام من عبارات الإمام "ص 128 في تقرير مذهب الفلسفه من أنه تعالى لا يعلم الحوادث الجزئية بوجه جزئي وأنه إنما يعلمها بوجه كلي منحصر في الخارج في شخص واحد منها -وفي الرد عليه قال: ما ملخصه:
 ذهب الفلسفه إلى أنه تعالى يعلم الحوادث الجزئية لا من حيث إن بعضها واقع الآن وبعضها في الماضي وبعضها في المستقبل كل علم أحدهنا بالحوادث المختصة بأزمنة معينة، فإن العلم بها من هذه الحقيقة يتغير بل يعلمها علمًا متعالياً عن الدخول تحت الأزمنة ثابتًا أبداً.
 وأجيب بمنع لزوم التغير في العلم من تعلقه بالحوادث المختصة بأزمنة معينة، بل التغير إنما هو في الإضافة والتعليق لأن العلم صفة حقيقة ذات إضافة يتغير بإضافته فقط في تعلقه بالمتغيرات، وهو مفهوم اعتباري يجوز التغير فيه.

صلوحي ولا تنجيزي حادث، وإلا لزم الجهل، لأن الصالح لأن يعلم: ليس بعالم والتنجيزي الحادث يستلزم سبق الجهل، هذا ما عليه السنوسى ومن تبعه وهو الصحيح، وجعل بعضهم له ثلاثة تعلقات: تنجيزي قديم بالنسبة لذات الله وصفاته، وصلوحي قديم بالنسبة لغيره تعالى قبل وجوده، فإن العلم صالح لأن يتعلق بوجوده ولم يتعلق بوجوده بالفعل، لأن علم وجود الشيء قبل وجوده جهل؛ نعم علمه بأنه سيكون تنجيزي قديم، وأما قول الأولين: لو كان له تعلق صلوحي لزم الجهل لأن الصالح لأن يعلم ليس بعالم، فجوابه أن ثبوت الوجود لزید بالفعل لا يصلح لأن يكون معلوماً قبل وجوده بالفعل، كما أن عدم تعلق الشيء بشيء لا يصلح أن يكون معلوماً، لا يعد جهلاً، كما أن عدم تعلق القدرة بالمستحيل لا يعد عجزاً، وتعلق تنجيزي حادث بالنسبة لغيره تعالى بعد وجوده بالفعل، لكن الحق أنه ليس له إلا تعلق تنجيزي قديم¹،

فيعلم المولى الأشياء أولاً إجمالاً وتفصيلاً²، ويعلم الكليات والجزئيات، وكفرت الفلسفه حيث أنكروا علمه تعالى بالجزئيات¹، كما كفرت بانكار حدوث العالم وحصر الأجساد فقد كفرت بثلاثة، كما قال بعضهم:

والحاصل: أن تعلق علمه تعالى بالمتجدادات على وجهين الأول تعلقه بأنها ستوجد أو ستصدأ أي علمه بوجود كل منها مقيد بوقت وجوده وبعدمه كذلك.
والثاني تعلقه بأنها وجدت الآن أو قبل هذا، وكل من هذين التعليقين متاه متغير بتناهي المتجدادات وتغيرها من غير إيجاب تغير في صفة العلم، ولا تغير أمر حقيقي في ذاته، بل يوجد تغير إضافة العلم وتعلقه بالمعلومات، ولا محدود فيه لأن التعلق أمر اعتباري فلا يرد عليه أن العلم بأنه سيوجد غير العلم بأنه وجد بالضرورة كما ظنه أبو الحسين البصري.

1 قوله: "لكن الحق ... الخ" أقول: كلا القولين حق، والخلاف لفظي وذلك لأن التعلق الصلوحي الذي نفاه السنوسى ليس هو التعلق الصلوحي الذي أثبته البعض الآخر، ولا يلزم من إثبات هذا التعلق الصلوحي الجهل وإنما يلزم الجهل من إثباته بالمعنى الذي نفاه السنوسى فالذى نفاه السنوسى عدم تعلق العلم بما سيكون بأنه سيكون وبصفاته وأحواله، والذي أثبته غيره هو عدم تعلق العلم حال عدم وجود الشيء بأنه موجود.
2 قوله: فيعلم المولى الأشياء أولاً إجمالاً وتفصيلاً.

اعلم أن العلماء بعدما أجمعوا على أن العلم الحصولي لا يحصل إلا عند حصول صورة المعلوم في الذهن قسموا العلم إلى قسمين إجمالي وتفصيلي.
أما الإجمالي فهو بأن يحصل الأمور المتعددة في الذهن بصورة واحدة غير متميزة الأجزاء التي هي صور الأمور المتعددة المخصوصة بها.
وأما التفصيلي فهو بأن يحصل كل من الأمور المتعددة في الذهن بصورة المخصوصة به المميزة له عما عاد.

ونظير هاتين المرتبتين من الإحساسات أن يرى جماعة دفعه، ثم يتحقق النظر إليها، فإذا نجد في الحالة الأولى حالة إجمالية، وبعد التحديد والإمعان حالة أخرى تفصيل الأولى، فالحالة الأولى شبيهة بالعلم الإجمالي، والثانية بالتفصيلي، فإن حال البصيرة بالنسبة إلى مدركاتها حال البصر بالنسبة إلى إدراكاتها.

بثلاثة كفر الفلسفه العدا ## إذ أنكروها وهي حقاً مثبتة
علم بجزئي، حدوث عوالم ## حشر لأجساد وكانت ميتة
ويعلم سبحانه وتعالى ما لا نهاية له ككمالاته، وإنفاس أهل الجنة، فيعلمها
تفصيلاً، ويعلم أنه لا نهاية لها، وتوقف التفصيل على التناهى إنما هو بحسب عقولنا،
ودخل في ذلك علمه، فيعلم بعلمه أن له علمًا،
والتعريف الذي ذكرناه أولى من التعريف الذي ذكره الشارح وغيره، وهو قوله:
"صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تنكشف بها المعلومات عند تعلقها بها" لأن هذا التعريف
معترض من وجوه، منها أن قوله: "تنكشف" يقتضي سبق الجهل، لأن الانكشاف
ظهور الشيء بعد الخفاء، ومنها أن المعلومات جمع معلوم وهو مشتق من العلم،

قال التفتازاني في شرح المقاصد: إن الحاصل في الإجمالي صورة واحدة تطابق الكل
من غير ملاحظة لتفاصيل الأجزاء، وفي التفصيلي صور متعددة يطابق كل منها واحداً من
الأجزاء على الأفراد.

ثم إنهم بعدما أثبتو العلم الإجمالي اختلقو في أنه هل يجوز ثبوته لله تعالى أم لا يجوز؟
جوze القاضي أبو بكر الباقلي والمعتزلي، ومنه كثير من أهل السنة وأبو هاشم من المعتزلة.
قال القاضي عضد الدين في المواقف: والحق أنه إن اشترط في العلم الإجمالي الجهل
بالتفصيل امتنع عليه تعالى، وإلا فلا يمتنع.

قال الدواني في شرح العقائد العضدية: وهو -أي العلم الإجمالي- علم بالفعل بجميع
المعلومات، لا بالقوة كما توهمه بعض المتأخرین .. قال الخيالي: ضرورة حصول صورة كل
واحدة منها عند المدرك في ضمن صورة الكل المتألفة من صورها. وانظر شرح الدواني
بحاشية الكلنبوی عليه (54/2).

وقال الذين منعوا ثبوت العلم الإجمالي لله تعالى: إن ثبوت النوعين من العلم لله تعالى
متناقض، فإن العلم التفصيلي الذي أجمعوا على ثبوته لله تعالى عبارة عن تعلق علمه تعالى
بكل معلوم على الوجه الذي هو عليه، وهو حقيقة المعلوم، وهذا متناقض لتعلق علمه تعالى
بالمعلومات على وجه الإجمال، لأن العلم الإجمالي إنما يحصل عند عدم العلم التفصيلي، وقبله
فلا يجتمعان معاً، وإنما يحصلان فيما يوجدان فيه من العباد على سبيل التعاقب، فيحصل
الإجمالي، ثم التفصيلي، وعند حصول التفصيلي يرتفع الإجمال، ومن أجل ذلك قال الضرير:

والعلم بالشيء على التفصيل ## ينافق العلم على التجمیل
ولو سلمنا عدم تناقضهما فـأی فـانـدة في ثـبوـتـ الـعـلمـ الإـجمـالـيـ بعدـ ثـبوـتـ التـفـصـيـلـ؟!
وهذا المذهب هو المذهب الحق الذي ندين الله تعالى به.

1 قال العطار في حاشيته على شرح المحلي لجمع الجوامع (455/2) قال الجلال
الدواني: اشتهر عنهم -أي عن الفلسفه المعتزليـةـ أنه سبحانه لا يعلم الجزيئات المادية بالوجه
الجزئي، بل إنما يعلمها بوجه كلي منحصر في الخارج في شخص واحد منها، وقد كثـرـ تشـنـيعـ
الطوائف عليهم، ثم قرر كلامهم على وجه لا يقتضي التكـفـيرـ، فراجـعـهـ إنـ شـئـ، وـقـالـ المـلاـ
جامـيـ في الدرة الفاخرةـ: اشتـهـرـ عنـهـمـ آنـهـ اـدـعـواـ اـنـتـفـاءـ عـلـمـ بـالـجـزـئـيـاتـ، وـلـكـ أـنـكـرـهـ بـعـضـ
المـتأـخـرـينـ، وـقـالـ: نـفـيـ تـعـلـقـ عـلـمـ تـعـالـىـ بـالـجـزـئـيـاتـ قـدـ أحـالـهـ عـلـيـهـ مـنـ لـمـ يـفـهـمـ كـلـامـهـ إـلـىـ آخرـ
مـاـ قـالـ، وـأـنـأـقـولـ: هـمـ وـإـنـ أـوـلـ كـلـامـهـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ عـلـىـ وـجـهـ لـيـسـ فـيـهـ كـفـرـ. فـلـهـ عـظـامـ
أـجـمـعـ عـلـىـ كـفـرـهـ فـيـهـ سـائـرـ الـعـلـمـاءـ نـعـوذـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ مـنـ عـقـانـدـهـمـ الـفـاسـدـةـ، اـنـتـهـيـ فـأـسـبـابـ
تـكـفـيرـهـ غـيـرـ مـنـحـصـرـةـ فـيـ الـثـلـاثـةـ المـذـكـورـةـ فـيـ الشـرـحـ.

والمشتق متوقف على المشتق منه، كما أن العلم متوقف على معرفة المعلوم لأنه أخذ في تعريفه، فكل منهما متوقف على الآخر فجاء الدور، ومنها أن قوله: "المعلومات" يقتضي أنها منكشفة قبل الانكشاف، فيلزم تحصيل الحاصل، وأجيب عن الأول بأن المراد بالانكشاف هنا: ظهور الشيء من غير سبق خفاء، وعن الثاني بأن المشتق منه هو العلم الذي هو المصدر، والمعرف العلم بمعنى الصفة¹، وبأن الجهة منفكة، لأن توقف العلم على المعلوم من حيث المعرفة، وتوقف المعلوم² على العلم من حيث الاستيقن، وعن الثالث بأن المراد بالمعلومات الأمور من غير نظر لوقوع العلم عليها وبه يندفع الدور أيضاً، وبأن المراد بالمعلومات ما من شأنها أن تعلم، وكان الأولى حذف قوله: (عند تعلقها بها) لأنه يقتضي أن العلم تارة يتعلق بالمعلومات وتارة لا يتعلق بها وليس كذلك لأن علم الله متعلق بالمعلومات أولاً وأبداً،

والدليل على وجوب العلم له تعالى أن يقول: الله فاعل فعلاً متقدماً محكمًا بالقصد والاختيار، وكل من كان كذلك يجب له العلم، فالله يجب له العلم، فإن قيل: إن هذا الدليل إنما يفيد علمه بالجائزات فقط، فما الدليل على علمه بالواجبات والمستحبات؟ أجيب بأن دليلاً ذلك دليل عدم افتقاره للمخصوص، لأنه لو لم يعلم بالواجبات والمستحبات لكان محتاجاً لمن يكمله، فيلزم أن يكون حادثاً فيفترق للمخصوص، وقد تقدم عدم افتقاره للمخصوص

(قوله: ولا يقال مكتسب) أي ولا يجوز شرعاً ولا عقلاً أن يطلق على علمه أنه مكتسب، وهذا ربما يوهم أن النهي عن القول والإطلاق مع صحة المعنى وليس كذلك، ولعل تفسير القول بالاعتقاد هنا أحسن، وعليه فالمعنى: ولا يجوز أن يعتقد أن علمه مكتسب، لاستحالته، لأن الكسبى عرفاً: هو العلم الحاصل عن النظر والاستدلال، فإذا أقمت دليلاً على حدوث العالم بأن قلت: العالم متغير وكل متغير حادث، ينتج: العالم حادث، فالعلم بحدوث العالم حاصل عن نظر واستدلال فهو كسبى، وقيل: الكسبى هو ما تعلقت به القدرة الحادثة وعلى هذا التعريف فيشمل العلم الضروري الحاصل بالحواس كالعلم الحاصل بالإبصار أو بالشم، بخلافه على التعريف الأول؛ وعلى كل من التعريفين لا يقال لعلم الله: كسبى، لأنه يلزم منه قيام الحوادث ذاته تعالى، ويلزم منه أيضاً سبق الجهل في حقه تعالى وهو محال؛ وما ورد مما يوهم اكتساب علمه تعالى كقوله جل من قائل: **«ثُمَّ بَعْثَاهُمْ لِنَعْلَمُ أَيُّ الْحَزَبَيْنِ أَحْصَى»**³ (الكهف: من الآية 12) مؤول على أن

1 هذا لا يدفع توقف معرفة كل منهما على الآخر.

2 هذا خطأ لا معنى له لأن توقفه عليه من هذه الجهة لا يدفع توقفه عليه من حيث المعرفة. والحق أن يقال: إن هذا التعريف إنما هو لمن يعرف مطلق العلم ويعرف المعلوم لكنه لا يعرف أن العلم من حيث كونه وصفاً له تعالى عبارة عن أي شيء هو، فلا دور.

3 قوله: "ثم بعثاهم .. إلخ" في الجلالين أن (بعثاهم) بمعنى أيقظناهم، و(أحصى) فعل ماض بمعنى ضبط.

المراد -والله أعلم- ليظهر¹ لهم متعلق علمنا، أو أن المراد بـ "نعم" مفتوح النون واللام "نعم" مضمون النون² ومكسور اللام، كما قاله الشيخ الملوى، وما لا يقال: إنه من باب تنزيل المتكلم منزلة من لم يعلم وإن ذكره في اليواقيت عن ابن العربي، ولا أظنه إلا مدسوساً على الشيخ،

فإن قيل: ظاهر الآية التعليل مع أن أفعال الله لا تعلل! أجيب بجعل لامه للعاقبة والفائدة، فالآية أو همت أن علمه مكتسب وقد علمت جوابه، وأو همت تعليل فعله وقد علمت جوابه، فالكلام في مقامين وإن أو هم كلام الشارح خلافه.

واعلم أنه كما لا يقال: علمه مكتسب، لا يقال: علمه ضروري ولا نظري ولا بديهي، أما الضروري فهو وإن كان يطلق على ما لا يتوقف على نظر واستدلال، وهو صحيح في حقه تعالى، لكن يطلق أيضاً على ما قارنته الضرورية فيمتنع أن يقال: علمه ضروري خوفاً من توهם هذا المعنى. وأما النظري فهو ما توقف على النظر والإستدلال، فهو مرادف للكسيبي على تعريفه الأول، فيمتنع أن يقال علمه نظري لإستلزماته الحدوث كما مر في الكسيبي، وأما البديهي فهو وإن كان يطلق على ما لا يتوقف على نظر وإستدلال، فيكون مرادفاً للضروري على أحد معنييه، لكن يطلق أيضاً على العلم الحاصل للنفس بغتة، يقال: بهذه النفس الأمر: إذا أتاها بغتة، فيمتنع أن يقال: علمه بديهي لإيهامه هذا المعنى.

قوله: (فاتبع سبيل الحق) أي إذا علمت وجوب القدرة والإرادة والعلم له تعالى فاتبع طريقاً هو الحق وهو الحكم المطابق للواقع، فالباء فاء الفصيحة، والسبيل بمعنى الطريق، وإضافته للحق للبيان، ويصبح أن يكون في الكلام حذف المضاف، والتقدير: سبيل أهل الحق، أي طريقهم، والمراد به: معتقد أهل السنة من وجوب صفات المعاني له تعالى.

وقوله: (واطرح الريب) أي: وألق عنك الشبه، فالرَّيْبُ جمع رَبِيبٍ بمعنى الشبهة التي لم تعلم صحتها ولا فسادها، وهذا بحسب الأصل، وإلا فالقصد هنا الرد على المعتزلة الناففين لصفات المعاني لئلا يلزم تعدد القدماء، وهذه شبهة فاسدة، لأنَّه لا يضر إلا تعدد ذاتات القدماء لا تعدد الصفات مع اتحاد الذات، ويصبح أن يكون في الكلام حذف مضافين، والتقدير: واطرح سبيل أهل الريب وشكوك الناففين لصفات المعاني، لأنَّهم يقولون: قادر بذاته مرید بذاته، وهكذا، وهو هذيان، لأنَّه لا يُعقل قادر بلا قدرة ومرید بلا إرادة وهكذا.

1 لا يخفى بعد الوجهين وركاكتهما، والأولى أن يقال المراد يتعلق علمنا بكون هذا الأمر موجوداً، وهذا ما سماه بعضهم بالتعلق التجيزى الحادث وأما ما قبله فكان العلم متعلقاً بأنه موجود، والله أعلم.

2 على ذكر السبب وإرادة المسبب لأن العلم سبب للإعلام.

29- حياته كذا الكلام، السمع ## ثم البصر بذى أتانا السمع

{حياة الله تعالى} 74

(قوله: حياته) معطوف على الوجود بحذف حرف العطف، وما صنعه الشارح حل معنى كما تقدم، وقد عرف الشيخ السنوسي الحياة بتعريف يشمل الحياة القديمة والحادثة حيث قال: هي صفة تصح لمن قامت به الإدراك: أي تصح لمن قامت به أن يتصرف بصفات الإدراك¹ ولا يضره الجمع بين حقيقتين مختلفتين بالقدم والحدث، لأنه رسم لا حد²، وعرف بعضهم كلاً منها بتعريف يخصه، فعرف الحياة القديمة بقوله: "صفة أزلية تقتضي صحة العلم" أي تقتضي صحة الاتصاف به، وكما تقتضي صحة الاتصاف بالعلم تقتضي صحة الاتصاف بغيره من الصفات الواجبة، وإنما اقتصر على العلم لأنه شرط في غيره³ وشرط الشرط شرط، وأقحم لفظة "صحة" لأن الحياة لا تستلزم العلم بالفعل، لكن العلم واجب في حقه تعالى للدليل السابق، وأما في حقنا فقد ينتفي العلم مع وجود الحياة، كما في المجنون فإنه حي مع انتفاء العلم عنه⁴، وعرف الحياة الحادثة بقوله: "هي كيفية يلزمها قبول الحس والحركة الإرادية" أي عرض يلزمها قبول الإحساس وقبول الحركة الإرادية، بخلاف الحركة الاضطرارية حركة الحجر بحركة محركه، وحياة الله لذاته ليست بروح، وحياتنا ليست لذاتنا بل بسبب روح، ودليل وجوب الحياة له تعالى أن تقول: الله المتصف بالقدرة والإرادة والعلم، وكل من كان كذلك يجب له الحياة، فالله يجب له الحياة

{كلام الله تعالى} 75

(قوله: كذا الكلام) "كذا" خبر مقدم، و"الكلام" مبتدأ مؤخر والمعنى: الكلام مثل ذا أي ما تقدم من الصفات، والتشبّيه ليس من كل وجه بل في مطلق الوجوب لله تعالى وإن خالفها في الدليل، لأن دليلاً لها عقلي إما وحده وإما مع النفي على وجه التأكيد،

1 أي بصفات تصح الإدراك مثل القوة المودعة في العين والأذن والفم والبدن لإدراك المرئيات والأصوات والروائح والطعوم والملموسات، فإن الحياة شرط في اتصاف الموجود بهذه الصفات، وقد توجد الحياة بدونها كالأشعى والأصم والأحش.

2 لأن الحد يكون بالذاتيات وذاتيات كل شيء تخصه لا يشاركه فيها غيره بخلاف العرضيات التي يتتألف منها الرسم.

3 قوله: "لأنه شرط في غيره، أي لأن العلم شرط في غيره من باقي الصفات من القدرة والإرادة. والحياة شرط فيه، وشرط الشرط شرط.

4 هذا يدل على عكس ما ادعاه آنفاً من أن العلم شرط في غيره لأن المجنون متصف بالقدرة مع فقد العلم عنه فما قاله آنفاً منقوض.

ودليله نقلٍ إما وحده أو مع العقلي على وجه التأكيد¹؛ فالمعمول عليه فيه الدليل السمعي² كما سيذكره بقوله: "بُذِّي أَتَانَا السَّمْع"

وقد اختلف أهل المذاهب في معنى كلامه تعالى، فقال أهل السنة: صفة أزلية قائمة بذاته تعالى ليست بحرف ولا صوت منزهة عن التقدم والتأخر والإعراب والبناء، ومنزهة³ عن السكوت النفسي بأن لا يدبر في نفسه الكلام مع القدرة عليه، ومنزهة عن الآفة الباطنية بأن لا يقدر على ذلك كما في حال الخرس⁴ والطفولية،

وقالت الحشوية وطائفة سموا أنفسهم الحنابلة: كلامه تعالى هو الحروف والأصوات المتواتلة المترتبة ويزعمون أنها قديمة، وتغلب بعضهم حتى زعم قدم هذه الحروف التي نقرؤها والرسوم⁵ بل تجاوز جهل بعضهم لغلاف المصحف.

وقالت المعتزلة: كلامه هو الحروف والأصوات الحادثة وهي غير قائمة بذاته، فمعنى كونه متكلماً عندهم: أنه خالق للكلام في بعض الأجسام⁶ لزعمهم أن الكلام لا يكون إلا بحروف وأصوات، وهو مردود بأن الكلام النفسي ثابت لغة كما في قول الأخطل:

إن الكلام لفي الفواد وإنما ## جعل الناس على الفواد دليلاً
وكلامه تعالى صفة واحدة لا تعدد فيها⁷، لكن له اقسام اعتبارية، فمن حيث تعلقه بطلب فعل الصلاة مثلًا: أمر، ومن حيث تعلقه بطلب ترك الزنا مثلًا: نهي، ومن حيث

1 قوله: "إما وحده أو مع العقلي" معناه أنك بال الخيار بين أن تستدل بالدليل النقلاني وتقصر عليه ، وبين أن تضم إليه الدليل العقلي للتأكيد والتقوية، وهو ما ذكره السنوسي بقوله "وأيضاً لو لم يتصف بها لزم أن يتصرف بأضدادها وهي ناقص ونقص عليه تعالى محال". أجهوري.

2 وذلك لأن وجود الإله لا يتوقف على كونه متكلماً كما يتوقف على كونه حياً قادرًا مريداً بل كونه تعالى متكلماً ثابت بقول النبي: إن الله قد أنزل على كلاماً مثلًا، والنبي قد ثبتت نبوته بالمعجزة التي ليست بكلام فكان ثبوت الكلام بالدليل السمعي.

3 كان الأولى أن يقول: مضادة للسكوت .. ومضادة للآفة الباطنية لأن المنزه عن السكوت وعن الآفة الباطنية هو الله تعالى، لا الصفة المذكورة، بل هي مضادة لها.

4 قوله: "كما في حال الخرس ... إلخ" التشبيه في مطلق الآفة وإن كانت الآفة المشبهة هي الآفة الباطنية المانعة من الكلام النفسي، والآفة المشبه بها هي الخرس والطفولية ظاهرية مانعة من الكلام اللفظي. أجهوري.

5 يقصد الشارح الحروف التي تصدر من القارئ وكان عليه أن يقول نتفظ بها بدل نقرؤها لأن المقصود قيم والحدث هو القراءة وصوت القارئ وحروفه فإنها حكاية لكلام الله تعالى وليس نفسه كما قال الإمام أبو حنيفة: ما قام بالله قديم، وما قام بالخلق مخلوق، أقول: وهلا قالت هذه الطائفة بقدم القارئ مثل ما قالت بقدم الفاظه وحروفه؟!.

6 كاللوح المحفوظ وجبريل والنبي وشجرة موسى.

7 هذا هو مذهب ابن كلاب، وبتعه عليه جمهور الأشعار والماتريدية، وليس هو مذهب جمهور السلف، وانظر تفصيله وما يرد عليه في مقالتنا المفردة في مسألة الكلام.

تعلقه بأن فرعون فعل كذا مثلاً: خبر، ومن حيث تعلقه بأن الطائع له الجنة: وعد، ومن حيث تعلقه بأن العاصي يدخل النار: وعید، إلى غير ذلك، وتعلقه بالنسبة لغير الأمر والنهي: تعلق تنجيزي قديم، وأما بالنسبة للأمر والنهي: فإن لم يشترط فيهما وجود المأمور والمنهي¹، فكذلك² وإن اشترط فيهما ذلك كان التعلق فيهما صلوحياً قبل وجود المأمور والمنهي، وتنجيزياً حادثاً بعد وجودهما.

واعلم أن كلام الله يطلق على الكلام النفسي القديم، بمعنى أنه صفة قائمة بذاته تعالى، وعلى الكلام اللفظي بمعنى أنه خلقه، وليس لأحد في أصل³ تركيبه كسب، وعلى هذا المعنى⁴ يحمل قول السيدة عائشة: ما بين دفتري المصحف كلام الله تعالى وإطلاقه عليهما، قيل بالاشتراك، وقيل حقيقي في النفسي مجاز في اللفظي⁵، وعلى كل⁶ من أنكر أن ما بين دفتري المصحف كلام الله فقد كفر، إلا أن يريد أنه ليس هو الصفة القائمة بذاته تعالى،

ومع كون اللفظ الذي نقرؤه حادثاً لا يجوز أن يقال: القرآن حادث إلا في مقام التعليم، لأنه يطلق على الصفة القائمة بذاته أيضاً لكن مجازاً على الأرجح، فربما يتوهם

وأما جمهور السلف فالقرآن عندهم عبارة عن الألفاظ النفسية المرتبة مع معانيها، وانظر تفصيله هناك.

1 يعني حال الأمر، وأما الوجود مطلقاً فلا خلاف فيه.

2 قوله: فكذلك: أي اكتفاء بوجود المأمور والمنهي في علم الله وتقديره، كما ذكره الشيخ الأمير في حاشية عبد السلام، أجهوري.

أقول: وهذا هو التحقيق فإن للأب مثلاً أن يأمر ابنه الذي سيوجد –أي يطلب منه طلباً جازماًـ أن يفعل كذا عند وجوده وفهمه للخطاب وقدرته فهذا الطلب قد وجده مع فقد المأمور في الخارج.

3 قوله في أصل تركيبه: كلمة "الأصل" حشو مفسد.

4 أي على اللفظي المخلوق لله تعالى وذلك لأن الكلام القديم القائم بالله تعالى لا يقع بين الدفتين.

5 هذا القول لا وجه له من الصحة لأن الشائع المستمر هو إطلاق الكلام على اللفظي وإطلاقه على المعنى القائم بالنفس نادر وهذا دليل على العكس من هذا القول أي كونه حقيقياً في اللفظي مجازاً في المعنى كما قيل بهذا وهو قول قوي⁷ ولعل ذلك القائل لاحظ أن المعنى لكونه وصفاً له تعالى هو أولى بإطلاق كلام الله عليه، وهذا أمر لا علاقة له باللغة والمسألة لغوية، وما ينبغي التنبيه عليه أنه ليس المراد بالكلام النفسي عند جمهور الأشاعرة والماتريدية الألفاظ النفسية مثل ما يرتبه الإنسان في نفسه بعد حصول المعنى فيه وقبل التلفظ بالكلام اللفظي لأن الكلام اللفظي حادث عندهم لوجود الترتيب فيه، بل مرادهم بالكلام النفسي المعنى الذي لا يتغير بتغير التعبيرات ولا يختلف باختلاف اللغات، مثل الطلب القائم بنفس الأمر.

6 قوله: وعلى كل بالتنوين أي كل من الإطلاقين إطلاق القرآن على الكلام النفسي إطلاقه على الكلام اللفظي.

من إطلاق أن القرآن حادث أن الصفة القائمة بذاته تعالى حادثة، ولذلك ضرب الإمام أحمد بن حنبل وحبس على أن يقول بخلق القرآن فلم يرض^١،

وقال السنوسي وغيره من المتقدمين: إن الألفاظ التي نقرؤها تدل على الكلام القديم، وهذا خلاف التحقيق، لأن بعض مدلوله قديم، كما في قوله تعالى: **«الله لا إله إلا هوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ»** (البقرة: من الآية 255) وبعض مدلوله حادث كما في قوله تعالى: **«إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمٍ مُوسَى»** (القصص: من الآية 76) والتحقيق أن هذه الألفاظ تدل على بعض مدلول الكلام القديم، لأنه يدل على جميع الواجبات والجائزات والمستحبات^٢ فالالفاظ التي نقرؤها تدل على بعض هذا المدلول، فلو كشف عنا الحجاب وفهمنا من الكلام القديم طلب إقامة الصلاة مثلاً نفهم ذلك من قوله تعالى: **«أَقِيمُوا الصَّلَاةَ»** (الأعراف: من الآية 72) ويصح أن يكون المراد أن الكلام اللفظي يدل على الكلام النفسي دلالة عقلية التزامية بحسب العرف، فإن من أضيف له كلام لفظي دل عرفاً أن له كلاماً نفسياً، وقد أضيف له تعالى كلام لفظي كالقرآن، فإنه كلام الله قطعاً، بمعنى أنه خلقه في اللوح المحفوظ، فعل التزاماً على أن له تعالى كلاماً نفسياً، وهذا هو المراد بقولهم: القرآن حادث^٣، ومدلوله قديم فأرادوا بمدلوله: الكلام النفسي، وتكتفي الإضافة الإجمالية^٤ وإن لم يكن اللفظي قائماً بالذات،

وفهم القرافي^٥ أن المراد المدلول الوضعي فقال: منه قديم وهو ذات الله وصفاته، وحادث كخلق السموات ومستحيل **«أَتَخَذُ الرَّحْمَنَ وَلَدًا»** (مريم: من الآية 88) كما بسطه العلامة الملوى،

والحاصل أن للألفاظ التي نقرؤها دلالتين: أولاهما التزامية عقلية عرفاً دلالة اللفظ على حياة اللفظ، والمدلول بهذه الدلالة هو الكلام القديم، وهذا محمل كلام السنوسي ومن تبعه، وثانيهما وضعية لفظية، والمدلول بهذه الدلالة بعضه قديم وبعضه حادث، وهذا محمل كلام القرافي وغيره، فلا تنافي بين القولين كما يصرح به بعض^٦ حواشى الكبرى، والله أعلم.

١ أقول: امتنع الإمام أحمد وغيره من أئمة أهل السنة عن القول بخلق القرآن لأنهم كانوا يرون أن القرآن بآلفاظه ومعانيه قديم قائم بذاته تعالى وهذا هو مذهب جمهور السلف، وأما ما ذكره الشارح هنا فهو مذهب ابن كلاب وجمهور المتأخرین من أهل السنة، وانظر تحقيق المسألة في مقالتنا في المسألة.

٢ والألفاظ التي نقرؤها لا تدل على هذا الجميع بل على بعضها، والأولى أن يقول الشارح: والألفاظ التي نقرؤها بالواو بدل الفاء.

٣ من هو القائل لهذا الكلام؟

٤ في كون النفسي مدلولاً للفظي.

٥ يعني فهم من قولهم: "ومدلوله قديم" ذلك، فاعتراض عليهم.

٦ ويحتمل أن يكون الخلاف مبنياً على الخلاف في ما وضع له الألفاظ ما هو هل هو المعاني الذهنية أو الأمور الخارجية فعلى الأول كلام الله اللفظي موضوع للمعاني القائمة بذاته تعالى وهي كلها قديمة والألفاظ تدل عليها دلالة وضعية وعلى الثاني الموضوع له هي الأمور الخارجية وهي قسم منها قديم وقسم منها حادث فعلى هذا دلالة الألفاظ عليها وضعية ودلالتها على المعاني التزامية عقلية والله أعلم.

{ سمع الله }

(قوله السمع) معطوف على الكلام بحذف حرف العطف: أي وكذا السمع فهو مثل ما ذكر في وجوب اتصافه تعالى به، وهو صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات: الأصوات، وغيرها كالذوات¹، كما سيأتي في قوله: "وكل موجود أنط للسمع به" وهذه طريقة السنوسي ومن تبعه،

وقال السعد: تتعلق بالسموعات، فيحتمل أن مراده بالسموعات في حقنا وهي الأصوات، فيكون مخالفًا لطريقة السنوسي ومن تبعه، ويحتمل أن مراده السموعات في حقه تعالى وهي الموجودات الأصوات وغيرها، فيكون موافقًا لطريقة السنوسي، فيسمع سبحانه وتعالى كلاً من الأصوات والذوات، بمعنى أن كلاً منها منكشف لله بسمعه، ويجب اعتقاد أن الانكشاف بالسمع غير الانكشاف بالبصر، وأن كل منهما غير الانكشاف بالعلم، ولكن حقيقة يفوض علمها الله تعالى وليس الأمر على ما نعهد من أن البصر يفيد بالمشاهدة وضوحاً فوق العلم، بل جميع صفاتة تامة كاملة، يستحيل عليها الخفاء والزيادة والنقص إلى غير ذلك، وما ذكر من التعريف للسمع القديم، وأما السمع الحادث فهو: قوة مودعة في العصب المفروش في مقرر الصماخ تدرك بها الأصوات على وجه العادة "وقد يدرك بها غير الأصوات، فقد سمع سيدنا موسى كلام الله القديم، وهو ليس بحرف ولا بصوت

{ بصر الله تعالى }

(قوله ثم البصر) معطوف على الكلام، و"ثم" بمعنى الواو، لأن صفاتة تعالى لا ترتيب فيها، فالمعني: وكذا البصر فهو مثل ما ذكر في وجوب اتصافه تعالى به، وهو صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات الذوات وغيرها، كما يعلم من قوله فيما يأتي: "كذا البصر" كما هو طريقة السنوسي ومن تبعه،

وقال السعد: تتعلق بالمبصرات، فيحتمل أن مراده المبصرات في حقنا وهي الذوات والألوان، فيكون مخالفًا لطريقة السنوسي ومن تبعه، ويحتمل أن مراده المبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات الذوات وغيرها، فيكون موافقًا لطريقة السنوسي فيه، فيبصّر سبحانه وتعالى جميع الموجودات حتى الأصوات ولو خفية جداً كدبب النملة السوداء في الليل المظلم، بمعنى أن ذلك منكشف لله ببصره، وما ذكره من التعريف للبصر القديم، وأما البصر الحادث فهو: قوة مخلوقة في العصبتين الم gioventin المتلاقيتين تلقياً صليبياً هكذا أو المتلاقيتين تلقي دالين² ظهر أحدهما في ظهر الأخرى < تدرك بها الأصوات والألوان والأشكال وغير ذلك¹ مما يخلق الله إدراكه في النفس.

1 لا يخفى أن السمع موضوع لغة لإدراك الأصوات وهو الجاري على لسان الشرع حيث لم يعلق سمعه تعالى فيه إلا بالأصوات، ولم يرد في نصوص الكتاب والسنة تعليقه بغيرها ولا مرة واحدة، فتعريم السمع لغير الأصوات - كما أنه مخالف للغة - لا دليل عليه من الشرع، ويقال مثل هذا في البصر.

2 قوله "المتلاقيتين" أي في مقدم الدماغ ثم يذهبان إلى العينين: العصبة التي من الجانب الأيسر إلى العين اليمنى، والعصبة من الجانب الأيمن إلى العين اليسرى، ذكره

(قوله بذى أثانا السمع) أي بهذه الصفات الثلاثة التي هي الكلام والسمع والبصر ، أثانا المسموع: أي الدليل السمعي ، فالسمع بمعنى المسموع وهو الدليل السمعي ، وليس المراد أن السمع ورد بنفس الصفات، لأنه خلاف الواقع، بل المراد أنه ورد بمشتقاتها، قال الله تعالى: ×وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكْلِيمًا× (النساء: من الآية 164) أي أزال عنه الحجاب وأسمعه الكلام القديم ثم أعاد الحجاب، وليس المراد أنه تعالى يبتدىء كلاماً ثم يسكت، لأنه لم يزل متكلماً أولاً وأبداً، خلافاً للمعتزلة في قولهم بأن المعنى أنه تعالى خلق الكلام في شجرة وأسمعه موسى، ويرد كلامهم بأن الأصل في الإطلاق الحقيقة، وما رواه القضايعي، من (أن الله ناجي موسى بمائة ألف وأربعين كلمة)²، معناه أنه فهم معاني يعبر عنها بهذه العدة لا لتبسيط في نفس الكلام، وروى أن موسى عليه الصلاة والسلام كان يسد أذنيه عند قدومه من المناجاة لئلا يسمع كلام الخلق، لكونه لا يستطيع سماعه لأنه صار عنده كأشد ما يكون من أصوات البهائم المنكرة بسبب ما ذاق من اللذة التي يحاط بها عند سماع كلام من ليس كمثله شيء، وقد أشرق وجهه من النور، فما رأه أحد إلا عمي فتبرقع وبقي البرق على وجهه إلى أن مات³، وأكثر ما اشتهر في المناجاة كذب لا يليق بسيدنا موسى، وقال تعالى: ×وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ× (الشورى: من الآية 11) وقد ورد في الحديث =أربعوا على أنفسكم في الدعاء- فإنكم لا تدعون أصم+ "وفي رواية" =ولا غائبًا وإنما تدعون سميعاً بصيراً+⁴ ومعنى قوله =أربعوا على أنفسكم+ أشفقوا على أنفسكم فهو من معنى قوله تعالى: ×ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً× (الأعراف: من الآية 55) وقد أجمع أهل الملل والأديان على أنه تعالى متكلم وسميع وبصير.

فإن قيل: المدعى أن له تعالى صفتين من صفات المعاني وهما السمع والبصر، وما في الآية والحديث وانعقد عليه الإجماع أنه تعالى سميع بصير وهو غير المدعى أجيب بأن أهل اللغة لا يفهمون من سميع وبصیر إلا ذاتاً ثبت لها السمع والبصر، لأن إطلاق المشتق وصفاً لشيء يقتضي ثبوت مأخذ الاشتراق له فثبت المدعى بالآية والحديث والإجماع مع اعتبار ما يفهمه أهل اللغة، ولا يخفى أنه لا إيهام في كلام الناظم، بل فيه الجناس التام؛ لأن السمع الأول بمعنى الصفة القديمة، والسمع الثاني

الشرقاوي في حاشية الهدهي. ومنه يعلم أن بصر اليمني في العصبة الواقلة إليها من الجانب الأيسر وبصر اليسرى في العصبة الواقلة إليها من الجانب الأيمن. أجهوري.

1 قوله وغير ذلك .. إلخ هذا سهو من الشارح لأن الكلام في البصر الحادث، وهو كما تقدم لا يتعلق بغير الذوات والألوان والخلاف في تعلق البصر بغيرها إنما هو في بصره تعالى. إلا أن يراد بغير ذلك ذات الله تعالى.

2 أخرجه القضايعي في مسند الشهاب (1458) وإسناده ضعيف جداً انظر: فتح الوهاب في تخريج أحاديث الشهاب (874) ورواه الطبراني في الكبير رقم (13650) عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: =إن الله ناجي موسى بمائة ألف وأربعين ألف كلمة+ قال في مجمع الزوائد رقم (13776): وفيه جويرية، وهو ضعيف جداً.

3 هذا من الإسرائيликـات.

4 أخرجه البخاري (2992) ومسلم (2704) من حديث أبي موسى الأشعري.

بمعنى الدليل السمعي، على أنه تقدم أنها ليست من مشطور الرجز بل من كامله، وحينئذ فلا إبطاء أصلًا.

78-} هل لله تعالى صفة تسمى بالإدراك {

30- فهل له إدراك أولاً خلف## # وعند قوم صاحب فيه الوقف

(قوله فهل له ... إلخ) التعبير بواو الاستئناف أوضح من التعبير بالفاء، لأن هذا لا يتفرع على ما قبله، ويمكن جعل الفاء للاستئناف، ويصبح أن يجعل فاء الفصيحة فتكون في جواب شرط مقدر، والتقدير: إذا أردت تحقيق مسألة الإدراك فاقول لك: هل له .. إلخ، وحاصل ما ذكره الناظم أنه قيل بثبوتها وقيل بانتفائها، وقيل بالوقف¹، فهي أقوال ثلاثة:

79-} ثبوة صفة التكوين لله تعالى وقيامها به تعالى {

وقد اختلف أيضاً في صفة التكوين فأثبتها الماتريدية، وعليه فهي (صفة قديمة قائمة بذاته تعالى يوجد بها ويعدم بها²)، لكن إن تعلقت بالوجود تسمى إيجاداً وإن تعلقت

1 قال المحقق البياضي في إشارات المرام (124): اختار عامة المتكلمين أن الإدراك ليس صفة زائدة، بل هو من العلم في حق الباري خلافاً لأبي بكر الباقلاني ومن تبعه من الأشاعرة متمسكين في كون إدراك الشم والذوق واللمس صفة لله تعالى مغايرة للعلم بأنه لا يتعلق بما مضى بخلاف العلم، وأنه إدراك سادس لمخالفته لسائر الإدراكات، وعدم قيامه مقام شيء منها فإنه إنما (يثبت) ذلك (القيام) لو كان ما ثبت لبعض أنواع الجنس ثابتاً للأخر، وليس كذلك كما في المناهج، وأجيب بمنع خروجه عن جنس العلوم لأنه لا انفكاك للإدراك عن العلم، وأنه حكم العلم، وهو عدم تأثيره في متعلقه ثابت له فكان هو هو انتهى.

أقول: لم يرد السمع بثبوت الإدراك لله تعالى، والعلم يعني عنه، فكيف يقال به؟!.

80-} بيان أن التكوين الذي قال به الماتريدية بمعنى مبدأ الأفعال، لا بمعنى القدر المشترك بين الأفعال {

2 قوله يوجد بها ويعدم بها، أعلم أنه قد اختلف القائلون بالتكوين في أن التكوين هل هو عبارة عن مبدأ الأفعال أو عبارة عن القدر المشترك بين الأفعال.

التحقيق الذي عليه المحققون منهم هو الأول لأن الأفعال نفسها لا خلاف في أنها حادثة وإنما الخلاف بين الأشاعرة والماتريدية في أنه هل لله تعالى صفة أزلية قائمة بذاته تعالى وراء القدرة هي مبدأ للأفعال أم لا حاجة إلى القول بها لأن القدرة المتفق عليها بينهما كافية لأن تكون مبدأ للأفعال بتعلقها بها، وإذا قلنا بالتكوين بمعنى القدر المشترك يكون التكوين بمعنى الأفعال الحادثة، والمفروض أنه قديم، هذا خلف، فالقديم هو التكوين بمعنى مبدأ الأفعال، ويسمى صفة فعل على أن التكوين والفعل حقيقةان عريفتان فيما به التكوين والفعل، كما أن المراد بالفاعل في قول من قال: "إن الله فاعل في الأزل" من شأنه أن يفعل، وأما تعلقات التكوين فحادثة يتجدد تعلقه بوجود الشيء في وقت أراد الله أن يوجده فيه، فلا يلزم قدم المكون كما ظنه المخالف، ولا يلزم كون الإيجاد قديماً وأثره حادثاً كجرح سرى بعد مدة، إذ لا يصح أن يقال: إزال القرآن ليلة القدر قديم، ولأن فعل المختار لا يكون إلا حادثاً، قاله في إشارات المرام.

وقال (214) بعض مشايخنا كصاحب التبصرة والتلخيص والإرشاد وإن تسامحوا في تعريف التكوين "بإخراج المعدوم من العدم إلى الوجود" كما هو دأبهم من عدم الالتفات إلى جوانب التعريفات بعد الاهتمام بتحقيق المرام فقد نبهوا على أن المراد في المقام مبدأ الإخراج المذكور ببيان القيام بذاته تعالى. كسائر صفاتـهـ انتهى.

بالعدم تسمى إعداماً¹، وإن تعلقت بالحياة تسمى إحياء وهكذا، فصفات الأفعال عندهم قديمة لأنها هي صفة التكوين وهي قديمة، وذهب بعضهم إلى أن هذه كلها صفات متعددة، وفيه تكثير للقدماء جداً؛ ونفها الأشاعرة وجعلوا صفات الأفعال هي تعلقات القدرة التجيزية الحادثة، فإن قيل على طريقة الماتيريدية: ما وظيفة القراءة عندهم؟ أجيب بأن وظيفتها تهيئة الممكن بحيث تجعله قابلاً للوجود والعدم ورد بأن قبوله لذلك ذاتي له، وأجيب بأن الذاتي إنما هو القبول الإمكانى، بخلاف القبول الاستعدادي القريب من الفعل²

وذهب الأشاعرة إلى أن التكوين وسائر صفات الأفعال ليست صفات حقيقة، بل هي أمور اعتبارية..

متمسكين بأن مبدأ الإخراج من العدم إلى الوجود ليس غير القدرة المتعلقة بأحد طرفي الفعل والترك المترنة بارادته فإن القدرة صفة تؤثر على وفق الإرادة، أي إنما تؤثر في الفعل، ويجب صدور الفعل عنها عند انضمام الإرادة. إليها وأما بالنظر إلى نفسها، وعدم اقترانها بالإرادة المرجحة لأحد جانبي الفعل والترك، فلا تكون إلا جائزة التأثير فلذا لا يلزم وجود جميع المقدورات قاله في شرح المقاصد.

1 فالتكوين صفة واحدة تختلف أسمائه باختلاف تعقّاته.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن الجاري في كلام الماتيريدية أن التكوين يتعلق بالوجود وفروعه وقد مثلوا له بذلك فقالوا: فمن حيث التعلق بحصول المخلوقات تخليق، وبحصول الأرزاق تزويق، وبحصول الصورة تصوير، إلى غير ذلك، ولم أر في كلام أحد منهم بعد البحث التصريح بأنه يتعلق بالعدم، وأن تعلقه به يسمى إعداماً مثل ما قال الشارح غير أنه وقع في كلام بعضهم: وإن تعلق بالموت يسمى إماتة، وهذا القول يصلح مثلاً لذلك على القول بأن الموت عديم كما عليه البعض وأما على القول بأنه وجودي فلا يصلح مثلاً له.

وقد تقدم قريباً أن في تعلق القدرة بالعدم عند الأشعرية خلاف، فذهب الأشعري ومن تبعه منهم إلى أن الممكن بعد وجوده يندم بنفسه لا تتعلق القدرة بعدمه، وقدمنا في التعليق أن هذا القول مبني على القول بتجدد الأعراض وعدم بقائها، والمشهور نسبة هذا القول إلى الأشعري دون الماتيريدية القائلين بالتقوين، فلو كانت الماتيريدية قائلين بعدم بقاء الأعراض لصح لنا أن نقول على غرار قول الأشعري: إن التكوين عندهم لا يتعلق بالعدم، بل الممكن ينعدم بنفسه، وأما إذا لم يكونوا قائلين به فاقتصرارهم على التمثيل بالصور التي تعلق التكوين فيها بالموجودات ليس لأجل حصر تعلقه بها بل لأجل أن ذلك هو المتบรร إلى الأذهان من لفظ التكوين فاقتصروا على ذكر ما تبادر إلى أذهانهم، والله تعالى أعلم.

2 هذا كلام لا حاصل له لأنه يفيد أن القدرة عند تعلقها بحياة زيد تجعل الحياة المعروفة الممكنة قريبة إلى الوجود، وأما الوجود نفسه فإنما يكون بتعلق صفة التكوين. وجاء الممكن قريباً إلى الوجود شيء لا معنى له وقياسه على تحويل الموجود من صفة بعيدة عن الكمال إلى صفة قريبة عنه غير صحيح لأن الصفة المتوسطة هنا أمر موجود بخلاف ما ادعى حصوله بتعلق القدرة فإنه أمر لا حاصل له، والله أعلم.

واعلم أن الماتيريدية قالوا: إن التكوين غير القراءة، لأن القراءة أثراً لها الصحة، والصحة لا تستلزم الكون، فحمل بعض الناس الصحة على الصحة التي هو وصف المقدور فاعتراض عليهم بأن الصحة هي الإمكان، وإنه للممكن ذاتي فلا يصلح أثراً للقراءة: فأجابوا بهذا الجواب الذي ذكره الشارح، وقد علمت فساده، والصواب أن المراد بالصحة الصحة التي هي وصف

(قوله إدراك) هو في حق الحادث تصور حقيقة الشيء المدرك: أي تصور حقيقة الشيء المدرك - بفتح الراء على صيغة اسم المفعول - عند المدرك. بكسرها على صيغة اسم الفاعل،

وأما في حقه تعالى على القول به فهو صفة قديمة قائمة بذاته تعالى تسمى الإدراك، يدرك بها الملموسات كالنعومة والخشونة، والمشمومات كالرائحة الطيبة، والمذوقات كالحلوة، من غير اتصال بمحالها التي هي الأجسام، ولا تكيف بكيفيتها لأن ذلك إنما هو عادي وقد ينفك، وقيل: يدرك بها كل موجود،

والذي صرخ به بعض المتأخرین أنها صفة واحدة، لكن الواقع في كتب الكلام أنها ثلات صفات: إدراك الملموسات وإدراك المشمومات، وإدراك المذوقات، واستدل القائلون بآياتها - وهم القاضي الباقياني وإمام الحرمين ومن وافقهما - بأنها كمال، وكل كمال واجب لله، لأنه لو لم يتتصف بها لاتصف بضدتها وهو نقص والنقص عليه تعالى محال، فوجب أن يتتصف بها على ما يليق به من غير اتصال بالأجسام ومن غير وصول للذات والألام له تعالى،

وقوله "أولاً" أي أوليس له إدراك: أي صفة تسمى الإدراك كما ذهب إليه جمع؟ واستدلوا على ذلك بأنه لو اتصف تعالى بها لزم الاتصال بمحالها تلازمًا عقليًا فلا يتصور انفكاكه، ولللازم مستحيل في حقه تعالى، واستحاللة اللازم وهو الاتصال توجب استحاللة الملزم وهو اتصفه تعالى بها، ولكن الأولون لا يسلمون أن بين الاتصال بها والاتصال بمحالها تلازمًا عقليًا؛ لما تقدم من أنه يجعله عاديًا ويقبل الانفكاك، ودعوى أنه تعالى لو لم يتتصف بها لاتصف بضدتها فاسدة، لمنفاة العلم الواجب له تعالى لذلك الضد، لأن علمه تعالى محيط بمتطلقاتها؛ فهو كاف عنها حيث لم يرد سمع ولا دل عليها فعله تعالى خلق العالم؛ لأنه لا يتوقف عليها،

وقوله "خلق" أي في جواب ذلك اختلاف¹؛ فهو مبدأ خبره مذوف وهذا الاختلاف مبني على الاختلاف في دليل الصفات الثلاثة السابقة التي هي الكلام والسمع والبصر، فمن أثبتها بالدليل العقلي² وهو أنها صفات كمال فلو لم يتتصف بها لاتصف

ال قادر وهو صحة التأثير، ومرادهم أن القدرة صفة مصححة لا مؤثرة فإنها عبارة عن التمكن من الفعل والترك، عامة شاملة لما وقع ولما لم يقع وأما الصفة المؤثرة فهي صفة التكوين على تفاصيلها من الخلق والإيجاد والتزييق وغير ذلك، فالتكوين متوقف على القدرة وخاصة بما وقع.

1 الأولى في ذلك خلف لأن الخلف في وجوده لا في الجواب عنه.

2 قوله فمن أثبتها بالدليل العقلي: يعني أن من العلماء من قال أن العقل يدل على وجوب اتصف الله تعالى بهذه الصفات الثلاث وإن لم يرد بها السمع بمعنى أن العقل لا يجوز وجود الإله بدونها كمالاً يجوزه بدون العلم والقدرة والإرادة، ومنهم من قال دليل وجود هذه الصفات لله تعالى هو السمع فقط بمعنى أن العقل يجوز وجود الإله بدونها لكن السمع قد ورد باتصافه تعالى بها فوجب اعتقاد اتصفه تعالى بها لورود الشرع به فدليلها هو الشرع فقط لا العقل لكن مما ينبغي أن يعلم أن الشرع قد ورد بكل ما هو واجب لله تعالى فما لم يرد به الشرع

بأضدادها وهي ناقص والنقص عليه تعالى محال –أثبت هذه الصفة التي هي صفة الإدراك، ومن أثبتها بالدليل السمعي المتقدم: نفي الصفة المذكورة لأنه لم يرد بها سمع قوله: وعند قوم صح فيه الوقف أي وصح التوقف عن القول بآيات الإدراك ونفيه عند قوم من المتكلمين كالمقترح وابن التلمessianي وبعض المتأخرین، لتعارض الأدلة فهؤلاء القوم لا يجزمون بثبوت الإدراك كأهل القول الأول، ولا يجزمون بنفيه كأهل القول الثاني. وهذا القول أسلم وأصح من القولين الأوليين، وكما اختلف في الإدراك اختلف في الكون مدركاً والأصح الوقف عن ذلك.

لا يكون واجباً له تعالى وقد ورد الشرع بالسمع والبصر ولم يرد بخصوص الإدراك وقوله تعالى: **وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ** – (الأنعام: من الآية 103) ليس بنص فيه فإن الظاهر أنه قد ورد على وجه المقابلة والمراد به العلم كما ورد المكر على وجه المقابلة في قوله تعالى: **وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ** – (الأنفال: من الآية 30) ومع ذلك لا يجوز إثبات صفة المكر لله تعالى، ولا وصفه بالماكر سبحانه وتعالى والله أعلم.

31- حي علیم قادر مرید ## سمع بصیر ما یشاء یرید
 (قوله: حی) لا یصح أن يكون معطوفاً على الوجود بحذف حرف العطف لأنه ينحل المعنى إلى وواجب له حی، وهذا فاسد لأن الله تعالى هو الحي فتعین أن يكون خبراً لمبدأ مذوف مقوون بالفاء، والتقدیر، وحيث وجبت له الحياة فهو حی¹، والذي ذكره المصنف في شرحه أنه أراد مجرد بيان الأسماء المأكولة مما سبق لبيان وجوب قيام الصفة بالموصوف رداً على بعض فرق الضلال حيث قالوا بعدم قيام بعضها بالموصوف كالكلام والإرادة، ولم یرد بيان الصفات المعنوية، ولذا لم یقل: كونه حیاً، لأن عد الصفات المعنوية إنما يتمشى على قول مثبت الأحوال جمع حال-

81- {الحال والأمور الاعتبارية}

وهي صفة لا موجودة ولا معدومة، بل واسطة بين الموجود والمعدوم، وعليه جرى السنوسي في الصغرى حيث قال: وكونه قادراً .. إلخ والمختار عند المحققين أنه لا حال وأن الحال محل؛ فعلى القول بثبوت الأحوال تكون الأمور أربعة أقسام:

- 1- موجودات: وهي التي وجدت في الخارج بحيث ترى.
- 2- ومعدومات: وهي التي ليس لها ثبوت أصلاً.
- 3- وأحوال: وهي التي لها ثبوت لكن لم تصل إلى درجة الموجود حتى ترى ولم تنحط إلى درجة المعدوم حتى تكون عدماً محضاً.
- 4- وأمور اعتبارية²: وهي قسمان: أمور اعتبارية انتزاعية كقيام زيد فهو أمر اعتباري انتزاعي لأنه انتزاع من الهيئة الثابتة في الخارج¹، وأمور اعتبارية

1 الأولى والمعنى بدل والتقدیر لأنه لا حاجة إلى تقدير ذلك كله بل يكفي تقدير المبتدأ وحده مقووناً بالفاء أي فهو حی.

2 الجمهور من أهل السنة على أنه لا واسطة بين الموجود والمعدوم، وأن المعدوم ليس بشيء فقلوا: ما من شأنه أن يعلم إما أن يكون متحققاً في الخارج، وهو الموجود أولاً وهو المعدوم، ولا واسطة بينهما.

وذهب بعض الأشاعرة، وهو أبو بكر الباقلاني وإمام الحرمين في قوله الأول وبعض المعتزلة إلى أن الواسطة بين الموجود والمعدوم أمر حق، وهو الحال كالوجود، وقالوا: ما من شأنه أن يعلم إما أن لا يكون له تحقق في الخارج أصلاً لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره، وهو المعدوم.

أو يكون له تتحقق في الخارج باعتبار نفسه لا بتبعية الغير وهو الموجود أو باعتبار غيره وهو الحال، وهذا التقسيم مبني على القول بالواسطة وهو الحال.

وعرفوا الحال بأنه صفة لموجود لا موجودة ولا معدومة.

فقوله: صفة يخرج الذات، وقوله: لموجود يخرج صفة المعدوم لأن صفة المعدوم معدومة فلا تكون حالاً، وقوله: لا موجودة يخرج الأعراض لأنها متحققة باعتبار ذاتها، فهي من قبيل الموجود دون الحال، وقوله ولا معدومة يخرج السلوب التي يتصرف بها الموجود فإنها معدومات لا أحوال، وهي من الأمور الاعتبارية المحضة، كما يخرج الأمور الاعتراضية مثل بحر من زئبق فإنها معدومة واعتبارية محضة أيضاً، والحال أيضاً أمر اعتباري لكنه غير محض.

اختراعية كبحر من زئبق، فهو اعتباري اختراعي لأنه اختراع الشخص، والقسم الأول لا يتوقف على اعتبار المعتبر وفرض الفارض، والقسم الثاني يتوقف على ذلك؛ وعلى القول بنفي الأحوال تكون الأمور ثلاثة: موجودات، ومعدومات، وأمور اعتبارية بقسميها²، وهذه الطريقة هي الراجحة،

ومعنى إنكار المعنوية إنكار زيادتها على المعاني بحيث تكون واسطة بين الموجود والمعدوم، لا إنكار كونه قادراً مثلاً من أصله، لأنَّه مجمع عليه فليس فيه خلاف إنما الخلاف في زيادته على المعاني فالحاصل: أنهم اتفقوا على الكون قادراً مثلاً، لكن على القول بثبوت الأحوال تكون واسطة بين الموجود والمعدوم لازمة للقدرة، وعلى القول بنفي الأحوال تكون عبارة عن قيام القدرة بالذات فيكون أمراً اعتبارياً، وهذا كله عند أهل السنة،

وأما عند المعتزلة فهي كنা�ية عن القادرية³، أي كونه قادراً بذاته⁴، وكذا يقال في الباقي⁵، فهم وإن أنكروا المعاني لم ينكروا القادرية والعالمية وغيرهما، فيقولون قادر بذاته، وعالم بذاته، إلى غير ذلك⁶؛ ولذلك يقولون¹، من إنكر المعاني لا يكفر إلا إذا ثبت

فلا اعتباريات قسمان:

قسم لا وجود له لا أصلاً ولا تبعاً، وهذا معدوم محض كسلوب والأمور الاختراعية، ولا يكون متعلقاً للقدرة.

وقسم آخر يكون وجود متعلقه وجوداً له بمعنى أن هناك وجوداً واحداً منسوباً إلى شيء بنفسه، وإلى الأمر الاعتباري بتبعيته، وهذا ما يسمونه الأحوال والأمور الانتزاعية، ولهذا صرحو بأن وصفها بالوجود كوصف الشيء بحال متعلقه ومنها الإيجاد والتاثير وهو كما بينه في شرح المواقف في مقدمة إبطال التسلسل كون العلة بحيث يتبعها وجود المعلول، وهو الذي يسمونه تعلق القدرة، وهو أثر الفاعل المختار.

والأمور الانتزاعية أقرب إلى الموجودات الخارجية ومن أجل ذلك جاز التكليف بها لأنها وإن لم تكن موجودة في الخارج لكنها موجودة في حد ذاتها. فالammers الاعتبارية عامة شاملة للسلوب والأمور الاختراعية والأمور الانتزاعية، والحال خاص بالأمور الانتزاعية.

هذا عند القائلين بالحال، وأما النافون لها -وهم جمهور أهل السنة- فكلها عندهم من قبيل المعدومات.

1 وهو القيام بمعنى الحاصل بالمصدر فإن المعنى المصدري أمر اعتباري منتزع من الحاصل بالمصدر الذي هو أمر موجود في الخارج ومحظوظ فيه.

2 بدخول القسم الذي يسمى حالاً في الانتزاعي منها.

3 قوله "القادرية" هي تمكنه من الإيجاد والإعدام بذاته أجهوري.

4 أي وليس عبارة عن قيام وصف القدرة بالذات لأنهم لا يثبتون هذه الصفات قائمة بالذات.

5 في غير الإرادة والكلام، فيقولون فيها: مرید بیارادہ مخلوقہ لا فی محل، ومتکلم بكلام مخلوق فی محل مثل اللوح المحفوظ والنبي وجبريل وشجرة موسى عليه السلام.

{-82} معنى قول المعتزلة: إن صفات الله تعالى عین ذاته

6 معنى قولهم هذا أن ذاته تعالى يترتب عليها ما يترتب على ذات وصفة معاً، مثلاً ذاتك ليست كافية في اكتشاف الأشياء عليك، بل تحتاج في ذلك إلى صفة العلم التي تقوم بك، بخلاف

ضدھا، ومن أنکر المعنویة بمعنى القادرية ونحوها کفر، لأنه يلزم من إنکار القادرية إثبات الضد وأما إنکار المعنویة بمعنى الأحوال فهو الحق،

وحيث علمت أن المصنف صرخ بأنه أراد مجرد بيان الأسماء ولم يرد بيان الصفات المعنویة: علمت أن حمله على بيان المعنویة ليس على ما ينبع وإن ذكره الشيخ عبد السلام وغيره، خصوصاً وقد عبر بالحی ... الخ، ولم يعبر بكونه حیاً .. الخ، وقد قالوا: صاحب البيت أدرى بالذی فيه،

وحقيقة الحی الذي له الحياة الحقيقة هو الذي تكون حياته ذاته، وليس ذلك لأحد من الخلق، فليست حياتهم لذاتهم

قوله (علیم) أي وحيث وجہ له العلم فهو علیم، فهو خبر لمبتدأ مذوف مقرن بالباء كما تقدم، وعلیم بمعنى عالم: وهو الذي علمه شامل لكل ما من شأنه أن يعلم؛ فصيغة المبالغة باعتبار الكثرة في المتعلق، وإن كانت صفة العلم واحدة لا تکثر فيها،

وقوله (" قادر") أي وحيث وجہ له القدرة فهو قادر، فهو خبر لمبتدأ مذوف مقرن بالباء كما مر، والقادر: هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك فهو متمكن من الفعل والترك فيصدر عنه كل من الفعل والترك بحسب صالح الخلق المترتبة على ذلك

و(قوله " مرید") أي وحيث وجہ له الإرادة فهو مرید: وهو الذي تتوجه إرادته إلى المدعوم فتخصصه بالوجود بدلاً عن العدم مثلاً،

و(قوله " سمع") بحذف الياء مع سكون العين للضرورة: أي وحيث وجہ له السمع فهو سميع.

وقوله: (بصیر) أي وحيث وجہ له البصر فهو بصیر، والسمع: هو الذي يسمع كل موجود، والبصیر: هو الذي يبصر الأشياء فيحيط بالسموعات والمبصرات، من غير أن يشغله شأن عن شأن.

(قوله ما يشاء يرید) بقصر "يشا" للوزن: أي الذي يشاوه يريده، وأشار المصنف بذلك إلى اختيار مذهب الجمهور من اتحاد المشيئة والإرادة، خلافاً للكرامية حيث زعموا أن المشيئة صفة واحدة أزلية تتناول ما يشاوه الله بها، والإرادة حادثة متعددة بتعدد المرادات كما قاله في شرحه الصغير، ومراداته تعالى: هي شؤونه في خلقه.

وحكى أن ابن الشجري كان يقرر في درسه قوله تعالى: **«كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأنٍ»** (الرحمن: من الآية 29) فسأله سائل وقال له: ما شأن ربك الآن؟ فأطرق رأسه وقام متحيراً، فقام فرأى النبي * فسأله عن ذلك، فقال له *: السائل لك الخضر، فإذا أتاك في

ذاته تعالى فإنه لا يحتاج في اكتشاف الأشياء وظهورها عليه إلى صفة تقوم به، بل المفهومات بأسراها منكشفة عليه لأجل ذاته، فذاته بهذا الإعتبار حقيقة العلم. وكذا الحال في القدرة، فإن ذاته تعالى مؤثرة بذاتها لا بصفة زائدة عليها كما في ذواتنا، فهي بهذا الإعتبار حقيقة القدرة. وبهذا المعنى قالوا: إن صفات الله تعالى عين ذاته، وعلى هذا تكون الذات والصفات متحدة في الحقيقة متغيرة بالاعتبار والمفهوم. ومرجعه إذا حقق إلى نفي الصفات مع حصول نتائجها وثمراتها من الذات وحدها! قاله السيد الشريف في شرح المواقف (48/8).

1 أي العلماء من أهل السنة.

غد وسائلك فقل له: شؤون يبديها ولا يبديها، يرفع أقواماً ويخفض آخرين، فلما أصبح أتاه وسائله فأجابه بما ذكر، فقال له: صل على من علمك، ومشى مسرعاً، ومعنى: شؤون يبديها ولا يبديها: أحوال يظهرها للناس ولا يبديها علماً¹، لأنه تعالى يعلم الأشياء أولاً، خلافاً لمن قال: الأمر أنف، أي يستأنف الله الأشياء علماً، وقد انفرض هؤلاء الجماعة من قبل الإمام الشافعي وهم قوم كفار لأنهم أنكروا القدر².

-32 متكلم ثم صفات الذات ## ليست بغير او بعين الذات
(قوله متكلم) بسكون الناء للوزن: أي وحيث وجوب له الكلام فهو متكلم، ولا خلاف لأرباب المذاهب والمملل في أنه تعالى متكلم، وإنما الخلاف في معنى كلامه، وقد تقدم معناه، وقد اختلفوا في قدمه، وقد تقدم بيانه أيضاً، وسيأتي بيانه في قوله:
ونزه القرآن أي كلامه ## عن الحدوث واحذر انتقامه

-33 { صفات الله الثبوتية ليست عينه ولا غيره }

1 قوله: ولا يبديها علماً، الصواب ولا يبديها إرادة لأن إرادته تعالى أزلية، وذلك لأن العلم كالسمع والبصر ليس من صفات التأثير بل من صفات الكمال والانكشاف والإرادة كالقدرة من صفات التأثير ومرادنا بتأثيرها ترجيحاً لأحد الأمرين الفعل والترك، والقوم لا يعبرون عنه بالتأثير فمن أجل ذلك قالوا: إن الإرادة ليس شأنها التأثير، وإن التأثير وصف القدرة فقط والكلام هنا على التأثير. بنفي التأثير الحادث عن الله تعالى الذي قد يوهنه قوله تعالى: (كل يوم هو في شأن).

2 قوله "لأنهم أنكروا القدر" الظاهر أن يقال: لأنهم أنكروا قدم العلم. أجehوري. أقول: ما قاله الشارح هنا هو الظاهر والمخالف للظاهر إنما هو قوله آنفًا ولا يبديها علماً وكان الصواب أن يقول هناك: إرادة بدل علماً وكذلك في قوله: أي يستأنف الله الأشياء علماً.

(قوله: ثم صفات الذات ... إلخ) ثم للاستئناف، ويحتمل أن تكون للترتيب في الذكر والإخبار، والمعنى: بعد أن أخبرتك بما تقدم أخبرك بأن صفات الذات ... إلخ، والغرض الأصلي من ذلك بيان حكم صفات الذات، وهو أنها ليست بعين الذات ولا بغير الذات¹،

فإن قيل: الشيء إما أن يكون خيراً، وإما أن يكون غيراً، فلا يعقل قولهم: (ليست بغير الذات ولا بعين الذات) أجيب بأن نفي العينية ظاهر، إذ من المعلوم أن حقيقة الذات غير حقيقة الصفات، وإلا لزم اتحاد الصفات والموصوف وهو لا يعقل، وأما نفي الغيرية فالمراد به: نفي الغير المصطلح عليه² وهو الغير المنفك، لا مطلق الغير، فالمعني أنها ليست بعين الذات ولا بغير الذات غيراً منفكاً، فلا ينافي أن حقيقتها غير حقيقة الذات لكنها ليست منفكة عن الذات، وقال بعضهم: إنها غير نظراً لذلك وإن لم تنفك، قال الشمس السمرقدي: وهو خلاف لفظي، لأن القول بأنها ليست بغير محمول على نفي الغير المنفك وإن كانت غيراً في المفهوم، والقول بأنها غير محمول على الغير في المفهوم، وإن لم تنفك، ولكن الصفات ليست غيراً بالمعنى المتقدم وقع التسامح بإضافة ما للذات إليها، نحو: "تواضع كل شيء لقدرته" والمراد تواضع كل شيء لذاته لأجل قدرته وإلا فعبادة مجرد الصفات كفر، وعبادة مجرد الذات فسق، فالمستقيم عبادة الذات المتصف بالصفات، وخرج بإضافة صفات الذات: الصفات السلبية فإنها غير بمعنى أنها ليست قائمة به لأنها أمور عدمية، وصفات الأفعال كالإحياء والإماتة فإنها غير أيضاً، بمعنى أنها منفكة لأنها هي تعلقات القدرة التجزية الحادثة، والصفة النفسية وهو الوجود فإنها عين الموجود على كلام الأشعري، وقد تقدم أن التحقيق تأويله على معنى أنه ليس زائداً على الذات بحيث يرى³، فلا ينافي أنه أمر اعتباري، وغير الموجود على كلام غير الأشعري

1 قوله "ولا بغير الذات ... إلخ" فالمراد من الغير هنا: المنفك عن الذات، فمعنى كونها ليست غير الذات: أنها ليست منفكة عنها، وهذا يحتمل معنيين، المعنى الأول: أنها ليست منفية عن الذات في حال ثابتة لها في حال آخر، بل هي ملزمة للذات، وهذا المعنى هو المأخوذ من كلام الشيخ عبد السلام ومن كلام المحشى آخر حيث قال: ليست منفكة بل هي ملزمة للذات، والمعنى الثاني: أنها ليست منفردة عن الذات أي منفصلة عنها بحيث تكون قائمة بنفسها، بل هي قائمة بالذات، وهذا المعنى هو المناسب لجعل كلام المصنف جواباً عن الشبهة التي أوردتها المعتزلة، كما يعلم ذلك مما نقله المحشى عن السعد فيما يأتي أجهوري.

2 أقول: قد حققتنا في مقالة لنا مفردة أن معنى قولهم: إن صفاته تعالى ليست عيناً ولا غيراً له تعالى.

أنها ليست عيناً بحسب المفهوم، ولا غيراً بحسب الوجود والتحقق، وهذا ما اختاره القاضي عضد الدين، كما حققنا فيها أن القول بأن المراد بالغير في قولهم هذا الغير المصطلح هو مذهب الإمام الرازى، وقد رد عليه كثير من أتى بعده من المحققين كالافتخارى والسيد الشريف الجرجانى والدوانى والكلنبوى، فراجع هذه المقالة فإنها مهمة.

3 الأولى بحيث يتحقق وجود الموجود بدونها.

(قوله ليست بغير) بلا تنوين لفظ "غير" له¹، لإضافته تقديرًا إلى مثل ما أضيف إليه "عين" والتقدير: ليست بغير الذات، وقد عرفت أن المراد ليست بغير منك، فلا ينافي أنها غير ملازم²،

وأشار المصنف بذلك إلى الجواب عن الشبهة التي أوردها المعتزلة النافون لصفات المعاني، وتقريرها أن نقول: الصفات الوجودية إما أن تكون حادثة فيلزم قيام الحوادث بذاته تعالى، وإما أن تكون قديمة فيلزم تعدد القدماء، وهو كفر بإجماع المسلمين، وقد كفرت النصارى بزبادة قديميin على الذات العليّة، فكفروا بإثبات الله ثلاثة، كما قال تعالى: **لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ثَلَاثَةٌ** (المائدah: من الآية 73) وإذا كفرت النصارى بإثبات الله ثلاثة، فكيف بالأكثر وهو ثمانية قدماء الذات والصفات السبع، أو تسع بزبادة التكوين، أو عشر بزبادة الإدراك؟ فيلزم على إثبات ذلك الكفر من باب أولى، وهذا³ توسيع في الدائرة لأن أهل السنة معترضون بقدم الصفات،

وحصل الجواب كما أشار إليه العلامة السعد: أن المحظور المبطل للتوحيد إنما هو تعدد القدماء المتعاقبة بحيث تكون ذاتات مستقلة، وليس الصفات مغيرة للذات بهذا المعنى، فلم يلزم التعدد المبطل للتوحيد حتى يلزم الكفر، فبني الغيرية هو الذي أشير به للجواب عن الشبهة المذكورة، ولا مدخل لنفي العينية في الجواب، لكنه تكميل للفائدة، على أن الغرض الأصلي كما علمت بيان حكم الصفات: وهو أنها ليست بغير الذات ولا بعين الذات، ولم يذكر المصنف مغيرة بعض الصفات لبعض لظهور ذلك، وقوله "أو بعين الذات" أي وليس الصفات عين الذات، ف(أو) بمعنى الواو، لأن القاعدة أنها تكون بمعنى الواو بعد النفي،

{-84} هل صفات الله واجبة لذاتها أو ممكنة واجبة لذات الله تعالى {
واعلم أن وجوب صفات المعاني ذاتي لها⁴ مثل وجوب الذات، كما هو الحق الذي عليه السنوسي ومن تبعه، وليس ممكنة لذاتها واجبة لغيرها بسبب اقتضاء الذات لها

1 قوله: له كذا في النسخ الموجودة عندنا ولا يظهر لقوله (له) معنى.

2 الصواب فلا ينافي أنها غير مفهوماً بدل ملازم وإلا فلا يستقيم التفريع، لأن المفرع بناء عليه عين المفرع عليه، والتفريع يقتضى المغایرة بين المفرع والمفرع عليه بل الصواب فلا ينافي أنها غير بحسب الواقع على ما يقتضيه سابق كلامه، لكن التحقيق أنها ليست غيرة بحسب الواقع، بل غيريتها بحسب المفهوم فقط كما قاله القاضي عاصي الدين: لأنها لو كانت غيرة بحسب الواقع لزم أن يكون لها وجود مستقل عن وجوده تعالى فيكون هناك وجود لذاته تعالى ووجودات آخر للصفاته فتتكرر الواجبات وهذا مناف للتوحيد، فالتحقيق أن ذاته تعالى موجودة بصفاتها، لأن المفروض وجود ذات الإله وهو لا يوجد إلا بصفات الكمال، فالمتحقق هو وجود واحد لذاته تعالى بصفاتها، فتكون مغيرة الصفات لذات بحسب المفهوم فقط لا بحسب الواقع. والله أعلم.

3 أي التقرير بهذا الوجه، توسيع في الدائرة بإدخال احتمال حدوثها فيه حيث قيل في صدر التقرير: إما أن تكون حادثة... الخ.

4- أي ذاتي للصفات بمعنى أن وجودها مقتضى ذاتها تكون واجبة لذاتها وليس بمقتضى ذاته تعالى حتى يكون واجبه لذاته وممكنة في ذاتها.

{-86} بيان فساد كل من القولين {

كما قاله العضد، وهذه نزعة من نزعات العضد، وسرت له هذه النزعة من كلام الفلسفه، فإنهم يقولون: إن العالم ممکن ذاته قديم لغيره بسبب كونه معمولاً للعلة قديمة وهي ذاته تعالى، وما كان معمولاً للعلة قديمة فهو قديم، وهذا كلام باطل، وكلام السعد في موضع يوافق كلام العضد، وفي موضع آخر يوافق كلام السنوسي، وهو الذي نلقى الله عليه¹.

1 أقول: لا يخفى أنه على كلا المسلمين يلزم تعدد القدماء، وتكثر الواجبات أما على المسلك الذي نسبه الشارح إلى القاضي عضد الدين - وهو مسلك الرازي ومن تبعه. فلأنه هناك واجب بذاته وهو الله تعالى. وواجب لذات الواجب بذاته، وهي صفات الله تعالى فصار هناك نوعان من الواجب كما ذهب إليه فلاسفة من أن العقول العشرة و الهيولى قديمة لذاته تعالى، وأنه تعالى موجب بالذات بالنسبة إليها. فالله تعالى موجب بالذات بالنسبة إلى صفاته على هذا الرأي، ولما لم يستطع أصحاب هذا الرأي التخلص من هذا اللازم تقبلوه بقبول شيء، وحاولوا الدفاع عنه بأنه لا بأس بـأن يكون الله موجبا بالذات بالنسبة إلى صفاتـه وإنما الحال ان يكون موجبا لذاته بالنسبة إلى غير صفاتـه.

وأما على مسلك السنوسي ومن تبعه وقد ذهب إليه القرافي أيضاً فلأنه هناك واجبان كل منهما واجب بذاته، وهم ذاتـه تعالى وصفاته، فصار هناك فرداـن للواجب بذاته، ومن ثمة قال الكلينيـ في حاشية شرح الجلال للعصـدية.

(395/1) : وَتَعْدُ الْقَدْمَاء لَازِم لِإثْبَاتِ الصَّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ الْبَلْتَه، انتهى.
ولا يخفى أن مسلك السنوسي ليس بأقل شناعة من مسلك القاضي فإنه كما لم يقل أحد من سلف الأمة: إن صفاته تعالى ممكنة بذاتها واجبة لذاته تعالى، كذلك لم يقل أحد منهم إن هناك واجبان بذاتها، بل هذا أشنع من الأول، فإن الذي أجمع عليه سلف الأمة أنه ليس في الوجود إلا واجب واحد وقديم واحد وجوده مقتضى ذاته، وكذلك وجوبه وقدمه، وهو الله تعالى المتتصف بالأسماء الحسنة والصفات العلى.

وتحقيق ذلك أن المفروض هنا وجود الإله، وليس وجود ذات مطلقاً.
والإله لا يكون إلهاً إلا بهذه الصفات، فهذه الصفات من مقومات الإله وغير خارجة عنه
ولا مغایرة له فليس هناك بالنسبة إلى ذات الله وصفاته إلا وجود واحد ووجوب واحد وقدم
واحد، فليس لذاته تعالى وجود وكل واحد من صفاته وجود آخر حتى تكون صفاته شيئاً آخر
مغايراً له كما ذهب إليه أهل المساكن حيث أثبتوا الائتنانية بالنسبة إلى ذاته تعالى وصفاته،
وجعلوا أحدهما نوعاً غير النوع الآخر من الواجب أو فرداً غير الفرد الآخر من الواجب، ولا
هي عارضة لذات الله تعالى كما ذهب إليه القائلون بانها واجبة لذاته تعالى، بل هي موجودة
بوجوده تعالى وواجبة بوجوبه وقديمة بقدمه، وليس لها وجود آخر ولا وجوب آخر ولا قدم
آخر كما ذهب إليه أهل المساكن، وإنظر التفصيـاـ، في سالـتـنا المـفـرـودـةـ، فـمـسـأـلـةـ الصـفـاتـ

ثم ان نسبة القول بان صفاته تعالى ممكناً واجبة لذاته تعالى الى القاضي عضد الدين غير صحيح، وإنما هذا القول مذهب للامام الرازى ومن تبعه. وذلك لأن القولين المذكورين كليهما مبنيان على القول بزيادة صفاته تعالى على ذاته والقاضي عضد الدين لا يقول بذلك، ومن اجل ذلك فسر قول اهل السنة: إن صفاته تعالى ليست عينه ولا غيره بقوله: إنها ليست عينه بحسب المفهوم ولا غيره بحسب الوجود والهوية، ففني عنها الغيرية بحسب الوجود، وجعل لها وللذات وجوداً واحداً على ما فسّرناه آنفاً، ومن اجل ذلك لم ينسب احد من المحققين من تكلم على هذه المسألة كالسعد وهو تلميذ العضد والسيد العرجاني شارح المواقف

{ قدرة الله تعالى تتعلق بالمكان فقط بلا تناهي ما تعلقت به }

-33- فقدرة بمكان تعلقت ## بلا تناهي ما به تعلقت

(قوله فقدرة ... إلخ) أي إذا أردت معرفة تعلقات الصفات فأقول لك: قدرة ...
إلخ، فالباء فاء الفصيحة، ولما طوى ذيل مباحث الصفات¹ شرع في نشر ما لها من
التعلقات،

والذي اعتمد المحققون أن التعلق للمعاني فقط²، وقال بعض المتكلمين:
للمعنى، ولم يقل أحد بأن التعلق للمعاني والمعنى معاً، والإلزم اجتماع مؤثرين على
أثر واحد في القدرة والكون قادرًا، والإرادة والكون مریداً، ولزم تحصيل الحاصل في
العلم وكونه³ عالماً وهكذا الباقي وعرفوا التعلق بأنه طلب الصفة أمراً زائداً على الذات
يصلح لها،

واعلم أن صفات المعاني من حيث التعلق وعدمه، ومن حيث عموم التعلق
للواجبات والجازات والمستحبات، وخصوصه بالمكان أو بالموجودات — أقسام
أربعة:

الأول ما يتعلق بالمكان و هو القدرة والإرادة لكن تعلق الأولى تعلق إيجاد
وإعدام⁴، وتعلق الثانية تعلق تخصيص،

والثاني: ما يتعلق بالواجبات والجازات والمستحبات، و هو العلم والكلام، لكن
تعلق الأولى تعلق اكتشاف، وتعلق الثاني تعلق دلالة،

والثالث: ما يتعلق بالموجودات، و هو السمع والبصر والإدراك. إن قيل بهـ

والرابع: ما لا يتعلق بشيء وهو الحياة،

والدواني شارح الرسالة العضدية ومحشيه الكلنبوبي، لم ينسب أحد من هؤلاء هذا القول إلى
العضد. والسنوسى نسب هذا القول في شرحه الكبير (234) نقلاً عن شرف الدين ابن التلمسانى
إلى الإمام الرازى وشنب عليه بان هذه النزعة سرت إليه من الفلسفه، فيحتمل ان الشارح أخذ
هذا الكلام عن السنوسى فسبق قلمه من الرازى إلى العضد، وهذا هو الذي يترجح عندي. والله
تعالى أعلم

1 أقول: لم يطو بعد مباحث الصفات لأن بيان تعلقاتها من مباحثها.

2 قوله للمعاني فقط الأولى إسقاط قوله فقط لأنه يوهم أن المخالف قائل بأن التعلق
لكلهما ولم يقل به أحد.

3 إنما يلزم تحصيل الحاصل لو كان تعلقها على التوالى مع أن المفروض أن تعلقهما
على وجه المعية فاللازم هنا أيضًا هو اجتماع مؤثرين على أثر واحد وذلك لأن العلم مؤثر في
اكتشاف المعلوم كالكون عالماً على القول به والله أعلم.

4 هذا على الأشاعرة النافين لصفة التكوين، وأما على مذهب الماتيريدية فإن تعلق
القدرة تعلق صلوح بمعنى أنها تجعل الباري متمكنًا من أن يخلق صفة التكوين التي بها يوجد
ويعدم، فلإيجاد والإعدام عندهم لصفة التكوين.

وقد ذكرها المصنف على هذا الترتيب كما ستراء، ومعرفة العلاقات غير واجبة على المكلف لأنها من غواص علم الكلام كما نقله الشيخ البراوي عن سيدنا محمد الصغير وذكره الشيخ الشنواني.

(قوله بممکن تعلق) الجار والمجرور متعلق بالفعل بعده، وإنما قدمه عليه لإفاده الحصر، فكأنه قال: لا تتعلق إلا بممکن: أي بكل ممکن، فالمراد العموم لأن النكرة في سياق الإثبات قد تعم، كما في قوله تعالى: **عَلِمْتَ نَفْسًا مَا أَحْضَرْتَ** (التكوير: 14) أي كل نفس، فالقدرة متعلقة بجميع الممکنات¹، لأنه لو خرج ممکن عن تعلقها لزم منه العجز وهو محال عليه تعالى،

والمراد بالممکن: ما لا يجب وجوده ولا عدمه لذاته، ولو وجوب وجوده أو عدمه لغيره، فالذي تعلق علمه تعالى بوجوده من الممکنات، فهو وإن كان ممکناً في ذاته لكن وجوب وجوده لغيره، كإيمان من علم الله إيمانه، والذي تعلق علمه تعالى بعدم وجوده، فهو وإن كان ممکناً في ذاته لكن وجوب عدم وجوده لغيره، كإيمان من علم الله عدم إيمانه كأبى جهل، لكن تعلق القدرة بالذى تعلق علم الله بعدم وجوده تعلق صلوحي لا تنجيزى، وإلا لانقلب العلم جهلاً وهو محال، وبذلك يجمع بين القولين، فالقول بأنه من متعلقات القدرة محمول على أنه من متعلقاتها باعتبار التعلق الصلوحي، والقول بأنه ليس من متعلقات القدرة محمول على أنه ليس من متعلقاتها باعتبار التعلق التنجيزى،

وعلم من ذلك أن للقدرة تعلقين: تعلقاً صلوحياً قدیماً وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والإعدام فيما لا يزال، وتنجيزياً حادثاً وهو الإيجاد والإعدام بها بالفعل، وهذا على سبيل الإجمال؛ وأما على سبيل التفصيل فلها تعلقات سبعة، وقد تقدم بيانها، وخرج بالممکن: الواجب والمستحيل، فلا تتعلق القدرة بهما لأنهما إن تعلقت بوجود الواجب لزم تحصيل الحاصل، وإن تعلقت بعدمه لزم انقلاب حقيقة الواجب؛ فإن حقيقته ما لا يقبل العدم، وإن تعلقت بالمستحيل فعلى العكس من ذلك

(قوله بلا تناهي ما به تعلق)² أي الممکن الذي تعلق به القدرة متليس بعدم التناهي، فمتعلقات القدرة لا تنتهي إلى حد ونهائية، إذ منها نعيم الجنان وهو متجدد شيئاً

1 فيه أنه ليس المقصود هنا بيان العموم بل المقصود بيان خصوصهما بالممکنات وعدم عمومهما للواجبات والممکنات وأما عمومهما لكل الممکنات ففأد بقوله: بلا تناهي ما به تعلقت.

2 قول: "بلا تناهي ... إلخ" مشى الشارح على أن معناه أن المتعلقات لا نهاية لها في جانب المستقبل، بمعنى أن ما من ممکن في المستقبل إلا وبعد ممکن، وهكذا من غير آخر في الاستقبال، وعلى هذا فالاستدلال بالأيتين على عدم التناهي غير ظاهر، لأنهما إنما دلا على تعلق القدرة بجميع الممکنات، وأما أن الممکنات متناهية أو لا فلا دلالة لهما على ذلك، ومشى الشيخ عبد السلام على أن معنى عدم التناهي عموم تعلق القدرة لجميع الممکنات، حيث صور عدم التناهي بأن لا يخرج شيء من الممکنات عن القدرة، وعلى هذا فالاستدلال بالأيتين ظاهر، ومعنى عدم التناهي حينئذ كما ذكره الأمير في الحاشية أن القدرة لا تنتهي عند طائفة من الممکنات بأن تتعلق بها دون غيرها من الممکنات. أجهوري.

فشيئاً وهكذا، وأما ما وجد في الخارج من الممكن فهو متناه، لأن كل ما حصره الوجود من الممكن فهو متناه لاستحالة حدوث لا نهاية لها، ويidel¹ على عدم تناهي متعلقات القدرة قوله تعالى: **وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** (البقرة: من الآية 284) قوله تعالى: **وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا** (الفرقان: من الآية 2) أي كل شيء ممكн في الآيتين، واعلم أنه لا إيطاء في البيت، لأن الصحيح أنها من كامل الرجز، على أنه يصح حمل الأول على التجيزى، والثانى على الصلوحي، وأما كون الأول في حيز الإثبات والثانى في حيز النفي، فلا يلتفت إليه وإن ذكره المصنف فى شرحه.

-34- ووحدة أوجب لها ومثل ذي # إرادة وعلم لكن عمّ ذي.
قوله ووحدة أوجب لها) أي أوجب للقدرة وحدة، بمعنى: اعتقد وجوبها لها،
فيجب أن تعتقد أن قدرة الله واحدة، لأن تعددها لا يقتضيه معقول ولا منقول، ولأنه لو

1 قوله "ويدل ... إلخ" الآية الأولى للتعليق الصلوحي، والثانى للتعليق التجيزى. أمير.

كان له تعالى قدرتان لزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد، فالقدرة واحدة والمقدور متعدد، كالحركة والسكن وغيرهما

87-} ومثل القدرة فيما ذكر الإرادة {

(قوله ومثل ذي إرادة) أي ومثل القدرة إرادة، فاسم الإشارة عائد للقدرة، فالمعنى أن إرادة الله تعالى مثل قدرته في الأمور الثلاثة المتقدمة التي هي: تعلقها بكل ممكן، وعدم تناهي متعلقاتها، وإيجاب الوحدة لها بلا تفاوت بينهما؛ فالمثلية إنما هي في هذه الثلاثة وإن اختلفت جهة التعلق فيها، فإن القدرة إنما تتصل بالممكنات تعلق إيجاد وإعدام، والإرادة إنما تتصل بها تعلق تخصيص، فتخصص كل ممكן ببعض ما يجوز عليه من المكنات المتناسبات: كالوجود أو العدم وكونه بهذه الصفة أو بصفة أخرى

وهكذا، ويدل على عموم تعلق الإرادة: الأدلة العقلية، كأن يقال: لو تعلقت بالبعض¹ دون البعض عليه الترجح بلا مرجح واللازم باطل²، والأدلة السمعية كقوله تعالى: **إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ** (يس: 82) المراد من ذلك والله أعلم: أنه متى تعلقت إرادته وقدرته بشيء بربحاً، فهو كناية عن سرعة وجود مراده تعالى وعدم تخلفه، وليس المراد من ذلك ما هو ظاهره من أنه تعالى إذا أراد شيئاً، يصدر منه أمر للكائنات بلفظ "كن"

واعلم أن للإرادة تعليقين: تعلقاً صلواحيأً وهو صلاحيتها في الأزل لتخصيص الممكן بالوجود أو بالعدم وبالغنى أو بالفقر وهكذا، وتعلقاً تنجيزياً قدماً وهو تخصيص الله بها أولاً الممكן ببعض ما يجوز عليه من المكنات السابقة، وزاد بعضهم تعلقاً ثالثاً: وهو تعلقها بالممكן حين وجوده بالفعل فيكون تعلقاً تنجيزياً حادثاً، والحق أن هذا ليس بتعلق، وإنما هو إظهار للتعلق كما تقدم.

88-} علم الله تعالى يتعلق بالممكنات والواجبات والمستحبات {

(قوله والعلم) معطوف على قوله "إرادة" فهو مثل القدرة أيضاً في الأمور الثلاثة السابقة: وهي تعلقه بالممكنات، وعدم تناهي متعلقاته، وإيجاب الوحدة له بإجماع من يعتد بإجماعه، فإنه لم يذهب أحد إلى تعدد علمه تعالى بعدد المعلومات إلا أبو سهل الصلوكي فقال: بعلوم قديمة لا نهاية لها، ولا يرد عليه استحالة دخول ما لا نهاية له في الوجود لأن الدليل إنما قام على هذه الاستحالة في الحادث دون القديم.

1 أي تعلقاً صلواحيأً لو قلنا أن الإرادة صالحة للتعلق بهذا الممكן دون ذلك لزم الترجح بلا مرجح لاستواء المكنات كلها بالنسبة إلى القدرة وإن فواضح أن إرادته الله تعالى إنما تتصل تعلقاً تنجيزياً ببعض المكنات لا بكلها.

2 هذا دليل على عموم تعلق الإرادة وأما الدليل على وجودها فهو أن يقال أن الموجودات توجد على صفات معينة في أوقات معينة كانت يمكن أن توجد على غير تلك الصفات وفي غير تلك الأوقات فلا بد في وجودها على هذه الصفات وفي هذه الأوقات من مرجع وهي الإرادة، والا لزم الترجح بلا مرجح وهو محال.

وقوله (لكن عم ذي) أي لكن عم العلم من حيث تعلقه هذه الممكناً التي أشعر بها عموم قوله "بممكن" لأن المراد به العموم كما سبق، ودفع المصنف بهذا الاستدراك ما يوهمه تشبيه العلم بالقدرة من قصره على الممكناً كما في القدرة والإرادة، وليس كذلك، بل يتعلق أيضاً بالواجبات والمستحيلات، ولا إبطاء في كلامه لاختلاف مرجعه اسمي الإشارة، على أنها ليست من مشطور الرجز بل من تامه كما تقدم غير مرّة.

35- وعم أيضاً واجباً والممتنع ## ومثل ذا كلامه فلتنتبه
وقوله (وعلم أيضاً واجباً والممتنع) أي وشمل العلم من حيث تعلقه الواجب العقلي
كذاته تعالى وصفاته، والممتنع العقلي كشريكه تعالى واتخاذه ولداً أو صاحبة، بمعنى أنه

يعلم استحالة ذلك، ويعلم أنه لو وجد لترتباً عليه من الفساد كذا وكذا، "وأيضاً" مصدر "آخر" إذا رجع فمعناه رجوعاً إلى عموم العلم فهو كما عم الممكنتات عم الواجبات والممتنعات، ويدل على عموم تعلقه قوله تعالى: **«وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ»** (البقرة: من الآية 282) والمراد بالشيء مطلق الأمر لا خصوص الموجود، وإلا لم يطبق المدعي، وقوله **«عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ»** (المؤمنون: من الآية 92) أي ما غاب عنا وما حضر لنا، فالمراد الغيب والشهادة بالنسبة لنا، وليس للعلم إلا تعلق تنجيزي قديم فقط على التحقيق.

89-} الترتيب في تعلق العلم والإرادة والقدرة {

واعلم أن تعلقات القدرة والإرادة والعلم مرتبة عند أهل الحق باعتبار العقل فقط في التعلقات القديمة، وفي الحقيقة أيضاً في الحادث منها مع القديم، وبين تعلق القدرة الصلوحي القديم وتعلق الإرادة الصلوحي القديم والتجزئي القديم، وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم ترتيب في التعلق، فتتعلق أولاً تعلق العلم ثم تعلق الإرادة، ثم تعلق القدرة، فتعلق القدرة تابع لتعلق الإرادة، وتعلق الإرادة تابع لتعلق العلم، وليس بين هذه التعلقات ترتيب في الخارج لأنها قديمة، والقديم لا ترتيب فيه خارجاً، وإلا لزم أن المتأخر حادث.

وبين تعلق القدرة التجزئي الحادث وتعلق الإرادة التجزئي القديم والصلوحي القديم وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم كما مر: ترتيب في الخارج وفي التعلق، لأن تعلق القدرة التجزئي الحادث متاخر عن هذه التعلقات القديمة ضرورة تأخر الحادث عن القديم، وأما تعلق القدرة التجزئي الحادث وتعلق الإرادة التجزئي الحادث على القول به، فبينهما ترتيب في الخارج وفي التعلق، فيكون تعلق القدرة التجزئي الحادث متاخراً عن تعلق الإرادة التجزئي الحادث على القول به، وقيل بينهما ترتيب في التعلق فقط، لأنه لا يتاخر مراد الله عن إرادته اهـ ملخصاً من حاشية العلامة الشنواني مع شرح الشيخ عبد السلام، فادع لي ولهم بحسن الختام.

90-} كلام الله تعالى متعلق بالممكنتات والواجبات والمستحيلات {

(قوله ومثل ذا كلامه) أي ومثل علمه تعالى كلامه، فاسم الإشارة عائد على العلم، و"مثل" خبر مقدم، و "كلامه" مبدأ مؤخر، والتقدير: وكلامه النفسي القديم القائم بذاته تعالى مثل العلم في الأحكام الثلاثة: وهي عموم تعلقه بالواجبات والجائزات والمستحيلات، وعدم تناهي متعلقاته، وإيجاب وحده، فعموم تعلقه لصلوحته للجميع، والقاعدة أن صفات المولى متى صاحت لشيء فلا بد من ثبوت الجميع لها، وعدم تناهي متعلقاته لامتناع التخصيص بشيء يتناهى لأنه ترجيح بلا مرجح، ومن متعلقاته نعيم الجنان وهو لا يتناهى بل يتجدد شيئاً فشيئاً وهكذا،

وإيجاب وحده، لأنه لم يرد السمع بالتعدد بل انعقد الإجماع على نفي كلام ثان قديم¹، والمثلية إنما هي في الثلاثة الأحكام المذكورة وإن اختلفت جهة التعلق لأن تعلق

1 إن كان مراده بالكلام مبدأ التكلم ف صحيح أنه أمر واحد لكنه مما لم يتكلم عليه إلا قلة قليلة من العلماء فأين هذا الإجماع، وإن كان المراد به الكلام بالمعنى الحاصل بالمصدر، وهو

العلم تعلق انكشاف¹، وتعلق الكلام تعلق دلالة وهو تعلق تنجيزي قديم بالنظر لغير الأمر والنهي، فهو يدل أزلاً على أن ذاته وصفاته تعالى واجبة، وعلى أن الشريك والصاحبة والولد مستحيلة، وإن ولد زيد ورزقه وعلمه جائزة، ويidel أزلاً أيضاً على أن من أطاع فله الجنة ومن عصى فله النار، والأول وعد والثاني وعيد وهكذا، وأما بالنظر للأمر والنهي: فعلى اشتراط وجود المأمور والمنهي² يكون له تعلق صلوحياً قديماً قبل وجود المأمور والمنهي، وتنجيزيًا حادثاً بعده كما تقدم تحقيقه (قوله فلتتبع) بالنون أو بالباء أوله، وفيه إشارة إلى غموض المحل وصعوبته، فيشير إلى أنه ليس لنا في هذا المقام إلا اتباع القوم، خصوصاً في إثبات التعلقات الأزلية.

91- { سمع الله تعالى وبصره وإدراكه تتعلق بالموجودات فقط } -36 وكل موجود أنت للسمع به ## كذا البصر إدراكه إن قيل به

الذي يطلق عليه الكلام دائمًا فوحدته هو مذهب ابن كلب وجمهور الأشاعرة والماتريدية ولم يقل به معظم السلف. وعلى التقديرين لا إجماع.

1 قوله: "انكشاف" أي لله بمعنى أن جميع الأشياء منكشفة لله بعلمه، وقوله "وتعلق الكلام تعلق دلالة" أي لغير الله، بمعنى أن غير الله لو أزيل عنه الحجاب واطلع على كلام الله لفهم منه جميع الواجبات والجائزات والمستحيلات أجهوري.

2 قوله فعلى اشتراط وجود المأمور ... إلخ التحقيق أن وجود المأمور والمنهي في الخارج ليس بشرط لتحقيق الأمر والنهي فيه وذلك لأن الأمر هو الطلب الجازم وللأب أن يأمر ابنه الذي سيوجد -أي يطلب منه طلباً جازماً- قبل وجوده أن يفعل كذا عند وجوده وفهمه للخطاب وقدرته عليه، فقد تحقق هذا الطلب مع فقد المأمور في الخارج نعم الطلب من المفقود الذي لن يتحقق له وجود في الخارج ممتنع.

(قوله وكل موجود أنت للسمع به) أي وكل موجود على السمع به، فـ "أنت" فعل أمر من الإنطة وهي التعليق، " وكل" مبتدأ خبره جملة "أنت للسمع به" أو مفعول لمحذف يفسره المذكور من باب الاشتغال على حد "زيداً مُرَّ به" والتقدير: أقصد كل موجود، واللام في قوله "السمع" زائدة، وـ "السمع" مفعول لأنط بمعنى على، أو ضمنه معنى اعترف فعداه باللام، وبالجملة فالمعنى: أعتقد تعلق السمع الأزلي بكل موجود، وقوله: "كذا البصر" أي مثل السمع البصر في تعلقه بكل موجود، فاسم الإشارة راجع للسمع، وـ "كذا" خبر مقدم، وـ "البصر" مبتدأ مؤخر، وقوله "إدراكه" أي وكذا إدراكه، فهو معطوف على البصر بحرف عطف مقدر، وقوله "إن قيل به" أي إن قيل بثبوته، كما هو أحد الأقوال الثلاثة السابقة في قوله:

فهل له إدراك أو لا خلف ## وعند قوم صح فيه الوقف
فهذه الصفات الثلاثة متحدة المتعلق، ولا يلزم من اتحاد المتعلق اتحاد الصفة بل
الصفة متعددة، وكل منها له حقيقة من الانكشاف ليست عين حقيقة غيره، لا يعلم تلك
الحقيقة إلا الله تعالى،

وما ذكره المصنف من أن سمعه وبصره تعالى يتعلكان بكل موجود هو ما ذكره بعض المتأخرين كالشيخ السنوسي ومن تبعه، والذي في كلام السعد وغيره أن السمع الأزلي صفة تتعلق بالسموعات وأن البصر الأزلي صفة تتعلق بالمبصرات وهو محتمل للعموم والخصوص، فيحتمل أنه أراد السموعات والمبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات، فيكون موافقاً لما تقدم، ويحتمل أنه أراد السموعات والمبصرات في حقنا وهي الأصوات في الأول والذوات والألوان في الثاني فيكون مخالفاً لما تقدم¹،

وما ذكره المصنف أيضاً من كون الإدراك على القول به مثل السمع والبصر في التعلق بكل موجود هو أحد قولين قد سبق ذكرهما، وثانيهما أنه يتعلق بالمسموعات والمسمومات والمذوقات من غير اتصال بمحالها، فهما طريقتان للقوم كما يؤخذ من اليوسي وشرح الكبرى،

واعلم أن للسمع والبصر والإدراك – على القول به والقول بأنه يتعلق بكل موجود – ثلاث تعلقات: تعلقاً تنجيزياً قديماً وهو التعلق بذات الله وصفات، وصلوحيّاً قديماً وهو التعلق بنا قبل وجودنا، وتتجيزياً حادثاً وهو التعلق بنا بعد وجودنا، ووجوب التعلق لهذه الصفات مستفاد من صيغة الأمر في قوله "أنت"² كما استفيد عدم تناهي متعلقاتها من أداة العموم الداخلة على موجود، وسكت المصنف عن وحدة هذه الصفات للعلم بها من وجوبها لنظائرها كالقدرة والإرادة إذ لا فرق ولا إبطاء في كلام المصنف لاختلاف مرجع

1 أقول: التحقيق أن البصر والسمع صفتان مغایرتان للعلم يتعلق السمع بالأصوات والبصر بالألوان والأشكال وذلك لأن كلام الشارع – إذا لم يكن عرف شرعاً – يحمل على المعنى اللغوي وهذا هو المعنى اللغوي للسمع والبصر ولا دليل على غيره من الشرع فلا يوجد عرف شرعاً يحملان عليه ولعل هذا هو مراد السعد العلامة كما هو ظاهر كلامه وحمله على غيره صرف لكلامه عن ظاهره بلا داع إليه والله أعلم.

2 فيه أن معنى أنت اعتقاد النوط لأن الإنسان لا يقدر على إنطة صفاته تعالى بشيء حتى يقول به فالذي تفيده صيغة الأمر هو وجوب هذا الاعتقاد لا وجوب التعلق.

الضميرين نظير ما تقدم في اسمي الإشارة في قوله "ومثل ذي إرادة .. إلخ" وسبق ما في نحوه.

-37 وغير علم هذه كما ثبت ## ثم الحياة ما بشيء تعلقت

(قوله وغير علم هذه) أي هذه الصفات الأربع وهي: الكلام، والسمع، والبصر، والإدراك – غير العلم فاسم الإشارة مبتدأ مؤخر، و"غير علم" خبر مقدم، ودفع بذلك ما قد يتوهم من اتحادها مع العلم لاتحاد متعلق الكلام مع متعلق العلم واندراج متعلق السمع والبصر والإدراك في متعلقه، لا سيما وتعلق هذه الثلاثة تعلق اكتشاف كتعلق العلم، وكما أن هذه الصفات الأربع مغایرة للعلم بعضها مغایر لبعض، واتحاد المتعلق لا يوجب اتحاد الحقيقة،

92-} الدليل على أن السمع والبصر ليسا عبارتان عن العلم بالسموعات والمبصرات}
وقوله "كما ثبت" أي كالتغاير الذي ثبت عند القوم بالأدلة السمعية، لأن هذه الصفات إنما ثبتت بالسمع، والمدلول لغة لكل واحدة غير المدلول للأخرى، فوجوب حمل ما ورد على ظاهره حتى يثبت خلافه، وبيان كون المدلول لغة لكل واحدة غير المدلول للأخرى: أن السمع حس الأذن – أي حاستها، والأذن نفسها، وما وقر فيها من شيء سمعه، والذكر المسموع¹، والبصر حس العين – أي حاستها، والكلام: القول، وما كان مكتفيًا بنفسه، والعلم هو المعرفة كما يؤخذ من القاموس في مواضع متعددة، وإذا ثبت أنها متغيرة لغة كانت متغيرة شرعاً²، وبالجملة فكنه كل واحدة غير كنه الأخرى، ونفوض علم ذلك لله تعالى³.

(قوله ثم الحياة ما بشيء تعلقت) بسكون الياء وحذف الهمزة للوزن، وثم للاستئناف، والمعنى أن الحياة لا تتعلق بشيء أي أمر موجود أو معدوم، فالمراد بالشيء هنا المعنى اللغوي الشامل للموجود والمعدوم، ويصبح أن يكون المراد به المعنى الاصطلاحي، ويقال: إذا كانت لا تتعلق بالموجود فأولى أن لا تتعلق بالمعدوم، فليست الحياة من الصفات المتعلقة لأنها صفة مصححة للإدراك: أي مصححة لمن قامت به أن يتصرف بصفات الإدراك، ولا تقتضي أمراً زائداً على قيامها بمحلها، ومثل الحياة الوجود والبقاء عند من يعدها من الصفات الذاتية.

1 أي الحسن الجميل (شرح القاموس) فهذه أربعة معان ذكرها الشارح للسمع وتزيد خامساً وهو المعنى المصدري لسمع.

2 أقول: وبهذا الدليل ثبت أن متعلق السمع الأصوات، و متعلق البصر الألوان والأشكال، وليس متعلقاتها كل الموجودات كما قيل.

3 قال المحقق البياضي في إشارات المرام (138) ما حاصله: السمع والبصر صفتان مغایرتان للعلم .. للفرق البديهي بين علمنا بشيء علمًا تماماً جلياً وبين إبصارنا إيه، فإننا نعلم بالضرورة أن الحالة الثانية تشتمل على أمر زائد مع حصول العلم فيهما. وكذا حال السمع خلافاً للفلاسفة الإسلاميين والأشعرى ومتبعيه وبعض المعتزلة حيث ذهبوا إلى إرجاع السمع إلى العلم بالسموعات والبصر إلى العلم بالمبصرات كما في المحصل والموافق.

93-} أسماء الله تعالى وصفاته قديمة {

38- وعندها أسماؤه العظيمة ## كذا صفات ذاته قديمة¹
(قوله عندها .. إلخ) لما فرغ من الصفات وتعلقاتها شرع في مبحث يجب
اعتقاده²، فيجب على الإنسان أن يعتقد أن أسماءه العظيمة قديمة وكذا صفات ذاته،

1 قوله: وعندها أسمائه العظيمة ## كذا صفات ذاته قديمة

تحقيق المقام

أن الاسم قد يراد به الدال، وقد يراد به المدلول، أي الذات أو الصفة، والتعيين بحسب المقام؛ فالاسم مشترك بين الدال والمدلول عند الماتريدية واختاره الأستاذ نصر بن أيوب ومن تبعه من الأشاعرة، والمراد هنا المدلول فالمراد بأسماء الله هنا مدلولات الأسماء المشتقة من الصفات القديم ، والمراد بقدمها قدم اتصف الله تعالى بها وأما المعتزلة فقد خصوا الإسم باللفظ الدال.

والمدلول قد يكون نفس الذات والحقيقة وهو في اسم الجلة فقط، وقد يكون مأخوذاً باعتبار الصفات والأفعال والسلوب والإضافات، ولا خفاء في تكرر أسمائه تعالى بهذا الاعتبار كما في شرح المقاصد.

فمراد المصنف أن الاتصال بمدلولات الأسماء المشتقة من الصفات القديمة كالعالم والقادر ثابت له تعالى في الأزل. والصفات القديمة هي ما عدا صفات الأفعال عند الأشعرية، وصفات الأفعال أيضاً عند الماتريدية القائلين بقدم التكوين، فمدلول الاسم المشتق من صفة قديمة كالعالم والقادر قديم، ومدلول الاسم المشتق من صفة غير قديمة ليس بقديم، سواء كان مشتقاً من فعله تعالى كالخالق والرازق عند الأشعرية لعدم قدم صفات الأفعال عندهم، أو كان مشتقاً من فعل غيره كالمعبد والمشكور فاتصاله تعالى بهذين القسمين ليس بقديم عند الأشعرية.

وأما عند الماتريدية فالذي ليس بقديم هو الاتصال بالقسم الأخير فقط
ثم إن الماتريدية وبعض الأشاعرة خصصوا المدلول بالمطابقي وأرادوا أن المدلولات المطابقية لهذه الأسماء قديمة، وأما جمهور الأشاعرة فقد أخذوا المدلول أعم من المطابقي والتضميني، واعتبروا في الأسماء المعاني المقصودة فقالوا مدلول الخالق الخلق، وهو غير الذات، ومدلول العالم العلم، وهو لا عين ولا غير، ومدلول لفظ الله هو الذات وهو عين، وأما المعتزلة فقد ذهبوا إلى أن الاسم حقيقة في الملفوظ فلا يتحد بمعناه، فمن أجل ذلك ذهبوا إلى أن الاسم مغاير للمعنى مطلقاً ورد قولهم هذا بأن الاسم يتبادر منه كل من الدال والمدلول بحسب المقام في نحو زيد الكاتب والمكتوب، وقوله تعالى: «ولله الأسماء الحسنى»³ (الأعراف: من الآية 180) هذا هو التحقيق لهذا المقام، وقد أخذنا هذا التحقيق من إشارات المرام من عبارات الإمام "للمحقق البياضي عند كلامه على قول الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه: (والله لم يزل ولا يزال بصفاته وأسمائه) (ص 114-115) وما أورده الشارح من الأقوال ظلمات بعضها فوق بعض.

2 قوله شرع في مبحث يجب اعتماده هذا التعبير يوهم أن ما قبله ليس مما يجب اعتماده فكان عليه أن يقول بدله: "أتبعها بما هو من متعلقاتها مما يجب اعتماده مثلها" أو نحو هذا الكلام.

وتقديم الظرف للحصر¹، والضمير لأهل الحق، فالمعنى: وأسماؤه العظيمة قديمة عندنا معاشر أهل الحق، خلافاً للمعتزلة في قولهم: إن أسماءه تعالى حادثة وإنها من وضع الخلق،

واستشكل الأول بأن الأسماء الفاظ وهي حادثة قطعاً فتكون الأسماء حادثة قطعاً، فكيف توصف الأسماء بالقدم؟ وأجيب بأنها قديمة لا باعتبار ذاتها بل باعتبار التسمية بها، ويحث في هذا الجواب بان التسمية وضع الاسم للمسمى، وحيث كان الاسم حادثاً كانت التسمية حادثة، وأجيب بأن معنى قدمها أن الله صالح لها أزلاً، فهي قديمة باعتبار الصلاحية، وفيه أن هذا لا يحسن في الرد على المعتزلة الذين يقولون إنها من وضع الخلق، إذ لا ينافي، وبعضهم أجاب بأن قدمها من حيث علم الله تعالى وتقديره في الأزل وفيه أن جميع الحوادث كذلك، وقيل: إن قدمها من حيث مدلولها، وفيه أن قدم المدلول يرجع لما سبق من قدم الذات والصفات، ولا يحسن في الرد على المعتزلة فيما سبق²، ونقل العلامة الملوוי عن سيدي محمد بن عبد الله العربي: أن من كلام الله القديم³ أسماء له هي المحكوم عليها بالقدم، كما أن منه أمراً ونهياً .. الخ، وعلى هذا فالمراد بالتسمية القديمة دلالة الكلام أزلاً على معاني الأسماء من غير تبعيض ولا تجزئة في الكلام، وهو الذي يشرح له الصدر، ولا يرد أنهم لم يذكروا من أقسام الكلام الاعتبارية الأسماء القديمة، لأن تقسيمهم ليس حاصراً، بل اقتصرت على الأهم باعتبار ما ظهر لهم، كيف ومدلوله لا يدخل تحت حصر؟

وأشار العلامة الملوви في آخر عبارته إلى أن القدم هنا ليس بمعنى عدم الأولية بل بمعنى أنها موضوعه قبل الخلق، فهي من وضعه تعالى قبل خلقه، ثم ألمها للنور المحمدي ثم للملائكة، ثم للخلق، خلافاً للمعتزلة في قولهم بأنها من وضع البشر، وفي هذا الكلام تسلیم بأن الأسماء ليست أزلية كما لا يخفي،

1 هذا ليس ب الصحيح لأنه لو كان كذلك لكان المقصود بالإفادة هو الحصر لا الحكم ويكون الحكم كأنه مسلم الثبوت وذلك لأن القاعدة ان الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على اصل الثبوت كان هذا القيد هو المقصود بالإفادة دون الثبوت والحال أن المقصود بالإفادة هنا هو الحكم فالتقديم للضرورة الشعرية والله أعلم.

2 قوله: "فيما سبق" أي فيما سبق نقله عنهم: وهو أن أسماءه تعالى حادثة وإنها من وضع الخلق. أجهوري.

3 مقصود هذا القائل كما يدل عليه كلام الشارح الآتي من قوله: ولا يرد أنهم لم يذكروا الخ أن من الأقسام الاعتبارية لكلامه القديم أسماء له تعالى قديمة كما أن من تلك الأقسام أمر ونهي، وعلى هذا كان على الشارح أن يقول بدل قوله: وعلى هذا فالمراد بالتسمية ... الخ: (وعلى هذا فأسماه تعالى أقسام اعتبرية لكلامه القديم) وذلك لأن هذا القول مبني على أن المراد بالأسماء مسمياتها، وعلى أن مسمياتها من الكلام القديم وأقسام اعتبرية له وليس مبنياً على أنها مدلولة للكلام القديم، فقول الشارح: وعلى هذا فالمراد بالتسمية ... الخ مع أنه فاسد في نفسه منافق للاحق كلامه.

وبالجملة فهذا المبحث لم يصف، ونقل عن القرطبي أن من قال "الاسم مشتق من السمو" وهو العلو يقول: لم يزل الله موصوفاً¹ قبل وجود الخلق وعند وجودهم وبعد فنائهم، لأنه لا تأثير لهم في أسمائه، وهذا قول أهل السنة، ومن قال: "الاسم مشتق من السمة" يقول: كان في الأزل بلا أسماء ولا صفات²، فلما خلق الخلق جعلوها له، وبعد فنائهم تبقى بدونها، وهو قول المعتزلة، قال الشعري وهو أقبح من القول بخلق القرآن.
اهـ. أفاده العلامة الأمير مع بعض زيادة.

(قوله أسماؤه) الأسماء جمع اسم، والمراد به ما دل على الذات بمجردتها كالله و"خدي" في اللغة الفارسية، أو باعتبار الصفة كالعالم والقادر، ثم إن "أسماؤه" مبتدأ "والعظيمة" وصف كاشف³ والخبر "قديمة" وقوله "كذا صفات ذاته" مبتدأ وخبر، فـ"كذا" خبر مقدم وـ"صفاته ذاته" مبتدأ مؤخر، والجملة معترضة بين المبتدأ وخبره والتشبيه في القدم، وأشار الشارح لإعراب آخر، فجعل خبر قوله "أسماؤه" مذوفاً، دل عليه قوله فيما بعد: "قديمة" وجعل قوله الآتي خبراً عن قوله: "صفات ذاته" فيكون المصنف حذف من الأول لدلالة الثاني، كما حذف من الثاني "عظيمة" لدلالة الأول عليه، وحينئذ في كلامه من المحسنات البديعية نوع احتباك⁴، وهو أن يحذف من كل نظير ما أثبته في الآخر، وعلى هذا فالتشبيه للتاكيد، والأول هو المتبار من كلام المصنف

(قوله العظيمة) أي الجليلة المقدسة -أي المطهرة- عن أن يسمى بها الغير، أو عن أن تفسر بما لا يليق، أو أن تذكر على غير وجه التعظيم كما قاله السعد، وعظم أسمائه تعالى مجمع عليه، واختلف هل بينها تفاضل أو لا؟ فقيل: لا تفاضل بينها، وفي اليواقت عن ابن العربي أن أسماء الله تعالى متساوية في نفس الأمر، لرجوعها كلها إلى ذات واحدة، وأن وقع فيها تفاضل فإن ذلك لأمر خارج⁵، والحق أنها متفاضلة وأعظمها لفظ الجلاله وهو الاسم الأعظم، وكان سيدى علي وفارضي الله عنه يذهب إلى التفاضل في الأسماء، ويقول في قوله تعالى ×وَكَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَّاتِ (التوبة: من الآية 40) هو اسم الله فإنه أعلى مرتبة من سائر الأسماء، قال: ونظير ذلك قوله تعالى:

1 قوله موصوفاً أي مسمى بأسمائه. أجهوري.

2 قوله: "ولا صفات" أي ألفاظ دالة عليه، فعطتها على الأسماء عطف مرادف، هذا هو المتعين في فهم العبارة وذكر الشيخ الأمير أن هذا البناء غير ظاهر، بمعنى أنه لا يلزم من اشتراق الاسم من السمو أن تكون الأسماء قديمة باقية، ولا يلزم من اشتراقها من السمة أن تكون حادثة فانية، وما قاله العلامة الأمير ظاهر أجهوري. أقول: القائلون بهذا أو ذلك لم يلاحظوا هذه الأمور وإنما لاحظوا جانب اللغة فقط فهذا الكلام فاسد شنيع.

3 قوله وصف كاشف هذا خطأ فإن الوصف الكاشف هو الذي يصح أن يقع معرفاً للموصوف وهذا ليس كذلك والصواب أنه وصف مادح.

4 قوله في كلامه نوع احتباك: أقول الاحتباك إنما يصار إليه عند توقف صحة الكلام على المذوف والأمر هنا ليس كذلك فلا وجہ للقول بالاحتباك.

5 قوله "لأمر خارج" قال العلامة الأمير: كالتخلق بمدلول الاسم، لأن يتخلق بمدلول كريم الذي هو الكرم، وبمدلول حليم الذي هو الحلم. أجهوري.

وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ (العنكبوت: من الآية 45) أي ولذكر الله أكبر من سائر الأسماء¹، اهـ.
أفاده الشيخ الأمير

(قوله كذا صفات ذاته قديمة) أي مثل أسمائه تعالى الصفات القائمة بذاته وهي صفات المعاني السبع أو الثمان على الخلاف في ذلك قديمة، وكل من أسمائه وصفاته ذاته قديم، فليست أسماؤه من وضع خلقه له، وليس صفاته حادثة، لأنها لو كانت حادثة لزم قيام الحوادث بذاته تعالى، ويلزم كونه تعالى عارياً عنها في الأزل ويلزم افتقارها إلى مخصوص وهو ينافي وجوب الغنى المطلق وهو انتفاء الحاجات مطلقاً، وهو لا يكون إلا الله، بخلاف الغنى المقيد وهو قوله الحاجات، وهو غنى الحوادث، ولذلك قال بعضهم: إلهي غناك مطلق وغناها مقيد، وخرج بإضافة صفات إلى الذات: صفات الأفعال²، فليس شيء منها بقديم عند الأشاعرة، بخلافه عند الماتريدية: أي ولذلك قال صاحب متن بدء الأimali: ما نصه:

صفات الذات والأفعال طر ## قديمات إلخ.
وهو موضوع على مذهب الماتريدية، لأنها عند الأشاعرة تعلقات القدرة التجيزية الحادثة، وعند الماتريدية هي عين صفة التكوين القديمة كما تقدم، وأما الصفات السلبية فهي قديمة قطعاً أو أزلية، على الخلاف في القديم والأزلي، ولعل الشارح جرى على القول بالفرق بين القديم والأزلي، فقال: وخرج بإضافة الصفات إلى الذات السلبية والفعالية، فليس شيء منها بقديم عند الأشاعرة، قال الشيخ الأمير:

1 أقول لا يخفى أن سياق الآيتين يرد هذا المعنى، وهذا من المعاني الفاسدة التي يحمل بعض الصوفية النصوص عليها.
2 الصفات ضربان صفات الذات وهي كل ما وصف الله به ذاته ولا يجوز أن يوصف بضده كالصفات السبع.

صفات الفعل وهي التكوين وما يرجع إليها من الصفات كالتحليل والترزيق على القول بالتكوين، وأما على مذهب من لم يقل بالتكوين فصفات الفعل عبارة عن التعلقات الحادثة للقدرة، ومن صفات الفعل معظم الأسماء الحسني قال الإمام محمد أنور الكشميري في فيض الباري (517/4):

الأسماء الحسني عند الأشاعرة عبارة عن الإضافات (يعني به تعلقات القدرة) وأما عند الماتريدية فكلها مندرجة في صفة التكوين، انتهى.
وهذا الكلام ياطلاقه غير صحيح فإن من الأسماء الحسني ما هو راجع إلى صفات الذات كالعظيم والجليل والكبير والباقي

فإن الفرق بين صفات الذات وصفات الفعل أن كل ما وصف الله به نفسه ولا يجوز أن يوصف بضده فهو من صفات الذات كالعلم والقدرة والقوة والعظمة وكل ما وصف الله به نفسه ويجوز أن يوصف بضده فهو من صفات الفعل كالرأفة والرحمة والسخط والغضب، فيفرق بينهما بجواز السلب وعدمه والفرق بين الصفة والاسم أن الصفة عبارة عن مجرد العلم والقدرة مثلاً بدون الذات، والاسم عبارة عن الذات فقط كاسم الجلالة، أو عن الذات مع الصفة كالعالم وال قادر.

ورأيت بخط سيدي أحمد النفراوي أن ذكرها سبق قلم: أي ذكر الصفات السلبية سبق قلم، وإلا ففضل الشارح مشهور.

94-} المختار أن إثبات الأسماء والصفات لله توفيقي }

39- واختير أن اسماء توقيفية # كذا الصفات فاحفظ السمعية

(قوله واختير .. إلخ) أي واختار جمهور أهل السنة أن اسماءه تعالى توقيفية وكذا صفاتة، فلا تثبت لله اسمأ ولا صفة إلا إذا ورد بذلك توقيف من الشارع، وذهب المعتزلة إلى جواز إثبات ما كان متصفاً بمعناه ولم يوهم نقصاً وإن لم يرد به توقيف من الشارع، ومال إليه القاضي أبو بكر الباقلاني، وتوقف فيه إمام الحرمين، وفصل الغزالى فجواز إطلاق الصفة وهي ما دل على معنى زائد على الذات، ومنع إطلاق الاسم وهو ما دل على نفس الذات،

والحاصل أن علماء الإسلام اتفقوا على جواز إطلاق الأسماء والصفات على الباري عز وجل إذا ورد بها الإذن من الشارع، وعلى امتناعه إذا ورد المنع منه²، واختلفوا حيث لا إذن ولا منع، والمختار منع ذلك وهو مذهب الجمهور أهـ مصنف في شرحه الصغير

(قوله أن اسماءه بدرج همزة أسماء الأولى مع القصر للوزن، والمراد بالأسماء: ما قابل الصفات، بدليل قوله "كذا الصفات" فالاسم ما دل على الذات والصفة ما دل على معنى زائد على الذات، وليس المراد بالاسم ما قابل الفعل والحرف ولا ما قابل الكنية، واللقب،

وقوله "توقيفية" أي يتوقف جواز إطلاقها عليه تعالى على ورودها في كتاب أو سنة صحيحة، أو حسنة أو إجماع، لأنه غير خارج عنها³، بخلاف السنة الضعيفة إن قلنا: أن المسألة من العلميات أي الاعتقادات بحيث يعتقد أن ذلك من اسمائه تعالى وإن قلنا: إن المسألة من العمليات بحيث نستعمله ونطلقه عليه تعالى فالسنة الضعيفة كافية في ذلك، لأنهم قالوا: الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال⁴، وأما القياس فقيل كالإجماع ما لم يكن ضعيفاً، وعليه فيقياس "واهب" بناء على أنه لم يرد على "وهاب" وأطلق بعضهم منع القياس، قال المصنف في الشرح الصغير: وهو الظاهر، لاحتمال إيهام أحد المترادفين دون الآخر كالعالم والعارف، والجواب والسخي، والحليم والعاقل أهـ، وبالجملة بما أذن الشارع في إطلاقه واستعماله جاز وإن أوهم كالصبور والشكور

1 لابد من زيادة شرط ثالث وهو أن يكون ذلك اللفظ مشعرأ بالكمال والعظمة.

2 أقول: لم يرد فيما أعلمـ منع صريح في نصوص الكتاب والسنة من تسميته تعالى باسم خاص، نعم قد وردت النصوص بتسميته تعالى بالأسماء الحسنة فتل على منع تسميته تعالى بغير الحسنة.

3 لأن الإجماع لابد له من مستند وإن لم يعلم.

4 فيه أن تسميته تعالى باسم ليس بعبادة حتى يدخل تحت فضائل الأعمال بل العبادة هو ذكر اسمه تعالى بعد ثبوت كونه اسمأ له بطريق معتمد به في هذا المقام، والضعف ليس بمعتمد به في هذا المقام لأن جنابه تعالى يحتاط في حقه ما لا يحتاط في حق غيره. والله أعلم.

95-} حكم اطلاق الصانع والقديم والذات ونحوها على

الله تعالى {

والحليم، فإن الصبور يوهم وصول مشقة له تعالى، لأن الصبر حبس النفس على المشاق، فيفسر في حقه تعالى بالذى لا يعجل بالعقوبة على من عصاه، والشكور يوهم وصول إحسان إليه، لأن معناه كثير الشكر لمن أحسن إليه، مع أن الإحسان كله من الله، فيفسر في حقه تعالى بالذى يجازى على يسير الطاعات كثير الدرجات، ويعطى بالعمل في أيام معدودة نعماً في الأخرى غير محدودة، وقيل: المجازى على الشكر، وقيل: المثني على من أطاعه، والحليم يوهم وصول أذى إليه وهو تعالى لا يصل إليه أحد بأذى، فيفسر في حقه تعالى بالذى لا يعجل بالعقوبة على من عصاه، فيرجع لمعنى الصبور، ولا يرد على قولنا "وهو تعالى لا يصل إليه أحد بأذى" قوله * = من أذى مسلماً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله¹ لأن معناه أنه فعل معه فعل المؤذن، وقد تقدم لك أن أسماء النبي * توقيفية اتفاقاً، وسبقت حكمة ذلك فنفطن لها (قوله هذا الصفات) أي مثل أسمائه تعالى صفاته في كونها توقيفية، فلا يجوز إثبات صفة له تعالى إلا بتوقف من الشارع لنا، وقوله "فاحفظ السمعية" أي إذا عرفت أن إطلاق الأسماء والصفات عليه تعالى يتوقف على الإذن الشرعي فاحفظ الأسماء والصفات الواردة بالسمع حقيقة كالواردة في الكتاب والسنة، أو حكم² كالثابتة بالإجماع كالصانع والموجود والواجب والقديم، كما ذكره المؤلف في كيده.

1 أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (3607) وفي الصغير برقم (468) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

2 قوله أو حكمـا كالثابت بالإجماع ... الخ هذا الإجماع المدعى غير ثابت، ولا يجوز إطلاق هذه الأسماء عليه تعالى على وجه التسمية بها لعدم ورود نص صحيح بإطلاقها عليه تعالى بهذا الوجه وأما إطلاق المتكلمين لها ولنحوها كالأزلـي والأبدـي على الباري تعالى فليس على وجه تسميتها تعالى بها، وهذا هو الذي يحتاج إلى التوقف والإذن الشرعي، وإنما إطلاقهم لها عليه تعالى بمعنى اتصافه تعالى بمعناها، فيقولون: الله قديم بمعنى لا ابتداء لوجوده، وهذا من قبيل إطلاق الكلـي على بعض ما صدق عليه، كما نقول: زيد إنسان فإنه لم تقصد أنه مسمى بلفظ الإنسان، وإنما تقصد أنه متـصف بمعنى هذا الـلفظ، وأنه من أفراد الإنسان، لكن معظم هذه الأسماء الكلـية المطلـقة عليه تعالى منحصرة في هذا الفرد، ولا يوجد لها فرد آخر، بخلاف إنسان ونحوه. وإطلاق الاسم عليه تعالى بهذا المعنى لا يحتاج إلى التوقف والإذن من الشارع، كما أن إطلاق الشارع للاسم عليه تعالى بهذا المعنى لا يكون إذناً في الإطلاق على وجه التسمية، وذلك كإطلاق الخادع في قوله تعالى (وهو خادعهم) وإطلاق الرفيق في قوله عليه الصلاة والسلام (إن الله رفيق يحب الرفق) فإن هذا من الإطلاق بمعنى اتصافه تعالى بمعنى الاسم، وليس على وجه التسمية به أفاده المحقق البياضـي في إشارات المرام ص 150.

وقد أدى بعض العلماء التوقف في القديم والصانع.

أما القديم فقد ورد ذكره في بعض الأخبار التي ذكرت فيها الأسماء الحسنة.

روى الخبر البهـي في كتاب "الأسماء والصفات" ص 7 والزيـيدي في شرح الإحياء (21/2) بسنديهما مرفوعـاً من طريق عبد العزيـز بن الحـصـين عن أـيـوب السـخـنـيـاتـي قال البـهـيـقـيـ: تفرد بهذه الرواية عبد العـزـيزـ بنـ الحـصـينـ بنـ التـرـجـمانـ، وهو ضـعـيفـ الحديثـ عندـ أـهـلـ النـقـلـ، ضـعـفـهـ يـحـيـيـ بنـ معـيـنـ، وـمـحـمـدـ بنـ إـسـمـاعـيلـ الـبـخـارـيـ اـنـتـهـيـ. فالـحـدـيـثـ ضـعـيفـ،

والحديث الضعيف لا يعمل به في الأحكام وتسميتها تعالى باسم حكم من الأحكام لا يجوز إلا بتوقيف صحيح عن الشارع.

وأما الصانع فقد استدلوا على جواز تسمية الله تعالى به بقوله تعالى: «صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقْنَ كُلَّ شَيْءٍ» (النمل: من الآية 88) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ صَنَعَ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنْعَتِهِ»+ رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص 36 والبخاري في خلق أفعال العباد وهذا الاستدلال إنما يصح على قول من قال باكتفاء ورود مأخذ الاشتراق في التسمية بالاسم المشتق، وهو قول مرجوح، وبما رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يَقُولُنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَغْفِرُ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمُ فِي الدُّعَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ لَا مَكْرَهَ لَهُ»+ لكن الظاهر أن إطلاق الصانع هنا عليه تعالى كاطلاق الرفيق في الحديث المتقدم ليس على وجه التسمية بل على معنى اتصافه تعالى بمعناه ويدل عليه عطف قوله: (لا مكره) عليه.

قال علي القاري في شرح الفقه الأكبر عند الكلام على قول الإمام: «والقرآن غير مخلوق»: أما القديم فليس من الأسماء الحسنة وإن أطلقه عليه علماء الكلام مع أنه انكره كثير من السلف الكرام وبعض من الخلق الفخامة، ومنهم ابن حزم ذهبًا إلى الجزم بأن القديم في لغة العرب التي نزل بها القرآن هو المتقدم على غيره.

فيقال: هذا قديم للتعييق، وهذا حديث للجديد لا القدم الذي لم يسبقه العدم، ففي التنزيل قوله تعالى: «حَتَّىٰ عَادَ كَالْعَرْجُونَ الْقَدِيمُ» (يس: من الآية 39) قيل: وهو الذي يبقى إلى حين وجود الثاني، فإن وجد الجديد فال الأول: قديم، وقوله تعالى: «وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكُ قَدِيمٌ» (الأحقاف: من الآية 11) أي متقدم في الزمان.

ثم مما لا ريب فيه أنه إذا كان مستعملاً بمعنى المتقدم فمن تقدم على الحوادث كلها فهو أحق بالتقدمة من غيره، لكن أسماء الله تعالى هي الأسماء الحسنة التي تدل على خصوص ما يمدح به، والتقدم في اللغة مطلق لا يختص بالتقدمة على الحوادث كلها فلا يكون من الأسماء الحسنة، وجاء الشرع باسمه الأول وهو أحسن من القديم لأنه يشعر بأن ما بعده آيل إليه وتتابع له بخلاف القديم، إلا أنه لما كان الله سبحانه وتعالى هو الفرد الأكمل في معنى القديم المتناول للأول فأطلقه المتكلمون عليه فتأمل، انتهى ومثله في شرح الطحاوية (173/1)

أقول: إطلاق المتكلمين للقديم عليه تعالى ليس بمعنى اللغوي المذكور كما يدل عليه كلام القاري وابن أبي الغر، بل بالمعنى الذي اصطدحوا عليه، وهو ما لا ابتداء لوجوده، والذي لم يسبق وجوده العدم، لكنه لا يخلو عن إيهام المعنى اللغوي وهو التعييق، فمن أجل ذلك نقول: لا يجوز تسمية الله تعالى به حتى على القول بالاشتقاق، لأن من شروط جواز الإطلاق عند القائلين به أن لا يوهم النطق المطلق عليه تعالى نقصاً في حقه تعالى، والقديم يوهمه، والشرط الثاني عندهم أن يصح اتصافه تعالى بمعنى ذلك النطق، والشرط الثالث أن يكون النطق مشعر بالجلال.

فهذه ثلاثة شروط لإطلاق الأسماء التي ليس فيها توقيف عن الشارع عند العلماء الذين لم يشترطوا في إطلاق الأسماء عليه تعالى التوفيق.

وهم قلة من العلماء منهم الغزالى والباقلانى والراجح هو القول بالتوفيق.

وأما إطلاق لفظ الذات عليه تعالى فهل يجوز أم لا؟

قال الإمام محمد أنور الكشمیری في فيض الباری شرح صحيح البخاری (517/4): قد تردد بعضهم في إطلاق الذات على الله تعالى لكونه مؤنث ذو.

40- وكل نص أو هم التشبيها ## أوله أو فوّض ورُمْ تنزيها
(قوله وكل نص .. إلخ)¹ يصح قراءة "كل" بالرفع مبتدأ، وجملة "أوله" خبر،
وبالنصب مفعول لفعل مذوف يفسره المذكور من باب الاشتغال، والمراد بالنص هنا:

فإذاه المصنف (البخاري) وجوزه سواء قلت: إنها مؤنث ذو، أو قلت: إنها اسم مستقل، وعلى الأول تكون منسلاً عن معنى التأنيث. انتهى. أقول: الذات عند ما تطلق على الله تعالى أو على غيره لم يقصد أحد بها مؤنث ذو بمعنى صاحب أو معنى الذي، وإنما يقصدون بها مقابل الصفات والأعراض، أو معنى النفس والعين كما تقول جاء زيد ذاته أي نفسه، ومن أجل ذلك طولوا تاته في الكتابة. وهذا المعنى معنى مولد للفظ الذات شاع استعماله على السنة العلماء، ومن أجل أنه مولود لم يعد النحاة لفظ ذات من الفاظ التأكيد المعنوي كالنفس والعين.

96-} الصفة المشابهة {

تحقيق مسألة الصفات

1 قال إمام الحرمين في الرسالة النظمية (32-33): وقد اختلف مسالك العلماء في الظواهر التي وردت في الكتاب والسنة، وامتنع على أهل الحق اعتقاد فحواها، وإجراؤها على موجب ما تبتدره أفهم أرباب اللسان منها، فرأى بعضهم تأويلها، والتزم هذا المنهج في أي الكتاب وما يصح من سنن الرسول صلى الله عليه وسلم. وذهب آئمة السلف إلى الانكفاء عن التأويل، وإجراء الظواهر على مواردها، وتقويض معانيها إلى الرب تعالى.

والذي نرتضيه رأياً، وندين به عقداً، اتباع سلف الأمة فال أولى الاتباع وترك الابداع، والدليل السمعي القاطع في ذلك أن إجماع الأمة حجة متبرة، وهو مستند معظم الشريعة، وقد جري صحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ورضي الله عنهم -على ترك التعرض لمعانيها ودرك ما فيها، وهم صفوة الأمة والمستقلون بأعباء الشريعة، وكانوا لا يألون جهداً في ضبط قواعد الملة والتواصي بحفظها، وتعليم الناس ما يحتاجون إليه منها، فلو كان تأويل هذه الآيات والظواهر مسوغًا ومحتملاً، لا وشك أن يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشريعة . وإذا انصرم عصرهم وعصر التابعين على الاضراب عن التأويل كان ذلك قاطعاً بأنه الوجه المتبع، فحق على ذي دين أن يعتقد تنزه الباري عن صفات المحدثين، ولا يخوض في تأويل المشكلات، ويكل معناها إلى الرب تبارك وتعالى. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر بعد نقله لهذا الكلام: وقد تقدم النقل أي نقل الانكفاء عن التأويل – عن أهل العصر الثالث، وهم فقهاء الأمصار كالثوري والأوزاعي ومالك والليث ومن عاصرهم، وكذا من أخذ عنهم من الآئمة، ففي لا يوثق بما اتفق عليه القرون الثلاثة، وهو خير القرون بشهادة صاحب الشريعة (فتح الباري 13/407) قال الزبيدي في الإتحاف (111/2-112) بعد نقله لهذا الكلام عن الحافظ: قلت: وإلى هذا مال المصنف -الغزالى- في "الجام العوام" فقد عقد في الكف عن التأويل والخوض فيه بباباً، وذكر فيه ثلاثة أمثلة: مثل في الفوقيه، ومثال في الاستواء، ومثال في النزول، وقال في أول كتابه المذكور: إن الحق الصريح الذي لا مراء فيه هو مذهب السلف أعني مذهب الصحابة والتابعين. ثم قال الزبيدي:

وقال الحافظ ابن حجر: لأهل الكلام في هذه الصفات كالعين والوجه واليد ثلاثة أقوال:

أحددها: إنها صفات ذات أثبتتها السمع، ولا يهتدى إليها العقل.

والثاني: أن العين كنایة عن صفة البصر، والوجه كنایة عن صفة الوجود.

والثالث: إماراتها على ما جاءت به مفوضاً معناها إلى الله تعالى. انتهى.
أقول: إن الانكفار عن التأويل المنسوب إلى السلف يشمل القولين الأول والثالث، فللسلف في المسألة قولان: بعضهم صرخ بكونها صفات منهم الإمام أبو حنيفة في الفقه الأكبر والإمام أبو الحسن الأشعري في الإبانة، والبعض الآخر لم يصرخ بهذا كما لم يتعرض للمعنى، وقد بين السبكي القول الثاني من الأقوال الثلاثة المتقدمة وهو القول بالتأويل بياناً واضحاً وفصله، فقال في شرحه لعقيدة ابن الحاجب: أهل التأويل اختلفوا على طريقين:
الأول: طريق الأقمين كابن فورك يحملها على مجازاتها الراجعة إلى الصفات الثابتة عقلاً وسمعاً.

الثاني: طريق المتأخرین، وهي التي كانت مركزة في قلوب السلف قبل دخول العجمة يرد هذه المتشابهات إلى التمثيل الذي يقصد به تصوير المعانی العقلية ببارزها في الصور الحسية قصداً إلى كمال البيان انتهى. نقله الزبيدي في الإتحاف (112/2).

وقد ذهب إلى هذا الطريق الأخير كثير من المحققين منهم السعد التفتازاني في شرح المقاصد والسيد الشريف الجرجاني قال في شرح المواقف (114/8): ومن كان له قدم راسخ في علم البيان حمل أكثر ما ذكر من الآيات والأحاديث المتشابهة على التمثيل والتوصير، وبعضها على الكناية، وبعضها على المجاز مراعياً لجزاء المعنى وفخامته، ومجانياً عما يوجب ركاكته، فعليك بالتأمل فيها، وحملها على ما يليق بها، والله المستعان وعليه التكلان.
قال ابن أبي شريف في شرح المسایر (36): وما الشیخ عز الدین بن عبد السلام إلى التأول، فقال في بعض فتاواه "طريقة التأول بشرطها أقربها إلى الحق، ويعني بشرطها أن يكون على مقتضى لسان العرب.

وتوسط ابن دقيق العيد، فقال: يقبل التأويل إذا كان المعنى الذي أول به قريباً مفهوماً من تخطاب العرب، ويتوقف فيه إذا كان بعيداً انتهى، ويقصد الإمام ابن دقيق رد هذه المتشابهات إلى التمثيل الذي ذكره السبكي، ويعني به الكناية أو المجاز المركب الذي ذهب إليه كثير من المحققين منهم التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني. ونقل بعض العلماء كلام ابن دقيق العيد بوجه مختصر محرر، فقال: قال الإمام المجتهد ابن دقيق العيد: إن كان التأول من المجاز البين الشائع فالحق سلوكه من غير توقف، أو من المجاز البعيد الشاذ فالحق تركه، وأن استوى الأمران فالاختلاف في جوازه وعدم جوازه مسألة فقهية اجتهادية، والأمر فيه ليس بالحظر بالنسبة إلى الفريقين انتهى. أقول: وهو كلام نفيس متين ينبغي عن علم جم، وصراحة في بيان الحق، وتوسط حكيم.

ثم أقول: مذهب الإمام ابن دقيق العيد هو الفيصل في المسألة، فإنه إذا كان المعنى المجازي للنص مفهوماً من تخطاب العرب بحيث لا يفهم العربي من ذلك النص إلا ذلك المعنى المجازي، كان ذلك النص من قبيل المجاز المشهور، والحقيقة المهجورة فيكون صرفه عن ذلك المعنى المجازي تحريراً للكلم عن مواضعه، كيف وكثير من تلك النصوص لو ترجمت ترجمة حرافية إلى لغة أخرى لما فهم منها أهل تلك اللغة إلا المعانى المجازية لها، كيف يجوز إذن صرفها عن تلك المعانى؟ وهل ورد القرآن إلا على أساليب لغة العرب، وذلك مثل قوله تعالى: **تَبَارَكَ الَّذِي بَيْدَهُ الْمُلْكُ** (الملك: من الآية 1) والملك بالضم الملوكية والسلطنة، فإنه لا أحد يفهم من الآية إلا اثبات الملوكية والسلطنة لله تعالى، ولا أحد يفهم منها إثبات اليad لله تعالى، وأن الملك متصل بها أو حال فيها، كيف والملك أمر معنوي لا يوصف بكونه متصلة بالياد أو حالاً فيها، ومثل قوله صلى الله تعالى عليه وأله وسلم: =إن قلوب بنى آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء+ فإنه لا أحد يفهم منه إلا أن قلوب بنى آدم طوع إرادته

تعالى وقدرته لا إثبات الإصبعين له تعالى، وأنهما في جوف كل واحد من بنى آدم آخرتين قلوبهما، وقد أشار السبكي إلى هذا بقوله: (وهي التي كانت مركزة في قلوب السلف قبل دخول العجمة) كما أشار به إلى أنه ليس في حملها على هذه المعانى مخالفة للسلف، بل إن حملها عليها حمل لها على معان كان يتذوقها السلف منها، وإنما لم يصرحوا بها احتياطاً وسداً لباب التأويل لما في فتحه من خطر توسيعه إلى حد ليس بمقبول عندهم، ولأجل الاحتياط قال ابن دقيق: يقبل التأويل، ولم يقل ويؤول.

وما أحکم قول ابن دقيق: "ويتوقف إن كان بعيداً" وليت المتأخرین من العلماء توقفوا عند هذا الحد الذي رسمه هذا الإمام الجهدـ سيد المحققـين، ولم يغلو في التأويل، ولم يجلبوا على أنفسهم النكير والشر المستطير فإن كثيراً من تأويلاتهم قد أخذوها عن المعتزلة. وقد كان السلف ينكرنها عليهم، ويبعد عنهم من أجلها.

وراجع ما كتبه المتقدمون في هذا المجال كالفقـ الأكبر لأبي حنيفة والعقيدة المسماة ببيان أهل السنة للطحاوي، وكتب الإمام أبي الحسن الأشعري، ومن أجود الكتب المصنفة في هذا الباب كتاب "الأسماء والصفات" للبيهقيـ قال الإمام أبو حنيفة في الفقه الأكبر: وله تعالى يد ووجه ونفس بلا كيف كما ذكره الله في القرآن، ثم قال: ولا يقال: يده قدرته أو نعمته لأن فيه إبطال الصفة، وهو قول أهل القدر والاعتزاز، ولكن يده صفتـ بلا كيف.

وقال أيضاً: غضبه ورضاه من صفاتـ بلا كيف، ولا يقال: غضبه عقوبـه، ورضاـه ثوابـه.

وقد ظهر بهذا التحقيق أن قول من قال: (طريقة السلف أسلم، وطريقة الخلف أعلم وأحـكم) ليس بصحيح على إطلاقـه، وإنما يصحـ كما قال البياضـي (193) فيما ظهر تأويلـه إذ لا إـحـكامـ بدونـهـ، وهو ما جـرىـ عليهـ ابنـ دـقيقـ العـيدـ، وفسـرـ البياضـيـ فيـ موضعـ آخرـ منـ كتابـهـ قولهـمـ: ((أعلمـ))ـ بـأنـ مـذهبـ الخـلفـ يـحتاجـ إـلىـ مـزيدـ مـنـ العـلمـ.

كما ظهر أن السلف والخلف مجمعـونـ علىـ أنـ ظواهرـ هـذهـ النـصـوصـ غـيرـ مرـادـهـ، وـأنـهـاـ مـصـرـوفـةـ عـنـ هـذـهـ الـظـواهـرـ إـلـاـ أـنـ السـلـفـ لـاـ يـعـيـنـونـ الـمعـنـىـ الـمرـادـ وـأـمـاـ الـخـلـفـ فـيـعـيـنـونـهـ، وـمـنـ أـجـلـ ذـلـكـ قـالـ كـثـيرـ مـنـ الـعـلـمـاءـ أـنـ السـلـفـ يـؤـولـونـ تـأـوـيلـاـ إـجـمـالـيـاـ، وـالـخـلـفـ يـؤـولـونـ تـأـوـيلـاـ تـفـصـيلـيـاـ.

وـأـمـاـ الـذـينـ يـمـتـنـعـونـ عـنـ تـأـوـيلـ رـأـساـ، وـيـجـرـونـ هـذـهـ النـصـوصـ عـلـىـ ظـواهـرـهـاـ تـمـسـكاـ بـأـنـهـ يـجـبـ الـأـخـذـ بـظـواهـرـ النـصـوصـ، فـيـقـالـ لـهـمـ: أـلـيـسـ اللـهـ تـعـالـيـ يـقـولـ: ×الـرـحـمـنـ عـلـىـ العـرـشـ اـسـتـوـىـ÷ـ (طـهـ: 5)ـ وـيـقـولـ: ×وـهـوـ مـعـكـمـ أـيـنـ مـاـ كـنـتـمـ÷ـ (الـحـدـيدـ: مـنـ الـآـيـةـ 4)ـ وـيـقـولـ: ×أـلـاـ إـنـهـ بـكـلـ شـيـءـ مـحـيـطـ÷ـ (فـصـلـتـ: مـنـ الـآـيـةـ 54)ـ فـإـذـاـ أـخـذـنـاـ بـظـاهـرـ هـذـهـ الـآـيـاتـ يـكـونـ اللـهـ تـعـالـيـ عـلـىـ العـرـشـ وـعـدـنـاـ وـمـعـنـاـ وـمـحـيـطـ بـالـعـالـمـ مـحـدـقـاـ بـهـ بـالـذـاتـ فـيـ حـالـةـ وـاحـدةـ، وـالـوـاحـدـ يـسـتـحـيلـ أـنـ يـتـصـفـ فـيـ حـالـةـ وـاحـدةـ بـهـذـهـ الصـفـاتـ كـلـهـاـ لـتـنـافـيـهـاـ، فـإـنـ قـالـواـ: قـوـلـهـ تـعـالـيـ: ×وـهـوـ مـعـكـمـ÷ـ يـعـنـيـ بالـعـلـمـ. وـقـوـلـهـ تـعـالـيـ: (وـهـوـ بـكـلـ شـيـءـ مـحـيـطـ)ـ الـمـرـادـ إـحـاطـةـ الـعـلـمـ كـمـاـ حـمـلـهـ عـلـيـ السـلـفـ وـمـنـهـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ، قـلـنـاـ فـكـذـكـ يـصـرـفـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ: ×الـرـحـمـنـ عـلـىـ العـرـشـ اـسـتـوـىـ÷ـ (طـهـ: 5)ـ عـنـ ظـاهـرـهـ وـيـوـلـ اـمـاـ بـالـتـأـوـيلـ إـجـمـالـيـاـ، وـبـالـتـأـوـيلـ التـفـصـيليـ المـقـبـولـ.

قال الإمام القشيري في التذكرة الشرقية عن هؤلاء الذين يمتنعون عن التأويل رأساً: إن هؤلاء الذين يمتنعون عن التأويل معتقدون حقيقة التشبيه، غير أنهم يدلّون ويقولون: يد لا كالأيدي، وقدم لا كالأقدام، واستواء بالذات لا كما نعقل فيما بيننا، فليقل المحقق: هذا كلام لابد من استبيانه، فإن بين قولكم: نجري الأمر على الظاهر وقولكم: لا يعقل معناه تناقض، فإذا أجريت على الظاهر فظاهر "الساق" في قوله تعالى: ×يَوْمَ يُكَسَّفُ عَنْ سَاقِ÷ـ (الـقـلـمـ: مـنـ

الآية(42) هو العضو المشتمل على الجلد واللحم والعظم والغضب والمخ، فإن أخذت بهذا الظاهر، والتزمت بالإقرار بهذه الأعضاء فهو الكفر، وأن لم يمكنك الأخذ بها فماين الأخذ بالظاهر؟ ألسن قد ذكرت الظاهر؟ وعلمت تقدس رب عما يوهم الظاهر، فكيف يكون أخذًا بالظاهر؟ ثم قال القشيري:

وفي لغة العرب ما شنت من التجوز والتتوسي في الخطاب، وكانوا يعرفون موارد الكلام، ويفهمون المقاصد، فمن تجافي عن التأويل فذلك لقلة فهمه بالعربية، ومن أحاط بطرف من العربية هان عليه درك الحقائق، انتهى منقولاً عن إتحاف السادة المتلقين (111-110/2)

مصححاً ما وقع فيه من الأخطاء المطبعية.

قال الإمام الغزالى في كتابه "إلجام العوام عن علم الكلام": ويجب الإمساك عن التصرف في الألفاظ الواردة في نصوص الصفات بالتصريف، والتبدل بلغة أخرى، والزيادة فيه، والنقص منه، والجمع، والتفرق، بل لا ينطق إلا بذلك اللفظ، وعلى ذلك الوجه من الإيراد والإعراب والتصريف والصيغة

ومعنى الإمساك عن التصرف أنه إذا ورد قوله تعالى: ×استوى على العرش× (الأعراف: من الآية(54) فلا ينبغي أن يقال: مستو ويستوي لأن المعنى يجوز أن يختلف، فإن دلالة قولنا: مستوى على العرش على الاستقرار أقوى من قوله ×ثم استوى على العرش× (الأعراف: من الآية(54))

ثم قال الغزالى في بيان عدم الجمع بين متفرق: ولقد بعد عن التوفيق من صنف كتاباً في جمع هذه الأخبار خاصة، ورسم في كل عضو باباً، فقال: باب في إثبات الرأس، وباب في إثبات اليد، وباب في إثبات العين إلى غير ذلك وسماه كتاب الصفات، فإن هذه كلمات صدرت عن رسول الله * في أوقات متفرقة متباينة اعتماداً على قرائن مختلفة تفهم السامعين معاني صحيحة، فإذا ذكرت مجموعة مثل خلق الإنسان صار جمع تلك المتفرقات في السمع دفعه واحدة قرينة عظيمة في تأكيد الظاهر وإيهام التشبيه، وصار الإشكال في أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وأله وسلم لم نطق بما يوهم خلاف الحق؟ أعظم في النفس وأوقع .. فلذلك لا يجوز جمع المتفرقات،

ثم قال: وأما التفريق بين المجتمعات فإنه كذلك لا يجوز، لأن كل كلمة سابقة على كلمة أو لاحقة لها مؤثرة في تفهم معناها، ومرحمة للاحتمال الضعيف فيه، فإذا فرقت وفصلت سقطت دلالتها، مثال ذلك قوله تعالى: ×القاهر فوق عباده× (الأعجم: من الآية(18) ولا يسلط على أن يقول القائل: وهو فوق مطلقاً لأنه إذا ذكر القاهر قبله ظهر دلالة الفوق على الفوقيه التي للقاهر مع المقهور، وهي فوقية الرتبة، ولفظ القاهر يدل عليه، بل لا يجوز أن يقال: وهو القاهر فوق غيره، بل ينبغي أن يقول: فوق عباده، لأن ذكر العبودية فيه وصف من الله فوقه يؤكد احتمال فوقية السيادة إذ يحسن أن يقال: السيد فوق عبده، والأب فوق ابنه، والزوج فوق الزوجة، ولا يحسن أن يقول: زيد فوق عمرو قبل أن يبين تفاوتهما في معنى السيادة والعبودية، أو غلبة القهر، أو نفوذ الأمر بالسلطنة أو بالأبوة أو بالزوجية، فهذه دقائق يغفل عنها العلماء، فضلاً عن العوام ... ولأجل هذه الدقائق بالغ السلف في الجمود والاقتصر على موارد التوفيق كما وردوا على الوجه الذي ورد، وباللفظ الذي ورد، والحق ما قالوه، والصواب ما رأوه، فأهم الموضع بالاحتياط ما هو تصرف في ذات الله وصفاته، وأحق الموضع بإلجام اللسان، وتقييده عن الجريان ما يعظم فيه الخطر، وأي خطر أعظم من الكفر؟.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن السلف مجتمعون على التأويل التفصيلي في بعض النصوص كما تقدمت الإشارة إليه، قال الإمام الخطابي رحمه الله تعالى:

الكلام عن الصفات ثلاثة أقسام: قسم يحقق: كالعلم والقدرة ونحوها.
وقسم يحمل على ظاهره، ويجرى بلفظه الذي جاء به من غير تأويل: كاليد والوجه
ونحو ذلك، فإنها صفات لا كيفية لها، فلا يقال: معنى اليد النعمة والقوة، ولا معنى الوجه
الذات، على ما ذهب إليه نفاة الصفات.

وقسم يقول ولا يجري على ظاهره، كقوله عليه الصلاة والسلام إخبار عن الله تعالى:
=من تقرب إلى شبراً تقربت إليه ذراعاً+ الحديث رواه الشیخان، لا أعلم أحداً من العلماء أجراه
على ظاهره، بل كل منهم تأوله على القبول من الله لعبد، وحسن الإقبال عليه، والرضا بفعله،
ومضاعفة الجزاء له على صنعه، وذكر حديث =لما خلق الله الرحمن تعلقت بحقوي الرحمن+
قال: لا أعلم أحداً من العلماء حمل الحق على ظاهر مقتضاه في اللغة، وإنما معناه اللياذ
والاعتصام، تشنيلاً له بفعل من اعتصم بحبل ذي عزة، واستجبار بذبي ملكة وقدرة.
وقال البيهقي في الأسماء والصفات (349): ومعناه عند أهل النظر: استجارت
واعتصمت به انتهى.

وقال بعضهم: قوله: =فأخذت بحقوق الرحمن+ معناه فاستجارت بكنفي رحمته، والأصل
في الحقوق معقد الإزار، ولما كان من شأن المستجير أن يتمسّك بحقوي المستجار به -وهما
جانباه الأيمن والأيسر استعير الأخذ بالحقوق في اللياذ بالشيء. تقول العرب عذت بحقوق فلان. أي
استجرت به واعتصمت، نقله الشيخ مرعي الحنفي في كتابه "أقوال الثقات، ثم قال:
قلت وما اتفقوا على تأويله .. قوله تعالى: ×وَهُوَ مَعْكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ (الحديد: من
الآية 4) ونحوه مما مر، فإن المعية محمولة على معية العلم والإحاطة والمشاهدة، كما قال الله
تعالى لموسى وهارون ×إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى (طه: من الآية 46) وكذا قوله عليه الصلاة
والسلام: =الحجر الأسود يمين الله في الأرض+ أي محل عهده الذي أخذ به الميثاق علىبني
آدم.

وكذا قوله عليه الصلاة والسلام حكاية عن الله: =عبدي مرضت فلم تدعني، فيقول:
رب: كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ فيقول: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض، فلو عدته
لوجدني عنده، عبدي جعت فلم تطعمني، فيقول: رب، كيف أطعمك وأنت رب العالمين؟ فيقول:
أما علمت أن عبدي فلاناً جاع، فلو أطعمته لوجدت ذلك عندي+.

قال ابن تيمية رحمة الله: ففسر في هذا الحديث أنه تعالى إنما أراد بذلك مرض وجوع
عبده، لقوله: =لوجدت ذلك عندي+ ولم يقل: لوجدني إيه، لأن المحب والمحبوب كالشيء
الواحد من حيث يرضي أحدهما ويبغض أحدهما ما يرضاه الآخر أو بيغضه، ولوهذا قال تعالى:
×إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَ اللَّهَ بِـ (الفتح: من الآية 10) (من أقوال الثقات 183-185)
أقول: وهذا الذي نقلناه عن الخطابي والبيهقي والمقدسي وابن تيمية يؤيد الرأي الذي ذهب
إليه ابن دقيق العيد رحمة الله تعالى، والله أعلم.
وإنتما لهذا البحث ننقل ما يلي عن الإحياء وشرحه للزبيدي.

قال الإمام الغزالى: (وغل الأخرن في حسم الباب) أي سد باب التأويل مطلقاً، وهم
السلف (منهم الإمام أحمد بن حنبل حتى منع تأويل قوله تعالى: كن فيكون) وهذا يعني سد باب
التأويل على الإطلاق وهو المفهوم من ظاهر مذهبة، كما نقله الثقات عنه (وزعموا) أي اتباعه
ومقلدوه (أن ذلك خطاب) من الله تعالى (بحرف وصوت يوجد من الله تعالى في كل لحظة بعد
كون كل مكون، حتى سمعت بعض أصحابه يقول: إنه حسم باب التأويل إلا لثلاثة ألفاظ) وردت،
أحدهما: (قوله صلى الله تعالى عليه وآلله وسلم: الحجر الأسود يمين الله في أرضه) قال
العرافي: أخرجه الحاكم، وصححه من حديث عبد الله بن عمر بلفظ الحجر يمين الله في الأرض

...، ومعنى يمين الله أنه بمنزلة يمينه، ولما كان كل ملك إذا قدم عليه الوفد قبل يمينه، والحادي أول ما يقدم يسن له تقبيله، فلذا نزل منزلة يمين الكعبة (كذا) (ولعل الصواب: منزلة يمين الله).

والثاني: (قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: =قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن) أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمر.

والثالث: (قوله صلى الله تعالى عليه والله وسلم: =إني لأجد نفس الرحمن من جانب اليمن) أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة في حديث قال فيه: وأجد نفس ربكم من قبل اليمن، ورجاله ثقات، قاله العراقي.

(ومال إلى الجسم أرباب الظواهر. والظن بأحمد بن حنبل أنه علم أن الاستواء ليس هو الاستقرار على شيء، والتزول ليس هو الانتقال) من مكان إلى مكان (ولكنه من التأويل حسماً للباب، ورعاية لصلاح الخلق فإنه إذا فتح الباب اتسع الخرق، وخرج عن حد الضبط، وجاوز مرتبة الاقتصاد، إذ حد الاقتصاد لا ينضبط بقاعدة (فلا يأس بهذا الزجر) والمنع وسد الباب (وتشهد له سيرة السلف، فإنهم كانوا يقولون: أمروها كما جانت) روى الحسن بن إسماعيل الضراب في مناقب مالك من طريق الوليد بن مسلم قال: سألت مالكا والأوزاعي وسفيان وليثا عن هذه الأحاديث التي ورد فيها ذكر الرؤية والصورة والتزول، فقالوا: أوردوها كما جانت ... قال ابن اللبان: قد كان السلف الصالح فهو الناس عن إتباع أرباب البدع، وعن الإصغاء إلى آرائهم، وحسموا مادة الجدل في التعرض بالآيات المتشابهة سداً للذرية، واستغناء عنه بالمحكم، وأمروا بالإيمان به وبإماراه كما جاء من غير تعطيل ولا تشبيه.

(حتى قال مالك لما سئل عن) معنى (الاستواء) في قوله تعالى: ثم استوى، وقوله تعالى: ×الرحمن على العرش استوى× وقد جاء ذكره في ست آيات، فقال مالك: (الاستواء معلوم، والكيفية مجهولة، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة) وهذا القول من مالك جاء بالفاظ مختلفة، وأسانيد متنوعة .. وقد أورده ابن اللبان في كتابه بلفظ أنه سئل كيف استوى؟ فقال: كيف غير معقول، والاستواء غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة.

قال ابن اللبان في تفسير قول مالك، قوله: كيف غير معقول، أي كيف من صفات الحوادث، وكل ما كان من صفات الحوادث فثبتاته في صفات الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل، فيلزم بنفيه عن الله تعالى.

وقوله: والاستواء غير مجهول: أي إنه معلوم المعنى عند أهل اللغة والإيمان به على الوجه اللائق به تعالى واجب، لأنه من الإيمان بالله تعالى وبكتبه، والسؤال عنه بدعة أي حادث لأن الصحابة كانوا عالمين بمعنى اللائق بحسب اللغة فلم يحتجوا للسؤال عنه، فلما جاء من لم يحط بأوضاع لغتهم، ولا له نور كنورهم يهديه لصفات ربه، شرع يسأل عن ذلك فكان سؤاله سبباً لاشتباهه على الناس وزيفهم عن المراد (الإحياء وشرحه 79-80/2-82).

قال الإمام تقي الدين السبكي: وفي ذلك -أي كلام مالك- قطع بأن الاستواء ليس على ظاهره المعلوم عند الناس من أنه القعود فإن ذلك غير معقول، وليس فيه تصريح بفوقية الذات، ولا يلزم من قولنا: استوى على العرش أن يكون هو على العرش إلا بعد أن ثبت أن الاستواء هو القعود والجلوس كما في المخلوق وجل الله عن ذلك.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن ما نقله الغزالي عن الإمام مالك بصيغة (والكيفية مجهولة) غير صحيح لا من جهة الرواية، ولا من جهة الدراية، أما من جهة الرواية فالمروري عنه برواية صحيحة بصيغة: (الكيف غير معقول) وبرواية أخرى: (ولا يقال كيف، والكيف عنه مرفوع)

ما قابل القياس والاستنباط¹ والإجماع، وهو الدليل من الكتاب أو السنة، سواء كان صريحاً أو ظاهراً، وليس المراد به ما قابل الظاهر وهو ما أفاد معنى لا يحتمل غيره، إذ لو كان هذا هو المراد لم يمكن تأويلاً²،

وقوله "أوهم التشبيهاً" أي أوقع في الوهم صحة القول به بحسب ظاهره³ والمراد من التشبيه المشابهة لا فعل الفاعل، وقوله "أوله" أي احمله على خلاف ظاهره مع بيان المعنى المراد، فالمراد: أوله تأويلاً تفصيلاً بأن يكون فيه بيان المعنى المراد كما هو مذهب الخلف: وهم من كانوا بعد الخمسمائة، وقيل: من بعد القرنين الثلاثة، وقوله "أو فوض" أي بعد التأويل الإجمالي الذي هو صرف اللفظ عن ظاهره؛ وبعد هذا التأويل فوض المراد من النص الموهم إليه تعالى على طريقة السلف: وهم من كانوا قبل الخمسمائة، وقيل: القرنين الثلاثة الصحابة والتابعون وأتباع التابعين⁴،

وقد روي هذا الكلام بصيغة (والكيف غير معقول) عن سفيان بن عيينة وربيعة شيخ الإمام مالك، وانظر فتح الباري (12/ 406-407) وإتحاف السادة المتلقين (80/ 2-81).

والأسماء والصفات (408-409) قال الزبيدي: وأول من وفق لهذا الجواب السيدة أم سلمة رضي الله عنها والكل تابعون على منهاجها، ثم ساق الزبيدي سندة إلى أم سلمة، وذكر الخبر.

وقال الحافظ ابن حجر: وأخرج أبو القاسم اللاكاني في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن أمه عن أم سلمة أنها قالت: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإقرار به إيمان، والجحود به كفر. انتهى.

وأما من جهة الدرایة فلان هذه الصيغة ثبتت لله تعالى كيفية لكنها مجهولة لنا، والكيفية مرفوعة عنه تعالى،

ونختم هذا البحث بයاد نص الإمام أبي الحسن الأشعري في كتابه الإبانة. قال رحمة الله تعالى: وأن الله تعالى استوى على العرش على الوجه الذي قال، وبالمعنى الذي أراده استواء منزهاً عن المساسة والاستقرار، والتمكن والحلول والانتقال، لا يحمله العرش، بل العرش وحملته محمولون بطريق قدرته، ومقهورون في قبضته، وهو فوق العرش، وفوق كل شيء إلى نخوم الثرى، وهو مع ذلك قريب من كل موجود، وهو أقرب إلى العبد من حل الوريدي، وهو على كل شيء شهيد، انتهى، وهذا النص من الإبانة ليس موجوداً في النسخ المطبوعة المتداولة، وهو ثابت في مخطوطة نسخة بلدية الإسكندرية وقد قامت بتحقيقها الدكتورة فوقية حسين محمود وطبعت بدار الأنصار بالقاهرة الطبعة الأولى 1397 هـ.

1 قوله "والاستنباط" فيه خفاء، فلو اقتصر على القياس والإجماع لكان أولى. أجهوري.

2 مراد الشارح: أن النص إنما يأتي في كلام العلماء بالمعنيين المذكورين، وليس له معنى ثالث وهو الظاهر، ولا يجوز حمله على المعنى الثاني فتعين حمله على المعنى الأول، إلا أنه يصرف إلى ما يقبل التأويل منه وهو الظاهر بقرينة المقام.

3 والأولى: أي أوقع في الوهم مشابهة الله تعالى بخلقه أي وجود هذه المشابهة.

4المعروف في كلام العلماء أن السلف هم أهل القرنين الثلاثة، ينتهيون بانتهاء القرن الثالث في سنة ثمانية للهجرة وأنهم لا ينتهيون بإنفراط إتباع التابعين، فإنهم قد انقرضوا قبل

وطريقة الخلف أعلم وأحكم، لما فيها من مزيد الإيضاح والرد على الخصوم، وهي الأرجح، ولذلك قدمها المصنف؛ وطريقة السلف¹ أسلم: لما فيها من السلامة من تعين معنى قد يكون غير مراد له تعالى،

و(قوله "ورم تنزيها") أي واقتصر تنزيهاً له تعالى عما لا يليق به مع تفويض علم المعنى المراد؛ فظهور مما قررناه اتفاق السلف والخلف على التأويل الإجمالي، لأنهم يصرفون الموهم عن ظاهره المحال عليه تعالى، لكنهم اختلفوا بعد ذلك في تعين المراد من ذلك النص وعدم التعين بناء على الوقف في قوله تعالى: «والراسخون في العلم»: (آل عمران: من الآية 7) فيكون معطوفاً على لفظ الجلالة، وعلى هذا فنظم الآية هكذا: (وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم) وجملة «يقولون آمنا به»: (آل عمران: من الآية 7) حينئذ مستأنفة لبيان سبب التماس التأويل²، أو على قوله: «وما يعلم تأويله إلا الله»: (آل عمران: من الآية 7) وعلى هذا فقوله: «والراسخون في العلم...»: (آل عمران: من الآية 7) استتناف، وذكر مقابلته في قوله تعالى: «فاما الذين في قلوبهم زيف...»: (آل عمران: من الآية 7) أي كالمجسمة فمنهم من قال: إنه على صورة شيخ كبير، ومنهم من قال: إنه على صورة شاب حسن، تعالى الله عن ذلك علوأً كبيراً.

والحاصل أنه إذا ورد في القرآن أو السنة ما يشعر بثباتات الجهة أو الجسمية أو الصورة أو الجوارح، اتفق أهل الحق وغيرهم ما عدا المجسمة والمشبهة على تأويل ذلك لوجوب تنزيهه تعالى عما دل عليه ما ذكر بحسب ظاهره:

فمما يوهم الجهة قوله تعالى: «يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فُوقَهُمْ»: (النحل: من الآية 50) فالسلف يقولون فوقية لا نعلمها، والخلف يقولون: المراد بالفوقية تعالى في العظمة، فالمعنى يخافون أي الملائكة ربهم من أجل تعاليه في العظمة، أي ارتفاعه فيها³، ومنه

هذا التاريخ، ولا يمتدون إلى رأس الخمسة ولا إلى إنتهائهما كما هو الظاهر من كلام الشارح، ولا أدرى من أين أخذ هذين القولين!.

1 قال الزبيدي في إتحاف السادة المتلقين (2/112): قول من قال: (طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أحكم) نقل الحافظ ابن حجر عن بعضهم أنه ليس بمستقيم، لأنه ظن أن الطريقة السلف مجرد الإيمان باللفظ القرآن والحديث من غير فقه في ذلك، وأن طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المصروفة عن حفاظها بأنواع المجاز، فجمع هذا القائل بين الجهل بطريقه السلف والدعوى في طريقة الخلف، وليس الأمر كما ظن، بل السلف في غاية المعرفة بما يليق بالله تعالى، وفي غاية التعظيم له، والخضوع لأمره والتسليم لمراده. وليس من سلك طريقة الخلف واثقاً بأن الذي يتأوله هو المراد، ولا يمكن القطع بصحة تأويله انتهى. قلت: وقد أشار إلى ذلك المصنف (الغزالى) في إلحاد العوام بما لا مزيد على تحريره انتهى. أقول: أصل التأويل مجمع عليه بين السلف والخلف، فإن السلف بما فيه الإمام أحمد قد تأولوا بعض النصوص كما تقدم آنفاً في التعليق، وإنما الفرق بينهما بقلة التأويل وكثرته، فالسلف لم يتأولوا من النصوص إلا القليل، ومعظم الخلف قد أكثروا منه، وقد تقدم تفصيل المسألة، وأن أوسط المذاهب فيها مذهب الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى.

2 يعني أن الراسخين في العلم يقولون: من أجل أتنا آمنا به علينا أن نعلم المراد منه.

3 راجع مقالتنا في نفي الجهة عن الله تعالى.

قوله تعالى ×الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى × (طه:5) فالسلف يقولون: استواء لا نعلم، والخلف يقولون: المراد به الاستيلاء¹ والملك، كما قال الشاعر:

قد استوى بشر على العراق ## من غير سيف ودم مهراق
وسأل رجل الإمام مالكاً عن هذه الآية فأطرق رأسه مليأ ثم قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أظنك إلا ضالاً، فأمر به فأخرج، وسأل الزمخشري الغزالى عن هذه الآية فأجابه بقوله: إذا استحال أن تعرف نفسك بكيفية أو أينية، فكيف يليق بعبوديتك أن تصفه بأين أو كيف، وهو مقدس عن ذلك²? ثم جعل يقول.

قل لمن يفهم عنِي ما أقول ## قصر القول فذا شرح يطول
ثم سر غامض من دونه ## قصرت والله أعناق الفحول
أنت لا تعرف إياك ولا ## تدرك من أنت ولا كيف الوصول
لا ولا تدري صفاتِ ركبتك ## فيك حارت في خفاياها العقول
أين منك الروح في جوهرها ## هل تراها فترى كيف تجول
وكذا الأنفاس هل تحصرها ## لا ولا تدري متى عنك تزول
أين منك العقل والفهم إذا ## غالب النوم فقل لي يا جهول
أنت أكل الخبز لا تعرفه ## كيف يجري منك أو كيف تبول
فإذا كانت طوابيك التي ## بين جنبيك كذا فيها ضلول

كيف تدري من على العرش استوى ## لا تقل كيف استوى كيف النزول
كيف يَحْكِي الرب أم كيف يُرِي ## فلعمري ليس ذا إلا فضول
 فهو لا أين ولا كيف له ## وهو رب الكيف والكيف يحول
وهو فوق الفوق لا فوق له ## وهو في كل النواحي لا يزول
جل ذاتاً وصفاتِ وسماء ## وتعالى قدره عما تقول

ومما يوهم الجسمية قوله تعالى ×وجاء ربك × وحديث الصحيحين "ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حيث يبقى ثلث الليل الأخير ويقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغرنني فاغفر له"³ فالسلف يقولون مجيء نزول لا نعلمها،

97-} لا يجوز تأويل النصوص إلا بأربعة شروط {

1 تفسير الاستواء بالاستيلاء مما أخذه متأخرو الأشاعرة عن المعتزلة، وهو من التأويل الذي انكر السلف على المعتزلة وعدوه من بدعهم، ثم إن الاستيلاء موهم للمغالبة إن لم يكن يفيدها، تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

والتأويل إنما يجوز بشروط أربعة: أن يكون المعنى الذي حمل عليه النص ثابتاً لله تعالى، وأن يكون التأويل موافقاً للغة العربية، وأن لا يوهم نقصاً في جناب الله تعالى وأن يكون مشرعاً بالعظمة، والاستيلاء موهم للنص إن لم نقل إنه يفيده، فلا يجوز تفسير الاستواء به.
2 المعتزلة ومنهم الزمخشري يقدسون الله تعالى عن الأين والكيف، ولا يصفونه بهما، فلا وجه لإنكار الغزالى على الزمخشري وصف الله تعالى بالأين والكيف، ويظهر أن القصة موضوعة.

98-} نزول الله تعالى إلى السماء الدنيا {

والخلف يقولون: المراد: وجاء عذاب ربك أو أمر رب الشامل للعذاب، والمراد: ينزل ملك ربنا فيقول عن الله¹ ... إلخ.

3 أخرجه البخاري 6494-1145، ومسلم 758، من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

1 وقد ورد في الحديث بروايتين صحيحتين ما يدل على أن النازل هو الملك أما الرواية الأولى فقد روى النسائي في السنن الكبرى (124/6) بأسند صحيح، وفي عمل اليوم والليلة برقم (340-472) عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهمما أنهم قالا: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم =إن الله عز وجل يمهد حتى يمضي شطر الليل الأول، ثم يأمر مناديا ينادي يقول: هل من داع فيستجاب له؟ هل من مستغفرا يغفر له؟ هل من سائل يعطي?).

وأما الرواية الثانية فعن عثمان بن أبي العاص الثقفي قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم =فتح أبواب السماء نصف الليل، فينادي مناد: هل من داع فيستجاب له؟ هل من مكروب فيفوج عنه؟ فلا يبقى مسلم يدعو بدعاوة إلا استجاب الله عز وجل له إلا زانية تسعى بفرجها أو عشاراً + رواه أحمد (33-317) والبزار (44/4) كشف الأستار، والطبراني (51/9) وغيرهم بأسانيد صحيحة.

فالرواية التي فيها (ينزل ربنا...) الفعل فيها مسند للأمر مجازاً عقلياً أي أمر الله بنزول ملك فينادي ... إلخ لأن الروايات يفسر بعضها ببعضاً، أو نزول الله فيها مجاز عن بسط رحمته تعالى، وقربه إلى عباده قرباً خاصاً لمضاعفة ثواب أعمالهم واستجابة دعائهم.

قال البيهقي: قال أبو سليمان (الخطابي) في الكلام على حديث النزول: وإنما ينكر هذا وما أشبهه من الحديث من يقيس الأمور في ذلك بما يشاهده من النزول الذي هو نزلة من أعلى إلى أسفل وانتقال من فوق إلى تحت، وهذا صفة الأجسام والأشباح، فاما نزول من لا يستولي عليه صفة الأجسام فإن هذه المعانى غير متوجهة فيه، وإنما هو خبر عن قدرته ورأفته بعباده وعطافه عليهم، واستجابت لدعائهم، ومحفرته لهم يفعل ما يشاء، لا يتوجه على صفاته كيفية، ولا على أفعاله كمية سبحانه ليس كمثلة شيء وهو السميع البصير.

وقال أبو سليمان -رحمه الله-. في معلم السنن: وهذا من العلم الذي أمرنا أن نؤمن بظاهره وأن لا نكشف عن باطنـه، وهو من جملة المتشابه الذي ذكره الله تعالى في كتابه فقال: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ» (آل عمران: من الآية 7) الآية، فالمحكم منه ما يقع به العلم الحقيقي والعمل، والمتشابه يقع به الإيمان والعلم الظاهر، ويوكـل باطنـه إلى الله تعالى، وهو معنى قوله: «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ» (آل عمران: من الآية 7) وإنما حظ الراسخين أن يقولوا: «أَمَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا» (آل عمران: من الآية 7) وكذلك ما جاء من هذا الباب في القرآن، قوله عز وجل: «هُلْ يَتَظَرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظُلُلٍ مِّنَ الْعَمَامِ وَالْمَلَائِكَةَ وَفَضَّيَ الْأَمْرُ» (البقرة: من الآية 210) وقوله: «وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفَّا صَفَّا» (الفجر: 22) والقول في جميع ذلك عند علماء السلف ما قلناه. وقد زل بعض شيوخ أهل الحديث من يرجع إلى معرفته بالحديث والرجال، فحاد عن هذه الطريقة حين روى حديث النزول ثم أقبل على نفسه فقال: إن قال قائل: كيف ينزل ربنا إلى السماء؟ قيل له: ينزل كيف يشاء، فإن قال: هل يتحرك إذا نزل؟ فقال: إن شاء يتحرك، وإن شاء لم يتحرك.

وهذا خطأ فاحش عظيم، والله تعالى لا يوصف بالحركة، لأن الحركة والسكن يتعاقبان في محل واحد، وإنما يجوز أن يوصف بالحركة من يجوز أن يوصف بالسكون، وكلاهما من

وفي المتن: أن الغالب أن الموكب الإلهي ينصب من الثالث الأخير، وتارة ينصب من أول النصف الثاني إلا ليلة الجمعة فإنه ينصب من غروب الشمس إلى خروج الإمام من صلاة الصبح، كما ورد في حديث مسلم،

ومنما يوهم الصورة ما رواه أحمد والشیخان أن رجلاً ضرب عبده فنهاه النبي * وقال: =إن الله تعالى خلق آدم على صورته+¹ فالسلف يقولون صورة لا نعلمها، والخلف يقولون: المراد بالصورة الصفة من سمع وبصر وعلم وحياة، فهو على صفتة في الجملة وإن كانت صفتة تعالى قديمة وصفة الإنسان حادثة، وهذا بناء على أن الضمير في صورته عائد على الله تعالى كما يقتضيه ما ورد في بعض الطرق =فإن الله خلق آدم على صورة الرحمن+ وبعدهم جعل الضمير عائداً على الأخ المصرح به في الطريق التي رواها مسلم بلفظ =فإذا قاتل أحدكم فليجبت الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته+² أي وإذا كانت كذلك فلينبغى احترامه باتفاق الوجه

ومما يوهم الجواز قوله تعالى: ×وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ× (الرحمن: من الآية 27) و×يَدُ اللهِ فُوقَ أَيْدِيهِمْ× (الفتح: من الآية 10) وحديث =إن قلوب بني آدم كلها كقلب واحد بين إصبعين من أصابع الرحمن+³ فالسلف يقولون: الله وجه ويد وأصابع لا نعلمها، والخلف يقولون: المراد من الوجه: الذات وباليد: القدرة، والمراد من قوله =بين أصبعين من أصابع الرحمن+ بين صفتين من صفاته، وهاتان الصفتان: القدرة والإرادة.³.

أعراض المحدث، وأوصاف المخلوقين، والله تبارك وتعالى متعال عنهم ×لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ× (الشوري: من الآية 11).

فلو جرى هذا الشيخ على طريقة السلف الصالح، ولم يدخل نفسه في ما لا يعنيه لم يكن يخرج به القول إلى مثل هذا الخطأ الفاحش، قال (الخطابي): وإنما ذكرت هذا لكي يتوقى الكلام فيما كان من هذا النوع، فإنه لا يثير خيراً، ولا يفيد رشداً، ونسأل الله العصمة من الضلال، والقول بما لا يجوز من الفاسد المحال (الأسماء والصفات 453-455)

ومما يدل على أن النزول ليس نزول نقلة أن نصف الليل الأخير لا ينتهي عن الدنيا وهو موجود فيها دائماً وإنما ينتقل عن قطر إلى آخر، ولو كان النزول نزول نقلة لما تصور نزوله تعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا بل يكون مستقرًا فيها دائماً لدوام نصف الليل الأخير في الدنيا، فمتى يستقر على عرشه بذاته؟.

فالقول بأنه تعالى مسنو على عرشه بذاته، وبأنه تعالى ينزل إلى السماء الدنيا كل ليلة نزول نقلة متنافيان! والله تعالى أعلم.

1 أخرجه مسلم (2612) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

2 أخرج مسلم (2654) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وأله وسلم يقول: (=إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد، يصرّفه حيث شاء) ثم قال رسول الله صلى الله تعالى وأله وسلم: (=اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك)+.

3 تأويل اليد في هذه الآية بالقدرة والإصبعين بصفتي القدرة والإرادة من التأويلات السخيفة فإنه لا معنى لقولنا قدرة الله فوق أيديهم، وإنما الآية تمثل لبيعتهم الله بالمبایع العظيم، كما أنه لا أحد يفهم من الأصبعين في الحديث المذكور معنى صفتى القدرة والإرادة

[الطيفة] سأله الشعراي شيخه الخواص: لماذا يقول العلماء الموهوم الواقع من الشارع، ولا يقولون الموهوم الواقع من الولي؟ فقال: لو أنصفوا لأولوا الواقع من الولي بالأولي، لأنه معدور بضعفه في أحوال الحضرة، بخلاف الشارع فإنه ذو مقام مكين، وقد يقال: الشارع ينبغي المحافظة على الواقع منه ما أمكن لأنه يقتدي به، ولا كذلك الولي فإنه لا يحافظ على كلامه لأنه لا يقتدي به، فإذا أوهم أحدر.

والنصوص يجب حملها على المعنى الذي يفهمها المخاطب بها، فإن كلام الله تعالى وكلام رسوله ليسا من قبيل الألغاز والأحاجي، وإنما هو كتاب عربي مبين، وبيان جلي، والتحقيق الذي عليه المحققون أن النصوص المتشابهة من الكتاب والسنة واردة على التمثيل الذي يقصد به تصوير المعاني العقلية ببارزها في الصور الحسية قصداً إلى كمال البيان، قاله تاج الدين السبكي، وقال نحوه سعد الدين التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني، وذلك لأن العرب لم يكونوا يفهمون من قوله تعالى: **تَبَارَكَ الَّذِي بَيَّدَ الْمُلْكَ** (الملك: من الآية 1) إلا ثبوت الملك والسلطنة والقهر والغلبة لله تعالى، دون إثبات اليد له تعالى. والتتصاق الملك بها، كيف والملك أمر معنوي لا يلتصلق باليد ولا يحل فيها.

ولم يكونوا يفهمون من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: **إِنَّ قُلُوبَ بْنِي آدَمَ كُلُّهَا بَيْنَ أَصْبَاعِ الرَّحْمَنِ** + إلا أن القلوب طوع إرادته تعالى وقدرته وأنه يقبها كيف يشاء، دون إثبات الإصبعين والأصابع لله تعالى، وأنهما في جوف بني آدم آخرتان بقلوبهما.

هذا ما لا يخطر على قلب بشر عند سماع هذا النص، وقس على هذا غيره.

حمل هذه النصوص على معانيها الحقيقة مخالف لأساليب اللغة العربية كما أنه مخالف لما كان عليه السلف.

وقد روى القاضي أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذى والقاضي عياض في الشفاء عن الإمام مالك بن أنس رضي الله تعالى عنه أنه كان يرى قطع يد من أشار بيده إلى عضو من أعضائه عند ذكر شيء ورد في الله سبحانه وتعالى، حيث أن الإشارة إلى العضو عند ذلك تشبيه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

نقل هذا الكلام الحصني في دفع شبه التشبيه (18) والковثري في تكميلة الرد على نونية ابن القيم (197).

{ القرآن كلام الله قديم }

41- ونَزَّهَ الْقُرْآنُ أَيْ كَلَامَه## عَنِ الْحَدُوثِ وَاحْذِرْ اِنْتِقَامَه
(قوله ونَزَّهَ الْقُرْآنَ¹ ... إلخ) أي واعتقد أيها المكلف تنَزَّهَ القرآن بمعنى كلامه تعالى- عن الحدوث، خلافاً للمعتزلة القائلين بحدوث الكلام، زعمًا منهم أنه من لوازمه الحروف والأصوات، وذلك مستحيل عليه تعالى؛ فكلام الله تعالى عندهم مخلوق لأن الله

100- {القرآن متلو بأسانتنا محفوظ في صدورنا مكتوب في مصاحفنا غير حال فيها}

1 قال الإمام الحافظ الكبير البيهقي في كتاب "الأسماء والصفات" ص 358-359: القرآن الذي نتنوه كلام الله، وهو متلو بأسانتنا على الحقيقة، مكتوب في مصاحفنا، محفوظ في صدورنا، مسموع بأسماعنا غير حال في شيء منها، إذ هو من صفات ذاته غير بائن منه، وهو كما أن الباري -عز وجل- معلوم بقلوبنا، مذكور بأسانتنا، مكتوب في كتبنا، معبد في مساجدنا، مسموع بأسماعنا غير حال في شيء منها.

وأما قراءتنا وكتابتنا وحفظنا فهي من أكسابنا، وأكسابنا مخلوقة لا شك فيه، قال الله عز وجل: **وَأَفْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** (الحج: من الآية 77) وسمى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تلاوة القرآن فعلاً، انتهى وهو كلام مقرر عند علماء أهل السنة صرحاً به كثير من أكابرهم.

وببيان ذلك أن المتلو في الحقيقة هو اللفظ، والمكتوب هو أشكال الحروف، والمحفوظ هو الحروف المتخيلة، والمسموع هو الصوت، فيجوز وصف القرآن بهذه الأوصاف وبأنه غير مخلوق -أي موجود أولاً وأبداً- باعتبار الوجودات الأربع، فإن لكل موجود وجوداً في الخارج ووجوداً في الذهن، ووجوداً في العبارة، ووجوداً في الكتابة، فهي تدل على العبارة، وهي على ما في الذهن، وهي على ما في الخارج.

فالكلام القديم القائم بذاته تعالى المسمى بالقرآن إن كان عبارة عن المعنى النفسي القائم بذاته تعالى الذي لا يختلف باختلاف العبارات واللغات -كما هو مذهب ابن كلاب وذهب إليه جمهور الأشاعرة والمانtrieمية-. يكون وصف القرآن بهذه الأوصاف كلها حقيقة لا مجازاً، لكن هذه الأوصاف ليست أوصافاً حقيقة له، لأن ما قام بالله تعالى غير مبادر له، والموصوف بهذه الأوصاف أمور مبادنة له تعالى: بل هذه الأوصاف له من قبيل الأوصاف الجارية على غير من هي له كما قاله السيلكوني في حواشيه على شرح العقائد النسفية (ص 330) وهذا نظير أن يقال: زيد متلو مكتوب محفوظ مسموع باعتبار وجوداته الأربع وهذه الأوصاف أوصاف له باعتبار الأمور الدالة عليه لا باعتبار حقيقته كما قاله السيلكوني، ومع ذلك يكون اتصافه بهذه الأوصاف باعتبار الحقيقة لا المجاز لأن الأوصاف الجارية على غير من هي له أوصاف حقيقة وليس مجازية، وذلك لأن معنى أنه مكتوب كما قال المحقق البياضي أن له وجوداً في الكتابة، سواء كان ذلك الوجود حقيقة أو مجازياً، ولا شك أن الوصف بأن له وجوداً في الكتابة وصف حقيقي، إذ معنى أنه مكتوب أنه موجود بوجوده الكتابي، وهكذا يقال في محفوظ وممروء.

وأما إن كان القرآن اسماً للنظم العربي الدال على معانيه القائم بذاته تعالى كما هو مذهب السلف وبعض المتأخرین من الأشاعرة -ومع ذلك يطلق على النظم القائم بالقارئ أيضاً لأنه اسم للنظم لا من حيث تعيين المحل فيكون واحداً بال النوع كما هو التحقيق، فيكون وصف القرآن بالمتلو وصفاً حقيقة باعتبار من هوله، فالمتلو هو هو بدون إشكال الحدوث والقدم، فما قام بالقديم قديم، وما قام بالحدث حادث، وأما وصفه بالأوصاف الأخرى فهي من الأوصاف الجارية على غير من هي له أيضاً، والله أعلم.

خلقه في بعض الأجرام، ومذهب أهل السنة أن القرآن بمعنى الكلام النفسي ليس بمخلوق؛ وأما القرآن بمعنى اللفظ الذي نقرؤه فهو مخلوق، لكن يمتنع أن يقال: القرآن مخلوق ويراد به اللفظ الذي نقرؤه إلا في مقام التعليم، لأنه ربما أوهم أن القرآن بمعنى كلامه تعالى مخلوق، ولذلك امتنعت الأئمة من القول بخلق القرآن¹، وقد وقع في ذلك امتحان كبير لخلق كثير من أهل السنة، فخرج البخاري فاراً وقال: اللهم اقبضني إليك غير مفتون فمات بعد أربعة أيام، وسُجِنَ عيسى بن دينار عشرين سنة، وسئل الشعبي فقال: أما التوراة وإنجيل والزبور والفرقان فهذه الأربع حادثة، وأشار إلى أصابعه، فكانت سبب نجاته، واشتهرت أيضاً عن الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه، وحبس الإمام أحمد وضرب بالسياط حتى غشي عليه، ويدرك أن النبي * قال للإمام الشافعي في المنام: "بشر أَحْمَدَ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَصْبِيَّهِ" في خلق القرآن، فأرسل له كتاباً ببغداد، فلما قرأه بكى ودفع للرسول قميصه الذي يلي جسده وكان عليه قميصان، فلما دفع للشافعي غسله وادهن بمانة،

وهل القرآن بمعنى اللفظ المقوء أفضلاً، أو سيدنا محمد *؟ تمسك بعضهم بما يروى: كل حرف خير من محمد وآل محمد، لكنه غير محقق الثبوت². والحق أنه * أفضلاً، لأنه أفضلاً من كل مخلوق، كما يؤخذ من كلام الجلال المحلي على البردة، ويؤيده أنه فعل القارئ³ والنبي * أفضلاً من القارئ وجميع أفعاله، والأسلم الوقف عن مثل هذا؛ فإنه لا يضر خلو الذهن عنه أهـ ملخصاً من حاشية الشيخ الأمير.

(قوله أي كلامه) تفسير للقرآن؛ فالمراد منه هنا كلامه تعالى، فالقرآن يطلق على كل من النفسي واللفظي، والأكثر إطلاقه على اللفظي، وأما كلام الله فيطلق أيضاً على كل من النفسي واللفظي، والأكثر إطلاقه على النفسي⁴، وتقدم في مبحث الكلام زيادة، فراجع إليه إن شئت.

1 امتناعهم عن ذلك ليس لما ذكره الشارح، بل لأن القرآن عند السلف عبارة عن مجموع المعنى النفسي واللفظ النفسي وهو بمعنى المجموع قديم، وهذا هو محل الخلاف بينهم وبين المعتزلة، فالسلف على أن القرآن بمعنى الألفاظ والمعاني قديم وقائم بذاته تعالى والمعتزلة على أنه بمعنى الألفاظ حادث ولم يثبتوا المعاني لله تعالى وجمهور الأشاعرة توسعوا فوافقو السلف في إثبات المعنى النفسي لله تعالى والقول بقدمه، وخالفوهم ووافقوا المعتزلة في القول بحدوث الألفاظ. والأشاعرة في مسألة الكلام وسط بين السلف المعتزلة. والله أعلم. وراجع رسالتنا في مسألة الكلام.

2 بل حديث موضوع انظر "تنزيه الشريعة" (309/1).

3 فعل القارئ هو القراءة وليس القرآن، والقرآن كلام الله القديم ووصفه القائم به، وقد وجه هذا السؤال إلى شيخنا العارف بالله المحقق الشيخ محمد العربيكندي فأجاب بأن محمداً صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفضلاً المخلوقات والقرآن كلام الله قديم، فقال السائل: القرآن بمعنى الألفاظ المنزلة حادث، فأجاب: بأن المختار لدينا أن القرآن بمعنى اللفظ المنزل أيضاً قديم، وهو ما ذهب إليه القاضي عضد الدين الأبيحي.

4 هذا الفرق لعله عند الأشاعرة، وأما السلف فيطلقون كلاً منها على الألفاظ الدالة على المعاني ولا انفصال عندهم بين الألفاظ والمعاني بالنسبة إلى اتصاف الله تعالى.

(قوله عن الحدوث) أي الوجود بعد العدم، فليس مخلوقاً بل هو صفة ذاته العلية، خلافاً للمعتزلة في قولهم بأنه مخلوق وليس صفة ذاته العلية، وإنما عبر بالحدث مع أن المشهور بين القوم التعبير بالخلق لضرورة النظم، أو للرد على محمد البلاخي¹ من المعتزلة القائل بأن كلام الله تعالى محدث وليس بمخلوق، زعمأ منه أن قولنا مخلوق يوهم بأنه كذب يتعالى الله عنه، وردّ بأن الحدوث مثل الخلق، فهو كمن هرب من المطر ووقف تحت الميزاب، اه مصنف في صغیره، (قوله واحد انتقامه) أي وخف انتقام الله منك إن قلت بحدوثه.

1 محمد البلاخي ينسب إلى هذا الاسم كثير من الأقوال في التوحيد والأصول، وهو مجهول من زمن بعيد حتى رجح الزركشي أنه الثلاجي يعني محمد بن شجاع الثلاجي الحنفي، ولكن أطبقت المراجع قديماً وحديثاً على نسبة الأقوال إليه باسم محمد البلاخي، فإن كان كذلك فلم يعثر له على ترجمة إلى الآن – والله تعالى أعلم ، قاله الدكتور على جمعه.

42- فكل نص للحدث دلا ## احمل على اللفظ الذي قد دلا
 قوله فكل نص .. إلخ أي إذا تحقق ما سبق فكل نص .. إلخ، فالفاء فإ
 الفصيحة، وهذا في الحقيقة جواب عما تمسك به المعتزلة من النصوص الدالة على
 الحدوث مثل $\times \text{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ...} \div$ (القدر: 1) $\times \text{إِنَّا هُنَّ نَرَأَنَا الْكَوْرَ} \div$ (الحجر:
 من الآية 9) والمراد من النص: الظاهر من الكتاب أو السنة، وقوله "للحدث دلا" أي
 دل على حدوث القرآن، فاللام بمعنى على، والألف في "دلا" للإطلاق، وقوله "احمل
 ... إلخ" خبر المبتدأ الذي هو كل، والرابط مذوق، والتقدير: "احمله ... إلخ"
 وقوله "على اللفظ" أي على القرآن بمعنى اللفظ المنزلي على نبينا محمد * المتبع
 بتلاوته المتandi بأقصر سورة منه،

والراجح أن المنزل اللفظ والمعنى، وقيل: المنزل المعنى، وعبر عنه جبريل
 بالألفاظ من عنده، وقيل المنزل المعنى، وعبر عنه النبي * بالألفاظ من عنده¹، لكن
 التحقيق² الأول، لأن الله خلقه أولاً في اللوح المحفوظ، ثم أنزله في صحف إلى سماء
 الدنيا في محل يقال له "بيت العزة" في ليلة القدر، كما قال تعالى: $\times \text{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ}$
 الْقَدْرِ... (القدر: 1) ثم أنزله: على النبي * مرققاً بحسب الواقع، وقوله: (الذي قد دلا)
 صفة للحظة؛ والألف في "دلا" للإطلاق، والمراد الذي قد دل على الصفة القديمة بطريق
 دلالة الالتزام كما تقدم، والحاصل أن كل ظاهر من الكتاب والسنة دل على حدوث القرآن،
 فهو محمول على اللفظ المقوء لا على الكلام النفسي³، لكي يمنع أن يقال: القرآن
 مخلوق، إلا في مقام التعليم كما سبق.

1 هذان القولان ساقطان وكان على الشارح أن لا يحكيهما وذلك لأنه يلزم عليهما أن لا يكون الفاظ القرآن كلام الله تعالى وهذا مصادم للنصوص القطعية كما أنه مخالف لإجماع الأمة، وليت شعري من هو القائل بهذين القولين الساقطين. ثم رأيت الزرقاني قال في مناهل العرفان: هذان القولان مدسوسان وليس لها قائل.

2 بل التحقيق أن المنزل اللفظ الدال على المعنى فالمعنى منزل وموصل إلى الأذهان
 المكلفين بإنزال اللفظ وليس له إنزال مستقل عن إنزال اللفظ كما يوهنه التعبير بأن المنزل
 اللفظ والمعنى، نعم المقصود بالآيات بإنزال والإيصال إلى الأذهان هو المعنى لأن المقصود
 بالآيات إفادته، وهذا لا ينافي أنه تابع للحظة في الإنزال من حيث أنه مدلوّن له، ومعنى الإنزال –
 كما قال المحقق البياضي في "إشارات المرام" (ص 178) أن جبريل عليه السلام أدرك كلامه
 تعالى ثم نزل إلى الأرض وأفهم النبي عليه الصلاة والسلام ما فهمه من غير نقل لذات الكلام
 لعدم انتقال الصفة، ولاستلزم الانتقال والانفصال للنقصان، وبهذا يجاب عن استدلال المعتزلة
 بالآيات التي فيها الإنزال والنزول على حدوثه قالوا: إن النزول عبارة عن الانتقال وهو من
 صفات الحوادث.

3 بل التحقيق أنه محمول على التلفظ الذي هو من فعل القارئ وعلى أصواته وحروفه
 التي يحدثها كما قال المحققون من السلف: لفظي بالقرآن مخلوق، وتخرج كثير من السلف عن
 هذا التعبير، وأنكره بعضهم على الذين أطلقوا لإيهامه حدوث لفظ القرآن، ولم يقل أحد من

43- ويستحيل ضد ذي الصفات ## في حقه كالكون في الجهات¹
 قوله ويستحيل ... إلخ) هذا شروع في ثالث الأقسام المتقدمة في قوله:
 وكل من كلف شرعاً وجبا ## عليه أن يعرف ما قد وجبا ## لله والجائز والممعنا
 فهذا هو القسم الثالث في الإجمال السابق وإن كان ثانياً في التفصيل، وإنما آخر
 الجائز في التفصيل لطول الكلام عليه، ولا شك في علم استحالة هذا القسم من وجوب
 القسم الأول له تعالى، وإنما تعرض له المصنف على طريق القوم من عدم اكتفائهم
 بدلالة الالتزام ولا بدلالة التضمن، بل مالوا إلى الدلالة المطابقة لخطر الجهل في هذا
 الفن، وقوله "ضد ذي الصفات" أي منافي هذه الصفات المتقدمة بأسرها فالمراد من
 الضد هنا: المعنى اللغوي: وهو مطلق المنافي وجودياً كان أو عدمياً، وليس المراد
 خصوص الأمر الوجودي كما هو المعنى الاصطلاحي، لأن الضدين اصطلاحاً: هما
 الأمران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان، وقد يرتفعان كالسوداد
 والبياض، لأن هذا المعنى لا يظهر في جميع ما ذكروه هنا،
 وقوله "في حقه" أي على ذاته تعالى، ففي بمعنى على و"حق" بمعنى الذات،
 والإضافة للبيان، لأن الحق¹ اسم من أسمائه تعالى: أي حق هو هو، ويحتمل أن "في"

السلف إن لفظ القرآن مخلوق، بل هذا مذهب المعتزلة. وراجع رسالتنا في تحقيق مسألة خلق
 القرآن.

1 من عقائد أهل السنة تزه الله تعالى عن الجهة والمكان وقد استدلوا على ذلك بما يلى
 قال النسفي في شرح العمدة استدلاً على ذلك: الصور والجهات مختلفة، واجتماعها
 عليه تعالى مستحيل لتنافيها في نفسها، وليس البعض أولى من البعض لاستواء الكل في إفاده
 المدح والنقص وعدم دلالة المحدثات عليه، فلو اختص بجهة لكان بتخصيص مخصص وهذا
 من أمارات الحدوث.

وقال السبكي: صانع العالم لا يكون في جهة لأنه لو كان في جهة لكان في مكان
 ضرورة أنها المكان أو المستلزم له، ولو كان في مكان لكان متحيزاً، ولو كان متحيزاً لكان
 مفتقرًا إلى حيزه ومكانه، فلا يكون واجب الوجود، وثبت أنه واجب الوجود، وهذا خلف.
 وأيضاً لو كان في جهة فيما في كل الجهات، وهو محل وشنيع، وإنما في البعض فيلزم
 الاختصاص المستلزم للأفتقار إلى المخصص المنافي للوجود، نقل كلام النسفي والسبكي
 الزبيدي في "إتحاف السادسة المتقين 2/ 104").

ومن الدليل على تزه الله تعالى عن الجهة والمكان من السنة ما رواه مسلم في
 صحيحه (2804/4) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وآله وسلم كان يقول في دعائه:

= (اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر
 فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، أقمنا عنا الدين وأغنمنا من الفقر) قال
 الإمام الحافظ البيهقي في "الأسماء الصفات" ص 41: استدل بعض أصحابنا بهذا الحديث على
 نفي المكان عن الله، فإذا لم يكن فوقه شيء ولا دونه شيء لم يكن في مكان.

باقية على بابها، والمراد من الحق الحكم الواجب له والإضافة حقيقة، والمعنى حال كون استحالة ما ذكر من درجة في الحكم الواجب له تعالى، وهذا هو الذي اقتصر عليه الشارح،

وقد أجمل المصنف الأضداد، ونحن نذكرها تفصيلاً كما ذكرها السنوسي: فيستحيل عليه تعالى: العدم وهو ضد الوجود، والحدوث وهو ضد القدم، وطريق العدم وهو الفناء وهو ضد البقاء، والمماثلة للحوادث وهو ضد المخالفة للحوادث، والمماثلة مصورة بأن يكون جرماً سواء كان مركباً -ويسمى حينئذ جسماً- أو غير مركب- ويسمى حينئذ جوهراً فرداً- لكن المجمسة لا يكفرون إلا أن قالوا، هو جسم كال أجسام² أو بأن يكون عرضاً يقوم بال مجرم، أو يكون في جهة لل مجرم، فليس فوق العرش ولا تحته، ولا عن يمينه ولا عن شعلته و نحو ذلك، أو يحل في المكان فالحلول هو المراد "بالتقبيد" في عبارة من عبر به، والمراد بالمكان: الفراغ الموهوم على رأي المتكلمين، والمتحقق على رأي الحكماء، ومعنى كونه موهوماً عند المتكلمين: أنه يتوجه أنه أمر وجودي وليس كذلك، بل هو أمر عدمي، وقيل³ معنى كونه موهوماً: أنه يتوجه أنه فراغ وليس كذلك، بل هو مملوء بالهواء فليس فراغاً محققاً، أو يتقييد بالزمان⁴، بحيث تكون حركة الفلك منطبقة عليه، أو يكر عليه الجديدان الليل والنهر، أو تتصف ذاته العلية بالحوادث كالقدرة الحادثة والإرادة الحادثة والحركة أو السكون والبياض أو السواد أو نحو ذلك⁵، أو يتتصف بالصغر بمعنى قلة الأجزاء، أو بالكبر بمعنى كثرة الأجزاء، فليس صغيراً بمعنى قليل الأجزاء ولا كبيراً بمعنى كثير الأجزاء وهذا لا ينافي أنه تعالى كبير في المرتبة والشرف، قال الله تعالى: ×الْكَبِيرُ الْمُتَعَالُ× (الرعد: من الآية 9) أو يتتصف بالأغراض في الأفعال أو الأحكام، فليس فعله كإيجاد زيد لغرض من الأغراض: أي مصلحة تبعه على ذلك الفعل، فلا ينافي أنه لحكمة، وإنما كان عبثاً وهو

1 هذا ليس بصحيح بل الحق هنا، بمعنى الذات كما تقول قلت في حق زيد كذا وكذا وأما الحق الذي هو من أسمائه تعالى فهو ضد الباطل ولو كان كذلك للزم إضافة الشيء إلى نفسه وهي ممتنعة، ولم تكن الإضافة للبيان لأنها إضافة العام إلى الخاص، كما لو حمل الحق على الذات، بل التحقيق أن الحق في مثل هذا الكلام بمعنى الشأن لا بمعنى الذات فإنك لا تقصد بقولك قلت في حق فلان كذا إلا معنى قلت في شأنه كذا.

2 فإن قال جسم لا كال أجسام خطى وأثم لأنه أطلق عليه تعالى ما ليس فيه توقيف مع أنه يتوجه أمراً لا يجوز عليه تعالى.

3 هذا المعنى خطأ لأن الاصطلاح على المعنى الأول ويؤيده مقابلته بالمحقق فهذا القائل لم يعلم معنى التوجه اصطلاحاً.

4 قوله أو يتقييد بالزمان: فهو تعالى مقارن للزمان وليس بمقييد به لأنه تعالى كان ولا زمان وبعد أن خلق الزمان صار مقارناً له، وأما غيره تعالى من الموجودات فكما أنه مقارن للزمان مقييد به لا ينفصل عن الزمان. وقد تقدم تحقيق معنى الزمان فراجعه.

5 تقدم الاستدلال على امتناع قيام الحوادث بالله تعالى في التعليق.

مستحيل في حقه تعالى، وليس حكمه كإيجابه الصلاة علينا لغرض من الأغراض أي مصلحة تبعه على ذلك الحكم، فلا ينافي أنه لحكمة كما علمت¹، فصور المماثلة عشرة، ويستحيل عليه أيضاً أن لا يكون قائماً بنفسه بأن يكون صفة يقوم بمحل أو يحتاج إلى مخصوص، وهذا ضد القيام بالنفس، وأن لا يكون واحداً بأن يكون مركباً في ذاته أو يكون له مماثل في ذاته، أو يكون في صفاته تعدد من نوع واحد كقدرتين وإرادتين وهكذا، أو يكون لأحد صفة كصفته تعالى أو يكون معه في الوجود مؤثر في فعل من الأفعال، وهذا كله ضد الوحدانية، وأن يكون عاجزاً عن ممكناً ما، وهذا ضد القدرة، وأن يوجد شيئاً من العالم مع كراحته لوجوده، أو عدم شيئاً مع كراحته لعدمه: أي عدم إرادته له، أو مع الذهول أو الغفلة، فالذهول: ذهاب الشيء من الحافظة والمدركة أو من أحدهما، والأول نسيان والثاني سهو، وأما الغفلة فهي السهو، أو مع التعليل بأن يكون الباري عله تنشأ عنه الخلائق من غير اختيار، ولا توقف على وجود شرط وانتفاء مانع، حركة الخاتم، فإنها نشأت عند القائلين بالتعليق عن حركة الإصبع، فعندهم حركة الأصبع علة في حركة الخاتم، ونحن نقول الخالق لحركة الأصبع ولحركة الخاتم هو الله تعالى من غير تأثير لحركة الأصبع في حركة الخاتم، أو مع الطبع بأن يكون الباري طبيعة تنشأ عنه الخلائق من غير اختيار مع التوقف على وجود الشروط وانتفاء الموانع، كالنار فإنها تؤثر بطبعها عندهم في الإحرار مع وجود شرط المساسة وانتفاء مانع البلى، ونحن نقول: المؤثر في الإحرار هو الله تعالى، ولا تأثير للنار أصلاً، وهذا كله ضد الإرادة، والجهل وما في معناه كالظن والشك والوهم والنوم، وهذا ضد العلم، والموت وهو ضد الحياة، والبكم النفسي وهو ضد الكلام، والعمى وهو ضد البصر، وكونه عاجزاً ... إلى آخرها على القول بالأحوال.

(قوله كالكون في الجهات) أي ككونه تعالى في جهة من الجهات الست، وهذا مثال من أمثلة المماثلة للحوادث، ويقارب عليه باقي أمثلة المماثلة بل وبباقي صور المستحيل، كما أشار إليه المصنف بالكاف.

واعلم أن معتقد الجهة لا يكفر كما قاله العز بن عبد السلام، وقيده النووي بكونه من العامة، وابن أبي جمرة بعسر فهم نفيها، وفصل بعضهم فقال: إن اعتقد جهة العلو لم يكفر، لأن جهة العلو فيها شرف ورفعه في الجملة، وإن اعتقد جهة السفل كفر، لأن جهة السفل فيها خسارة ودناءة.

1 راجع مقالتنا المفردة في تحقيق مسألة تعليل أفعال الله تعالى، وكان الأولى أن يقول: فلا ينافي أنه تترتب عليه حكمة لأن هذا المذهب لا يقول: إن أفعال الله تعالى لحكمة، بل يقول: إنه تترتب عليها الحكم والمصالح. ولو قال: لحكمة لكان قائلاً بالتعليق.

103- {الجائز على الله تعالى}

44- وجائز في حقه ما أمكننا ## إيجاداً وإعداماً كرزقه الغنى

(قوله وجائز في حقه ... إلخ) لما فرغ من الكلام على الواجب والمستحيل شرع يتكلم على الجائز الذي هو ثاني الأقسام الثلاثة في الإجمال، وإنما آخره في التفصيل لما من آنفًا من طول الكلام عليه، و"جاز" خبر مقدم، و"ما أمكننا" مبتدأ مؤخر وألف "أمكننا" للإطلاق، و"إيجاداً" و"إعداماً" تمييزان م Hollow عن المضاف الذي كان مبتدأ في الأصل، والتقدير: وإيجاد ما أمكن وإعدامه جائز كل منهما في حقه تعالى،

فإن قيل: إن هذا الإخبار لا فائدة له، لأن الجائز هو الممكن، والممكن هو الجائز، فكأنه قال: الجائز جائز أو الممكن ممكن، أجيبي بأن التمييز أعني "إيجاداً وإعداماً" يدفع عدم فائدته، لأنه تمييز محول عن المضاف الذي كان مبتدأ في الأصل، والتقدير: وإيجاد الممكن وإعدامه جائز كل منهما في حقه تعالى كما تقدم، وقد أشار الشارح إلى هذا بقوله: أي فعل كل ممكن وتركه¹ فإنه قدر ذلك آخذًا من قوله "إيجاداً وإعداماً" وإلا فلا حاجة للتقدير مع التمييز، واعتراض بأن الفعل والترك كل منهما ممكن، فيعود الإشكال، وأجيبي بأن المغایرة اللفظية القوية كافية²، إذ ربما يتواتر أن صفة الفعل أو الترك الوجوب، بخلاف الجائز والممكن، فإن مغايرتهما غير قوية، ويدفع أصل الإشكال بأن المبتدأ هو الممكن في ذاته، والخبر هو الجائز في حقه تعالى، فهو مقيد بكونه في حقه تعالى، خلافاً للمعتزلة في قولهم بوجوب بعض الممكنتات عليه تعالى، فإنهم قالوا بوجوب الصلاح والأصلاح عليه تعالى، وخلافاً للبراهمة في قولهم: باستحالة إرسال الرسل مع أنه من الممكنتات، وهذه فائدة معتبرة، أفاده العلامة الأمير والعلامة الشنواني.

(قوله كرزقه الغنى) هذا مثال لفعل الممكن، ومثال تركه عدم رزقه إيه، بفتح الراء مصدر؛ وأما بالكسر فاسم للمرزوق به، والضمير عائد إلى الله، والإضافة في "رزقه" من إضافة المصدر لفاعله والمفعول الأول مذوف، والمعنى مفعوله الثاني، والتقدير: كرزق الله العبد الغنى، وهو بالكسر وبالقصر ضد الفقر، فهو كثرة الأموال، وأما بالكسر وبالمد فهو إنشاد الشعر، وبالمد مع الفتح: النفع، وأما بالفتح والقصر وكذلك الضم فلم يسمع.

[فائدة] الغني الشاكر وهو من لا يبقي من المال الحال الذي يدخل عليه إلا ما يحتاج إليه أو يرصده لأحوج منه، أفضل عند الجمهور من الفقير الصابر، ومحل الخلاف فيما إذا قام الغني بجميع وظائف الغنى من البذل، والإحسان والمواساة وأداء حقوق المال وشكر الملك الديان، وقام الفقير بجميع وظائف الفقر من الرضا والصبر والقناعة، وقيل: الفقير الصابر هو الذي يلتذ بفقره كما يلتذ الغني بغنائه، اهـ شنواني.

1 لكن لا يخفى أن الترك عدم الفعل وأما الإعدام ففعل.

2 فيه أن المغایرة هنا معنوية أيضاً. والصواب أن يقال: المغایرة في المفهوم كافية في الحمل ولا يشترط المغایرة في الماصدق و إلا لما صح الإخبار على شيء من المبتدءات.

104-} الله تعالى خالق للعبد ولعمله {

45- فخالق لعبد وما عمل ## موفقٌ من أراد أن يصلُّ

(قوله فخالق ... إلخ)¹ هذا تفريع على ما علم² مما تقدم من انفراده تعالى بالإيجاد، فالباء للتفرع، ويصح أن تكون فاء الفصيح، لكنها أفسحت عن شرط محدود، والتقدير: إذا ثبت وجوب انفراده تعالى بالإيجاد فخالق .. إلخ، و"خالق" خبر لمبتدأ محدود، والأصل: فالله خالق .. إلخ، وهذا يسمى عند العارفين بوحدة الأفعال، ومنها يعلم بطلان دعوى أن شيئاً يؤثر بطبعه أو بقوة فيه،

105-} القدرة إذا سلموا العلم خصموا {

1 قوله: فخالق لعبد وما عمل .. إلخ. قال الإمام الشافعي رحمة الله تعالى: القدرة إذا سلموا العلم خصموا كذا في شرح جمع الجواب للعرافي (يعني أنهم خصموا في مسألة خلق الأفعال) وقال بعض أذكياء المعتزلة: الداعي الموجب ولديل العلم الأزلي هما العدوان للاعتزال كذا في شرح المقاصد،

وذلك لأن المعتزلي إذا سلم علم الله الأزلي المحيط بكل الموجودات ومنها أفعال العباد الاختيارية، ثم سلم عدم تغير هذا العلم اضطر إلى القول بعدم استقلال العبد بفعله لأنه لو كان مستقلًا لزم أن يجوز أن يقع منه خلاف ما علم الله وقوعه منه، فلزم تغير العلم وانقلابه إلى جهل، كما يضطر إلى القول بأن الداعية الموجبة ليست من العبد، بل هي تابعة لإرادة الله تعالى وعلمه، وقد وافقت إرادة العبد بطريق جري العادة. والإلزام جواز مخالفنة داعية العبد لعلمه تعالى، فلا يقع ما علم الله وقوعه، فينقلب علمه تعالى إلى جهل، قاله الإمام البياضي في إشارات المرام (301-300) ثم قال (304-307):

قال الإمام أبو حنيفة رحمة الله تعالى: يقال له أي للقرى: هل علم الله في سابق علمه أن تكون هذه الأشياء من طاعات العباد ومعاصيهم الصادرة عنهم باختيارهم وسائر أعمالهم أن تكون على ما هي عليه أم لا؟ فإن قال: لا فقد كفر، وإن قال: نعم قيل له: أراد الله أن تكون كما علم، أو أراد أن تكون بخلاف ما علم، فإن قال: أراد أن تكون كما علم فقد أقر أنه أراد من المؤمن بالإيمان ومن الكافر الكفر، وإن قال: أراد أن تكون بخلاف ما علم فقد جعل ربه متنيناً مت胡子راً، لأن من أراد أن لا يكون فكان، أو أراد أن يكون فلم يكن فهو متمن مت胡子ر، ومن وصف ربه متنيناً مت胡子راً فهو كافر.

2 قوله هذا تفريع على ما علم مما تقدم لعله أراد بما تقدم كما صرخ به عبد السلام- وجوب وحدانيته تعالى وعموم علمه للمعلومات وقدرته وإرادته لسائر الممكنت اهـ وفيه نظر من وجهين الأول أن التفريع على ما ذكر غير ظاهر كما قال الأمير، والثاني أن التفريع إنما يصح على ما ينفصل الكلام عنه، وأما التفريع على البعيد الذي توسط بينه وبين الأخير أمور أجنبية فغير صحيح، فالصواب أن الفاء هنا فصيحة أي بعد ما عرفت أنه يجوز عليه تعالى فعل كل ممكن وتركه إذا أردت أن تعرف أنه تعالى هل هو خالق لفعل عبده أم لا فأقول هو خالق للعبد وفعله.

فمن اعتقد أن الأسباب العادلة كالنار والسكنين والأكل والشرب تؤثر في مسبباتها كالحرق والقطع والشبع والري بطبعها وذاتها فهو كافر بالإجماع، أو بقوة خلقها الله فيها ففي كفره قوله، والأصح أنه ليس بكافر بل فاسق مبتدع¹،

ومثل القائلين بذلك المعتزلة القائلون بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه، فالاصلح عدم كفرهم

ومن اعتقد أن المؤثر هو الله لكن جعل بين الأسباب ومسبباتها تلازمًا عقلياً بحيث لا يصح تخلفها فهو جاهل، وربما جره ذلك إلى الكفر، فإنه قد ينكر معجزات الأنبياء لكونها على خلاف العادة،

ومن اعتقد أن المؤثر هو الله وجعل بين الأسباب والمسببات تلازمًا عاديًا بحيث يصح تخلفها فهو المؤمن الناجي إن شاء الله تعالى، فالفرق في ذلك أربعة كما يؤخذ من كتب السنوسي،

(قوله لعبد) اللام للتقوية والمراد من العبد كل مخلوق يصدر عنه الفعل عاقلاً كان أو غيره، خلافاً لبعضهم حيث قصره على المكلف²، لأن بعض الأدلة التي ذكروها لا تجري في غير فعله، وإنما ذكر المصنف العبد مع أنه متفق على خلق الله إياه توصلًا لما بعده، واقتداء بقوله تعالى: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ» (الصافات: 96)

و(قوله: "وما عمل") معطوف على عبده، و"ما" مصدرية، فيؤول الفعل بعدها بمصدر، والتقدير: فخالق لعبد ولعمله، ويحتمل أن تكون موصولة "و عمل" صلة والعائد مذوق، وعليه فالتقدير: فخالق لعبد ولذوي عمله، والأول أولى، لأنه لا حذف عليه، والأصل عدم الحذف، ويجرى الاحتمالان المذكوران في قوله تعالى: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ» (الصافات: 96) وفي ذلك رد على المعتزلة في قولهم بأن العبد يخلق

1 أقول: لا وجه لتبييع هذا القائل فضلاً عن تكفيه بعد ما اعتقد أن التأثير لا بالطبع بل بقوة أودعها الله تعالى فيها وقد ذهب إلى هذا كثير من أهل السنة.

2 أي قصر الكلام على المكلف لا قصر الحكم عليه فإن هذا ما لم يقله أحد. ويدل على هذا المراد قوله: لأن بعض الأدلة التي ذكروها لا تجري في غير فعله.

3 فإن حملت ما على الموصولة تكون عبارة عن الحاصل بالمصدر من عمل الإنسان وهو الذي يطلق عليه المفعول المطلق فتجري الآية على كل من مذهب الأشاعرة والماتريدية فإنهما متفقان على أن الحاصل بالمصدر مخلوق لله تعالى، وأما إن حملت ما على المصدرية فالفعل مدلوله المعنى المصدري لا الحاصل بالمصدر كما قال العلماء، فلا تجري الآية إلا على مذهب الأشاعرة، لأنهم يقولون: إن العمل بالمعنى المصدري الذي هو عبارة عن تعلق قدرة العبد بالمعمول مخلوق لله، كـالحاصل بالمصدر، ولا تأثير لقدرة العبد فيه. وأما الماتريدية فقالوا: إن العمل بالمعنى المصدري -ويسمى بالقدرة الجزئية- أثر قدرة العبد، وأما الحاصل بالمصدر فهو مخلوق لله تعالى. وعلى الإحتمالين تكون الآية رداً على المعتزلة، فإنهم قالوا: إن عمل العبد بالمعنى المصدري وبالمعنى الحاصل بالمصدر أثر لقدرة العبد بدون تأثير لقدرة الله فيهما، إلا أن الله تعالى قد خلق القدرة الكلية في العبد.

أفعال نفسه الاختيارية، وأما الأفعال الاضطرارية حركة المرتعش فهي مخلوقة لله تعالى اتفاقاً.

والحاصل أن الناس بعد اتفاقهم على أن الله خالق للعباد ولا فعلهم الاضطرارية اختلفوا في أفعالهم الاختيارية، فنحن نقول: إن الله خالق لها أيضاً، والمعزلة يقولون: إن العبد خالق لها بقدرة خلقها الله فيه، ونقل عن الأستاذ أنها بالقدرتين: أي قدرته تعالى وقدرة العبد¹، وفيه أن القدرة القديمة لا شريك لها ولا معين، ونقل عن القاضي أن قدرة العبد أثرت في فعله لوصفه بالطاعة أو المعصية²، قلنا هذا تابع للأمر والنهي³، واضطرب النقل عن إمام الحرمين، فمما نقل عنه: أنه لو لم تكن قدرة العبد مؤثرة ل كانت

1 مراده أن قدرة الله تكون معينة ومساعدة لقدرة العبد، ويلزم على هذا القول مع ما قاله الشارح بعض قدرة الله تعالى وتجزيها، وهو محال.

2-} بيان مذهب الباقلاني ومذهب الماتريدية {

2 مذهب القاضي أبو بكر الباقلاني أن قدرة الله تعالى مؤثرة في أصل الفعل، وقدرة العبد مؤثرة في وصفه، كلام اليتيم، من حيث هو حركة مخلوق الله تعالى ومن حيث كونه طاعة ومعصية أثر لقدرة العبد، فإن عزم التأديب فطاعة، وإن عزم الإيذاء فمعصية، وهذا المذهب كما قال ابن أبي شريف في شرح المسايير (111) وغيره هو عين مذهب الماتريدية، فإن قدرة العبد عندهم عبارة عن العزم المقصم، وهو عبارة عن تعلق قدرة الله تعالى بارادته بالفعل، وكون الفعل طاعة أو معصية أثر للعزم، لأن العبد قد عزم على أحدهما، فال فعل إنما اكتسب أحد هذين الوصفين من عزمه الذي هو أثر قدرته عنده فيكون الوصف أثر قدرته لأنه أثر عزمه الذي هو أثر قدرته، وأثر الأثر أثر. والفرق بين المذهبين أن القاضي لم يصرح بالعزم المقصم، والماتريدية لم يصرحوا بالتأثير في وصف الفعل.

والقاضي لم يقصد خصوص وصف الطاعة والمعصية، بل أراد عموم وصف الأفعال، وذلك أن أفعال الجوارح كلها عبارة عن حركات متصرفه بصفات، وإنما تتمايز فيما بينها بتلك الصفات كالقيام والقعود والمشي والصلاة والزنا فالحركات مخلوقة لله تعالى، والصفات أثر قدرة العبد عند القاضي، ويقال مثل هذا في أفعال النفوس فإنها حركات نفسية مع صفات. صرخ بهذا السيد الشريف في شرح المواقف (147/8) حيث قال صاحب المواقف: وقال القاضي على أنه تتعلق قدرة الله بأصل الفعل وقدرة العبد بكونه طاعة ومعصية، فشرح السيد هذا الكلام بقوله: بصفته أعني بكونه طاعة ومعصية إلى غير ذلك من الأوصاف التي لا يوصف بها أفعاله تعالى، فأضاف إلى كلام المتن قوله بصفته و قوله إلى غير ذلك من الأوصاف التي لا يوصف بها أفعاله تعالى.

3 يعني أن هذا المذهب إنما يجري في فعل العبد بعد ورود الشرع وبلوغه للعبد، ولا يجري في فعل العبد قبل بلوغ الشرع له، مع أن الخلاف في أفعال العباد مطلقاً لا فيها بعد بلوغ الشرع. أقول وكذلك لا يجري في المباحثات. وهذا الاعتراض إنما يرد على القاضي لو كان أراد بوصف الفعل خصوص وصف الطاعة والمعصية، لكنه قد علمت أن مراد القاضي بوصف الفعل ليس خصوص وصف الطاعة والمعصية بل وصفه مطلقاً كما بنياه آنفاً. فيكون ذكرهم للطاعة والمعصية على سبيل المثال لا لأجل خصوص التأثير بهما. والله أعلم.

عجزاً¹. والذي نعتقده كما قاله السنوسي تنزيه هؤلاء الأنمة عن مخالفة مشهور أهل السنة²، فهذه الأقوال لم تصح عنهم، وربما هجس بعض الفاسقين أن من حجة العبد أن يقول لله: لم تعدبني والكل فعلك؟ وهذه مردودة بأنه لا يتوجه عليه تعالى من غيره سؤال، قال تعالى: «لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعُلُ» (الأنبياء: من الآية 23) وكيف يكون للعبد حجة والله الحجة البالغة، فلا يسعنا إلا التسليم المحسض، ومع أن الفعل خيره وشره لله، فاللأدب أن لا ينسب له إلا الحسن فينسب الخير لله والشر للنفس كسباً، وإن كان منسوباً لله إيجاداً، قال تعالى: «مَا أَصَابَكُ مِنْ حَسَنَةٍ فِيمَنْ حَسَنَهُ وَمَا أَصَابَكُ مِنْ سَيِّئَةٍ فِيمَنْ نَفَسَكَ» (النساء: من الآية 79) أي كسباً، كما يفسره قوله تعالى: «وَمَا أَصَابَكُ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِكُمْ»³ (الشورى: من الآية 30) وأما قوله تعالى: «قُلْ كُلُّ مَنْ عَنِ اللَّهِ بِهِ (النساء: من الآية 78) فرجوع للحقيقة، وانظر إلى أدب الخضر عليه الصلاة والسلام حيث قال: «فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغاً أَشَدَّهُمَا...» الآية (الكهف: من الآية 82) وقال «فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيَّهَا» (الكهف: من الآية 79) وتأمل قول إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام: «الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِنِي، وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيُسْقِنِي، وَإِذَا مَرَضْتُ...» (الشعراء: 78-80) فلم يقل أمرضني تأدباً، وإنما فالكل من الله تعالى.

(وقوله موفق) معطوف على "خالق" بحرف عطف مقدر⁴، كما أشار إليه الشارح حيث قال "وموفق" فقدر حرف العطف "وموفق" مأخوذ من التوفيق، وهو لغة: التأليف بين الأشياء،

108-} معنى التوفيق والخلاف فيه {

وشرعأً: خلق قدرة الطاعة في العبد، وهل يحتاج لقولهم: وتسهيل سبيل الخير إليه، أو قولهم: والداعية إليها: أي الميل النفسي إلى الطاعة، أو لا يحتاج لذلك؟ خلاف مبني على الخلاف في تفسير قدرة الطاعة ففسرها إمام الحرمين بسلامة الأسباب والآلات، والمراد من الأسباب⁵: الأشياء التي تكون حاملة على الفعل، والمراد من الآلات: الأشياء التي يحصل بها الإعانة على الفعل، فالماء الذي يتوضأ به من الأسباب العرفية للصلوة، والأعضاء التي تحاول بها الطاعة آلات لها، وعلى هذا التفسير فيحتاج لما ذكر لإخراج الكافر، فإنه ليس موفقاً، مع أن الله خلق فيه قدرة الطاعة بالمعنى

1 أي والعاجز لا يصح تكليفه فلا بد أن تكون قدرة العبد مؤثرة بنوع ما من أنواع التأثير ولا يخفى أنه كلام مجمل.

2 ليس هذا بكلام علمي بل كلام عاطفي، كيف وقد صح نقل مذاهبهم عنهم!.

3 فيه أن الكسب الذي في الآية الكريمة بالمعنى اللغوي و في كلام الشارح بالمعنى الاصطلاحي.

4 لا حاجة إلى القول بالعاطفة، بعدهما كان الظاهر فيه الاستئناف.

5 التحقيق في تفسير الأسباب والآلات أن الأسباب ما يتوقف عليها الفعل ولم تكن مؤثرة فيه مباشرة، كالقدرة والداعية والآلات هي المؤثرة في الفعل مباشرة وهو الجوارح. ويرد على الشارح أن الماء ليس بحامل على الصلاة كما أنه لا يوصف بالسلامة.

السابق، وفسرها الأشعري بالعرض المقارن للطاعة، وعلى هذا التفسير فلا يحتاج لما ذكر لأن الكافر خارج من أول الأمر، إذ لم يخلق الله فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى، وأورد عليه أن الشخص مكلف قبل الطاعة، مع أنه قبلها على كلامه ليس فيه قدرة، فيلزم عليه تكليف العاجز وهو من نوع، وأجيب بأنه قادر بالقوة القريبة لما اتصف به من سلامة الأسباب والآلات¹ وهذا بناء على ما قاله الأشعري من أن العرض كالبياض لا يبقى زمانين²، بل العرض في هذا الزمان غير العرض في الزمان الذي قبله، وهذا فيكون كالماء الجاري، والحق أن العرض يبقى زمانين، وعليه فلا مانع من تقدم القدرة على الطاعة عليها،

فتحصل من ذلك أن في التوفيق قولين:

القول الأول: أنه خلق قدرة الطاعة في العبد وتسهيل سبيل الخير إليها والداعية إليها وفي بعض العبارات: خلق الطاعة نفسها، وهو ظاهر، والقول الثاني: أنه خلق قدرة الطاعة في العبد، وهذا القولان مبنيان على القولين في تفسير قدرة الطاعة؛

واقتصر لهم على إخراج الكافر يقتضي أن المؤمن العاصي موفق، وهو الحق³، خلافاً لمن قال: الموفق لا يعصي إذ لا قدرة له على المعصية، كما أن المذموم لا يطيع إذ لا قدرة له على الطاعة، ولك أن تقول: الموفق لا يعصي من حيث ما وفق فيه، والمذموم لا يطيع من حيث ما خذل فيه، وقد سئل الجنيد: أيعصي الولي؟ فأطرق ثم رفع رأسه وقال: «وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا» (الأحزاب: من الآية 38) ومن كلام ابن الفارض:

1 الصواب في الجواب أن يقال إن القدرة التي هي شرط التكليف هي التي بمعنى سلامة الأسباب والآلات وهي متقدمة على الفعل، أو يقال إن الذي هو شرط التكليف هو سلامة الأسباب والآلات سواء سمي بها قدرة أم لا وكلام الأشعري إنما هو في القدرة التي يتوقف عليها الفعل ويحصل معها، وهو مقارنة للفعل لا في القدرة التي هي مناط التكليف.

2 الحق أنه لا علاقة للمسألة بتجدد الأعراض وعدم تجددها لأن القدرة عند الأشعري مقيدة بكونها مع الفعل فالمتقدمة على الفعل ليست بقدرة عنده واما عند إمام الحرمين فهي عبارة عن سلامة الأسباب والآلات وهي بهذا المعنى موجودة قبل الفعل ومعه سواء قلنا بتجدد الأعراض أم لم نقل فعلى القول الأول تتجدد وقت الفعل وعلى القول الثاني تستمر إلى وقته والله أعلم.

3 الحق أن الكافر مثال وليس بقيد ومثله العاصي فإنه من حيث هو عاصي غير موفق بل هو مذموم وقد يجتمع التوفيق والخذلان في الشخص الواحد، كالمؤمن الذي يقع منه العصيان فيعتبر حينئذ في إطلاق الاسم الحالة الغالبة فالمحظى من كان غالباً حالاته الطاعة كما أن المذموم من كان غالباً حالاته المعصية اعتباراً للحالة الغالبة وهذا ينبغي أن يفرق بين تفسير التوفيق والخذلان وبين إطلاق اسم الموفق والمذموم، والله أعلم.

من ذا الذي ما ساء قط ## ومن له الحسنى فقط.

فأجابه الهاتف بقوله:

محمد الهادي الذي ## عليه جبريل هبط

(قوله لمن أراد أن يصل) أي للذى أراد وصوله لرضاه ومحبته، فأن الفعل، في تأويل مصدر مفعول: أراد، والجار والمجرور، متعلق بموفق، وضمير أراد عائد على الله تعالى، وضمير " يصل " عائد على " من " فالمعنى إن الله موفق للشخص الذى أراد الله أن يصل لرضاه عنه ومحبته له .

46- وخاذلٌ لمن أراد بعده ## ومنجز لمن أراد وعده

وقوله " وخاذلٌ " من الخذلان، معناه لغة: ترك النصرة والإعانة، وشرعًا: خلق المعصية في العبد والداعية إليها، أو خلق قدرة المعصية على الرأيين في التوفيق، وقوله: " لمن أراد بعده " أي للذى أراد بعده عن رضاه ومحبته كما تقدم نظيره. (قوله ومنجز لمن أراد وعده) أي ومعطي للذى أراد به خيراً ما وعده به على لسان نبيه أو في كتابه، فمفعول " أراد " محذوف، و " وعده " مفعول " منجز " والمراد به الموعود به، وأشار المصنف بذلك إلى أن وعد الله المؤمنين الجنة لا يختلف شرعاً قطعاً لقوله تعالى: ×وَعَدَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ (الروم: من الآية 6) ×إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ (آل عمران: من الآية 9) أي الوعد كما قاله بعض المفسرين، فلو تخلف إعطاء الموعود به لزم الكذب والسفه والخلف، واللازم باطل فكذا الملزم، فالخلف في الوعد نقص يجب تنزيه الله عنه، وهذا متافق عليه عند الأشاعرة والماتريدية،

109-} الخلاف في جواز تخلف الوعيد من الله تعالى {

وأما الوعيد فيجوز الخلف فيه عند الأشاعرة، لأن الخلف فيه لا يعد نقصاً بل يعد كرماً يمتدح به، كما يشير له قول الشاعر:

وإنني إن أوعدته أو وعدته ## لمخالف إيماني ومنجز مواعدي
وقد اعترض جواز تخلف الوعيد بلزم مفاسد كثيرة منها: الكذب في خبره تعالى، وقد قام الإجماع على تنزيه خبره تعالى عن الكذب، ومنها تبدل القول وقد قال تعالى: ×مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيْهِ (ق: من الآية 29) ومنها تجويز عدم خلود الكفار في النار وهو خلاف ما قامت عليه الأدلة القطعية من خلودهم فيها،

وأجيب عن الأول بأن الكريم إذا أخبر بالوعيد فاللائق بكرمه أن يبني إخباره به على المشيئة وإن لم يصرح بها، فإذا قال الكريم لأذبن زيداً مثلاً فنيته إن شئت، بخلاف الوعيد فإن اللائق به أن يبني إخباره على الجزم قال صلى الله علي وآله وسلم: "من وعده الله على عمل ثواباً فهو منجز له، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو بالخيار إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له"¹ وعن الثاني بأن الممنوع إنما تبديل القول في وعيد الكفار أو من لم يرد الله عنه عفواً فالآلية أعني قوله: ×مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيْهِ (ق: من الآية 29) محمولة على ذلك، وعن الثالث بأن جواز تخلف الوعيد فيما إذا كان وارداً فيما يجوز العفو عنه، فلا ينافي خلود الكفار في النار فإنه لا يجوز العفو عن الكفر، قال الله تعالى: ×إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ (النساء: من الآية 48) وهذه الآية مقيدة لقوله تعالى: ×إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا (الزمر: من الآية 53)

وذهب الماتريدية إلى أنه يمكن تخلف الوعيد كما يمكن تخلف الوعيد، ولا يرد على ذلك أن الوعيد يتختلف في المؤمن المغفور له، لأن الآيات الواردة بعموم الوعيد مخرج منها المؤمن المغفور له، وأما غير المغفور له، فلا بد من نفاذ الوعيد فيه؛ فقولهم: لا بد من إنفاذ الوعيد ولو في واحد الآتي في قوله:

وواجب تعذيب بعض ارتكب ## كبيرة ... إلى آخره

إنما يظهر على كلام الماتريدية،

ويتبين على الخلاف بين الأشاعرة والماتريدية أنه يصح على قول الأشاعرة أن تقول: اللهم اغفر لجميع المؤمنين جميع ذنوبهم، ولا يصح ذلك على كلام الماتريدية، فظهر أن الخلاف حقيقي² وإن جعله بعضهم لفظياً، فتدبر.

47- فوز السعيد عنده في الأزل ## كذا الشقي ثم لم ينتقل
 (قوله فوز السعيد عنده في الأزل) "فوز" مبتدأ، و"في الأزل" متعلق بمحذوف خبر، والظرف المضاف للضمير العائد على الله تعالى متعلق بمحذوف حال، والتقدير: فوز السعيد مقدر في الأزل حال كونه سابقاً عنده تعالى، أي: علمه، فالمراد من العندية: العلم، والفوز، النجاة والظفر بالخير، كما في القاموس، والأزل: عبارة عن عدم الأولية، أو عن استمرار الوجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي، وإنما قلنا "مقدرة" لأنه لا أزمنة في الأزل، فهي مقدرة لا محققة³.

1 رواه البزار كما في كشف الأستار (3235) وأبو يعلى (3316) عن أنس وابن كثير في التفسير 2/318 والهيثمي في مجمع الزوائد (10/211).

2 قوله فوز السعيد عنده في الأزل: التحقيق أن الخلاف لفظي فإن حاصل الخلاف يرجع إلى أن الأشاعرة يقولون بجواز الخلف في الوعيد المعلق وإن الماتريدية يقولون بعدم جوازه في الوعيد المبرم، فلم يرد القولان على محل واحد، وأما قوله: لا بد من نفاذ الوعيد ولو في واحد، فهذا أمر متفق عليه لقيام الأدلة السمعية عليه فهو من قبيل تعذيب الكافر وتخلديه في النار ولا علاقة له بالخلاف السابق، ومثله الدعاء لجميع المؤمنين بمغفرة جميع ذنوبهم. والله أعلم.

3 ويعبر عن الأزمنة المقدرة بالامتداد الموهوم.

وقوله "كذا الشقي" أي شقاوه عنده في الأزل مثل فوز السعيد، فليس كل من فوز السعيد وشقاء الشقي باعتبار الوصف القائم به في الحال من الإيمان في الأول والكفر في الثاني، بل باعتبار ما سبق أولاً في علمه تعالى، قوله "ثم لم ينتقل" أي لم يتحول كل واحد من السعيد والشقي عما سبق أولاً في علمه تعالى.

فالسعيد لا ينقلب شقياً وبالعكس، وإن لزم انقلاب العلم جهلاً وهو بديهي الاستحالة، فالسعادة والشقاوة مقدرتان في الأزل لا يتبدلان، لأن السعادة هي الموت على الإيمان باعتبار تعلق علم الله أولاً بذلك. والشقاوة هي الموت على الكفر بذلك الاعتبار، فالخاتمة تدل على السابقة، فإن ختم له بالإيمان دل على أنه في الأزل¹ كان من السعداء، وإن تقدمه كفر، وإن ختم له بالكفر دل على أنه في الأزل كان من الأشقياء وإن تقدمه إيمان، كما يدل له حديث الصحيحين =إن أحdkم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها، وإن أحdkم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها²، وخوف العامة من الخاتمة، وخوف الخاصة من السابقة، وهو أشد وإن تلازم، هذا ما ذهب إليه الأشاعرة.

وذهب الماتريدية إلى أن السعادة هي الإيمان في الحال، والشقاوة هي الكفر كذلك؛ فالسعيد هو المؤمن في الحال وإذا مات على الكفر فقد انقلب شقياً بعد أن كان سعيداً، والشقي هو الكافر في الحال وإذا مات على الإيمان فقد انقلب سعيداً بعد أن كان شقياً، ويترتب على الخلاف³ بين الأشاعرة والماتريدية أنه يصح أن تقول: أنا مؤمن إن شاء الله على قول الأشاعرة، وأنه لا يصح ذلك على الثاني.

وحكى بعضهم في ذلك خلافاً على غير هذا الوجه حيث قال: جوزه الشافعي، ومنعه مالك وأبو حنيفة، وقال بعض أتباع مالك بوجوبه، وذلك إن لم يرد الشك⁴ أو

1 أي في علم الله تعالى.

2 الحديث أخرجه البخاري في كتاب بدأ الخلق بباب ذكر الملائكة برقم (3208) ومسلم في كتاب القدر برقم (2643).

3 قوله ويترتب على الخلاف .. الخ) هذا الترتيب غير ظاهر، بل الظاهر صحة أن يقال: أنا سعيد إن شاء الله على الأول، وعدم صحة ذلك على الثاني، لأن السعادة عند الأشاعرة: هي الموت على الإيمان، فهي مستقبلة، فيصح تعليقها، وعند الماتريدية: هي الإيمان الحالي، أي الحاصل بالفعل، والحاصل بالفعل لا يعلق، والخلاف في تعليق الإيمان وعدمه إنما هو بين الأئمة، هذا ما ظهر. أجهوري.

4 قوله: "وذلك إن لم يرد الشك .. الخ" الشك الممنوع، أن يتردد في أنه هل يستمر على الإيمان أو يقطعه، وأما لو تردد الآن في أنه هل يكون مؤمناً عند الموت أو لا، فهذا شك غير ممنوع، لأن الخاتمة مجهولة، والحاصل أن الآتي بالمشيئة، إما أن يقصد التبرك، وإما أن يقصد التعليق ومن لازمه الشك، وإما أن يطلق؛ للتعليق باعتبار الشك اللازم صورتان، لأنه تارة يشك في أنه يستمر على الإيمان أو يقطعه وتارة يشك هل يكون مؤمناً عند الموت أو لا فإن قصد التبرك جازت المشيئة بلا خلاف وإن قصد التعليق مع الصورة الأولى للشك امتنع بلا

البرك، وإن امتنع في الأول إجماعاً وجاز في الثاني كذلك¹، وقد نظم بعض الأفاضل حاصل هذا، فقال:

من قال إني مؤمن يمنع من ## مقاله "إن شاء ربي" يا فطن
وذا لمالك. وبعض تابعيه ## يوجب أن يقول هذا يانبيه
ومثل ما لمالك للحنفي. ## والشافعي جوز هذا فاعرف
وامنه إجماعاً إذا أراد به ## الشك في إيمانه يا منتبه
كعدم المنع إذا به يراد ## تبرك بذكر خالق العبد
فالخلف حيث لم يرد شكاً ولا ## تبركاً فكن بهذا محتفلاً
وبالجملة فالخلاف بين الأشاعرة والماتريدية لفظي، لأنهم اختلفوا في المراد من
لفظ السعادة وللله الشقاوة² مع الاتفاق في الأحكام.

خلاف فتبيان أن محل الخلاف ما لو أطلق أو قصد التعليق مع صورة الشك الثانية هذا ما ظهر.
أجهوري.

[1] فيه أنه قد منعه بعض العلماء عند قصد البرك أيضاً، وعلمه بأن الإيمان لأهميته لا يجوز قرنها بما هو تعليق صورة خوفاً من أن يتعدى المترن عليه من صورة التعليق إلى حقيقته.

2 أي في معنى لفظي السعادة والشقاوة.
111-} مقالة تاج الدين السبكي في ثبات الكسب {

110- {العبد كسب غير مؤثر في فعله عند أهل السنة وبيان المذاهب في ذلك}
-48 وعندنا للعبد كسب كفأا## ولم يكن مؤثرا فلتعرف¹

1 قوله: وعندنا للعبد كسب كفأا... الخ، للإمام أبي نصر عبد الوهاب تاج الدين السبكي في إثبات الكسب على طريقة أهل السنة كلام قيم متن في كتابه (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب 1/462) فأردنا أن نورده هنا لنفاسته قال رحمة الله تعالى: ولـي هنا طريقة أراها الصواب، فاقتصر على ذكرها قائلـا : ثـبت لـنا قـاعدـتانـ:

إـحـديـهـماـ: أـنـ الـعـدـ غـيرـ خـالـقـ لـأـفـعـالـ نـفـسـهـ

وـالـثـانـيـةـ: أـنـ اللـهـ لـاـ يـعـاقـبـ إـلـاـ عـلـىـ مـاـ فـعـلـهـ الـعـدـ ،ـ وـالـتـوـابـ وـالـعـقـابـ وـاقـعـانـ عـلـىـ الـجـوـارـحـ،ـ فـلـزـمـتـ الـواـسـطـةـ بـيـنـ الـقـدـرـ وـالـجـبـرـ،ـ وـسـاعـدـنـاـ عـلـيـهـ شـاهـدـ فـيـ الـخـارـجـ ،ـ وـهـوـ التـفـرـقـةـ الـضـرـورـيـةـ بـيـنـ حـرـكـةـ الـمـرـتـعـشـ وـالـمـرـيـدـ،ـ فـأـثـبـتـنـاـ هـذـهـ الـواـسـطـةـ،ـ وـسـمـيـنـاـهـاـ بـالـكـسـبـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ:ـ (ـلـهـ مـاـ كـسـبـ وـعـلـيـهـ مـاـ اـكـتـبـتـ)ـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـيـ وـالـأـخـبـارـ،ـ فـإـنـ سـنـنـنـاـ عـنـ التـعـبـيرـ عـنـ هـذـاـ الـكـسـبـ بـتـعـرـيفـ جـامـعـ مـانـعـ قـلـنـاـ:ـ لـاـ سـبـيلـ لـنـاـ إـلـىـ ذـلـكـ وـالـسـلـامـ،ـ فـرـبـ ثـابـتـ لـاـ تـحـيـطـ بـهـ الـعـبـارـاتـ،ـ وـمـحـسـوسـ لـاـ تـكـتـنـفـهـ الإـشـارـاتـ.

وـمـنـ أـصـحـابـنـاـ مـنـ أـخـذـ يـحـقـ الـكـسـبـ فـوـقـ فـيـ مـعـضـلـ أـرـبـ لـاـ قـبـلـ لـهـ بـهـ.
وـالـصـوـابـ عـنـنـاـ:ـ أـنـهـ أـمـرـ لـزـمـ عـنـ حـقـ فـكـانـ حـقاـ،ـ وـعـضـدـهـ مـاـ ذـكـرـنـاـ،ـ فـعـرـفـاهـ عـلـىـ
الـجـمـلـةـ دـوـنـ التـفـصـيـلـ.

وـمـاـ أـحـسـنـ قـوـلـ عـلـيـ بـنـ مـوـسـىـ الرـضـاـ وـقـدـ سـنـلـ:ـ أـيـكـلـفـ اللـهـ الـعـبـادـ بـمـاـ لـاـ يـطـيقـونـ؟ـ قـالـ:
هـوـ أـعـدـلـ مـنـ ذـلـكـ.

قـيـلـ:ـ أـفـيـسـتـطـيـعـونـ أـنـ يـفـعـلـوـاـ مـاـ يـرـيدـونـ؟ـ قـالـ:ـ هـمـ أـعـجـزـ مـنـ ذـلـكـ.
وـعـلـيـ الرـضـاـ هـوـ اـبـنـ مـوـسـىـ الـكـاظـمـ بـنـ جـعـفرـ الصـادـقـ بـنـ مـحـمـدـ الـبـاقـرـ بـنـ زـينـ الـعـابـدـينـ
بـنـ عـلـيـ بـنـ حـسـينـ بـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهــ.ـ وـهـذـاـ الـذـيـ قـالـهـ عـيـنـ مـذـهـبـنـاـ
فـافـهـمـهـ.

وـهـوـ قـبـلـ الـأـشـعـريـ وـفـاةـ بـمـاـ يـنـيـفـ عـلـىـ مـائـةـ وـعـشـرـينـ سـنـةـ،ـ فـإـنـهـ مـاتـ بـ(ـطـوسـ)ـ سـنـةـ
ثـلـاثـ وـمـائـيـنـ قـبـلـ الشـافـعـيـ بـسـنـةـ.ـ وـالـأـشـعـريـ مـاتـ بـعـدـ الـعـشـرـينـ وـثـلـثـانـةـ.

فـإـنـ قـلـتـ:ـ وـأـيـ بـرـهـانـ قـامـ عـلـىـ إـبـطـالـ الـقـدـرـ وـالـجـبـرـ.

قـلـتـ:ـ هـذـاـ الـآنـ مـنـ فـنـ الـكـلـامـ،ـ وـإـدـخـالـهـ فـيـ الـأـصـوـلـ فـضـولـ،ـ وـنـحـنـ نـشـيرـ إـلـىـ زـيـدةـ القـوـلـ
فـيـهـ فـنـقـوـلـ:ـ قـدـ تـقـرـرـ عـنـ كـلـ ذـيـ لـبـ أـنـ الـرـبـ تـعـالـىـ مـطـالـبـ عـبـادـ بـأـعـمـالـهـ فـيـ حـالـهـ،ـ وـمـثـبـهـمـ
وـيـعـاقـبـهـمـ عـلـيـهـاـ فـيـ مـالـهــ،ـ وـتـبـيـنـ بـالـنـصـوـصـ الـمـتـرـقـيـةـ عـنـ درـجـاتـ التـأـوـيلـ أـنـهـمـ مـنـ الـوـفـاءـ بـمـاـ
كـلـفـوـهـ بـسـبـيلـ.

(قوله وعندنا .. إلخ) الظرف متعلق بالنسبة بين المبتدأ وهو "كسب" والخبر هو الجار والمجرور، والضمير في "عندنا" لأهل السنة والحق، بخلاف الجبرية والمعزلة المردود عليهما فيما سيأتي، وقد أشار المصنف في المتن إلى أن في هذه المسألة ثلاثة مذاهب¹،

الأول مذهب أهل السنة، وهو أنه ليس للعبد في أفعاله الاختيارية إلا الكسب، فليس مجبوراً كما تقول الجبرية، وليس خالقاً لها كما ما تقول المعزلة،

الثاني مذهب الجبرية: وهو أن العبد ليس له كسب بل هو مجبور أي م فهو كالريشة المعلقة في الهواء تقلبها الرياح كيف شاءت،

الثالث مذهب المعزلة: وهو أن العبد خالق لأفعاله الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه، ولقولهم بقدرة خلقها الله فيه لم يكروا على الأصل، فالجبرية أفرطوا، والمعزلة فرطوا، وتتوسط أهل السنة، وخير الأمور أو سلطها، فخرج مذهبهم من بين فرث ودم لبناء حالياً سائغاً للشاربين.

ومن نظر في كليات الشرائع، وما فيها من الإستحثاث على المكرمات والزواجر عن الموبقات، وما إشتملت عليه من وعد الطائعين بالزنف، ووعيد العاصين بسوء المنقلب، وما تضمنه قوله تعالى: تعذيتم وعصيتم وأبیتم، وقد أرخيت لكم الطول وفسحت لكم المهل؛ فأرسلت الرسل وأوضحت السبل لئلا يكون للناس على الله حجة، وأحاط بذلك كله، ثم استراب في أن القول بالجبر باطل فهو مصاب في عقله، أو ملقى من التقليد في وده من جهله.

فإن أخذ الجبرى بقول: (لا يسأل عما يفعل وهم يسألون) [سورة الأنبياء: 23] قيل له: كلمة حق أريد بها باطل، نعم يفعل الله ما يشاء، ويحكم ما يريد، ولكن يقدس عن الخلف ونقىض الصدق، وقد فهمنا بضرورات العقول من الشرع المنقول أنه عزت قدرته طالب عباده بما أخبر أنهم متمكنون من الوفاء به، فلم يكلفهم إلا على مبلغ الطاقة والواسع، فقد لاح إبطال القول بالجبر.

وأسفة منه القول بخلق الأفعال، فإن فيه مروقاً عما درج عليه الأولون، وإقتحام ورطات الضلال، ولزوم حدوث الفعل الواحد بقادرين، ومدانات القول بشريك الباري، ولقد أجمع المسلمون قاطبة قبل ظهور البدع والآراء، وإجماع أصحاب الأهواء على أنه لا خالق إلا الله، وفاهوا به كما فاهوا بقولهم: لا إله إلا الله، وتمدح الرب سبحانه وتعالى في آي من الكتاب بقوله: (أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمْ لَا يَخْلُقُ) [سورة النحل: 18]. (هل من خالق غير الله) [سورة الفاطر: 3] (وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ) [سورة الأنعام: 101]. فلا يشك لبيب أن [من] وصف نفسه بكونه خالقاً على الحقيقة فقد أعظم الغرية على ربه فلقد وضح كالشمس أن الجبرى مبطل لدعوة الأنبياء عليهم السلام، والقديري مثبت لربه شريكاً. وهذه جملة لا يقع بها الطالب للبساط، وفيها رمز إلى خلاصة ما يقوله علماناً رضي الله تعالى عنه.

1 حيث صرخ بمذهب أهل السنة، وأشار بقوله: كسب إلى مذهب الجبرية القائلين بنفي الكسب، وبقوله: ولم يكن مؤثراً إلى مذهب المعزلة القائلين بالتأثر.

فإن قيل: قد قام البرهان على وجوب استقلاله تعالى بالأفعال والمقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين¹ كما يستلزم إثباتكم للعبد كسباً: أجيب بأنه لما ثبت بالبرهان أن الخالق هو الله سبحانه وتعالى، وبالضرورة أن لقدرة العبد مدخلاً في بعض الأفعال حرفة البطش، دون البعض حرفة الارتفاع، احتجنا في التخلص عن هذا المضيق بأن الله خالق للفعل، لكن للعبد في الاختيار منه كسب، والمقدور الواحد يدخل تحت قدرتين بجهتين مختلفتين، فيدخل تحت قدر الله تعالى بجهة الخلق، وتحت قدرة العبد بجهة الكسب.

(قوله للعبد) المراد به كل مخلوق يصدر عنه فعل اختياري، قال المصنف: فيشمل حنين الجذع بالمقدور²، ومشي الشجر، وتسبيح الحصى، وهذا يقتضي أن مثل ذلك من محل الخلاف فلينظر³،

112-}تعريف الكسب {

وقوله "كسب" هو "تعلق القدرة الحادثة"، وقيل: هو الإرادة الحادثة⁴; فإن الأمور الأربع: إرادة سابقة، وقدرة وفعل مقترنان، وارتباط بينهما⁵، فعلى تفسير الكسب بهذا الارتباط وهو تعلق القدرة بالمقدور⁶ ليس مخلوقاً، لأنه من الأمور الاعتبارية، وعلى تفسيره بالإرادة الحادثة يكون مخلوقاً. وقد عرفوا الكسب بتعريفين، الأول: أنه ما يقع به المقدور من غير صحة انفراد القادر به⁷: أي ارتباط وتعلق أو إرادة على ما سبق من القولين يقع المقدور، كالحركة متلبساً ومصحوباً به⁸، من غير صحة كون القادر وهو العبد-ينفرد بذلك المقدور، بل ومن غير صحة المشاركة إذ لا تأثير منه بوجه ما، وإنما له مجرد المقارنة والخالق الحق منفرد بعموم التأثير.

1 قد تقدم الاستدلال على هذا في مبحث الوحدانية.

2 قوله :بالمقدور. لا يظهر له معنى وهو غير موجود في حاشية الأمير.

3 قوله فلينظر: الذي ينظر يظهر له أنها ليست من محل الخلاف وإن الله تعالى قد خلق هذه الأمور على سبيل خرق العادة بدون كسب لمحل الفعل فيه.

4 أي العزم على الفعل وتوجيههقصد إليه المقربون بالفعل ويسمى العزم المصمم.

5 وهو تعلق القدرة بالفعل.

6 قوله بالمقدور غير موجود في حاشية الأمير.

7 هذا إذا جرينا على ما هو المشهور من مذهب الأشعري من أن قدرة العبد غير قابلة للتاثير، وذهب الأمدي وتبعه التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني إلى أن قدرة العبد قابلة للتاثير في الفعل ومن شأنها أن تؤثر فيه لكن منعها عن التاثير اجتماعها مع قدرته تعالى ومثلها بالشمعة مع الشمس، فعلى هذا المذهب لابد من اسقاط قيد الصحة إلا أن يراد امتناع الصحة من حيث اقتران قدرة العبد بقدرة الله تعالى لا من حيث ذاتها.

8 يعني أن الباء لمجرد الملابسة والمصاحبة وليس للسببية لأن مذهب الأشعري أن العلاقة بين فعل العبد ومفعوله مجرد المقارنة بدون تأثير.

الثاني: "أنه ما يقع به المقدور في محل قدرته"¹: أي ارتباط وتعلق أو إرادة، على ما من القولين يقع المقدور، كالحركة متلساً ومصحوباً به، حال كون هذا المقدور في محل قدرته كاليد، قوله: "كلفا" ألفه للإطلاق، وهو مبني للمفعول، ونائب الفاعل ضمير يعود على العبد، والأصل: كلفه الله، أي ألزمته ما فيه كلفة، أو طلب منه ما فيه كلفة، على الخلاف من تفسير التكليف؛ ويفهم من إثبات الكسب الذي هو سبب في التكليف: رد مذهب الجبرية

(قوله ولم يكن مؤثراً فلتعرفا) هذه النسخة هي التي أصلاحها المصنف رحمة الله تعالى في المُبَيَّضَةِ، وهي أحسن من المتداولة التي كتبها أولاً في تأليفه وهي:

وعندنا للعبد كسب كلفا ## به ولكن لا يؤثر فاعرفا

ولما شرح هذا البيت شرح على النسخة المتداولة لغيبة النسخة التي أصلاحها عنه، ولذلك، قال: وما منعني أن أشرح عليها إلا غيبة الأصل عنى، كما نبه على ذلك بطرة أصله: أي إلا غيبة الأصل المصلح عنه عند إرادته لشرح هذا البيت، وجده الأحسنية: أنه لا محل للاستدراك فإنه يساق لدفع ما يتوجه ثبوته أو لإثبات ما يتوجه نفيه كما في قولهم: زيد شجاع لكنه ليس بكريم، وكما في قولهم: زيد جبان لكنه كريم، وهنا لا يتوجه ثبوت التأثير من التعبير بالكسب، لأن اصطلاحهم أن الكسب لا تأثير فيه²؛ إلا أن يقال ربما يتوجه أنه يؤثر في مكسوبه، وقد يقال: المتداولة أحسن لما فيها من التصريح بلفظ "به" والمعنى، ولو صرحت به على النسخة المصححة لم يستقم الوزن، نعم يحتاج في رجز المتداولة لتسكين راء يؤثر، والألف في قوله فلتعرفا أو فاعرفا بدل

1 قوله في محل قدرته المراد بمحل القدرة العبد وذلك لأن الكسب مقابل للخلق وهو "ما يقع به المقدور لا في محل قدرته" فإن مقدوره تعالى – وهو فعل العبد. غير واقع فيه تعالى بل واقع في العبد، والله أعلم.

2 قوله لأن اصطلاحهم أن الكسب لا تأثير فيه: فيه أن هذا ليس باصطلاح وإنما هو حكم شرعي أخذوه من الدلائل السمعية، وهو أن قدرة العبد غير مؤثرة في وجود فعله، وأما الكسب الاصطلاحي المعرف بالتعريفين السابقين، فهوهم للتأثير سواء لاحظنا مادته أو لاحظنا أيّاً من تعريفيه، فدفع المصنف هذا التوهم بقوله: (لكن لا يؤثر) المأخذ من الأدلة الشرعية فالاستدراك وارد في محله.

ثم أقول: قال أهل السنة إن العبد كاسب لأفعاله وليس بخالق لها مؤثراً في ايجادها، واستدلوا على ذلك من المعقول بما يلي: إن الخلق يقتضي العلم التفصيلي بالمخلوق دون الكسب، والانسان ليس بعالم بتفاصيل افعاله، وبيان ذلك أن الخلق إفاضة الوجود، فهو موقف على العلم التفصيلي لأن الأزيد والأنقص مما أتى به ممكناً، وكذا كل فعل من افعاله يمكن وقوعه على وجوه مختلفة وانحاء شتى، فوقوع ذلك المعين لاجل القصد إليه بخصوصه، والقصد إليه بخصوصه موقف على العلم به كذلك، لأن القصد الجزئي لا ينبع عن العلم الكلي كما تشهد به البديهة، والخلق اعطاء الوجود لامر جزئي، فما لم يتصور بوجه جزئي لا تتعلق الإرادة به، بخلاف الكسب فإنه عبارة عن صرف الإرادة والقدرة نحو المقدور من غير أن يكون له تأثير في ايجاده، في كيفية العلم الاجمالي. وانظر حاشية السيلكوتى على الخيالى

ص(245)

من نون التوكيد الخفيفة في الوقف، وبالجملة فليس للعبد تأثير ما، فهو مجبور باطنًا، مختاراً ظاهراً.

فإن قيل: إذا كان مجبوراً باطنًا فلا معنى للاختيار الظاهري لأن الله قد علم وقوع الفعل ولا بد وخلق في العبد القدرة عليه¹ وأجيب بأنه تعالى لا يسأل عما يفعل؛ ولذلك قال سيدنا إبراهيم الدسوقي من نظر للخلق بعين الحقيقة عذره ومن نظر لهم بعين الشريعة مقتهم، فالعبد مجبور في صورة مختار. والصوفية يشيرون للجبر كثيراً وحاشاهم من الجبر الظاهري، وإنما مرادهم الجبر الباطني؛ وفيهم من نفي التأثير: رد مذهب المعتزلة.

1 يعني أن الفعل واقع بهذه القدرة المخلوقة فيه لا محالة ولا يجوز تخلفه لتعلق علم الله به، وإلا لزم انقلاب العلم جهلاً. وهذا استدلال على الجبر بتعلق علم الله تعالى، وأما سابقاً فقد أثبته بعدم تأثير قدرة العبد في الفعل.

-49

فليس مجبوراً ولا اختياراً ## وليس كلاً يفعل اختياراً

(قوله ليس مجبوراً ... إلخ) أي إذا علمت أن للعبد كسباً في أفعاله الاختيارية، فاعتقد أن العبد ليس مجبوراً، وقوله: "ولا اختياراً" عطف تفسير لمعنى مجبوراً فكانه قال: أي لا اختيار له في صدور أفعاله عنه، وهو مسلط عليه النفي السابق؛ فالمراد أنه ليس "لا اختيار له" بل له اختيار¹ وغرض المصنف بذلك التصرير بالرد على الجبرية في قولهم: إن العبد مجبور لا اختيار له في صدور جميع أفعاله عنه فهو كريشة معلقة في الهواء تميلها الرياح يميناً وشمالاً، قال شاعرهم مورداً على أهل السنة:

ما حيلة العبد والأقدار جارية ## عليه في كل حال أيها الرائي
ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له ## إياك إياك أن تبتل بالماء
وأجابه بعض أهل السنة بقوله²:

إن حفه اللطف لم يمسسه من بلل ## ولم يبال بتكتيف والإقاء
 وإن يكن قدر المولى بغرقه ## فهو الغريق ولو ألقى بصحراء
والواجب اعتقاده: أن بعض أفعاله صادر باختياره والبعض الآخر باضطراره، لما يجده كل عاقل من الفرق الضروري بين حركة البطش وحركة المرتعش
(قوله وليس كلاً يفعل اختياراً) أي وليس العبد يفعل كل فعل حال كون ذلك الفعل اختياراً، فـ"كلاً" مفعول لـ"يُفْعَل" مقدم عليه، وـ"يُفْعَل" بمعنى يخلق، فالمعنى: ليس

1 قوله: "بل له اختيار" أي ظاهراً كما يدل عليه ما بعده، وهذا الاختيار غير الكسب، لأن معناه ما سيأتي في الكلام على وجوب الصلاح والأصلاح: كونه إن شاء فعل وإن شاء ترك، ومحصلته أن الاختيار هو التمكن من الفعل والترك، وهذا غير الكسب قطعاً إلا أنه لازم له، فمن ثبت الكسب ثبت الاختيار الظاهري ومن نفاه -وهم الجبرية- نفي الاختيار الظاهري.
أجهوري.

2 قوله: "وأجابه بعض أهل السنة .. إلخ" وأجاب بعضهم أيضاً بقوله:
لا يسأل الله عن أفعاله أبداً ## فهو الحكيم بحرمان وإعطاء
يخص بالفضل أقواماً غير حمهم ## وضد ذلك لا يخفى على الرائي
"قوله أيضاً وأجابه بعض أهل السنة .. إلخ" هذا الجواب لا يظهر بل كان الظاهر
الجواب بالتفرقة بين المكلف وبين من ألقى في اليم مكتوفاً، ونهي عن أن يبتل بأن للمكلف
اختياراً ظاهرياً وكسباً ولا كذلك المكتوف. أجهوري.

العبد يخلق كل فعل من أفعاله الاختيارية¹، وظاهر ذلك أنه يخلق بعض أفعاله الاختيارية، لأن القاعدة أنه إذا تقدمت أداة السلب على أداة العموم أفادت سلب العموم، كما في قولهم: لم آخذ كل الدرارم، مع أن المراد أنه لا يخلق فعلاً أبداً، وقد يقال: قوله "ولم يكن مؤثراً" قرينة على المعنى المراد، والقاعدة أغلبية لا كلية، فالمراد هنا عموم السلب، كما في قوله تعالى: **وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فُخُورٍ** (الحديد: من الآية 23) وغرض المصنف بذلك التصريح بالرد على المعتزلة في قولهم: إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية، وإنما صرخ بالرد على كل من الجبرية والمعتزلة في هذا البيت مع فهم الرد على كل منهم من البيت قبله، كما تقدم التنبيه عليه، لأن القوم لا يكتفون في مقام رد المذاهب الفاسدة إلا بالتصريح

1 هذا المعنى مبني على أن المراد بقوله "كلا" أفعاله الإختيارية بقرينة أن الكلام عليها، فقوله: يخلق مأخوذه من قول المصنف: اختياراً. وأما لو أريد بكل مطلق الأفعال فيكون المعنى وليس العبد يفعل كل أفعاله باختياره بل يفعل بعضها باختياره وبعض الآخر باضطرار حركة المرتعش، والمقام يعين المعنى الأول لأن الكلام على الأفعال الاختيارية لا على مطلق الأفعال. ومقصود المصنف أن يقول: إن العبد مع أنه مختار ليس خالقا لأفعاله الإختيارية. والله أعلم.

113- { إثابة الله تعالى الطائع بفضله وعاقبته العاص بعلمه }

50 فَإِن يَشْبَنَا فِي مُحْضِ الْفَضْلِ ## وَإِن يَعْذَبْ فِي مُحْضِ الْعَدْلِ
(قوله فإن يش班ا ... الخ) مفرع على ما تقدم من وجوب انفراده تعالى بخلق أفعال
العباد، وأنه ليس لهم فيها سوى الكسب، ووجه التفريع أنه لم يحصل منهم خير
يستحقون به ثواباً، ولا شر يستحقون به عقاباً، فاللقاء للتقرير، ويصبح أن تكون فاء
الفصيحة، لأنها أفسحت عن شرط محفوظ، والتقدير: إذا علمت انفراده تعالى بخلق
أفعالنا خيراً كانت أو شرًّا فإن يشبننا .. الخ.

{تنبيه} اتفقوا على أنبني آدم متابون ومعاقبون، وأما الملائكة فسيأتي الكلام
في إثابتهم عند قول المصنف (بكل عبد حافظون وكلوا) وأما الجن فقد اتفق العلماء على
أن كافرهم معذب في الآخرة، واختلف في مؤمنهم على أقوال، فقيل: إنهم كالإنسان
فيثابون على الطاعة، ويعاقبون على المعصية، وقيل: لا ثواب لهم إلا النجاة من النار،
ثم يقال لهم كانوا تراباً كالبهائم، وقيل: يكونون في ريض الجنة يراهم الإنس من حيث
لا يرونهم عكس ما كانوا عليه في الدنيا، وقيل: يكونون في الأعراف، ذكره الحال
السيوططي مع ما يشهد لكل من الأحاديث أهـ شنوانـي بتصرفـ.

(قوله فـمـحـضـ الـفـضـلـ) أي فـإـثـابـتـهـ لـنـاـ إنـماـ هيـ بـفـضـلـهـ الـمـحـضـ:ـ أيـ الـخـالـصـ،ـ
فـإـلـاـضـافـةـ فـيـ كـلـامـهـ مـنـ إـضـافـةـ الصـفـةـ لـالـمـوـصـوفـ،ـ وـمـعـنـيـ الـفـضـلـ الـمـحـضـ:ـ الـاعـطـاءـ عـنـ

1 قوله: وإن يشـبـنـا فـمـحـضـ الـفـضـلـ...ـالـخـ أقول: هذا الأصل من الأصول الصحيحة التي
أخذـاـ الأـشـاعـرـةـ مـنـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ

أما الكتاب فقوله تعالى: (يـعـذـبـ مـنـ يـشـاءـ وـيـغـفـرـ لـمـنـ يـشـاءـ)
قال ابن كثير في التفسير (419/3) وقوله تعالى (يـعـذـبـ مـنـ يـشـاءـ وـيـغـفـرـ لـمـنـ يـشـاءـ) أي
هو الحاكم المتصرف الذي يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل
وهم يستلون، فله الحكم والأمر، مهما فعل فعل لأنه المالك الذي لا يظلم مثقال ذرة كما جاء في
الحديث الذي رواه أهل السنن: (إن الله لو عذب أهل سعاداته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير
ظالم لهم) انتهى.

وأما السنة فقوله صلى الله تعالى على آلـهـ وـسـلـمـ فيما رواه الشیخانـ عنـ أبي هـرـیرـةـ
رضي الله تعالى عنه (لن ينجـيـ أحدـاـ مـنـکـ عـمـلـهـ) قالـواـ:ـ وـلـاـ أـنـتـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ؟ـ قـالـ (ـوـلـاـ أـنـاـ إـلـاـ

اختيار كامل لا عن إيجاب، بحيث يثبنا ولا اختيار له في الإثابة أبداً لكونه علة تنشأ عنها معلولاتها من غير اختيار لها كما يقول الحكام، ولا عن وجوب بحيث تشير الإثابة مستحقة لازمة يقبح عليه تعالى تركها، فيثبتنا باختياره لكن مع الوجوب كما يقوله المعتزلة، فمذهب أهل السنة أن إثابته تعالى لنا بالفضل الخالص غير مشوبة بيايجب ولا وجوب، فقولنا "بالفضل" رد لكلام الحكام وقولنا "الخالص" رد لكلام المعتزلة، ويدل لمذهب أهل السنة أن طاعات العبد وإن كثرت لا تفي بشكر بعض ما أنعم الله به عليه فكيف يتصور استحقاقه عوضاً عليها؟.

(قوله وإن يعذب فبمحض العدل) أي وإن يعذبنا فتعذيبه إنما هو بالعدل المحض¹ أي الخالص، فالإضافة في كلامه من إضافة الصفة للموصوف كما في نظيره، ومعنى العدل المحض: وضع الشيء في محله من غير اعتراض على الفاعل ضد الظلم الذي هو وضع الشيء في غير محله مع الاعتراض على فاعله.

حي عن الشيخ عفيف الدين الزاهد أنه كان بمصر، فبلغه ما وقع ببغداد من القتل، فإنه وقع السيف فيها أربعين يوماً فقتل ألف ألف، وعلقت النصارى المصاحف في أعناق الكلاب، وجعلوا المساجد كنائس، وألقوا كتب الأمة في الدجلة²، حتى صارت كالجسر تمر الخيل عليها، فأنكر الشيخ عفيف الدين ذلك وقال: يا رب كيف هذا وفيهم الأطفال، ومن لا ذنب له؟ فرأى في النوم رجلاً ومعه كتاب فأخذه فإذا فيه:

أن يتغمدني الله برحمته. سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد تبلغوا) وكذلك الحديث الذي أورده ابن كثير

قال الحافظ العسقلاني في الفتح الباري (297/11)³ تعليقاً على قوله صلى الله تعالى عليه وأله وسلم: (لن ينجي منكم عمله): قال المازري: ذهب أهل السنة إلى أن إثابة الله تعالى من أطاعه بفضل منه، وكذلك انتقامه من عصاه بعذله منه، ولا يثبت واحد منها إلا بالسمع، وله سبحانه أن يعذب الطائع وينعم العاصي، ولكنه أخبر أنه لا يفعل ذلك وخبره صدق لا خلف فيه وهذا الحديث يقوى مقالتهم ويرد على المعتزلة حيث أثبتوه بقولهم أعواض الأعمال، ولهم في ذلك خطط كثيرة وتفصيل طويل.

وقال الحافظ في الكلام على قوله صلى الله عليه وسلم: (هذا أثنيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة) (229/3): والمراد بالوجوب الثبوت إذ هو في صحة الواقع كالشيء الواجب والأصل أنه لا يجب على الله شيء، بل الثواب فضله والعقب عده لا يسأل عما يفعل انتهى.

فهذه شواهد الكتاب والسنة وأقوال الأئمة شاهدة لما قاله الأشاعرة.

1 قوله "بالعدل المحض" وصف العدل بأنه محض لبيان الواقع، لأن عدل الله لا يكون إلا محضاً، وقوله: "ومعنى العدل المحض" الأول إسقاط "المحض" لأن ما ذكره معنى للعدل بقطع النظر عن كونه محضاً وعبارة المصنف في شرحه: ومعنى العدل، ولم يذكر لفظ المحض، والمقصود بقول المصنف" وإن يعذب فبمحض العدل" الرد على المعتزلة في قولهم بوجوب تعذيب العاصي، كقولهم بوجوب إثابة الطائع، وبنوا ذلك على قاعدتهم من أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية التي منها الطاعة والمعصية، وأما أهل السنة فقادتهم أن الله هو الخالق للأفعال كلها ومنها الطاعة والمعصية، وبنوا على ذلك أن الإثابة بالفضل والتعذيب بالعدل وليسوا واجبين عليه تعالى. يفهم ذلك كلهم من شرح صاحب المتن. أجهوري.

2 الصواب في دجلة بدون آل

دع الاعتراض فما الأمر لك ## ولا الحكم في حركات الفلك
ولا تسأل الله عن فعله ## فمن خاض لجة بحر هلك

وبالجملة فهو سبحانه وتعالى لا تنفعه طاعة ولا تضره معصية، والكل بخلقه،
فليست الطاعة مستلزمة للثواب، ولن يست المعصية مستلزمة للعقاب¹، وإنما هما
أمارتان: تدلان على الثواب لمن أطاع، والعقاب لمن عصى، حتى لو عَكَس² دلالتهما بأن
قال: من أطاعني عذبته ومن عصاني أثبته لكن ذلك منه حسنة، فلا حرج عليه، لا يسأل
عما يفعل. وهذا كله بحسب العقل³، وأما بحسب الشرع⁴ فلا يجوز خلف الوعد، لأن سفه
وهو يستحيل عليه تعالى، وأما الوعيد فيجوز الخلاف فيه لأنه كرم وفضل، كما تقدم
تحقيق ذلك.

1 قوله: "فليست الطاعة ... إلخ" أي إن الطاعة لا توجب على الله إثابة، وكذا
المعصية لا توجب على الله عقاباً، وهذا هو عين ما في المتن.

2 قوله: "حتى لو عَكَسَ دلالتهما ... إلخ" هذا تفريع على قوله "فليست الطاعة
مستلزمة للثواب ... إلخ" وقوله "إنما هو أمارتان ... إلخ" جملة معرضة بين التفريع
والمفروع عليه، ثم المتبرد من عَكَس الدليل أن الله تعالى أن يرجع عن وعد المطیع بالثواب إلى
وعده بالعذاب، وأن له أن يرجع عن عده العاصي بالعقاب إلى وعده بالثواب، وهذا مع كونه
غير ظاهر في نفسه لا يظهر تفريعيه على ما تقدم من أن الطاعة لا تستلزم الثواب والمعصية لا
تستلزم العقاب، بل الظاهر أن يقال بدله، حتى لو عذب الله المطیع وأثاب العاصي لكن حسنة،
فإن كان هذا مراده بعكس الدليل كان التفريع ظاهراً أجهوري.

3 قوله: "وهذا ... إلخ" الإشارة إلى ما قدمه من أن الطاعة لا تستلزم الثواب
والمعصية لا تستلزم العقاب مع ما فرّعه عليه بقوله "حتى لو عَكَسَ دلالتهما" بناء على أن
المراد بعكس الدليل أن الله تعالى أن يعذب المطیع وله أن يثيب العاصي وأما قوله فيما تقدم
"إنما هما أمارتان ... إلخ" فليس بالعقل بل هو أمر شرعاً كما لا يخفى، ولو أسلقه
وأوصل التفريع بالمفروع عليه لكان أظہر، والمحشى تابع في هذا كله للشيخ عبد السلام، هذا
ما ظهر بعد التأمل. أجهوري.

4 قوله: "وأما بحسب الشرع .. إلخ" تلخص من أول كلامه إلى آخره أن تعذيب
المطیع جائز عقلاً أي بالنظر إلى الدليل العقلي، وهو "أنه لم يخلق الطاعة حتى يستحق عليها
ثواباً" ممتنع شرعاً، لأن فيه خلف الوعد وهو نقص، والنقص على الله تعالى محل، وأما إثابة
ال العاصي فهو جائز: أي بالدليل العقلي، وهو أنه لم يخلق المعصية حتى يستحق عليها عقاباً،
وكذا شرعاً، لأن خلق الوعيد جائز شرعاً، وهو صادق بالإثابة. أجهوري.

114-} لا يجب على الله تعالى الصلاح والأصلاح للعباد {
51- قوله إن الصلاح واجب ## عليه" زور، ما عليه واجب
(قوله وقولهم .. إلخ)¹ هذا علم مما تقدم من أنه يجوز في حفه فعل كل ممكناً
وتركته¹، لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفن عظيماً لم يكتف فيه إلا بالتصريح،

1 قوله: (وقولهم إن الصلاح واجب عليه زور)

قالت المعتزلة بوجوب الأصلاح للعباد على الله تعالى، ويريدون بالواجب ما ثبت بتركه
نقص في نظر العقل بسبب ترك مقتضى قيام الداعي إلى ذلك الفعل، ويقصدون بالداعي هنا
كمال القدرة الإلهية والغنى المطلق مع انتفاء الصارف عن ذلك الفعل، قالوا: إن ترك مراعاة ما
هو أصلح للعبد في الدين فقط أو في الدين والدنيا مع قيام الداعي وانتفاء الصارف بخل يجب
تنزيه الله تعالى عنه، فيجب ما اقتضاه قيام الداعي أي لا يمكن أن يقع غيره لتعاليه تعالى عما
لا يليق.

وهذا المذهب يستلزم القول بأن كل ما وقع في الدارين فهو الأصلح لأنه لا يخفى أن كل
مسلم إنما يقصد المبالغة في تنزيه الباري سبحانه بما ينسبة إليه، فلا يمكن القول بوجوب
الأصلاح إلا مع القول بأن كل ما وقع في الدارين فهو الأصلح، فيلزمهم أن يقولوا: إن تخليد
الكافر في النار والأغلال أصلح لهم في الآخرة.

وكذلك الأصلاح للفسقة عندهم في الدنيا أن يلعنهم ويحطط أعمالهم.
وإذا انتهوا إلى ذلك سقطت مكالمتهم كما قال إمام الحرمين في الإرشاد لأن كلا من
الأمرتين عناد ومكابرة في الضروريات.

حقيقة الخلاف بيننا وبينهم في موضوعين أحدهما: كون كل واقع روعي فيه الأصلاح
للعباد أي لكل واحد من العباد، والثاني أنه لو لم يكن كذلك كان نقصاً لما من أنهم يقولون:
إن المنع من الأصلاح بخل يجب تنزيهه تعالى عنه.

ولزمهم أمر ثالث قالوا به، وهو عدم قدرته تعالى على إصلاحهم وهدايتهم لأن حاصل
كلامهم سلب قدرته تعالى عن ترك ما هو الأصلح فليس قادراً عليه عندهم لانتفاء قدرته عن
الاتصال بما لا يليق به وهذا مخالف لتصريح الكتاب، منها قوله تعالى «ولَوْ شاءَ رَبُّكَ لَأَمَّنَ مَنْ
في الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً» (يوس: من الآية 99) ولتصريح السنة، منها قوله صلى الله عليه وسلم:
«ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن»، فقولهم يجب الأصلاح كقولنا يجب أن لا يتصف

و "قولهم" مبتدأ وخبره "وزر" والضمير عائد على المعتزلة وإن لم يتقدم لهم ذكر لشهرة هذا المذهب² عنهم، وجملة قوله "إن الصلاح واجب عليه مقول "قولهم"

واعلم أن للمعتزلة عبارتين، الأولى: وجوب الصلاح، والمراد به ما قابل الفساد ك بالإيمان في مقابلة الكفر، فيقولون: إذا كان هناك أمران أحدهما صلاح والآخر فساد وجب على الله أن يفعل الصلاح منها دون الفساد، والثانية وجوب الأصلح، والمراد به ما قابل الصلاح، كونه في أعلى الجنان في مقابلة كونه في أسفلها فيقولون إذا كان هناك أمران أحدهما صلاح والآخر أصلح منه وجب على الله أن يفعل الأصلح منها، دون الصلاح، والمصنف تكلم في إبطال مذهبهم على الأولى دون الثانية، لأن الصلاح أعم من الأصلح، وإذا بطل الأعم بطل الأخضر، وفي كلام المصنف إجمال في نسبة القول بذلك إليهم³، لعدم تعلق غرضه بمذهبهم، وإنما غرضه الرد عليهم.

والحاصل أنهم قالوا بوجوب الصلاح والأصلح عليه تعالى، ثم اختلفوا: فذهب معتزلة بغداد إلى أنه يجب عليه تعالى مراعاة الصلاح والأصلح لعباده في الدين والدنيا، وذهب معتزلة البصرة إلى أنه يجب عليه تعالى مراعاة الصلاح والأصلح لهم في الدين

تعالى بنقص، لكنهم عدوا ما ليس بنقص نقصاً فالسبيل إلى دفعهم إنما هو منع كون كل واقع هو الأصلح لمن وقع له، ومنع لزوم ما لا يليق به تعالى وهو البخل بتقدير أن لا يعطي الملك العظيم كل فرد من العبيد أقصى ما في وسعه، أو أن لا يعطي كل فرد من العبيد مصلحته بعد أن عرفه طريقها وأقدرها عليها وعلى خلافها، ولم يجبره على خلافها، والقول بأن كل واقع هو الأصلح، وبلزم البخل بتقدير عدم إعطاء الملك العظيم كل فرد أقصى ما في الوعض صادر عن نقص في العقل.

وكذلك القول بكون الخلود في النيران أصلح لمن فعل به ذلك الخلود من مشاهدة جمال رب العالمين في أعلى الجنان، أو كونه أصلح من مجرد نعيم الجنان ليس صادراً إلا عن خلل في العقل كما أنه إنكار للضروريات.

من المسایرة وشرحها المسامرة ص 140-150.

ثم إن هذا المذهب يجر عليهم مع ما تقدم مناقضة فإنهم قالوا بوجوب الصلاح والأصلح ومن الأصلح للعباد أن يثبت المطيع وينعم عليهم. وقالوا: شكر المنعم واجب بالعقل، وإذا كان الأصلح واجباً ومنه الثواب والنعم فلا معنى للشكر لأن من قضى دينه الواجب عليه قضائه لا يستحق الشكر ففي الجمع بين هذين القولين تناقض.

قد أورد هذه المناقضة على وجوب إثابة المطيع الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في كتابه الحدود، ونقلها الزركشي في شرحه لجمع الجواجم (47/1).

1 ومن الممكن الصلاح والأصلح.

2 لقائل أن يقول الشهرة إنما هي بين العلماء وهذه المنظومة مؤلفة للمبتدئين فالأخير أن يقال: أن الضمير عائد على القاتلين المفهوم (من قولهم)، والقائلون في الواقع هم المعتزلة.

3 حيث لم يفصل ولم يصرح بوجوب الصلاح والأصلح.

فقط، ثم اختلفوا أيضاً في المراد بالأصلح، فعند البغدادية: الأوفق في الحكمة¹ والتدبر، وعند البصرية: الأنفع.

وهذه المسألة كانت سبباً لافتراق الشيخ أبي الحسن الأشعري من شيخه أبي هاشم الجبائي، فإن أبي الحسن سأله الجبائي في درسه وقال: ما تقول في ثلاثة إخوة – أي مثلاً – مات أحدهم كبيراً مطيناً، والآخر كبيراً عاصياً، والثالث صغيراً، فقال الجبائي: الأول يثاب بالجنة، والثاني يعاقب بالنار، والثالث لا يثاب ولا يعاقب، فقال له الأشعري: فإن قال الثالث يا رب لم أمتني صغيراً وما أبقيتني فأطريك فتأدخل الجنّة؟ ماذَا يقول الرب؟ فقال الجبائي: يقول الرب: إنّي أعلم أنك لو كبرت عصيت فتدخل النار، فكان الأصلح لك أن تموت صغيراً، فقال الأشعري: فإن قال الثاني: يا رب لم تُمْتني صغيراً فلا أدخل النار؟ ماذَا يقول الرب؟ فذهبت الجبائي فترك الأشعري مذهبه واشتغل هو وأتباعه ببطلال ما ذهبت إليه المعتزلة، وإثبات ما وردت به السنة ومضى عليه الجماعة، فلذلك سموا بأهل السنة والجماعة،

(قوله زور) أي مزين الظاهر فاسد الباطن فهو باطل، ويصبح تفسيره من أول الأمر بالباطل، وإنما كان مزين الظاهر للتعبير عنه بالصلاح والأصلح، وإلا فهو من اسمج المذاهب، وإنما كان فاسد البطن لأنّه لو وجب عليه تعالى الصلاح والأصلح لعباده لما خلق الكافر الفقير المعدّب في الدنيا بالفقر، وفي الآخرة بالعذاب الأليم المخلد²، لأنّ الأصلح له عدم خلقه، وإن خلق فالإصلاح له إماتته صغيراً أو سلب عقله قبل التكليف،

وحكى أن الحافظ بن حجر مر يوماً بالسوق في موكب عظيم وهيئة جميلة، فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار، وأنوثاته ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة وال بشاعة، فقبض على لجام بغلته وقال له: يا شيخ الإسلام تزعم أن نبيكم قال: "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر"³ فأي سجن أنت فيه؟ وأي جنة أنا فيها؟ فقال: أنا بالنسبة لما أعد الله لي في الآخرة من النعيم كأني الآن في سجن، وأنت بالنسبة لما أعد الله لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنك في جنة، فأسلم اليهودي.

(قوله ما عليه واجب) أي ليس عليه تعالى واجب من فعل أو ترك لأنّه تعالى فاعل بالاختيار، ولو وجب عليه فعل أو ترك لما كان مختاراً، لأن المختار هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك، وأما الآيات الدالة على الوجوب عليه تعالى نحو «وما من دابةٍ في الأرض إلا على الله رزقها» (هود: من الآية 6) محمولة على أن المراد بها الوعود تفضلاً، وكذلك الأحاديث الدالة على ذلك، وتقدم الكلام في نظيره من الإلقاء، فلا تغفل.

1 و هو لاء ليس بينهم وبين أهل السنة كبير خلاف، فإن أهل السنة يقولون بوجوب فعله تعالى لمقتضى الحكمة، وهو الذي قصده هذا الفريق من المعتزلة بالأصلح إلا أن هذا الوجوب عند أهل السنة عادي بمعنى أنه يفعله البتة و عند المعتزلة عقلي بمعنى أنه يمتنع عليه تعالى تركه لأن تركه مستلزم لسفهه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

2 هذا إنما يكون ردًا على معتزلة البصرة لا على معتزلة بغداد.

3 الحديث أخرجه مسلم برقم (2956) والترمذى في الزهد برقم (2324) عن أبي هريرة وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه البزار (3645).

52- ألم يروا إيلامه الأطفال # ## وشبهها فحاذر المحالا
قوله: ألم يروا .. الخ) هذا تنبية على فساد مذهبهم والرؤبة بصرية، ويحتمل أن تكون علمية والأول أبلغ لمزيد التشبيع عليهم، وهم حقيقة بذلك، خصوصاً في هذا المقام فإن فيه غاية إساءة الأدب، وقوله "إيلامه" مفعول "يروا" وعلى جعلها علمية يكون المفعول الثاني محفوفاً تقديره حاصلاً مثلاً، وعلى جعلها بصرية لا تحتاج إلى مفعول ثان،

واعتراض بأن الإيلام عبارة عن تعلق القدرة بالآلم.

وهو لا يرى، وأجيب بأنه على حذف مضاف، والتقدير: أثر إيلامه، وذلك الأثر هو الآلم، وقوله "الأطفال" مفعول الإيلام، لأنه مصدر مضاف لفاعله وهو الضمير العائد على الله، فالأصل إيلام الله الأطفال، وحكمة إيلام الأطفال¹ حصول الثواب عليه لأبويهما، لأن ذلك من المصائب التي يثاب الشخص عليها، ولهذا قال إمام الحرمين: شدائـ الدنيا مما يلزم العبد الشكر عليها، لأنها نعم حقيقة.

(قوله وشبهها) أي كالدواـب والعـجزـة²، فإـنـهـ لاـ نـفعـ لـهـمـ فـيـ إـنـزـالـ الأـسـقـامـ بـهـمـ، وقوله "فحاذر المحالا" بكسر الميم بمعنى العقاب، قال الله تعالى: **وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ** (الرعد: من الآية 13) ويصبح قراءته بفتح الميم بمعنى الشك، وبالضم بمعنى الممتنع، فالمـعـنىـ عـلـىـ الـأـوـلـ: فـاحـذـرـ عـقـابـ اللـهـ النـازـلـ بـهـمـ عـلـىـ اـضـلـالـهـمـ، وـعـلـىـ الـثـانـيـ: فـاحـذـرـ الشـكـ فـيـ ذـلـكـ، وـعـلـىـ الـثـالـثـ: فـاحـذـرـ المـمـتـنـعـ، وـهـوـ وجـبـ شـيـءـ عـلـيـهـ تـعـالـىـ.

1 قوله وحكمة: الخ الأولى ومن الحكمة فإن منها حصول الثواب للأطفال أنفسهم فإن الأطفال من أهل الثواب يثابون على الأعمال الصالحة فينبغي أن يثابوا على المصائب.

2 قوله والعـجزـةـ انـظـرـ ماـ مرـادـهـ بـالـعـجزـةـ فـانـ كـانـ مـرـادـهـ مـاـ هـوـ المـتـبـادرـ فـلاـ وـجـهـ لـذـكـرـ لأنـ مـعـظـمـهـمـ مـنـ جـمـلةـ المـكـافـينـ.

115- { ما يجوز على الله تعالى }

53- وجائز عليه خلق الشر والخير ## كالاسلام وجهل الكفر
(قوله وجائز عليه خلق .. الخ) "جائز" خبر مقدم، و"خلق" مبتدأ مؤخر،
ومالمبادر من كلام المصنف التكلم في مسألة الخلق، فذكر أن مذهب أهل السنة أن الله
يجوز عليه خلق الخير والشر، وخالفت المعتزلة فيهما فقالوا: إن العبد يخلق أفعال نفسه
الاختيارية خيراً كانت أم شراً، وقد صرفة الشارح عن ظاهره فجعله في الإرادة تبعاً
للمصنف في شرحه، لأن إبقاء العبارة على ظاهرها يجعلها مكررة مع قوله سابقاً
"فالخالق لعبدة وما عمل" إلا أن يجعل هذا تفصيلاً لما تقدم، وعلى كلام الشارح يكون في
العبارة مجاز بالحذف، والتقدير: إرادة خلق .. الخ،

116-{ قال أهل السنة إن الله تعالى يريد الخير والشر، وقالت المعتزلة لا يريد إلا الخير }
ووافقت المعتزلة على أن الله يريد الخير، وخالفت في أنه يريد الشر فقالوا يمتنع
عليه تعالى إرادة الشرور والقبائح، وبنوا ذلك على أصلهم الفاسد ومذهبهم الكاسد من
التحسين والتقييم العقليين، فيقولون: الله يريد الحسن لذاته ولا يريد الشر لذاته،
وعندنا: الحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع¹، واستدللت المعتزلة على
مذهبهم بأن إرادة الشر شر، وإرادة القبيح قبيحة، والله تعالى منزه عن الشرور
والقبائح، ورد بأنه لا يقبح من الله شيء غاية الأمر أنه يخفى علينا وجه حسن،
 واستدللت المعتزلة أيضاً على مذهبهم بأن العقاب على ما أراده ظلم، والله تعالى منزه
عن الظلم، ورد بأنه تصرف في خالص ملكه وهو لا يعد ظلماً، على أنه سبحانه وتعالى
لا يسأل عما يفعل،

1 قد حققنا مسألة الحسن والقبح سابقاً فراجعها.

ويحكي أن إبليس لعنه الله تمثل بين يدي الشافعي رضي الله عنه وقال: يا إمام، ما تقول فيمن خلقي لما اختر، واستعملني فيما اختار، وبعد ذلك إن شاء أدخلني الجنة وإن شاء أدخلني النار، أعدل في ذلك أم جار: قال الإمام: فنظرت في مسألته فلأهمني الله تعالى أن قلت: يا هذا، إن كان خلقك لما تريده أنت فقد ظلمك، وإن خلقك لما يريد هو فلا يسأل عما يفعل وهو يسألون، فاصمحل إبليس وتلاشى ثم قال: والله يا شافعي لقد أخرجت بمسألتي هذه سبعين ألف عابد من ديوان العبودية إلى ديوان الزندة.

ولا يرد على مذهب أهل السنة حديث =الخير بيديك والشر ليس إليك+ لأن معناه: الخير بقدرتك وإرادتك، والشر لا يتقرب به إليك، ويلزم على ما ذهب إليه المعتزلة: أن أكثر ما يقع في ملكه تعالى غير مراد له، لأن الشرور أكثر من الخيرات، ويرده قوله *: =ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن+.

(قوله الشر والخير) أعلم أنهم يعبرون عن الأول بالقبيح، وعن الثاني بالحسن، واصطلحت المعتزلة على أن القبيح ما يكون متعلق الذم في العاجل: أي الدنيا، والعذاب في الآخرة، فيكون القبيح هو الحرام بخصوصه، وعلى أن الحسن ما لا يكون متعلق الذم والعذاب، فيشمل الواجب والمندوب والمحاب والمكره، وخلاف الأولى إن لم ندخله في المكره، فهذه الأمور كلها حسنة عندهم.

واصطلاح كثير من أهل السنة على أن المنهي عنه مطلقاً قبيح، والأحسن ما قاله إمام الحرمين: أن المكره ومنه خلاف الأولى ليس حسناً ولا قبيحاً،

وقوله ("كالإسلام") مثال للخير، وقوله "وجهل الكفر" مثال للشر، ففيه مع ما قبله لف ونشر مشوش، والإضافة "في جهل الكفر" للبيان أي جهل هو الكفر، أو من إضافة السبب للسبب، فإن الجهل سبب الكفر، وإن كان له سبب آخر هو العناد، وقد تقدم تعريف الجهل وانقسامه إلى بسيط ومركب،

والكفر ضد الإيمان، فهو إنكار ما علم مجيء الرسول به من الدين بالضرورة، أو ما يستلزم ذلك كالإقاء مصحف في القاذورة، وإنما أضاف الناظم الجهل إلى الكفر لينبه على أن من الجهل ما لا يضر كجهلنا بجلال الله وصفاته التي لم تدل عليها أفعاله، كما يشير إليه قول الصديق الأكبر: العجز عن الإدراك إدراك.

1 الحديث أخرجه مسلم في صلاة المسافرين باب (26) برقم (771) عن علي رضي الله تعالى عنه. وأبو داود (760)

2 أخرجه أبو داود في الأدب (4413) والنمسائي في عمل اليوم والليلة (12) عن فاطمة رضي الله تعالى عنها أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يعلمها، فيقول: قولي حين تصبحين: سبحان الله وبحمده، لا قوة إلا بالله، ما شاء الله كان، وما لم يشاً لم يكن، فإنه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسي، ومن قالهن حين يمسي حفظ حتى يصبح، وأخرجه ابن السندي رواه الترمذ في الأذكار عنه (149).

117-} وجوب الإيمان بالقضاء والقدر {

-54 وواجب إيماناً بالقدر ## وبالقضاة كما أتى في الخبر

(وواجب إيماناً .. الخ) "واجب" خبر مقدم، و"إيماناً" مبتدأ مؤخر، وغرض المصنف بذلك الرد على القدرة¹ التي تنفي القدر وتزعم أنه تعالى لم يقدر الأمور أبداً، وتقول الأمر أنسٌ: أي يستأنفه الله علماً حال وقوعه، ولقبوا بالقدرة لخوضهم في القدر حيث بالغوا في نفيه، ولا يقال: مثبت القدر أحق أن ينسب إليه؛ لأننا نقول كما يصح نسبة مثبته إليه يصح نسبة نافيه إليه إذا بالغ في نفيه، وهو لاء انقرضاً قبل الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه، وأما القدرة التي تنسب أفعال العبيد إلى قدرهم مع كونهم مطريقين على أنه تعالى عالم بأفعال العباد قبل وقوعها، فقد تقدم الرد عليهم بقوله سابقاً "فالخلق لعبد و ما عمل" فهما قدريتان: أولى، وهي تنكر سبق علمه تعالى بالأشياء قبل وقوعها وتخوض في القدر، حيث بالغت في نفيه، وثانية: وهي تنسب أفعال العباد إلى قدرهم، ومذهب هذه وإن كان مذهباً باطلأً أخف من مذهب الفرقـة الأولى فإنه كفر،

118-} الرضا بالقضاء والقدر {

والإيمان بالقضاء والقدر يستدعي الرضا بهما فيجب الرضا بالقضاء والقدر، واستشكل بأنه يلزم على ذلك الرضا بالكفر والمعاصي، لأن الله قضى بهما وقدرهما على الشخص، مع أن الرضا بالكفر كفر، وبالمعاصي معصية، وأجيب بما قاله السعد من أن

1 قوله وغرض المصنف إلخ قد اعتاد كثير من المتأخرین حينما يتكلمون على كلام يصلح أن يكون ردآ لرأي أو مذهب أن يقولوا والغرض الرد على كذا وهذا ليس بصحيح على عمومه لأن معظم هذا النوع من الكلام المقصود منه تقرير المسائل وبيانها فالمقصود هنا تقرير العقيدة الإسلامية بالنسبة إلى القضاء والقدر نعم هذا التقرير يتضمن الرد على المخالف وأما أن يكون المقصود من الكلام الرد عليه فليس بصحيح والله أعلم.

الكفر والمعاصي م قضي ومقدر لا قضاء ولا قدر، والواجب الرضا به إنما هو القضاء والقدر لا الم قضي والمقدر، وفيه أنه لا معنى¹ للرضا بالقضاء والقدر إلا الرضا بال القضي والمقدر، والذي حققه الخيالي في حاشيته: أن الكفر والمعاصي لهم جهتان، جهة كونهما م قضيين ومقدرين لله، وجهة كونهما مكتسبين للعبد، فيجب الرضا بهما من الجهة الأولى لا من الثانية.

119- { الاحتجاج بالقضاء والقدر }

واعلم أنه وإن وجوب الإيمان بالقدر ولكن لا يجوز الاحتجاج به قبل الوقوع توصلًا إليه بأن قال شخص: قدر الله على الزنا، مثلاً؛ وغرضه بذلك التوصل إلى الواقع في الزنا، أو بعد الواقع تخلصاً من الحد، أو نحوه بأن وقع شخص في الزنا مثلاً، وقال: قدر الله على ذلك، وغرضه به التخلص من الحد، وأما الاحتجاج به بعد الواقع لدفع اللوم فقط فلا بأس² به، ففي الحديث الصحيح: =إن روح آدم التقت مع روح موسى عليهما الصلاة والسلام فقال موسى لآدم: أنت أبو البشر الذي كنت سبباً لإخراج أولادك من الجنة بأكلك من الشجرة فقال آدم: يا موسى، فانت الذي اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده تلومني على أمر قد قدره الله علىَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة، قال النبي *: فحج آدم موسى³ أي غلبه بالحجج،

120- { تعريف كل من القضاء والقدر }

(قوله بالقدر## وبالقضاء) اعلم أن الأشاعرة والماتريدية اختلفوا في كل من القدر والقضاء،

1 (قوله "وفيه أنه لا معنى ... إلخ") هذا الإشكال غير ظاهر، لأن الرضا بالقضاء والقدر غير الرضا بالقضي والمقدر، لأن معنى الرضا بالقضاء والقدر، أن لا يعترض على الله في قضائه وقدره، ويعتقد أنه لحكمة وإن كنا لا نعلمه، وذلك يجامع عدم الرضا بالقضي والمقدر بأن يعترض على الكافر في اختياره الكفر واكتسابه له، فهذا الجواب عند التأمل هو عين جواب الخيالي الآتي، فالتفرق بينهما غير ظاهر. أجهوري.

"قوله وفيه أن لا معنى ... إلخ" فيه أن الرضا بالقضاء والقدر غير الرضا بالقضي والمقدر فإن معناه أن لا يعترض على قضائه وقدره لاعتقاده أنها موفقة لحكمته تعالى، نعم هذا يستلزم الرضا بالقضي والمقدر لكن من حيث أنها م قضي ومقدر لا من حيث ذاتها والإشكال وارد على الرضا بهما من حيث ذاتهما، وهذا اللازم هو ما أجاب به الخيالي فجواب السعد يستلزم جواب الخيالي لا أنه هو كما قال الأجهوري في تعليقه والله أعلم.

2 ولا سيما إذا كان في عالم الحقيقة لا في عالم الابتلاء كما في الحديث.

3 أخرج البخاري في كتاب القدر برقم (6614) ومسلم في كتاب القدر برقم (2652) واللطف للبخاري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم قال: =احتاج آدم وموسى، فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا خبيتنا وأخرجتنا من الجنة! فقال له آدم: يا موسى اصطفاك الله بكلامه، وخط لك بيده، أتلومني على أمر قدره علىَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ فحج آدم موسى+.

فالقدر عند الأشاعرة: "إيجاد الله الأشياء على قدر مخصوص ووجه معين أراده" تعالى، فيرجع عندهم لصفة فعل، لأنَّه عبارة عن الإيجاد وهو من صفات الأفعال، وعند الماتريدية: "تحديد الله أزلاً كل مخلوق بحده الذي يوجد عليه" من حسن وقبح ونفع وضر إلى غير ذلك: أي علمه¹ تعالى أزلاً صفات المخلوقات، فيرجع عندهم لصفة العلم وهي من صفات الذات،

والقضاء عند الأشاعرة: "إرادة الله الأشياء في الأزل على ما هي عليه فيما لا يزال"، فهو من صفات الذات عندهم،

وعند الماتريدية: "إيجاد الله الأشياء مع زيادة الإحكام والإتقان"، فهو صفة فعل عندهم، فالقدر حادث والقضاء قديم عند الأشاعرة، ولا كذلك عند الماتريدية،

وقد حمل الشارح كلام المصنف على مذهب الماتريدية في القدر والقضاء دون مذهب الأشاعرة لأنَّ القضاء في اللغة له نحو معانٍ سبعة، أشهرها الحكم، وهو يرجع لل فعل، فناسب أن يفسر في الاصطلاح بالفعل، وأما القدر فلم يرد أن معناه في اللغة الفعل، فناسب أن لا يفسر في الاصطلاح بالفعل بل بالعلم، وقد نظم العلامة الأجهوري معنى القضاء والقدر، وحكي في الخلاف على غير هذا الوجه فقال:

إرادة الله مع التعلق ## في أزل قضاوه فحق
والقدر الإيجاد للأشياء على ## وجه معين أراده علا
وببعضهم قد قال معنى الأول ## العلم مع تعلق في الأزل
والقدر الإيجاد للأمور ## على وفاق علمه المذكور

فانت تراه جعل القضاء هو الإرادة مع التعلق الأزلي على القول الأول، أو العلم مع التعلق الأزلي على القول الثاني، وعلى كل من القولين فهو قديم، وجعل القدر هو الإيجاد على وفق الإرادة على القول الأول أو الإيجاد على وفق العلم على القول الثاني، وعلى كل من القولين فهو حادث، وبعد هذا كلُّه فالقضاء والقدر راجعون لما تقدم من العلم والإرادة وتعلق القدرة، لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفن عظيماً صرحاً بهما. (قوله كما أتى في الخبر) أي لما ورد في الخبر، فالكاف للتعميل والمراد من الخبر: الحديث لأنَّ الخبر والحديث مترادافان على الأصح، ولذلك قال العلامة الصبان في منظومته التي في المصطلح:
والخبر المتن الحديث الآخر ## ما عن إمام المرسلين يؤثر ## أو غيره لا فرق
فيما اعتمد

وأشار المصنف بذلك إلى أن دليلاً ذلك سمعي؛ فمن جملة ذلك ما روِي عن علي كرم الله وجهه أنه قال: قال رسول الله *: لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربعة: يشهد بأن لا إله إلا الله وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر خيره

[1] قوله: أي علمه تفسير التحديد بالعلم غير صحيح لأنَّ التحديد وصف الإرادة وليس صفة العلم لأنَّ العلم تابع للمعلوم فلا يحدد المعلوم والله أعلم، فالقدر عند الماتريدية راجع إلى الإرادة لا إلى العلم كالقضاء عند الأشاعرة.

وشره حلوه ومره¹، ومن جملة ذلك أيضاً حديث الأربعين =الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وتؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره²، وإنما عولوا على الدليل السمعي هنا لأنه أسهل للعامة، وإلا فقد علمت مما من القضا والقدر يرجعان للصفات التي عولوا فيها على الدليل العقلي.

1 الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه في كتاب الإيمان برقم (178) والترمذى في كتاب القدر برقم (2145) وأحمد (97/1) وابن ماجه في المقدمة بر (81) كلهم دون قوله: "خيره وشره وحلوه ومره".

2 الحديث طويل أخرجه مسلم في الإيمان برقم (8) وأبو داود برقم (4695) عن عمر بن الخطاب وروى البخاري نحوه في الإيمان برقم (50) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

121- { من الجائز على الله تعالى أن ينظر بالأبصار }
55- ومنه أن ينظر بالأبصار ## لكن بلا كيف ولا انحصار
(قوله ومنه أن ينظر .. إلخ) أي ومن الجائز عقلاً عليه تعالى أن ينظر .. إلخ، فالرؤية جائزة عقلاً دنيا وآخرة، لأن الباري سبحانه وتعالى موجود، وكل موجود يصح أن يرى، فالباري عز وجل يصح أن يرى، لكن لم تقع دنيا لغير نبينا *، وواجبة شرعاً في الآخرة، كما أطبق عليه أهل السنة لكتاب والسنة والإجماع:

أما الكتاب فآيات كثيرة منها قوله تعالى: «وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ، إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ»:
(القيامة: 22-23) ومعنى "ناضره" حسنة، وهو صفة للوجوه، وهو المسوغ للابتداء به، و"ناظره" خبره، وحمل الجباني النظر في الآية على الانتظار، وجعل "إلى": اسمًا بمعنى النعمة، والمعنى عنده: منتظر نعمة ربها¹ ومنها قوله تعالى: «لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزَيَادَةً»: (يوس: من الآية 26) فإن الحسنة: هي الجنة، والزيادة: هي النظر لوجهه الكريم كما قاله جمهور المفسرين، ومنها قوله تعالى: «عَلَى الْأَرَائِكَ يَنْتَظِرُونَ»
(المطففين: 23)

1 هذه من تأويلات المعتزلة التي يحرفون بها الكلام عن موضعه، فإنه لا أحد من يعرف لغة العرب يفهم من هذه الآية هذا المعنى، وإنما يفهم منها معنى النظر إلى ربها، والتمتع برؤيته تعالى.

قال الإمام أبو الحسن الأشعري في "الإبانة" (58):

لا يجوز أن يكون عنى نظر الانتظار لأن النظر إذا ذكر مع ذكر الوجه فمعناه نظر العينين في الوجه، كما إذا ذكر أهل اللسان نظر القلب، فقالوا: انظر في هذا الأمر بقلبك لم يكن معناه نظر العينين، ولذا إذا ذكر النظر مع الوجه لم يكن معناه نظر الانتظار الذي بالقلب.
وأيضاً فإن نظر الانتظار لا يكون في الجنة، لأن الانتظار معه تنفيص وتكدير.
وأهل الجنة لهم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت من العيش السليم والتعميم العقيم.
وإذا كان هذا هكذا لم يجز أن يكونوا منتظرین، لأنهم كلما خطر ببالهم شيء أتوا به مع خطوره ببالهم.

قوله: لكن بلا كيف ولا انحصار، قال المحقق البياضي في إشارات المرام (202-203):
المراد بنفي الكيفية والجهة (في رؤية الله تعالى) خلو تلك الرؤية عن الشرائط والكيفيات المعتبرة في رؤية الأجسام والأعراض مع سلامية الحاسة، وكون المرئي بحيث يمكن رؤيته، من المقابلة، وعدم القرب القريب والبعد البعيد، واللطافة، والصغر والحجم، لا بمعنى خلو الرؤية أو الرائي والمرئي عن جميع الحالات والصفات، على ما يفهم أرباب الجهات، فيعترضون بأن الرؤية فعل من أفعال العباد أو كسب من أكسبه فالضرورة يكون واقعاً بصفة من الصفات، وكذلك المرئي بحسنة العين لابد أن يكون له حال أو كيفية من الكيفيات كما في شرح المقاصد.

ثم قال البياضي: المراد من الرؤية أن يحصل انكشف للعباد بالنسبة إلى ذاته المخصوصة سبحانه وتعالى، ويجري مجرى الانكشف الحاصل عند إبصار الألوان والأصوات، والانكشف يجب أن يكون على وفق المكشف، فإن كان المكشف مخصوصاً بالجهة وجوب أن يكون الانكشف كذلك، وإن كان المكشف منزهاً عن الجهة والحيز وجوب أن يكون انكشفه منزهاً عن الحيـز والجهـة كما في الأربعين للرازي.

وأما السنة فأحاديث كحديث: =إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة القدر+¹
والتشبيه للرؤية في عدم الشك والخفاء لا للمرئي كما قد يتوهم، والتعبير بالسین في
ال الحديث لأن القيامة قد قربت²، وأول المعتزلة الحديث بأن المعنى: سترون رحمة ربكم،

وأما الإجماع فهو أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا مجتمعين على وقوع الرؤية
في الآخرة، قال الإمام مالك رضي الله تعالى عنه: لما حجب أعداؤه فلم يروه تجلى
لأوليائه حتى رأوه، ولو لم ير المؤمنون ربهم يوم القيمة لم يعير الكافرون بالحجاب،
قال تعالى: **«كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمْحُجُوبُونَ»** (المطففين:15)
وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه: لما حجب قوماً بالسخط، دل على أن قوماً يرونـه
بالرضا، ثم قال: أما والله لو لم يوقن محمد بن إدريس بأنه يرى ربه في الميعاد لما عـدهـ
في الدنيا، وهذا من كلام المدللين نفعنا الله بهـمـ، وإلا فـاللهـ يـستـحقـ العـبـادـةـ لـذـاتـهـ، وـقـالـ ابنـ
الـعـربـيـ: إنـ روـيـةـ اللهـ جـعـلـتـ تـقوـيـةـ لـلـمـعـرـفـةـ الـحـاـصـلـةـ فـيـ الدـنـيـاـ، فـماـ رـاءـ كـمـ سـمعـاـ.
وـالـحـاـصـلـ أـنـ هـنـاـ مـاقـمـينـ كـمـ يـسـتـفـادـ مـنـ كـلـامـ السـعـدـ فـيـ شـرـحـ المـقـاصـدـ³: أحـدـهـماـ فيـ
جوـازـ الرـؤـيـةـ، وـثـانـيهـماـ فيـ وـقـوـعـهاـ، وـالـمـتـبـارـ منـ كـلـامـ الـمـصـنـفـ الـمـقـامـ الـأـوـلـ كـمـ هوـ
قضـيـةـ مـرـجـعـ الصـمـيرـ،

(قوله بالأبصار) ظاهره أن الرؤية بالحدق فقط: وهو أحد أقوال ثلاثة: ثانية:
أنها بجميع الوجوه، لظاهر قوله تعالى: **«وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ، إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ»**
(القيمة: 22-23) ثالثها: أنها بكل جزء من أجزاء البدن، كما نقل عن أبي يزيد
البسطامي

122- { يـرـىـ اللـهـ تـعـالـىـ بـلـاـ كـيـفـيـةـ وـلـاـ تـحـيـزـ وـلـاـ انـحـصـارـ }

(قوله لكن بلا كيف) لما كان قد يتوهم من قوله "ومنه أن ينظر بالأبصار" أنه
تعالى يرى بكيف كما في رؤية بعضاً استدرك عليه بقوله "لكن بلا كيف" أي بلا
تكيف للمرئي بكيفية من كيفيات الحوادث من مقابلة جهة وتحيز وغير ذلك، وغرض
المصنف بذلك الجواب عن شبهة المعتزلة العقلية التي تمسكوا بها في قولهم بحالـةـ
الرؤـيـةـ، وـحـاـصـلـهـاـ: أـنـ تـعـالـىـ لـوـ كـانـ مـرـئـاـ لـكـانـ مـقـابـلـاـ لـلـمـرـئـيـ بـالـضـرـورـةـ فـيـ جـهـةـ
وـحـيـزـ، وـحـاـصـلـ الجـوابـ: أـنـ قـوـلـكـمـ: "لـكـانـ مـقـابـلـاـ لـلـرـائـيـ بـالـضـرـورـةـ" مـمـنـوعـ، فـلـزـومـ
الـجـهـةـ وـالـحـيـزـ مـمـنـوعـ، إـذـ الرـؤـيـةـ قـوـةـ يـعـلـمـهـاـ اللـهـ فـيـ خـلـقـهـ لـاـ يـشـرـطـ فـيـهاـ مـقـابـلـةـ المرـئـيـ

1 أخرجه البخاري في كتاب المواقف برقم (554) عن جرير قال: كنا عند النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فنظر إلى القمر ليلة يعني القدر - فقال: =إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا+ وأخرج مسلم نحوه في كتاب الإيمان (183).

2 وال الصحيح أن السين قد تتمحض لمجرد الاستقبال ومنه هذا الحديث فإن الظاهر أن المقصود هو مجرد الاستقبال.

3 لا معنى لهذه الحالة لأن هذا من المقررات الواضحات والحوالـةـ إنـماـ تكونـ فيـ الأمـورـ الخـفـيـةـ وـفـيـ نـسـبـةـ الـآـراءـ وـالـأـقـوـالـ إـلـىـ أـصـاحـبـهاـ.

ولا كونه في جهة وحيز ولا غير ذلك¹، ودعوى الضرورة فيما نازع فيه الجم الغفير من العقلاة غير مسموعة، غاية الأمر أن هذه الأمور لازمة عادة لا عقلاً، وانتهوا من قول أهل السنة "بلا كيف": البلكفة، وقد أنسد الزمخشري في الكشاف يهجو أهل السنة:

لجماعة سموا هواهم سنة ## وجماعة حمر لعمرى موكفة²

قد شبهوه بخلقه فتخوفوا ## شنع الورى فتستروا بالبلكفة

ورد عليه السيد البليدي³ بقوله:

هل نحن من أهل الهوى أو أنتن ## ومن الذي منا حمير موكفة

اعكس ثصب فالوصف فيكم ظاهر ## كالشمس فارجع عن مقال الزخرفة

يكفيك في ردي عليك أنتنا ## نحتاج بالآيات لا بالسفسقة

وبيني رؤيته فأنت حرمتها ## إن لم تقل بكلام أهل المعرفة

ف ERA في الأخرى بلا كيفية ## وكذلك من غير ارتسام للصفة

وقال بعضهم في الرد عليه:

شبھت جھاً صدر أمة أحمدا ## وذوي البصائر بالحمير الموكفة

وجب الخسار عليك فانظر منصافا ## في آية الأعراف⁴ فهي المُنصفة

أترى الكليم أتى بجهل ما أتى ## وأتى شيوخك ما أتوا عن معرفة

إن الوجوه إليه ناظرة بذا ## جاء الكتاب فقلتم هذا سفة

نطق الكتاب وأنت تنطق بالهوى ## فهوَّ الهوى بك في المهاوي المُتأله

وقد شنعوا في الرد عليه بغير ذلك،

وقوله "ولا انحصار" أي ولا انحصار للمرئي عند الرائي بحيث يحيط به⁵،
لاستحالة الحدود والنهايات عليه تعالى،

وغرض المصنف بذلك الجواب عن شبهة المعتزلة النقلية التي تمسكوا بها في
قولهم بحاله الروية، وهي قوله تعالى: × لا تذرُكُهُ الأَبْصَارُ × (الأنعام: من الآية 103)

1 واستدل أهل السنة على ذلك ببرؤيته تعالى لنا مع أنتنا في جهة بالنسبة إليه تعالى ولا مقابلين له، فإنما لو كنا في جهة بالنسبة إليه تعالى لكن هو أيضاً في جهة بالنسبة إلينا فهذا أقوى دليل على أن المقابلة والجهة ليست بشرط في الروية.

2 الوكاف والإكاف يكون للبعير والحمار والبغل، والجمع وكف، ووكت الدابة وضع عليها الوكاف، قاله في لسان العرب.

3 هو محمد بن محمد الحسني التونسي المالكي سكن القاهرة وتوفي بها سنة (1176) هـ.

4 وهي قوله تعالى: × ولما جاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَمَةُ رَبِّهِ قَالَ رَبِّ أَرْنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ اُنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقْرَ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّ رَبِّ الْجَبَلِ جَعَلَهُ ذَكَراً وَخَرَّ مُوسَى صَعْقاً فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ ثَبَتْ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ × (الأعراف: 143).

5 وذلك عند طلب الكليم الروية من الله تعالى بقوله: × رب أرني أنظر إليك: فلو كانت الروية مستحيلة لما طلبها الكليم من ربه، وهل الكليم ينقص شيخ المعتزلة علمًا ومعرفة بذات الله تعالى وصفاته!؟.

6 أي بحيث يحيط الرائي بالمرئي روية.

فإنه يدل على أنه تعالى لا يدرك بالبصر، والإدراك هو الرؤية فلا يرى بالبصر، وحاصل الجواب: أن لا نسلم أن الإدراك بالبصر هو مطلق الرؤية، بل رؤية مخصوصة، وهي التي تكون على وجه الإحاطة بحيث يكون المرئي منحصراً بحدود نهايات¹، فالإدراك المنفي في الآية الكريمة أخص من الرؤية، ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم، والحاصل أنه تعالى يرى من غير تكيف بكيفية من الكيفيات المعتبرة في رؤية الأجسام ومن غير إحاطة، بل يحار العبد في العظمة والجلال حتى لا يعرف اسمه ولا يشعر بمن حوله من الخلق، فإن العقل يعجز هنالك عن الفهم ويتلاشى الكل في جنب عظمته تعالى.

1 والأولى أن يقول بحيث تدرك حقيقته وماهيته لأن الظاهر أن المراد بنفي الإدراك عنه نفي إدراك أمر موجود فيه تعالى لا نفي إدراك أمر منفي عنه تعالى.

56- المؤمنين إذ بجاز عاقت ## هذا والمختار دنيا ثبتت
(قوله للمؤمنين) متعلق ببنظر، لتضمنه معنى الانكشاف، فلا يرد ما يقال إن
"نظر" إذا كان بمعنى "أبصر" يتعدى إلى المراد بالمؤمنين: ما يشمل المؤمنات،
ففيه تغليب، فإنهن يرینه تعالى على الصحيح، وعمومه يشمل الملائكة، قال السيوطي:
وهو الأقوى، وقيل: لا رؤية للملائكة أصلاً، وقيل: إن جبريل يراه تعالى دون سائر
الملائكة، ويشمل أيضاً مؤمني الجن فيحصل لهم الرؤية في الموقف مع سائر المؤمنين
قطعاً وفي الجنة على الراجح، ويشمل أيضاً مؤمني الأمم السابقة، ولابن أبي حمزة فيهم
احتمالان، قال: والأظهر مساواتهم لهذه الأمة في الرؤية، ويشمل أيضاً أهل الفترة على
القول بنجاتهم وإن غيروا وبدلوا ويخرج بالمؤمنين الكفار والمنافقون، فلا يرونـه تعالى
على الراجح لقوله تعالى: **«كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لِمَحْجُوبُونَ**» (المطففين: 15)
ولأنهم ليسوا من أهل الإكرام والتشريف؛ وقيل: إنهم يرونه ثم يحبونـ، فتكون الحجة
حرسـة عليهم، قال الجلال: قوله شواهد رويناها عن الحسن البصري، ولا يراه سائر
الحيوانات غير العقلاء حتى الحيوانات التي تدخل الجنة مثل ناقة صالح وكبش إسماعيل
كما هو ظاهر كلامـهم،

123-} محل رؤية الله تعالى الجنة وعرصات القيمة {

ومحل الروية الجنة بلا خلاف أهلها في مثل يوم الجمعة والعيد ويراه خواصهم كل يوم بكرة وعشياً، وبعضاهم لا يزال مستمراً في الشهود حتى قال أبو يزيد البسطامي: إن الله خواصاً من عباده لو حجبهم في الجنة عن فریته ساعة لاستغاثوا من الجنة ونعمتها كما يستغثت أهل النار من النار وعادلها،

وأما في عرصات القيامة كالموقف، فالصحيح وقوعها أيضاً، لأنَّه ورد في السنة ما يقتضي وقوعها لهم فيها، ففي الحديث: **ـيَنَادِي إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، لَتَزَمِّلُ كُلُّ أُمَّةٍ مَعْبُودَهَا، فَنَقُولُ هَذِهِ الْأُمَّةَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِنَا رَبُّنَا، فَيُظَهِّرَ لَهُمْ (أَيِّ) عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي لَا يَعْرِفُونَهُ بَأْنَ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ غُلْطًا فِي كَشْفِهِمْ وَإِلَّا فَهُوَ تَعَالَى مَنْزَهٌ عَنْ أَنْ يَتَصَفَّ بِمَا لَا يُلْقِي بِهِ** فَيَقُولُ: أنا ربكم، فِيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ لَسْتُ رَبِّنَا، فَيَتَجَلِّي لَهُمْ تَجْلِيًّا لَانْقَاصًا بِحَالِ الْمَقَامِ وَيَكْشِفُ عَنِ السَّاقِ، وَيَقُولُ: أنا ربكم، فَيَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ كَمَا يَعْلَمُونَ أَيِّ عَلَى وَفَقَ مَا يَعْتَقِدُونَ، فَيُخَرُّونَ سَجَدًا إِلَى الْمَنَافِقِ¹ اهـ. وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: **ـيَوْمُ يُكْشَفُ عَنْ سَاقِ ... الْآيَةِ**ـ (الْقَلْمَنْ: مِنَ الْآيَةِ 42) وَكَشْفُ السَّاقِ عَنِ الْخَلْفِ بِمَعْنَى رُفْعِ الْحِجَابِ، وَالسَّلْفِ يَفْوَضُونَ، انْظُرْ شِرْحَ الْبَخَارِيَّ.

(قوله إذ بجاز علقت) بسكون الزي للوزن، وإذ تعليمة داخلة على "علقت" و"بجاز" متعلق به، فكانه قال: حكمنا بجواز الرؤية عقلاً لأن الله تعالى علقها بأمر جائز عقلاً وهو استقرار الجبل حين سأله موسى على نبينا وعليه أفضل الصلة والسلام حيث قال: رب أرني أنظر إلىك قال لن تراني ولكن انظر إله الجبل فإن استقر مكانه

١ أخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم (183) عن أبي سعيد الخدري وروى نحوه البخاري في التفسير برقم (4581). و(7439).

فَسُوْفَ تَرَانِي ٰ (الأعراف: من الآية 143) والاستدلال بالآية من وجهين، الأول: ما أشار إليه المصنف وحاصله قياس اقتراني أشار إلى صغراء وحذف كبراه للعلم بها كالنتيجة، وتقريره أن تقول: رؤية الباري علقت على أمر ممكناً، وكل ما علق على الممكناً لا يكون إلا ممكناً، فرؤية الباري لا تكون إلا ممكناً، ومنعت المعتزلة الصغرى قائلين: إن المراد: فإن استقر مكانه حال تحركه وهو مستحيل فالرؤية معلقة على مستحيل فتكون مستحيلة، وهو تقول لا دليل عليه ولا داعي يدعوه إليه، قولهم إن "لن" في قوله تعالى: ×لنْ تَرَانِي ٰ (الأعراف: من الآية 143) للتأييد، والثاني سكت عنه المصنف وحاصله قياس استثنائي، وتقريره هكذا: لو كانت الرؤية ممتعنة في الدنيا ما سألاها موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام، لأنَّه نبِيٌّ يعلم ما يجب في حق الله وما يستحيل وما يجوز، إذ لا يجوز على أحد من الأنبياء الجهل بشيء من أحكام الألوهية، لكنه سألاها موسى عليه الصلاة والسلام فدل على أنها جائزة، وقول المعتزلة "سألها لأجل جهله قومه" مردود بأن سياق الآية حيث قال: ×أَرْنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ٰ صريح في حال نفسه.¹

(قوله هذا) أي افهم هذا فهو مفعول لمخدوف، أو هذا كما علمت، فهو مبتدأ خبره مخدوف أو نحو ذلك، وهذا تخلص من بحث إلى بحث آخر² لأن الكلام السابق كان متعلقاً بجواز رؤيته تعالى فانتقل عنه إلى الإخبار بوقوعها في الدنيا.

124-} المختار أن النبي صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم رأى ربه ليلة الإسراء {

(قوله وللمختار دنيا ثبت) أي وقعت رؤيته تعالى في الدنيا ليلة الإسراء للمختار الذي هو نبينا *، وفي التعبير بالمختار مناسبة، لأنَّه اختير لهذا المقام، والراجح عند أكثر العلماء أنه * رأى ربه سبحانه وتعالى يعني رأسه وهمما في محلهما، خلافاً لمن قال حولاً لقلبه، لحديث ابن عباس³ وغيره، وقد نفت السيدة عائشة رضي الله عنها، وقوعها له⁴ *، لكن قدم عليها ابن عباس لأنَّه مثبت، والقاعدة أن المثبت مقدم على

1 قال الأمير (110): وقولهم: سألاها لأجل جهله قومه مردود بأن النبي صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم لا يجوز له تأخير رد الجاهل في مثل هذا كما قال: (إنكم قوم تجهلون)، مع أن سياق الآية في (أرْنِي أَنْظُرْ) صريح في حال نفسه.انتهى

وأقول: لا وجه لقولهم: سألاها لأجل جهله قومه، ولا معنى له، وهل يجوز لنبي كريم أن يوافق الجاهلين في جهله، ولا سيما في ما يتعلق بالله تعالى وبما يجوز عليه وما يمتنع عليه تعالى. سبحانك اللهم هذا بهتان عظيم.

2 المناسب بكونه تخلصاً أن يقدر انقضى هذا ونحوه مما يفيد انتهاء الموضوع السابق والانتقال عنه إلى موضوع آخر، وقد انتقل هنا من موضوع جواز رؤيته تعالى إلى موضوع وقوعها. ولم أر أحداً نبه على هذه النكتة.

3 أخرج البخاري في كتاب التفسير برقم (4716) عن ابن عباس: ×وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَى فُتْنَةِ النَّاسِ وَالشَّجَرَةِ الْمَلْعُونَةِ ٰ (الإسراء: من الآية 60) قال: هي رؤيا عين أريتها رسول الله * ليلة الإسراء به، والشجرة الملعونة شجرة الزقوم.

4 أخرج مسلم في كتاب الإيمان برقم (177) عن مسروق قال: كنت متكتئاً عند عائشة، فقالت يا أبا عائشة، ثلث من تكلم بواحدة منها فقد أعظم على الله تعالى الفريدة، قلت: ما هن؟

النافي حتى قال معاذ بن راشد¹: ما عانشة عندنا بأعلم من ابن عباس، وكان * يراه تعالى في كل مرة من مرات المراجعة.

ومن كلام ابن وفا: إنما كان ترجيحاً موسى عليه الصلاة والسلام للنبي * في شأن الصلوات ليتكرر مشاهدة أنوار المرات، وأنشد يقول:

والسرُّ في قول موسى إِذْ يُرَاجِعُه ## لِيَجْتَلِي النُّورَ فِيهِ حَيْثُ يَشَهَّدُ
يَبْدُو سَنَاهُ عَلَى وَجْهِ الرَّسُولِ فِيهَا ## اللَّهُ حَسْنُ رَسُولٍ إِذْ يَرْدَدُ
فَالْحِكْمَةُ الْبَاطِنِيَّةُ: اقْتِبَاسُ النُّورِ مِنْ وَجْهِهِ *؛ فَفِي كُلِّ مَرَّةٍ يَزْدَادُ نُورًا، وَالْحِكْمَةُ
الظَّاهِرِيَّةُ: التَّخْفِيفُ،

واختلف في وقوعها للأولياء على قولين للأشعرى: أرجحهما المنع، فالحق أنها لم تثبت في الدنيا إلا له *؛ ومن ادعها غيره في الدنيا يقتضي فهو ضال باتفاق المشايخ، حتى ذهب بعضهم إلى تكفيه، قال العلامة القونوى: فإن صح عن أحد من المعتبرين وقوع ذلك أمكن تأويله، وذلك أن غلبات الأحوال تجعل الغائب كالشاهد، حتى إذا كثر اشتغال السر بشيء صار كأنه حاضر بين يديه كما هو معلوم بالوجдан لكل أحد اه، وعلى هذا يحمل ما وقع في كلام ابن الفارض، وهذا كله في رؤيته تعالى يقتضي،

وأما رؤيته تعالى مناماً فنقل عن القاضى عياض أنه لا نزاع في وقوعها وصحتها، فإن الشيطان لا يتمثل به تعالى كالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وذكر غيره الخلاف، وقال بعضهم: إن الشيطان يتمثل به دون النبي *، والفرق أن النبي * بشر، فيلزم التمثيل به للبس، بخلاف المولى فأمره معلوم، وقال بعضهم: ولا يتمثل بالملائكة ولا بالشمس ولا بالقمر ولا بالنجوم المضيئة ولا بالسحب الذي فيه الغيم،

وحيى أن الإمام أحمد رأى المولى سبحانه وتعالى في المنام تسعًا وتسعين مرّة. وقال: وعزته إن رأيته تمام المائة لأسألنه؛ فرأاه فقال: سيدى ومولاي ما أقرب ما يتقرب به المتقربون إليك؟ قال: تلاوة كلامي، فقال: بفهم أو بغير فهم؟ فقال: يا أَحْمَدَ بفهم وبغير فهم،

والمرئى إن كان بوجه لا يستحيل عليه تعالى فهو هو تعالى، وإن كان بصورة رجل مثلاً فليس هو هو تعالى بل خلقه تعالى، ويقال حينئذ إنه رأى ربه في الجملة لحكمة تظهر عند المعتبرين بأن يقولوا: تدل على كذا وكذا، وقيل: هو هو أيضاً وكونه بهذا الوجه إنما هو باعتبار ذهن الرائي، وأما في الحقيقة فليس تعالى

قالت: من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفريدة، قال: و كنت متکناً فجلست، و قلت: يا أم المؤمنين أنظرني ولا تعجليني، ألم يقل الله عز وجل: «ولقد رأَه بالافق المُبِين» (التكوير: 23)، «ولقد رأَه نَزْلَةً أَخْرَى» (النجم: 13)؟ فقلت: أنا أول هذه الأمة سأَل ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فقال: إنما هو جبريل، لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين رأيتها منهبطاً من السماء ساد عِظَم خلقه ما بين السماء إلى الأرض ... الحديث.

1 معاذ بن راشد الأزدي أبو عروة فقيه حافظ متقن ثقة ولد بالبصرة سنة (95) توفي سنة (153).

كذلك، وقد قال بعض الصوفية أنه رأى ربه في منامه على وصفه، فقيل له كيفرأيته
فقال: انعكس بصري في بصيرتي فصرت كلي بصرأ فرأيت من ليس كمثله شيء.

القسم الثاني من الفن النبويات

- 125- { من الجائز على الله تعالى إرسال الرسل }
57- ومنه إرسال جميع الرسل ## فلا وجوب بل بمحض الفضل
58- لكن بما إيمانا قد وجبا ## فدع هو قوم بهم قد لعبا
(قوله ومنه إرسال جميع الرسل) أي ومن الجائز العقلاني في حقه تعالى إرساله
لجميع الرسل من آدم إلى سيدنا محمد * بدخول المبدأ والغاية عليهم الصلاة والسلام،
خلافاً لمن أوجبه ولمن أحاله،
فالأولى أعني من أوجبه المعتزلة والفلسفه، فقد اتفقت الطائفتان على الوجوب
وزادت الفلسفه الإيجاب،

ومني كلام المعتزلة على قاعدة وجوب الصلاح والأصلاح، فيقولون: النظام
المؤدي إلى صلاح حال النوع الإنساني على العموم في المعاش والمعداد لا يتم إلا ببعثة
الرسل، وكل ما هو كذلك فهو واجب على الله تعالى¹، وقد مر هدم تلك القاعدة،

ومني كلام الفلسفه على قاعدة التعليل أو الطبيعة²، فيقولون: يلزم من وجود
الله وجود العالم بالتعليل أو بالطبع، ويلزم من وجود العالم وجود من يصلحه، وقد تقدم
أنه تعالى فاعل بالاختيار لا بطريق الإجبار، وذكر بعضهم الشيعة بدل الفلسفه، وذكر
شمس الدين السمرقندى أن الفلسفه ينكرون الإرسال لنفيهم كونه تعالى مختاراً، لكن
في المقاصد وغيرها نحو ما تقدم،

1 لكونها لطفاً وصلاحاً للعباد وهذا منهم مبني على أصلهم الفاسد أعني قاعدة التحسين
والتقدير العقليين، وما يتفرع عليها من اعتبار الغرض ووجوب إلا لطاف ورعاية الأصلاح
فيكون فاسداً أيضاً. وانظر شرح المواقف (230/8).

2 قوله: أو الطبيعة: الصواب والطبيعة بالواو بدل أو، ومرادهم بالطبيعة وجود النظام
الكامل في العالم قاله في شرح المقاصد (25/5) ومرادهم أن وجود النظام الكامل في العالم
يقتضي إرسال الرسل وبيان ذلك كما في شرح المقاصد (24/5) أن العناية الإلهية بمخلوقاته،
أعني إحاطة علمه السابق بنظام الموجودات على الوجه الأليق في الأوقات المرتبة التي يقع كل
موجود منها في واحد من تلك الأوقات، يقتضي إفاضة ذلك النظام على ذلك الترتيب والتفصيل
الذى من جملته وجود الشرع والشارع ووجوب ما به يكون النظام على وجه الصواب، فيجب
ذلك عنه وعن إحاطته بكيفية الصواب في ترتيب وجود الكل ليكون الموجود على وفق المعلوم،
وعلى أحسن النظام. قال السيد الشريف في شرح المواقف (222/7): والحاصل: أن وجود
النبي سبب للنظام في المعاش والمعداد فيجب ذلك في العناية الإلهية المقتصدة لأبلغ وجوه
الانتظام لمخلوقاته، فهذه طريقة إثبات النبوة على مذهب الحكام.
وقال في شرح المقاصد (25/5) وفي الجملة قالوا (أي الفلسفه): بوجوب البعثة ولزوم
النبوة.

فمن قال: هي واجبة في الحكمة أراد تبقية النظام على الوجه اللائق، ومن قال في
العنابة أراد تمثل النظام في علمه الشامل، ومن قال في الطبيعة أراد وجود النظام الكامل.

والثاني أعني من إحالة كالسمنية¹ والبراهمة زعموا أن إرسال الرسل عبث لا يليق بالحكيم، لأن العقل يعني عن الرسل، فإن الشيء إن كان حسناً عند العقل فعله، وإن لم تأت به الرسل وإن كان قبيحاً عنده تركه وإن لم تأت به الرسل، وإن لم يكن عنده حسناً ولا قبيحاً: فإن احتاج إليه فعله وإلا تركه، وننحو بذلك العقائد.

(قوله فلا وجوب) أي إذا علمت أن إرسال الرسل من الجائز العقلي في حقه تعالى فاعلم أنه لا وجوب عليه خلافاً للمعتزلة وال فلاسفة أي ولا استحالة، خلافاً للسمنية والبراهمة، كما يعلم مما تقدم.

فالتفريع فيه قصور، ولعله لم يعتد بالقول بالاستحالة، وقوله "بل بمحض الفضل" أي بل إرسال الرسل إنما هو بحسنه الخالص، فإذا صفت محسنة بمعنى الخالص للفضل بمعنى الإحسان من إضافة الصفة للموصوف، فقولنا: "بحسنه" فيه رد على فلاسفة، وقولنا: "الخالص" فيه رد على المعتزلة، و"بل" هنا للإضراب الانتقامي.

(قوله لكن بذا إيماناً قد وجبا) لما كان قد يتوجه من كون الإرسال من الجائز العقلي أن الإيمان بوقوعه ليس واجباً، استدرك عليه بقوله "لكن بذا إيماناً قد وجباً" بألف الإطلاق، والمتبادر من كلام المصنف أن اسم الإشارة عائد على الإرسال، لكن جعله الشارح عائداً على المذكور من الإرسال والمرسلين.

فإن قلت: يلزم من التصديق بوقوع إرسال الرسل التصديق بهم، فلا حاجة إلى ذلك، قلت: فيه زيادة البيان كما هو المطلوب في عقائد الإيمان، وقد سبق أول الكتاب بيان من يجب الإيمان بهم تفصيلاً ومن يجب الإيمان بهم إجمالاً، والأولى عدم حصرهم في عدد كما يشعر به قوله المصنف جميع الرسل، فإنه يؤذن بعدم معرفة عددهم،

(قوله فدع هوى قوم) أي إذا عرفت أن الإرسال من الجائز العقلي في حقه تعالى، وأن الإيمان به واجب فدع عنك هوى قوم، والمراد بهواهم: مهويهم: وهو ما اعتقوه من الاعتقادات الباطلة، التي زينها الشيطان لهم، والهوى بالقصر. عند الإطلاق ينصرف إلى الميل إلى خلاف الحق غالباً، نحو: «ولا تتبع الهوى» (ص: من الآية 26) سمي هوى لأنه يهوي بصاحبها في النار². ومن غير الغالب قول السيدة عائشة له*: "ما أرى ربك إلا يسارع في هواك"³ وقد يطلق على مطلق الميل فيشمل الميل للحق وغيره⁴، وأما بالمد فهو ما بين السماء والأرض، وقوله: (بهم قد لعبا) بألف الإطلاق:

1 قوله: "السمنية" بضم السين وفتح الميم المخففة: نسبة إلى بلد بالهند يقال لها سومنات، وهم فرقة يبعدون الأصنام أهـ، مصباح بالمعنى، والبراهمة: نسبة إلى رئيسهم برهام وهم قوم كفار أهـ دسوقي على المصنف. أجهوري، وفي كشاف اصطلاحات الفنون: السمية نسبة إلى سومنان اسم لصنم عظيم من أصنام الهنود معناه صاحب القمر.

2 الصواب الاقتصر على قوله: لأنه يهوي بصاحبها بدون قوله في النار لأن الأوضاع اللغوية لم تلاحظ فيها الأمور الشرعية.

3 أخرجه البخاري في التفسير برقم (4510) عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

4 ومنه حديث: (لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جنت به) رواه البغوي في شرح السنة برقم (104) وقال النووي في الأربعين (41): هذا حديث صحيح روينا في كتاب

أي قد تلاعب بهم لا بغيرهم حتى أوقعهم في البدع والمعاصي أو الكفر، فأوجب الإرسال بعضهم كالمعزلة والحكماء¹، وأحاله بعضهم كالسمنية والبراهمة.

"الحجۃ" بأسناد صحيح. قال في الفتح (289/13) أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ورجاله ثقات وقد صححه النووي في آخر الأربعين ونازعه ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (281) وقال إن تصحيحه بعيد لأنفراد نعيم به وهو ضعيف.
1 قوله: والحكماء الأولى أن يعبر عنهم بالفلاسفة لا بالحكماء، لأن من أوتى الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً، وهؤلاء لم يؤتوا إلا شراً مستطيراً.

126- {ما يجب للأئمة من الصفات }

59- وواجب في حقهم الأمانة ## وصدقهم وضف له الغطاء

(قوله وواجب ... إلخ) لما تم الكلام على¹ ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز، شرع في الكلام على ما يجب في حق الرسل وما يستحيل وما يجوز مقدماً الواجب لشرفه، والمراد بالوجوب هنا: عدم قبول الانفكاك بالنظر للشرع، لأن ما ذكر من الواجبات سمعي، ولذا قال المصنف فيما سيأتي (ويستحيل ضدها كما رووا) فأشار بذلك إلى أن استحللة ضدها بالدليل الشرعي فيكون وجوبها بالدليل الشرعي، نعم تصدق المعجزة لهم في دعوى الرسالة قيل وضعى² لتزيلها منزلة الكلام، ودلائلها وضعية، فكذا ما نزل منزلته، وقيل عادي لأنه بقرائن عادية³، وقيل عقلي لتزيله تعالى عن تصديق الكاذب؛ وبذلك تعلم أن جعل الشارح الوجوب هنا عقلياً فيه نظر،

وقوله (في حقهم) أي لذاتهم⁴، ف (في) بمعنى اللام، و(حق) بمعنى الذات كما تقدم، والمتبادر من كلام المصنف أن الضمير عائد على الرسل وفسره الشارح بالأئمّة قائلاً: لأن معظم هذه الأحكام لا يختص بالرسل، وكان الشارح أشار إلى استخدام في المتن، وإنما فالسابق في كلامه الرسل، ومراده بمعظم هذه الأحكام ما عدا التبليغ، فإن التبليغ خاص بالرسل، وبعضهم عممه للأئمّة لأنّه يجب على النبي أن يبلغ أنهنبي ليحترم

127- {يجب للأئمّة الأمانة }

(قوله الأمانة) بالنقل والدرج⁵ للوزن: وهي حفظ ظواهرهم وبواطنهم من التلبس يعني عنه ولو نهي كراهة أو خلاف الأولى، فهم محفوظون ظاهراً من الزنا وشرب الخمر والكذب وغير ذلك من منهيات الظاهر، ومحفوظون باطناً من الحسد والكثير والرياء وغير ذلك من منهيات الباطن، والمراد المنهي عنه ولو صورة⁶ فيشمل ما قبل

1 كان الأقرب أن يقول لما أنهى الكلام على الإلهيات وهو القسم الأول من العقائد شرع في القسم الثاني منها وهي النبويات.

2 قوله: "قيل وضعى ... إلخ" وعلى الأقوال الثلاثة دليل الصدق شرعاً، لأن المعجزة نازلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي فيما يبلغ عنى، وهذا القول على فرض وقوعه يكون دليلاً شرعاً، فكذا ما نزل منزلته، أجهوري.

3 لأن عادته تعالى قد جرت بتصديق مدعى النبوة صادقاً بإظهار المعجزة على يديه وعدم إظهارها على يد مدعيعها كاذباً مع جوازه عليه تعالى عقلاً وقيل إنه ممتنع عليه تعالى عقلاً لأنّه سفة والله تعالى منزله عنه عقلاً.

4 قد تقدم أن قلنا: إن الحق في مثل هذا المقام بمعنى الشأن، فإنك لم تقصد بقولك قلت في حق فلان كذا إلا أنك قلت في شأنه كذا وفي على معناها من الظرفية إلا أن الظرفية هنا مجازية، والله تعالى أعلم.

5 أي بنقل حركة الهمزة إلى اللام ودرج الهمزة.

6 قوله: ولو صورة، أشار بهذا الكلام إلى سؤال وجواب، تقرير السؤال أنه لا تكليف قبلبعثة، والأعمال قبلها على البراءة الأصلية فلا معصية قبلها فلا يصح قولهم: إن الأئمّة

النبوة ولو في حال الصغر ولا يقع منهم مكروه ولا خلاف الأولى، بل ولا مباح على وجه كونه مكروهاً أو خلاف الأولى أو مباحاً، وإذا وقع صورة ذلك فهو للتشريع¹ فيصير واجباً أو مندوباً² في حقهم، ففعالهم عليهم الصلاة والسلام دائرة بين الواجب والمندوب، بل في الأولياء الذين هم أتباعهم من يصل لمقام تصير حركاته وسكناته طاعة باليات، وبهذا اندفع ما يقال: قد ثبت أنه * توضأ مرة مررتين مرتين³، وبالقائماً⁴ وشرب قائماً⁵، وأما المحرم فلم يقع منهم إجماعاً، وما أوهم المعصية⁶ فمؤول بأنه من باب حسنات الأبرار سينات المقربين⁷، ولا يجوز النطق به في غير مورده إلا في مقام البيان، وما وقع من آدم فهو معصية لا كالمعاصي، لأنه تأول الأمر لسر بينه وبين سيده وإن لم نعلمه، حتى نقل في اليواقيت عن أبي مدين: لو كنت بدل آدم لأكلت الشجرة بتعامها⁸، فهو وإن كان منهياً ظاهراً - مأمور باطنًا، وكذا يقال فيما وقع من إخوة يوسف على القول بأنهم أنبياء.

ودليل وجوب الأمانة لهم عليهم الصلاة والسلام: أنهم لو خانوا بفعل محرم أو مكروه أو خلاف الأولى لكننا مأمورين به، لأن الله تعالى أمرنا باتباعهم في أقوالهم

معصومون قبلبعثة من المعاصي، والجواب أن مرادهم أن الصورة التي يحكم عليها بأنها معصية بعدبعثة لا تقع منهم قبلبعثة.

1 الصوا أن يقول: فهو مقررون بنية حسنة تجعله واجباً أو مندوباً، وذلك لأن التشريع لا يتصور في كثير من أفعاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كالافعال الجبلية.

2 قوله "فيصير واجباً ومندوباً" الظاهر أنه واجب، لأن التشريع واجب في حقهم في جميع ما أمروا بتبليغه إلى الخلق أجهوري. أقول: نعم قد يتبعن ل التشريع بعض الأحكام طريق واحد فيكون ذلك الطريق واجباً وقد يكون ل التشريع بعضها طرق فحينئذ قد يكون بعضها أولى من بعض بحسب الرجحان فمن هذه الجهة قد يكون هذا البعض الأولى مندوباً باعتبار خصوصه وواجبها باعتبار أداء الواجب به وهو التشريع.

3 أخرج البخاري في كتاب الوضوء، الوضوء مرة عن ابن عباس برقم (157) والوضوء مرتين عن عبد الله بن زيد برقم (158).

4 أخرج البخاري في الوضوء برقم (226) ومسلم(266) عن حذيفة قال: أتى النبي * سبطنة قوم فبال قائماً والسبطنة المزبلة.

5 أخرجه البخاري في كتاب الأشربة (1637) برقم (5617)

6 أي والنصل الذي أوهم صدور المعصية منهم.

7 قوله: "لأنه من باب حسنات .. إلخ" فيكون من قبيل خلاف الأولى بالنسبة إلى مقامهم، وإن كان حسنة بالنسبة إلى غيرهم، وما تقدم من أنهم متزهون عن خلاف الأولى: محمول على ما هو خلاف الأولى في حق غيرهم، وأما هنا فهو خلاف الأولى بالنسبة لمقامهم خاصة، وأما بالنسبة لغيرهم فهو مستحسن. أجهوري.

8 هذا من كلام المغلوبين الذي يطوى ولا يرى لمصادمته لقوله تعالى: × وَعَصَى آدُم رَبَّهُ فَغُوَى × (طه: من الآية 121) ولإيهامه أن آدم لم يفعل تمام ما كان ينبغي أن يفعله وأنه لو كان موضعه لفعل أفضل مما فعل آدم.

وأفعالهم وأحوالهم من غير تفصيل¹، وهو تعالى لا يأمر بمحرم ولا مكروه ولا خلاف الأولى، فلا تكون أفعالهم محرمة ولا مكرورة ولا خلاف الأولى، وهذا الدليل وإن كان على صورة الدليل العقلي هو في الحقيقة دليل شرعي، لأن دليل الملازمة شرعي، وبطهان التالي بدليل شرعي وهو أن الله لا يأمر بالفحشاء.

128-} يجب للأنباء الصدق {

(قوله وصدقهم) معطوف على الأمانة: أي وواجب في حقهم صدقهم وهو مطابقة خبرهم للواقع ولو بحسب اعتقادهم، كما في قوله *: كل ذلك لم يكن+ لما قال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله *؟ حين سلم من ركعتين².

فإن قيل: قد مر النبي * على جماعة يُؤَبِّرون النخل وقال لهم: لو تركتموها لصلحت+ فتركوها فشافت³: أجيب بأن هذا من قبيل الإنشاء، لأن المعنى: كان في رجائي ذلك، والإنشاء لا يتضمن بصدق ولا كذب، وعدم وقوع المترجى لا يعد نقصاً، ودليل وجوب صدقهم عليهم الصلاة والسلام: أنهم لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى، لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة النازلة منزلة قوله تعالى، صدق عبدي في كل ما يبلغ عني، وتصديق الكاذب كذب وهو محال في حقه تعالى، فمزومه وهو عدم صدقهم- محال، وإذا استحال عدم صدقهم وجب صدقهم وهو المطلوب، لكن هذا الدليل إنما يدل على صدقهم في دعوى الرسالة وفي الأحكام الشرعية، لأن ذلك هو الذي بلغوه عن الله تعالى، ولا يدل على صدقهم في غير ذلك كـ "قام زيد، وقعد عمر" ولكن يدل عليه دليل الأمانة، لأنه داخل فيها، ولو التفت لعموم الأمانة لتضمنت جميع ما بعدها⁵.

1 قال الله تعالى: ×قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ، قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تُوَلُوا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ× (آل عمران: 31-32) وقال تعالى: ×وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا× (الحشر: من الآية 7).

2 الحديث أخرجه البخاري في كتاب السهو برقم (1229) وأخرجه مسلم في برقم (573).

3 أخرجه مسلم (2363) عن أنس بن مالك في كتاب الفضائل، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الرهون برقم (3470) عن عائشة رضي الله تعالى عنها، وأخرجه أحمد (123/6).

4 الصواب في جواب الإشكاليين أن يقال: مراده صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب ظني وإلا فالصدق مطابقة الخبر للواقع وكونه بحسب اعتقادهم مطابقة للواقع يرجع إلى تفسيره بمطابقة الاعتقاد وهو مذهب ضعيف، وكون قوله *: لو تركتموها لصلحت إنشاء من نوع، وتقييدة بقوله: في رجائي لا يخرج عن الخبرية.

5 تضمنها لما عدى الفطنة ظاهر وأما تضمنها للفطنة فلأن الأمانة تتضمن القيام بجميع مقتضيات الرسالة وبعض منها موقف على الفطنة وهو إقامة الحجة على المنكرين والمعاندين.

وعلم من ذلك أن أقسام الصدق ثلاثة¹، والمقصود هنا الأولان²، وأما الثالث فهو داخل في الأمانة كما علمت.

129-} وجوب الفطانة للأنبياء {

(قوله وصف له الفطانة) أي وضم لما تقدم مما يجب لهم الفطانة، وهي التفطن والتيقظ لإلزام الخصوم وإبطال دعاويمهم الباطلة، والدليل على وجوب الفطانة لهم عليهم الصلاة والسلام آيات كقوله تعالى: «وَتَلَكَ حُجَّتَنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ» (الأنعام: من الآية 83) والإشارة عائدة إلى ما احتج به إبراهيم على قومه من قوله: «فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ... إِلَى قَوْلِهِ... وَهُمْ مُهَمَّدُونَ» (الأنعام: 76-82) وكقوله تعالى حكاية عن قوم نوح: «قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا» (هود: من الآية 32) أي وخاصمتنا فازلت جدالنا أو أتيت بآنواته، وكقوله تعالى: «وَجَادَلُهُمْ بِالْتَّيْهِ هِيَ أَحْسَنُ» (النحل: من الآية 125)³ أي بالطريق التي هي أحسن بحيث تشتمل على نوع إرفاق بهم، ومن لم يكن فطناً بأن كان مغفلًا لا تمكنه إقامة الحجة ولا المجادلة، لا يقال هذه الآيات ليست واردة إلا في بعضهم فلا تدل على ثبوت الفطانة لجميعهم، لأننا نقول: ما ثبت لبعضهم من الكمال يثبت لغيره، فثبتت الفطانة لجميعهم وإن لم يكونوا رسلاً بل أنبياء فقط؛ فاللانق بمنصب النبوة أن يكون عندهم من الفطانة ما يردون به الخصم على تقدير وقوع جدال منهم، وفي قول الشارح "والظاهر اختصاص هذا الواجب بالرسول⁴" نظر، بل الظاهر العموم، نعم الواجب للأنبياء مطلق الفطانة، وأما الرسل فالواجب لهم كمال الفطنة.

1 أي الواجب على الأنبياء ثلاثة أنواع من الصدق: الصدق في دعوى الرسالة، والصدق في الأحكام الشرعية، والصدق في الأحكام غير الشرعية.

2 بل المقصود هنا الثاني وأما الصدق في دعوى النبوة فلا يصح إرادته هنا لأنه لا يصح أن يقال من واجب النبي صدقه في دعوى النبوة أي أن لا يكذب في هذه الدعوى بل هو كلام لغو لأن المراد بالنبي من كان نبياً بالفعل وهذا مثل أن تقول من واجب العالم أن يكون عالماً.

3 لا يخفى أن هذه الآية تدل على وجوب الفطانة لمحمد صلى الله عليه وسلم لأن امتحنه إياها موقوف على الفطانة وأما الآيتان الأخريان فلا تدل بظاهرهما على وجوب الفطانة وإنما تدلان على وجودها في إبراهيم ونوح إلا أن يدعى دلالتا على الوجوب لا من طريق المنطق بل من طريق السياق والسباق والله أعلم.

4 هذا القول منه مبني على أن الفرق بين النبي والرسول بوجوب التبليغ على الرسول وعدم وجوبه على النبي، وهو مذهب ضعيف وقد اشتهر فيما بين المتأخرین من أواخر القرن التاسع وما بعده، ومثل هذا في البناء قول الشارح: نعم الواجب ... الخ وهذه التفرقة لم يقم دليل قوي عليها. نعم أصل التفرقة بينهما الدليل عليها قوي، ومن أدلةها ورود القرآن بعطف أحدهما على الآخر كما في قوله تعالى: وما أرسلنا من رسول ولا نبي ... الآية وفي قوله تعالى: أرسلنا إشارة إلى أن التبليغ واجب على النبي أيضا لأن الإرسال يقتضي التبليغ ولا يكون بدونه.

60- ومثل ذا تبليغهم لما أتوا ## ويستحيل ضدها كما رروا

130- { يجب للأنبياء التبليغ }

(قوله ومثل ذا تبليغهم) أي ومثل الواجب المتقدم: تبليغهم، وقد عرفت أن الوجوب هنا بالدليل الشرعي لا العقلي خلافاً لما جرى عليه الشارح، وقوله: "لما أتوا" أي جاؤوا به عن الله تعالى؛ ففي كلامه حذف العائد المجرور مع انتفاء شرطه: وهو أن يُجرَ بما جُرَ به الموصول¹ للضرورة، والمراد ما أتوا بقيد أن يكون مما أمروا بتبليغه للخلق، بخلاف ما أمروا بكتمانه وما خيروا فيه، فالأقسام ثلاثة: والدليل على وجوب تبليغهم عليهم الصلاة والسلام: أنهم لو كتموا شيئاً مما أمروا بتبليغه للخلق لكان مأمورين بكتمان العلم²، لأن الله تعالى أمرنا بالاقتداء بهم، واللازم باطل لأن كاتم العلم ملعون³، ولو جاز عليهم كتمان شيء لكتم رئيسهم الأعظم * قوله تعالى: ×وَإِذْ تَهُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ × (الأحزاب: من الآية 37)⁴

وأصح محامله ما نقله من يعول عليه في التفسير عن علي بن الحسين: من أن الله تعالى كان أعلم نبيه أن ستكون من أزواجه، فلما شكاها إليه زيد قال له: أمسك عليك زوجك واتق الله⁵، وأخف في نفسه ما أعلمه الله به من أنه سيتزوجها، والله مبدي ذلك بطلاق زيد لها وتزويجها له * ومعنى الخشية: استتحياؤه * من الناس أن يقولوا: تزوج زوجة ابنه أي من تبنياه، فعاتبه الله على هذا الاستحياء لعلو مقامه، وما قيل من أنه * تعلق قلبه بها وأخفاه فلا يلتقط إلى إله وإن جل ناقلوه، فإن أدنى الأولياء لا يصدر عنه مثل هذا الأمر، فما بالك به *: وهذا هو الذي نعتقده وندين الله به كما نقله السنوسي في كتابه.

131- { الممتنع على الأنبياء }

(قوله ويستحيل ضدها) أي ويستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام ضد الصفات الأربع الواجبة في حقهم: ضد الأمانة: الخيانة، ضد الصدق: الكذب، ضد الفطنة، الغفلة وعدم الفطنة، ضد التبليغ: كتمان شيء مما أمروا بتبليغه، ومعنى استحالتها: عدم قبولها الثبوت لكن بالدليل الشرعي.

1 هذا الشرط قد قال به معظم النحاة، ولم يستترطه بعضهم.

2 الصواب لجاز لنا كتم العلم، لأن كتمهم ذلك دليل على جوازه لهم، فيكون جائزًا لنا أيضًا، ولا يدل على وجوبه عليهم حتى تكون مأمورين به.

3 قال الله تعالى: ×إِنَّ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَبُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَبُهُمُ الظَّالِمُونَ× (آل عمران: 159).

4 تمام الآية: ×فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرَا زَوْجُنَاكُها لَكِيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرَا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا× (الأحزاب: من الآية 37).

5 أخرجه الطبراني في التفسير (11/22) والبيهقي في دلائل النبوة (3/466).

كما أشار إليه بقوله "كما رروا" فإن المعنى: لما رواه العلماء من كتاب وسنة
وإجماع.

132-{ما يجوز على الأنبياء }

61- وجائز في حقهم كالأكل ## وكالجماع للنساء في الحل

(قوله وجائز ... إلخ) لما قدم الكلام على الواجب في حق الرسل والمستحيل كذلك شرع في الكلام على الجائز في حقهم لأنه كالمركب من الواجب والمستحيل فإنه ما يجوز وجوده لهم وعدمه، وقوله: "في حقهم" أي على ذاتهم¹، فـ "في" بمعنى "على" وـ "حق" بمعنى الذات، والضمير للرسل وكذا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وقوله "كالأكل" أي مثل الأكل، فالكاف اسم بمعنى مثل، مبتدأ مؤخر قد تقدم خبره وهو "جائز" ويصح أن يكون فاعلاً به سد مسد الخبر على رأي من لا يشترط الاعتماد على استفهام أو نحوه، كما في قوله "خبير بنو لهب"²

وقوله "وكالجماع للنساء" بالقصر للوزن، وإنما كرر المثال إشارة إلى أنه لا فرق بين أن يكون الجائز في حقهم من توابع الصحة التي لا يستغنى عنها عادة كالأكل والشرب والنوم، أو التي يستغنى عنها كالجماع للنساء، فإنه يستغنى عنه بدون حبس النفس حبساً شديداً، بناء على أنه من باب التفكه، أو بحبس النفس حبساً شديداً بناء على أنه من باب القوت، وقوله "في الحل" أي في حال الحل بمعنى الجواز بأن كان بالملك أو بالنكاح، فيجوز لهم الوطء بالملك ولو للأمة الكتابية بخلاف المجموعية ونحوها كالوثنية، وخالف ابن العربي في الأمة معللاً بأنه عليه الصلاة والسلام شريف عن أن يضع نطفته في رحم كافرة، وبأنها تكره صحبته، وأما الأمة المسلمة بالملك فجائزة باتفاق، ويجوز لهم الوطء بالنكاح لما عدا الكتابية والمجموعية، وما عدا الأمة ولو مسلمة، لأنها إنما تنجح لخوف العنت لعدم الطول أي المهر، وكل منها منتف: أما الأول للعصمة، وأما الثاني فلأنهم واجدون للطول أي المهر، على أنه يجوز للنبي أن يتزوج بدون مهر، ويعلم من قوله "في الحل" أنهم عليهم الصلاة والسلام لا يطونهن صائمات صوماً مشورعاً ولا معتنفات كذلك ولا حاضرات ولا نساء ولا محramات،

133-{ ما يجوز ويمتنع على الأنبياء من الأعراض البشرية }

ولا يجوز الاحتمام عليهم كما صحة النموي، لأنه من الشيطان، وقد ورد: "ما احتم نبي قط"³ نعم إن كان مجرد فيضان ماء من غير تلاعب من الشيطان فلا مانع منه،

1 قدمنا أن معنى في حقهم في شأنهم.

2 البيت تمامه: خبير بنو لهب فلا تك ملغياً ## مقالة لبهي إذا الطير مرت. كانت بنو لهب من أهل العيافة.

والشاهد فيه أن خبيراً مع عدم اعتماده على النفي والاستفهام استغنى بفاعله الذي هو لفظ بنو عن الخبر، وقد أجازه بعض النحاة، والجمهور على أن المبتدأ الوصف لا يستغنى بمعرفته عن الخبر إلا إذا اعتمد على النفي أو الاستفهام.

3 أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (8062) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب الطهارة رقم (1446) فيه عبد العزيز بن ثابت، وهو مجمع على ضعفه.

ومثل ما ذكره المصنف من الأكل والجماع:سائر الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية كالمرض، ومنه الإغماء فيجوز عليهم، وقيد أبو حامد الإغماء بغير الطويل، وجزم به البلقيني

بخلاف الجنون قليله وكثيره لأنّه نقص، وكالجنون: الجذام والبرص وغير ذلك من الأمور المنفرة، فلم يعمّ نبيّ قط¹، ولم يثبت أنّ شيئاً كان ضريراً، وما كان بيعقوب فهو حجاب على العين من تواصل الدموع، ولذلك لما جاءه البشير عاد بصيراً، وما كان بأيوب من البلاء فكان بين الجلد والعظم فم يكن منفراً، وما اشتهر في القصة من الحكايات المنفرة فهي باطلة.

وأما السهو فممتنع عليهم في الأخبار البلاعية، كقولهم: الجنة أعدت للمتقين، وعذاب القبر واجب، وهكذا، وغير البلاعية كـ"قام زيد، وقد عمرو" وهكذا، وجائز عليهم في الأفعال البلاعية وغيرها² كالسهو في الصلاة للتشريع لكن لم يكن سهواً ناشئاً عن اشتغالهم بغير ربهم، ولذا قال بعضهم:

يا سائلِي عن رسول الله كيف سها ## والسهُو من كل قلبٍ غافلٍ لاه
قد غاب عن كل شيء سرُه فسها ## عما سوى الله فالتعظيمُ لله
واما النسيان فهو ممتنع في البلاغيات قبل تبليغها، قولية كانت أو فعلية، فالقولية
كالجنة أعدت للمتقين، والفعلية كصلاة الضحى إذا أمرهم الله بفعلها ليقتدي بهم فيها فلا
يجوز نسيان كل منهما قبل تبليغ الأولى بالقول والثانية بالفعل، وأما بعد التبليغ فيجوز
نسيان ما ذكر من الله تعالى،
واما نسيان الشيطان فمستحيل عليهم، إذ ليس للشيطان عليهم سبيل، وقول
يوشع ×وَمَا أَنْسَانِيهَا إِلَّا الشَّيْطَانُ× (الكهف: من الآية 63) تواضع منه، أو قبل نبوته
وعلمه بحال نفسه، وإلا فهو رحماني بشهادة ×ذُلَكَ مَا كُنَّا نَبْغُ× (الكهف: من الآية 64)
ووسوسة الشيطان لآدم بتمثيل ظاهري، والممنوع لعبه ب بواسطتهم،
وبالجملة فيجوز على ظواهرهم ما يجوز على البشر مما لا يؤدي إلى نقص، وأما
 بواسطتهم فمترفة عن ذلك متعلقة بربهم، وفي المتن: كان معروفاً الكرخي يقول: لي
ثلاثون سنة في حضرة الله تعالى ما خرجت، فانا أكلم الله والناس يظنون أنني أكلمهم
اه، فإذا كان هذا حال أحد الأتباع، فما بالك بالأنبياء؟ خصوصاً رئيسهم الأعظم *.

1 العمى ليس من الأمور المنفرة كما تقدم في صدر الكتاب.

2 المختار أنه لا يجوز عليهم السهو في الأفعال البلاعية وهي ما فعل من العبادات على وجه البلاغ قبل أن تستقر عند الناس وأما بعد الاستقرار فتخرج عن أن تكون بلاعية، بل هي عبادات محضة، فيجوز فيها السهو.

134- { جمع الشهادتين لعقائد الإسلام وبيان ذلك }

62- وجامع معنى الذي تقررا ## شهادتا الإسلام فاطرح المرا
(قوله وجامع .. الخ) لما فصل ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز، وما يجب
للرسل وما يستحيل وما يجوز: ذكر ما يتضمن ذلك، و"جامع" مبتدأ لاعتماده على
موصوف مذوق¹، والتقدير: وشيء جامع، و"شهادتا الإسلام" فاعل سد مسد الخبر،
وقوله: "معنى الذي تقررا" بـألف الإطلاق: أي معنى هو الذي تقرر في ذهن السامع،
فإلاضافة للبيان، ويصح أن تكون الإضافة حقيقة²: أي معنى ما تقرر من الألفاظ في
موضعه المخصوص من الكتاب، وعلى كل ذلك المعنى هو جميع العقائد الإيمانية مما
يرجع إلى الألوهية والنبوة وجوباً وجوازاً واستحالة،

و"المعنى": ما يعني من **اللُّفْظ**³ ويسمى مفهوماً باعتبار كونه يفهم منه،
ومدلولاً باعتبار كون **اللُّفْظ** يدل عليه، وقوله "شهادتا الإسلام" أي الشهادتان الدالتان
على الإسلام الذي هو الانقياد الظاهري كما تقدم، فإلاضافة في كلامه⁴ من إضافة الدال
للدلول: أو اللتان هما سبب في الإسلام، فإلاضافة في كلامه من إضافة السبب للمسبب،
أو اللتان هما الجزء الأعظم من مسمى الإسلام، بناء على أنه الهيئة المركبة من الأركان
الخمسة المذكورة في حديث "بني الإسلام على خمس"⁵ فإلاضافة في كلامه من إضافة
الجزء للكل،

والجامع لما تقدم من العقائد إنما هو معنى الشهادتين لا لفظهما، فكلام المصنف
على حذف مضاف أي معنى شهادتي الإسلام كما أشار إليه الشارح، ومعنى جمعه لها:
استلزمها لها لأن الملزم يصح وصفه بجمعه للوازمه بالنظر لدلاته عليها، وقوله
"فاطرح المرا" تكملاً: إذا علمت أن كلمتي الشهادتين جمعنا جميع ما تقرر من العقائد
الإيمانية، فاترك الجدال في صحة جمعهما لما ذكر،

1 قوله لاعتماده ... الخ" فيه نظر، لأن هذا كاف في مطلق العمل لا في عمل المبتدأ
المكتفي بمعرفته عن الخبر، إذ هذا لابد فيه من الاعتماد على نفي أو استفهام كما هو مذكور
في كتب النحو، فكان الأولى إجراءه على طريقة من لا يشترط الاعتماد، كما سبق له في قول
المصنف: "وجائز في حقهم كالأكل" أجهوري.

2 أي ليست للبيان لكن المعروف استعمال الإضافة الحقيقة بمعنى الإضافة المعنوية
ويقال للفظية غير الحقيقة.

3 التحقيق أن المعنى ما يعني من لفظ أو لا من لفظ فالتقيد بقوله: من اللفظ ليس في
 محله.

4 التحقيق أن الإضافة للملابسية والاختصاص أي الشهادتان المتعلقتان والملابستان
لإسلام لكن لك أن تقول إن هذا التعلق والملابسية إما على هذا الوجه أو على ذلك الوجه.

5 الحديث أخرجه البخاري في كتاب الإيمان برقم (8) ومسلم في كتاب الإيمان برقم
(16) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم.

وببيان ما ذكره: أن الجملة الأولى نفت الألوهية عن غيره تعالى وأثبتتها له تعالى، وحقيقة الألوهية العبادة بحق¹، ويلزم منها استغفاء الإله عن كل ما سواه وافتقار كل ما عداه إليه، فحقيقة الإله المعبد بحق، ويلزم منه أنه مستغن عن كل ما سواه ومفتقر إليه كل ما عداه فمعنى "لا إله إلا الله" الحقيقى: لا معبد في الواقع إلى الله، ومعناها بطريق اللزوم: لا مستغنًا عن كل ما سواه ومفتقرًا إليه كل ما عداه إلا الله، فتفسير الشيخ السنوسي الذي ذكره في الصغرى باللازم لا بالحقيقة.

وإنما اختاره لكون استلزماته للعائد المتقدمة أظهر من استلزم المعنى الحقيقى لها،

فإذا علمت ذلك فاعلم أن الاستغفاء يستلزم وجوب وجوده وقدمه وبقائه ومخالفته للحوادث وقيامه بنفسه وتنتزهه عن النكائص، ويدخل في ذلك السمع والبصر والكلام ولوازمها: وهي كونه سميًّا وبصيراً ومتكلماً بناء على القول بالأحوال إذ لو لم تجب له هذه الصفات لكان محتاجاً إلى المحدث أو المحل أو من يدفع عنه النكائص، فهذه إحدى عشرة عقيدة من الواجبات، وإذا وجبت هذه الصفات استحالت أضدادها وهذه إحدى عشرة عقيدة من المستحيلات،

ويستلزم أيضاً نفي وجوب فعل شيء من الممكنت أو تركه، وإلا لزم افتقاره إلى فعل ذلك الشيء أو تركه ليتم به فهذه عقيدة الجائز، فجملة ما استلزمته الاستغفاء ثلاثة وعشرون عقيدة،

وأما الافتقار فيستلزم الحياة والقدرة والإرادة والعلم، ولوازمها: وهي كونه حياً وقدراً ومریداً وعالماً بناء على القول بالأحوال، ويستلزم أيضاً الوحدانية²، فهذه تسعه من العائد الواجبات، ومتى وجبت هذه الصفات استحالت أضدادها وهذه تسعه من العائد المستحيلات، فجملة ما استلزمته الافتقار ثمان عشرة عقيدة، فإذا ضمت للثلاثة والعشرين السابقة كان المجموع واحداً وأربعين: الواجب

للله تعالى منها عشرون، والمستحيل عليه عشرون، والجائز عليه واحد، فقد اشتملت الجملة الأولى على أقسام الحكم العقلي الثلاثة الراجعة له تعالى.

والجملة الثانية فيها الإقرار برسالته *، ويلزم منه تصديقه في كل ما جاء به، ويندرج فيه وجوب صدق الرسل وأمانتهم وفطانتهم وتبليغهم لما أمروا بتبليغه للخلق، ويندرج فيه أيضاً استحالة الكذب والخيانة والغفلة والكتمان عليهم، ويندرج فيه أيضاً جواز جميع الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية، وهذه جملة أقسام الحكم العقلي الثلاثة المتعلقة بالرسل عليهم الصلاة والسلام،

1 قوله العبادة بحق. الأولى استحقاق العبادة فالعبادة في كلام الشارح مصدر مبني للمجهول أي كونه معبوداً بحق.

2 لأنه لو كان معه آخر لما احتاج ذلك الإله إليه تعالى.

فقد بان لك تضمن كلمتي الشهادة لجميع العقائد المتقدمة، ولعلهما لهذا المعنى مع اختصارهما جعلهما الشارع ترجمة عما في القلب من الإيمان، ولم يقبل من أحد الإيمان إلا بهما مع القدرة عليهما وقد نص العلماء على أنه لابد من فهم معناهما ولو إجمالاً، وإن لم ينتفع الناطق بهما،

وقال بعضهم: الأوسع للذacker أن يلاحظ أخذهما من القرآن ليثبت عليهما مطافقاً، وقد اختلف العلماء هل الأفضل المد أو القصر، فمنهم من اختار المد ليستشعر المتألف بهما بنفي الألوهية عن كل موجود سواه تعالى، ومنهم من اختار القصر لأنلا تخترمء المنية قبل التلفظ بذكر الله تعالى، وفصل بعضهم بين أن يكون أول كلامه بهما فيقصر، وإنما حذف ألف الله فهو لحن لا يصح معه ذكر ولا تتعقد معه يمين.

واعلم أن النفي منصب على المعبود بحق في الواقع، فالمعنى: انتفى المعبود بحق في الواقع إلا الله، كما يصح جعله منصباً على ما في ذهن المؤمن، لأنه يتصور أفراد المعبود بحق على سبيل الفرض، ثم يحكم عليها بالنفي إلا الله¹، لكن لا يحصل الرد على الكفار إلا باعتبار الواقع، ولا يصح أن يكون منصباً على ما في ذهن الكافر، لأن ما في ذهنه من الأصنام ثابت لا يصح نفيه.

والتحقيق أن الكلمة المشرفة من قبيل عموم السلب أي السلب العام لجميع أفراد إلاه ما عدا المستثنى، لأنه يجب على المتكلم بهذه الكلمة أن يلاحظ أن الحكم بالنفي منصب على جميع أفراد إلاه غير المستثنى؛ لأنه لو جعله شاملًا للمستثنى لكونه؛ فقوله "إلا الله" قرينة على ما أراده أولاً، لكن جعلها من عموم السلب على خلاف القاعدة من أنه إذا تقدمت أداة السلب على أداة العموم كان الكلام من سلب العموم² كما في قولهم "لم آخذ كل ال德拉هم" فإن الحق أنها قاعدة أغلبية، ولا يصح أن تكون الكلمة المشرفة من سلب العموم على القاعدة، لأنها حينئذ لا تفيد التوحيد، وقول بعضهم: إنها من سلب العموم، محمول على أنها سلبت عموم³ الألوهية لغير المستثنى وقصرتها على المستثنى، لكن لا يفيد ذلك جوهر الكلمة المشرفة⁴.

1 أي غير الله أي فينفي عن هذا الأفراد الذهنية الموجود في الواقع، وأما المشرك فما في ذهنه من الأفراد وهي صور الأصنام لها وجود في الواقع، فلا يصح نفي الوجود الواقعي لها فلا يصح الرد عليهم إلا بأن يراد معنى لا معبود بحق في الواقع إلا الله تعالى. هذا معنى كلام الشارح.

2 أقول الكلمة الطيبة ليست من أفراد هذه القاعدة لأنه لا يوجد فيها أداة عموم دخل عليه النفي والعموم الواقع فيها مفاد لا التي لنفي الجنس أو مفاد وقوع النكرة في سياق النفي فهو من مفاد لا كالنفي والله أعلم.

3 أي كون الألوهية عامة موجودة في غيره تعالى، وقصرتها عليه تعالى.

4 وذلك لأن مدلول الكلمة الطيبة السلب العام لجميع أفراد إلاه ما عدا الله لا سلب عموم الألوهية لغيره تعالى وقصرها عليه وإن كان هذا لازماً للأول.

135-} النبوة غير مكتسبة {

63- ولم تكن نبوة مكتسبة## ولو رقى في الخير أعلى عقبة (قوله: ولم تكن نبوة مكتسبة) أي لا يكتسبها العبد ب مباشرة أسباب مخصوصة كملازمة الخلوة والعبادة وتناول الحلال كما زعمت الفلسفه لعنهم الله تعالى؛ فالذى ذهب إليه المسلمون جميعاً أن النبوة خصيصة من الله تعالى لا يبلغ العبد أن يكتسبها. ويفسرونها باختصاص العبد بسماع وحي من الله تعالى بحكم شرعى تكليفي سواء أمر بتتبليغه أم لا، وهذا الرسالة، لكن بشرط أن يؤمن بالتبليغ.¹

وذهب الفلاسفة إلى أن النبوة مكتسبة للعبد ب مباشرة أسباب خاصة، ويفسرونها بأنها صفاء وتجل للنفس يحدث لها من الرياضيات بالتخلي عن الأمور الدنيمة والتخلي بالأخلاق الحميدة، فالخلاف بين المسلمين والفلسفه في أن النبوة ليست مكتسبة، وأنها مكتسبة، مبني على الخلاف بينهما في معناها²، والقول باكتساب النبوة أقوى المسائل التي كفرت بها الفلاسفة وإن لم تكن من المسائل المذكورة في النظم المشهور، ويلزم على قولهم باكتسابها تجويزنبي بعد سيدنا محمد أو معه، وذلك مستلزم لتكذيب القرآن والسنة، فقد قال تعالى: «وَخَاتَمَ النَّبِيُّنَ» (الأحزاب: من الآية 40)³ وقال عليه الصلاة والسلام: = لا نبي بعدي +⁴ وأجمعوا الأمة على إيقائه على ظاهره،

وأما الولاية ففيها طريقتان⁵، والأظهر التفصيل، فمنها ما هو مكتسب وهو امتثال المأمورات واجتناب المنهيات، وتسمى الولاية العامة، ومنها ما هو مكتسب: وهو العطايا الربانية كالعلم اللدني ورؤيه اللوح المحفوظ وغير ذلك.

(قوله ولو رقى في الخير أعلى عقبة) أي ولو فعل العبد في الخير أشق العبادات فشبه أشق العبادات بأعلى عقبة، وهي في الأصل الطريق الصاعد في الجبل بجامع المشقة في كل، واستغير لفظ المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية ورقى ترشيح لاستعارة، لأن الرفق معناه الصمود وهو مناسب للمشبه به.

1 هذا مبني على الفرق بين النبي والرسول بالأمر بالتبليغ وعدمه والمحققون على خلافه.

2 أقول بل الخلاف معناها مبني على الخلاف في أنها مكتسبة أو غير مكتسبة. وهو واضح.

3 الآية بتمامها: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيُّنَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا» (الأحزاب: 40).

4 أخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم(1842) عن جبير بن مطعم وأخرجه البخاري برقم (3455).

5 التحقيق أن الولاية مكتسبة لأن الله تعالى قد عرف الأولياء بقوله: «الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ» (يونس: 63) فالولاية هي الإيمان والتقوى ولكن للتقوى مرتب بحسبها تتفاوت مرتب الولاية، نعم قد يتبع الولاية أمور كالكتشوف والكرامات والعلم اللدني لكنها أمور تابعة للولاية وليس من مقوماتها ولا ملازمة لها والله أعلم.

64- بل ذاك فضل الله يؤتى به لمن ## يشاء جل الله واهب الممن
 (قوله بل ذاك فضل الله) هذا إضراب انتقالٍ لا إبطالي، واسم الإشارة عائد على المذكور من النبوة. والفضل إعطاء الشيء لغير عوض لا عاجل ولا آجل، ولذا لا يكون لغيره تعالى، وفي الكلام حذف مضاد، والتقدير: بل المذكورة من النبوة أثر فضل الله¹، وقد فسر الشارح اسم الإشارة بالإصطفاء بالنبوة والاختيار للرسالة، وعليه فلا حاجة لتقدير المضاف المذكور، وإن قدره الشارح مع ذلك التفسير: لأن الإصطفاء للنبوة والاختيار للرسالة جزئي من جزئيات فضل الله لا أثره، قوله: "يؤتى به لمن يشاء" أي آتاه وأعطاه لمن شاء، وأراده في الأزل² لذلك من كان مستجعماً لشروط النبوة، فالمراد بالمضارع الماضي فيهما، وإنما عبر بالمضارع استحضاراً للصورة العجيبة³ وإنما كان المضارع بمعنى الماضي في الأول، لأن إيتاء النبوة قد انقطع بعده * فإنه خاتم النبيين، وفي الثاني لأن مشيته وإرادته تعالى لذلك ثابتة في الأزل، وإن تأخر الإيتاء بالفعل فيما لا يزال، والضمير المنصوب في "يؤتى به" عائد على الفضل بمعنى المتفضل به لا بالمعنى السابق، ففي الكلام استخدام، وإنما قلنا ذلك لأن الفضل بالمعنى السابق لا يتصرف بذلك

(قوله جل الله) أي تنزه الله عن أن يُنال شيء لم يكن أراد إعطاؤه، قوله "واهب الممن" أي معطي العطايا بدون عوض، فالواهب بمعنى المعطي بدون عوض، والممن بمعنى العطايا أي الأمور التي تؤول إلى كونها عطايا في كلامه مجاز الأول، وإلا لزم تحصيل الحاصل، كما في قوله *: = من قتل قتيلاً فله سلبه⁴

أي من قتل شخصاً يؤول أمره إلى كونه قتيلاً فله سلبه، كذا قيل، والحق أنه ليس من المجاز في شيء ولا يلزم تحصيل الحاصل لأن المراد: من قتل قتيلاً بهذا القتل لا بغيره⁵، حتى يلزم ما ذكر، ولذلك شنع السبكي في عروس الأفراح على من جعل الحديث المذكور من مجاز الأول، فالمراد هنا العطايا بهذه الإعطاء.⁶

1 لا حاجة إلى هذا التقدير فإن المتعارف في الكلام أن الفضل بمعنى المتفضل به.

2 قوله: في الأزل متعلق بأراده واسم الإشارة إشارة للنبوة وقوله من كان بيان لمن في من شاء.

3 ولدك أن تقول المضارع على معناه من الاستقبال لكن الاستقبال بالنسبة إلى المشيئة لا بالنسبة إلى زمان التكلم.

4 أخرجه البخاري (4321) ومسلم (1851) عن أبي قتادة.

5 أقول: التحقيق أنه من المجاز لأن القاعدة أنه إذا تعلق الفعل أو معناه بما فيه معنى الوصفية فالمفهوم بحسب اللغة اتصاف ذلك الشيء بتلك الصفة حال تعلق الفعل لا بسببه، فالمفهوم هنا في الحديث أن القتيل متصل بالقتل حال تعلق المدلول عليه بقتل به لا يسببه قوله أن المراد من قتل قتيلاً بهذا القتل مخالف لمقتضى اللغة، ومقتضى اللغة من قتل قتيلاً بغير هذا القتل والله أعلم.

6 أي لا العطايا بإعطاء متقدم حتى يلزم تحصيل الحاصل.

قال الشارح: وظاهر السياق أن المراد بالمنن الكاملة كالنبوة: أي فتكون "أَلْ"
للعهد¹ والمعهود النوع الكامل منها والأحسن أن تكون للاستغراق، فإنه تعالى واهب
لجميع المنن جليلها وحقيتها.

بقي أنه قد تقرر أن أسماء الله تعالى توقيفية²، مع أن "الواهب" لم يرد، وإنما
الوارد في الأسماء الوهاب، وحينئذ فكيف يطلق المصنف الواهب عليه تعالى؛ وقد يقال:
إن المصنف جاز على طريقة من يكتفي بورود المادة أو على طريقة من يجوز إطلاق كل
ما يدل على الكمال، وإن لم يرد، وهذا على تسلیم عدم ورود "الواهب" وأما على
وروده كما عزاه بعضهم لابن حجر في شرحه على المنهاج في باب العقيقة فلا إشكال.

1 حمل الشارح "أَلْ" على العهد لاقتضاء المقام والسياق إياه.

2 الخلاف في أسماء الله تعالى هل هي توقيفية أم لا إنما هو في الإطلاق على وجه
التسمية وأما إذا كان الإطلاق لا على وجه التسمية بل على وجه اتصافه تعالى بمعنى اللفظ
المطلق فلا بأس به، ومنه إطلاق القديم ونحوه في كلام المتكلمين عليه تعالى، نعم عدم الإطلاق
أولى لأن كثرة الإطلاق توهم التسمية، وقد مر تحقيق المسألة في التعليق.

136- {أفضل الخلق نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم }

١ لا وجه لهذا التعميم لأن الفضل لا يحتمل الخصوص بالدنيا أو بالأخرة حتى يعم
البعض والبعض إنما يغدو فيما يحتمل الخصوص.

لعل وجه الأولوية أن نبني ذات وأفضل وصف وهو أحق بالخبرية والتحقيق أن

العس هو الاولى لأن المقام مقام بيان ان افضل الحلق من هو لا مقام بيان صفاتة.*
3 عموم بعثته بالمعنى الآتي لا ينافي الاختصاص الواقعي الواقع في عالم الشهادة
فإلاضافة للاختصاص، بل الاولى أنها لمطلق الملابسة والمقصود منها تعريف المضاف.

4 الأولى عبارة عن هذه الأمة لأن الرجوع إنما يستعمل في ضمير الغائب.

5 الحق مع الإمام الشعراوي.

6 أخرج مسلم في كتاب الفضائل برقم (2373) عن أبي هريرة عن النبي * قال في
Hadith Tawil: لا تفضلوا بين الأنبياء وأخرج البخاري في الخصومات برقم (2412) عن أبي
سعد الخدري وسارة، حديثاً طويلاً ألم، أن قال: لا تخرروا بين الأنبياء.

7 أخرج البخاري في كتاب الأنبياء برقم (3234) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن مثني وأخرجه مسلم برقم (2376).

لعبد الرزاق كما رجح ابن حجر¹، وقوله *: لا تخironi على موسى² ونحو ذلك، فمحمول على تفضيل يؤدي إلى تنفيص غيره من الأنبياء، أو أنه قاله قبل أن يعلم أنه أضل.

ويحتمل أنه قال تأدباً وتواضعاً، وقيل: معنى لا تفضلوني على يونس بن متى لا تعتقدوا أنني أقرب إلى الله من يونس في الحس، حيث ناجيت الله من فوق السموات السبع وهو ناجي ربكم في بطن الحوت في قاع البحر لتنزهه تعالى عن الجهة والمكان، فيستوي في حقه من فوق السموات ومن في قاع البحار، وعدم التفضيل بهذا الاعتبار لا ينافي أنه * أفضل الجميع، وقد قال عليه الصلاة والسلام: أنا أكرم الأولين والآخرين على الله ولا فخر³ أي ولا فخر أعظم من ذلك⁴، أو ولا أقول ذلك فخراً، بل تحدث بالنعمـة⁵، واختلف هل أفضليته⁶ لمزاياه التي اختص بها أو بتفضيل من الله تعالى، والتحقيق أنه بتفضيل من الله تعالى وإن كنا نعتقد أنه * قام به مزايا لكنها لا تقتضي التفضيل، ولذلك يقولون: يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل، فليس بغير أن يفضل من شاء على من شاء، وغير هذا تعسف لا يسلم من سوء الأدب.

(قوله فمل عن الشفاق) أي إذا عرفت هذا الحكم المجمع عليه فاعدل عن المنازعـة فيه، لأنـه لا تجوز المنازعـة في الحكم المجمع عليه، إذ لا يجوز خرق الإجماع، وقد أشار المصنـف بذلك لمنـازعة الزمخـشـري، وإنـما سمـيت المنازعـة شـفـاقـاً، لأنـ كـلاـ المـنـازـعـينـ يـكـونـ فـيـ شـقـ: أيـ جـانـبـ، لاـ يـكـونـ فـيـ الآـخـرـ.

1 انظر فتح الباري (530/6).

2 أخرج البخاري في كتاب الأنبياء برقم (3414) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا تخironi على موسى، فإن الناس يصعون فأكون أول من يُفيق، فإذا موسى أخذ بالعرش ، فلا أدرى أكان فيمن صُعِق ففاق قبلي، أو كان من استثنى الله⁺.

وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل برقم (2373).

3 أخرجه الترمذـي (3610) عن أنس بن مالـكـ وقال: حـسـنـ غـرـيبـ.

4 هذا الوجه ساقـطـ.

5 والأولى أن يقول: بل تبليغاً للرسالة كـيـ تـعـلمـوهـ وـتـعـتـقدـوهـ.

6 واختلف هل أفضليـته "الأفضـلـيةـ المـخـتـلـفـ فـيـهاـ": هلـ هيـ بـالـمـزاـيـاـ أوـ المرـادـ بـهـ زـيـادـتـهـ علىـ غـيرـهـ فـيـ الـكـمـالـاتـ الـرـبـانـيـةـ؟ـ وـالـمـرـادـ بـالـمـزاـيـاـ الـمـجـعـولـةـ سـبـبـاـ لـلـأـفـضـلـيـةـ:ـ الـكـمـالـاتـ الـاـخـتـيـارـيـةـ كـطـاعـاتـهـ وـحـسـنـ أـخـلـاقـهـ مـعـ النـاسـ،ـ وـالـأـفـضـلـيـةـ بـهـذاـ المـعـنـىـ أـخـصـ مـنـ الـأـفـضـلـيـةـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ كـلـامـ المـتنـ،ـ لـأـنـ الـمـرـادـ بـهـ زـيـادـتـهـ عـلـىـ غـيرـهـ فـيـ الـكـمـالـاتـ مـطـلـقاـ اـخـتـيـارـيـةـ أـوـ لـاـ،ـ وـالـحـاـصـلـ أـنـهـ *ـ زـانـدـ عـلـىـ غـيرـهـ فـيـ الـكـمـالـاتـ سـوـاهـ كـانـتـ رـبـانـيـةـ كـالـعـلـومـ الـلـدـنـيـةـ،ـ أـوـ كـانـتـ اـخـتـيـارـيـةـ إـلـاـ أـنـهـ اـخـتـلـفـواـ:ـ هـلـ زـيـادـتـهـ فـيـ الـكـمـالـاتـ الـرـبـانـيـةـ بـسـبـبـ زـيـادـتـهـ فـيـ الـكـمـالـاتـ الـاـخـتـيـارـيـةـ أـوـ لـاـ؟ـ وـبـهـذاـ اـنـدـفـعـ مـاـ قـالـهـ بـعـضـهـ مـنـ أـنـ فـيـ تـعـلـيـلـ الـأـفـضـلـيـةـ بـالـمـزاـيـاـ شـبـهـ مـصـادـرـةـ،ـ لـأـنـ الـمـزاـيـاـ مـنـ فـرـوعـ الـأـفـضـلـيـةـ،ـ وـوـجـهـ الـاـنـدـفـاعـ أـنـ الـأـفـضـلـيـةـ هـنـاـ زـيـادـتـهـ فـيـ الـكـمـالـاتـ الـرـبـانـيـةـ خـاصـةـ،ـ فـلـاـ تـشـمـلـ الـمـزاـيـاـ الـتـيـ هـيـ الـكـمـالـاتـ الـاـخـتـيـارـيـةـ.ـ أـجـهـورـيـ.

137- {أفضل الخلق بعد نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم الأنبياء، ولـيهم الملائكة }

66- والأنبياء يلونه في الفضل ## وبعدهم ملائكة ذي الفضل (قوله والأنبياء يلونه في الفضل) أي والأنبياء عليهم الصلاة والسلام يتبعون نبينا محمداً * في الفضل، فمرتبتهم بعد مرتبته * فيه، وإن تفاوتوا فيها، فيليه سيدنا إبراهيم، سيدنا موسى، سيدنا عيسى، سيدنا نوح، وهؤلاء هم أولو العزم أي الصبر وتحمل المشاق.

وقد نظم بعضهم أولي العزم على هذا الترتيب فقال:
محمد إبراهيم موسى كليمه ## فعيسى فنوح هم أولو العزم فاعلم وليس آدم منهم، لقوله تعالى: «ولم نجذ له عزماً» (طه: من الآية 115)¹ ويلي أولي العزم بقية الرسل، ثم الأنبياء غير الرسل مع تفاوت مراتبهم عند الله تعالى؛ فالواجب اعتقاد أفضلية الأفضل على طبق ما ورد به الحكم: تفصيلاً في التفصيلي، وإجمالاً في الإجمالي، ويمتتع الهجوم فيما لم يرد فيه توقف،
وقوله: "وبعدهم ملائكة ذي الفضل" ياسكان الناء، وإدغامها في الذال للوزن، و"ذي الفضل" صفة للفظ الجلالة المقدر². أي وبعد الأنبياء ملائكة الله ذي الفضل، فمرتبتهم تلي مرتبة الأنبياء في الجملة، وإنما قلنا في الجملة لأن الذي يلي الأنبياء من الملائكة رؤساؤهم جبريل وميكائيل وإسرافيل وعزراينيل، ثم بقية الملائكة، وقد اتفقوا على أن جبريل وميكائيل أفضل جميع الملائكة، ثم اختلفوا في الأفضل منهما، فقيل: إن جبريل أفضـل وهو المشهور، وقيل إن ميكائيل أفضـل،
وما ذكر من أن الملائكة رؤسـاء وغيرـهم تـلي الأنـبياء: طرـيقـة جـمهـور الأـشـاعـرة وهي مرجـوـحة، وستـأـتي طـرـيقـة المـاتـريـديـة وهـي الـراجـحة، وذهب القـاضـي أبو عبد الله الحـليمـي مع آخـرين كـالمـعـتـزـلـة إـلـى أـنـ الـمـلـائـكـةـ أـفـضـلـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ إـلـاـ نـبـيـاـ مـحـمـدـ *ـ، لـمـا تـقـدـمـ مـعـ أـنـهـ مـسـتـشـىـ مـنـ مـحـلـ الـخـلـافـ، مـعـلـىـنـ بـتـجـرـدـهـمـ عـنـ الشـهـوـاتـ، وـرـدـ بـأـنـ وـجـودـهـ مـعـ قـمـعـهـ أـتـمـ، فـقـدـ قـالـ *ـ: =أـحـبـ الـأـعـمـالـ إـلـىـ اللـهـ أـحـمـزـهـ³ + بـسـكـونـ الـحـاءـ الـمـهـمـلـةـ وـبـعـدـ الـمـيـمـ زـايـيـ: أـيـ أـشـقـهـ، قـالـ السـعـدـ: وـلـاـ قـاطـعـ فـيـ هـذـهـ الـمـقـامـاتـ، وـلـذـلـكـ قـالـ تـاجـ الـدـيـنـ اـبـنـ السـبـكـيـ: لـيـسـ تـفـضـيـلـ الـبـشـرـ عـلـىـ الـمـلـكـ مـاـ يـجـبـ اـعـقـادـهـ وـيـضـرـ الـجـهـلـ بـهـ، وـالـسـلـامـةـ السـكـوتـ عـنـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ، وـالـدـخـولـ فـيـ تـفـضـيـلـ بـيـنـ هـذـيـنـ الصـنـفـيـنـ الـكـرـيمـيـنـ عـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـ غـيرـ قـاطـعـ: دـخـولـ فـيـ خـطـرـ عـظـيمـ وـحـكـمـ فـيـ مـكـانـ لـسـنـاـ أـهـلـاـ لـلـحـكـمـ فـيـهـ، وـاعـلـمـ أـنـ الـمـلـائـكـةـ أـجـسـامـ لـطـيفـةـ نـورـانـيـةـ قـادـرـةـ عـلـىـ التـشـكـلـ باـشـكـالـ مـخـلـفـةـ فـيـ أـشـكـالـ حـسـنـةـ شـائـهـاـ الطـاعـةـ وـمـسـكـنـهاـ السـمـاـوـاتـ غالـبـاـ، وـمـنـهـ مـنـ يـسـكـنـ الـأـرـضـ

1 وـالـآـيـةـ بـتـمـامـهـ «وـلـقـدـ عـهـدـنـاـ إـلـىـ آـدـمـ مـنـ قـبـلـ فـنـسـيـ وـلـمـ نـجـذـ لـهـ عـزـمـاـ» (طـه: 115).

2 بـإـضـافـةـ الـمـلـائـكـةـ إـلـىـ ذـيـ ذـيـ الـفـضـلـ.

3 ذـكـرـهـ الزـمـخـشـيـ فـيـ غـرـيـبـ الـحـدـيـثـ (319/1) وـنـقـلـ السـخـاوـيـ فـيـ الـمـقـاصـدـ الـحـسـنـةـ صـ(69) عـنـ الـحـافـظـ الـمـزـيـ قـولـهـ فـيـهـ: هـوـ مـنـ غـرـائبـ الـأـحـادـيـثـ، وـلـمـ يـرـوـ فـيـ شـيـءـ مـنـ الـكـتـبـ الـسـتـةـ.

يسبحون الليل والنهار لا يفترون ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، ولا يوصفون بذكورة ولا بأئنة، فمن وصفهم بذكورة فسق، ومن وصفهم بأئنة كفر لمعارضته قوله تعالى: **وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَّا** الآية **الزخرف: من الآية 19**) وأولى بالكفر من قال: خناش، لمزيد التقييض.

138-} طريقة الماتريدية في التفاضل بين البشر والملائكة {

67- هذا وقوم فضلوا إذ فضلوا ## وبعض كل بعضه قد يفضل

(قوله هذا) مفعول لمحذوف: أي افهم هذا؛ ويصبح غير ذلك كما تقدم في نظيره، واسم الإشارة عائد على المذكور من تفضيل الأنبياء على الملائكة وتفضيل الملائكة على بقية البشر من غير تفصيل كما هو طريقة جمهور الأشاعرة المرجوحة، وإنما قدمها الناظم لأنه وضع منظومته على مذهبهم،

وقوله: "وَقَوْمٌ فَضَلُّوا إِذْ فَضَلُّوا" أي وقوم من الماتريدية فضلوا بين رؤساء الملائكة وعوام البشر حين فضلوا بين الفريقين فقالوا: الأنبياء أفضل من رؤساء الملائكة كجبريل وميكائيل، ورؤساء الملائكة أفضل من عوام البشر، وهم أولياً لهم غير الأنبياء كأبي بكر وعمر رضي الله عنهم، وليس المراد بعوام البشر ما يشمل الفساق، فإن الملائكة أفضل منهم على الصحيح وعوام البشر المذكورون أفضل من عوام الملائكة وهم غير رؤسائهم حملة العرش وهم أربعة الآن، فإذا كان يوم القيمة أيدهم الله بأربعة أخرى، قال تعالى: *وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَّةٌ* (الحاقة: من الآية 17) لمزيد الجلال عليه يوم القيمة، وكالكريبيين بفتح الكاف وتخفيف الراء. وهم ملائكة حافون بالعرش طائفون به، لقبوا بذلك لأنه متصدرون للدعاء برفع الكرب عن الأمة، وقيل غير ذلك، وقد علمت أن هذه الطريقة هي الراجحة.

فإن قيل: يلزم عليها تفضيل غير المعصوم على المعصوم! أجيب بأن العصمة لا دخل لها في التفضيل، فلا ينظر لها فيه، وإنما ينظر للأكثرية في التواب على العبادة، فعوام البشر أكثر ثواباً من عوام الملائكة لحصول المشقة لعموم البشر في عبادتهم، بخلاف عوام الملائكة فإن جبلتهم الطاعة فلا يحصل لهم فيها مشقة.

(قوله وبعض كل بعضه قد يفضل) "بعض" بالرفع مبتدأ، و"بعضه" بالنصب مفعول مقدم ليفضل الواقع بعده، والجملة خير المبتدأ: أي وبعض كل من الأنبياء والملائكة قد يفضل بعضه الآخر، و"قد" للتحقيق، وبعض الأنبياء كأولي العزم أفضل من بعضهم الآخر، وبعض الملائكة كرؤسائهم أفضل من بعضهم الآخر،

وتلخيص ما أشار إليه الناظم أولاً وأخراً مع الجري على الطريقة الراجحة في التفضيل: أن سيدنا محمدًا * أفضل الخلق على الإطلاق، ويليه سيدنا إبراهيم ثم سيدنا موسى ثم سيدنا عيسى ثم سيدنا نوح، وهؤلاء هم أولو العزم كما تقدم، ثم بقية الرسل، ثم الأنبياء غير الرسل، وهم متفاضلون فيما بينهم عند الله، ثم جبريل، ثم ميكائيل، ثم بقية رؤسائهم، ثم عوام البشر، ثم عوام الملائكة وهم متفاضلون فيما بينهم عند الله أيضاً؛ وسبق أنه يمتنع الهجوم فيما لم يرد فيه توقف، ولهذا أبهم الناظم في الفاضل والمفضول حيث قال: "وبعض كل بعضه قد يفضل".

68- بالمعجزات أيدوا تكرماً ## وعصمة الباري لكل حتما

139- { قد أيد الله تعالى أنبيائه بالمعجزات }

(قوله بالمعجزات أيدوا) الجار وال مجرور متعلق بالفعل بعده: أي أيدهم الله تعالى بالمعجزات، حيث أظهرها على أيديهم تصديقاً لهم في دعوى النبوة والرسالة، وفيما بلغوه عن الله تعالى لأنها نازلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي في كل ما يبلغ عنِّي؛ و"أَلْ" في المعجزات للجنس، فاندفع ما يوهمه ظاهر النظم من أنه لابد في ثبوت النبوة والرسالة من عدد من المعجزات، وليس كذلك¹؛ إذ الواحدة تكفي، ويصبح أن تكون للاستغراف، ويكون من مقابلة الجمع بالجمع، كما في قوله "لِبْسُ الْقَوْمِ ثَيَابُهُمْ" أي لبس كل واحد ثوبه الخاص به ولو واحداً،

وقوله "تكرماً" أي تفضلاً وإحساناً من غير إيجاب ولا وجوب، وأشار بذلك إلى الرد على من أوجب عليه تعالى المعجزة كما أوجب عليه الإرسال، وإنما لبطلت فائدة الإرسال، وذلك مبني على قولهم بوجوب الصلاح والأصلاح المبني على قاعدتهم الباطلة وهو قولهم بالتحسين والتقييم العقليين، فالحق أنه لا يجب على الله شيء لأحد من خلقه \times لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعُلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ (الأنبياء: 23)

140- { تعريف المعجزة والفرق بينها وبين غيرها من خوارق العادات }

واعلم أن المعجزة لغة مأخوذة من العجز وهو ضد القدرة، (وعرفاً: أمر خارق للعادة مقررون بالتحدي، الذي هو دعوى الرسالة أو النبوة، مع عدم المعارضه)؛ وقال السعد: (هي أمر يظهر بخلاف العادة على يد مدعى النبوة عند تحدي المنكريين على وجه يعجز المنكريين عن الإتيان بمثله)،

وقد اعتبر المحققون فيها سبعة قيود:

الأول: أن تكون قولاً أو فعلًا أو تركاً، فال الأول كالقرآن، والثاني كنبع الماء من بين أصابعه²، والثالث كعدم إحراق النار لسيدنا إبراهيم، وخرج بذلك الصفة القديمة، كما إذ قال: آية صدقى كون الإله متصفًا بصفة الالتراع³،

الثاني: أن تكون خارقة للعادة وهي ما اعتاده الناس واستمروا عليه مرة بعد أخرى، وخرج بذلك غير الخارق، كما إذا قال: آية صدقى طلوع الشمس من حيث طلع وغروبها من حيث تغرب،

1 أقول: كلام الناظم ليس إلا إخباراً عن الواقع لا بيان لما هو الواجب لكل واحد من الأنبياء من عدد المعجزات، والواقع أن كل واحد منهم قد أيد بمعجزات كثيرة وهي سنة الله مع أنبيائه.

2 أخرج حديث نبع الماء البخاري في كتاب الوضوء برقم (169) ومسلم في كتاب الفضائل برقم (2279).

3 الأولى بصفة الإبداع أو بصفة الخلق لأنهما التعبيران الواردان في الكتاب والسنة وأما الالتراع فمن تعبيرات الفلسفه التي سرت إلى المتكلمين.

الثالث: أن تكون على يد مدعى النبوة أو الرسالة، وخرج بذلك الكرامة وهي ما يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح، والمعونة وهي ما يظهر على يد العوام تخليصاً لهم من شدة، والاستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة ومكرًا به، والإهانة وهو ما يظهر على يده تكذيباً له كما وقع لمسيلمة الكذاب فإنه تفل في عين أعور لتبرأ فعميت الصححة.

الرابع: أن تكون مقرونة بدعوى النبوة أو الرسالة حقيقة أو حكماً بأن تأخرت بزمن يسير¹، وخرج بذلك الإرهاص: وهو ما كان قبل النبوة والرسالة تأسيساً لها كإطلاق الغمام له * قبلبعثة²،

الخامس: أن تكون موافقة للدعوى، وخرج بذلك المخالف لها، كما إذا قال: آية صدقى انفلاق البحر فانطلق الجبل،

السادس: أن لا تكون مكذبة له، وخرج بذلك ما إذا كانت مكذبة له، كما إذا قال: آية صدقى نطق هذا الجماد فنطق بأنه مفتر كذاب، بخلاف ما لو قال: آية صدقى نطق هذا الإنسان الميت وإحياءه فأحيي ونطق بأنه مفتر كذاب، والفرق أن الجماد لا اختيار له، فاعتبر تكذيبه لأنه أمر إلهي، والإنسان مختار فلا يعتبر تكذيبه لأنه ربما اختار الكفر على الإيمان،

السابع: أن تتذرع معارضته، وخرج بذلك السحر ومنه الشعبدة، وهي خفة في اليد يرى أن لها حقيقة ولا حقيقة لها كما يقع للحواة³،

وزاد بعضهم: ثامناً: وهو أن لا تكون في زمن نقض العادة كزمن طلوع الشمس من مغربها، وخرج بذلك ما يقع من الدجال كأمره للسماء أن ثمطر قشمطراً، وللأرض أن ثبتت فتنبت، وقد نظم بعضهم أقسام الأمر الخارق للعادة، فقال:

إذا ما رأيت الأمر يخرُّ عادةً ## فمعجزة إنْ منْ نبِي لَنَا صَدَرَ
وإنْ باَنْ مِنْهُ قَبْلَ وَصْفِ نَبْوَة## فالإرهاص سمه تتبع القوم في الأثر
وإنْ جاءَ يَوْمًا مِنْ وَلِيٍ فَإِنَّهُ الـ## كرامة في التحقيق عند ذوي النظر
وإنْ كَانَ مِنْ بَعْضِ الْعَوَامِ صَدُورَه## فَكَثُوهْ حَقًا بِالْمَعْوَنَةِ وَاشتهر
وَمِنْ فَاسِقٍ إِنْ كَانَ وَفَقَ مَرَادَه## يُسَمَّى بالاستدراج فيما قد استقر
وَإِلَّا فَيُدَعَى بِالْإِهَانَةِ عَنْهُم## وَقَدْ تَمَتَ الْأَقْسَامُ عَنْ الَّذِي اخْتَرَ
وَزَادَ بَعْضُهُمُ السَّحْرَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْخَوَارِقِ لَأَنَّهُ مَعْتَادٌ عَنْ دَعْيَتِي أَسْبَابَهِ،
141- {يُجَبُ لِلأنبياءِ وَالملائكةِ العصمة}

1 أقول: النبي والرسول مدعيان للنبوة والرسالة في كل آن من آنات عمرها، ولا ينفكان عن هذه الدعوى في أي زمن من الأزمان، فلا وجه لقول الشارح هذا.

2 راجع دلائل النبوة للأصبغاني (45/1) برقم (19) وتاريخ الطبرى (519/1). ورواه الترمذى (3620) وقال حسن غريب.
3 الحواة الذين يجمعون الحيات.

(قوله وعصمة الباري لكل حَتَّماً) الإضافة في عصمة الباري من إضافة المصدر لفاعله، وـ"اكل" متعلق بعصمة، وـ"حَتَّماً" بفتح الحاء على أنه فعل أمر، وألفه منقابلة عن نون التوكيد الخفيفة في الوقف بعد حذف الرابط، والأصل: حتمنها، والجملة خبر المبتدأ وهو "عصمة" إن قرئ بالرفع، ويصح أن يقرأ بالنصب على أنه مفعول لمحذوف يدل عليه المذكور: والتقدير: وحتم عصمة الباري، ولم يجعل مفعولاً للمذكور لأنه مقترن بنون التوكيد الخفيفة، وهو حينئذ لا يعمل فيما قبله.

فإن قيل: إذا لم ي العمل لا يفسر عاملاً، أجيب بأن قولهم ما لا ي العمل لا يفسر عاملاً إنما هو في التفسير الاصطلاحي¹، فلا ينافي أنه يشير له في الجملة، أو بضم الحاء على أنه فعل ماضٍ مبني للمجهول وألفه للإطلاق، وعلى هذا "عصمة" بالرفع لا غير على أنه مبتدأ، والجملة من الفعل ونائب الفاعل خبره وتذكير الضمير الذي هو نائب الفاعل مع كونه عانداً على العصمة لتذكيرها باعتبار كونها وصفاً، وعلى كل فالمعني: أعتقد أن عصمة الباري لكل واحد من الأنبياء والملائكة محتمة وواجبة، بمعنى أنها لا تنفك ولا تقبل الانتفاء، والباري: الخالق، من البرء: وهو الخلق، وقد يقال: إن عصمة الأنبياء قد تقدمت في قوله: "وواجب في حقهم الأمانة" إذ الأمانة هي العصمة، وقد يجاب بأنه إنما تعرض لها ليجمع الملائكة مع الأنبياء في حكمها والاتصال بها، والعصمة لغة: مطلق الحفظ، واصطلاحاً: حفظ الله للمكلف من الذنب مع استحالة وقوعه، ولا يجوز لنا سؤال العصمة بهذا المعنى لأن يقال: (اللهم إنا نسألك العصمة) فإن أريد المعنى اللغوي جاز لنا سوالها،

واعلم أن المشهور عصمة جميع الملائكة، وقولهم: أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ - (البقرة: من الآية 30) ليس غيبة ولا اعتراضًا على الله بل مجرد استفهام، وما نقل في قصة هاروت وماروت مما يذكره المؤرخون لم يصح فيه شيء من الأخبار، بل هومن افتراء اليهود وكذبهم، وتبعهم المؤرخون في ذكر ذلك، وقيل: كانوا رجلين صالحين، وسميا ملكين تشبيهًا لهما بالملكين.

[1] مراده بالتفسير الاصطلاحي يعني الوارد في باب الاشتغال، فليس هذا من باب الاشتغال وهذا لا ينافي أن الكلام من باب الحذف العام لوجود القرينة على المحذوف.

142- } محمد صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم الأنبياء ورسل إلى الناس كافة

-69 - وَخُصَّ خَيْرُ الْخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَّا ## بِهِ الْجَمِيعُ رَبِّنَا وَعَمَّا

(قوله وخص خير الخلق) ببناء الفعل للمفعول، و"خير الخلق" نائب فاعل الذي هو الله، والأصل: وخص الله خير الخلق أي أفضليهم وهو نبينا محمد ، و"خير" أ فعل تفضيل أصله "آخر" كأكرم، حذفت منه الهمزة لكثره الاستعمال، وقوله: "أن قد تما ## به الجميع ربنا" أي بأن ختم ربنا به * جميع الأنبياء، فالباء مقدرة وهي داخلة على المقصور، فتتميم جميع الأنبياء مقصور عليه * لا يتعاده إلى غيره، قال تعالى: ×وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ × (الأحزاب: من الآية 40) ويلزم منه ختم المرسلين، لأنه يلزم من ختم الأعم ختم الأخص من غير عكس، ولا يشكل ذلك بنزول سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام في آخر الزمان، لأنه إنما ينزل حاكماً بشرعية نبينا ومتبعاً له، ولا ينافي ذلك أنه حين نزوله يحكم برفع الجزية عن أهل الكتاب، ولا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، لأن نبينا أخبر أنها مغية إلى نزول عيسى، فحكمه بذلك إنما هو بشرعية نبينا،

وخصائصه * لا تتحصر حداً ولا عداً، ولكن المهم منها ما ذكره المصنف (قوله وعما بعثته) أي وخص أيضاً بأن عمربنا بعثته، فالبلاء مقدرة وهي داخلة على المقصور كما في الذي قبله، فتعظيم البعثة مقصور عليه * لا يتعداه إلى غيره، فأرسله الله إلى جميع المكلفين من الثقلين إرسال تكليف اتفاقاً،

وأما الملائكة فقد تقدم فيهم الخلاف، والأصح¹ أنه مرسى إليهم إرسال تشريف، وبعضهم اعتمد أنه مرسى إليهم إرسال تكليف بما يليق بهم، فإن منهم الرافع والمساجد إلى يوم القيمة،

وما كلف به الإنسان تفصيلاً وإنما، فقد كلف به الجن كذلك وشمل ذلك يأجوج وأماجوج بالهمز وتركه. وهم أولاد يافث بن نوح، وقيل: جيل من الترك، وقيل: غير ذلك،

والتحقيق أنه * مرسل لجميع الأنبياء والأمم السابقة، لكن باعتبار عالم الأرواح، فإن روحه خلقت قبل الأرواح وأرسلها الله لهم فبلغت الجميع²، والأنبياء نوابه في عالم الأجسام، فهو * مرسل لجميع الناس من لدن آدم إلى يوم القيمة حتى إلى نفسه، لدخول الجميع تحت قوله *: **يبعث إلى الناس كافة**³ وقوله تعالى: **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافِةً**

1 "والاصل .. إلخ" الذي في شرح المصنف الخلاف في أنه أرسل إليهم أولاً، وبعضهم جعله مرسلاً إليهم، وبعضهم نفاه انتهى خلاصة كلامه، والظاهر أن هذا النافي هو عين القائل بأنه أرسل إليهم إرسال تشريف، فالمراد بـإرساله إليهم إرسال تشريف: أنهم شرفوا ببعثة من غير أن بأمر لهم شيء، أو بنهاهم عنه أحدهم^٤

2 هذا ما لا دليل عليه نعم قر الإمام السبكي عموم بعثته * بوجه آخر في رسالة له سماها "التعظيم والمنة في المؤمنين به ولتنصرنه" وهي مدرجة في فتاواه.

3 أخرج البخاري في كتاب التيمم الحديث الثاني برقم (338) (322) عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: =أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبله، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل من أمتي أدركته

لِلنَّاسِ - (سبأ: من الآية 28) فمن نفى عموم بعثته * فقد كفر، وفي ذلك رد على العيساوية وهم فرقة من اليهود زعموا تخصيص رسالته * بالعرب،

لا يقال: تعميم البعثة ليس خاصاً ببنينا * بل مثله نوح فإنه كان مبعوثاً لجميع من في الأرض بعد الطوفان، لأننا نقول: تعميم بعثة نوح ليس من أصل البعثة بل أمر اتفافي، لأنّه لم يسلم من الهلاك إلا من كان معه في السفينة، وأما تعميم بعثة سيدنا محمد * فهو من أصل البعثة، ومقتضى ما ذكر أن بعثة نوح لم تكن عامة قبل الطوفان، فيكون بعض المغرقين لم يرسل إليهم فيقال: لم يرسل إليهم فما وجّب غرقهم؟ وقد قال تعالى: «وَمَا كُنَّا مُذَكِّرِينَ حَتَّىٰ ثَبَّعْتَ رَسُولَنَا» (الإسراء: من الآية 15) ولذلك قيل إنها عامة قبل الطوفان، ولعل الأول تمسّك بقوله تعالى: «وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً» (الأنفال: من الآية 25) وعلى القول بعموم بعثته قبل الطوفان فالنعمان خاص بزمنه فقط، وتعميم رسالة نبينا * لزمنه وللزمن الذي بعده بل والذي قبله كما تقدم، فأين التعميم الخاص من التعميم العام؟ على أن سيدنا نوحًا لم يرسل إلى الجن، فإنه لم يرسل لهم إلا نبينا محمد *¹، وأما تسخير الجن لسلیمان عليه الصلاة والسلام فتسخير سلطنة وملك لا تسخير نبوة.

الصلاحة فليصل، وأحلت لـي الغائم، ولم تحل لأحد قبلـي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومـه خاصة، وبعثـت إلى الناس عـامة، ورواه مسلم في كتاب المساجـد برقم (521).
1 ما هو الدليل على هذا؟

143- {شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تنسخ بغيرها}

70- **بُعْثَةٌ فَشَرِعَهُ لَا يُنْسَخُ ## بغيره حتى الزمان ينسخ قوله فشرعه لا ينسخ ## بغيره** مفرع على ختم النبوة به وتعظيم بعثته، فالباء للتفسير، ويصبح أن تكون فاءً الفصيحة لأنها أفصحت عن شرط مقدر، والتقدير: إذا علمت أنه خاتم النبيين وأن بعثته عامة فشرعه لا ينسخ بغيره¹؛ لا كلا ولا بعضاً، والشرع- لغة: البيان، واصطلاحاً: الأحكام الشرعية. والننسخ- لغة: الإزالة والنقل، منه نسخت الشمس الظل أي أزالته، ونسخت الكتاب أي نقلته، وهل هو حقيقة في المعنى، أو حقيقة في الأول مجاز في الثاني، أو بالعكس؟ أقوال، وخير الأمور أو سلطتها، فالصحيح أنه حقيقة في الأول مجاز في الثاني، واصطلاحاً: رفع حكم شرعي بدليل شرعي، والمراد برفع الحكم الشرعي انقطاع تعلقه بالمكلفين لأنه خطاب الله تعالى، وهو يستحيل رفعه لأنه قديم، بخلاف التعلق فلا يستحيل رفعه لأنه حادث،

وقوله "حتى الزمان ينسخ" أي فشرعه * مستمر إلى نسخ الزمان، فالمراد بـ"حتى" الغاية مع كونها ابتدائية، وـ"الزمان" مبدأ خبره "يننسخ" والمراد بالنسخ هنا: المعنى اللغوي وهو الإزالة، فالمعنى: حتى الزمان يزال ويعرف بحضور يوم القيمة، لقوله *: لِنْ تَزَالْ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَانِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ -يُعْنِي الدِّينِ الْحَقِّ- لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالِفِهِمْ حَتَّى يَأْتِي أَمْرُ اللَّهِ² أَيِ السَّاعَةِ؛ وَهُوَ عَلَى حَذْفِ مَضَافٍ: أَيْ قَرْبَهَا، لَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَمْوِتونَ قَبْلَ السَّاعَةِ بِرِيحِ لِينَةٍ³، والمراد بالنسخ في آخر الشطر الأول: المعنى الشرعي؛ ففي كلامه الجناس، وقد تقدم الكلام في الإبطاء فلا حاجة إلى الإعادة.

1 لا يخفى أنه لا يصحربط كون شرعه لا ينسخ بعلم أنه خاتم النبيين، بل إنما يصح ربطه بكونه خاتم النبيين فلا وجہ للحمل على الفصيحة.

2 أخرج البخاري في كتاب العلم برقم (71) عن معاوية رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله + وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة برقم (1037).

3 أخرج حديثاً بمعنى ابن حبان في صحيحه في كتاب التاريخ برقم (6797) وأحمد (431/3) قال الهيثمي (12/8) رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح إلا أن نافعاً لم يسمع من عياش.

- 71- ونسخه لشرع غيره وقع ## حتماً أذلَ الله من¹ له منع
- 72- ونسخ بعض شرعه بالبعض ## أجزٌ وما في ذاله من غضٌّ
- 144-} شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وآلِه وسلِّم قد نسخت الشرائع المتقدمة عليها {

(قوله ونسخه لشرع غيره وقع## حتماً) أي ونسخ شرع نبينا محمد## لشرع كلنبي غيره وقع وحصل حال كونه محتاماً فـ "حتماً" بمعنى متحتماً حال من فاعل "وَقَعْ" ويدل لذلك قوله تعالى: ×وَمَنْ يَبْتَغِ عِيْرَ الْإِسْلَامِ دِينَأَنْ (آل عمران:85)² والأحاديث في ذلك كثيرة بلغت جملتها مبلغ التواتر، فنسخ شرعه * لشرع غيره واقع سماعاً بإجماع المسلمين، خلافاً لليهود والنصارى، حيث زعموا أن شرع نبينا * لم ينسخ شرع أحد من الأنبياء توسلاً للقول بنفي نبوته³ ، واحتجوا على ذلك بأنه يلزم على القول بالنسخ ظهور مصلحة كانت خفية على الله تعالى، ورد بأن المصلحة تختلف بحسب الأزمنة، فالمصلحة في زمن الأمم السابقة اقتضت تكليفهم بشرائعهم، والمصلحة في زماننا اقتضت تكليفنا بشريعتنا، وقوله: "أذلَ الله من له منع" أي الحق الذي يمنع من نسخ شرع نبينا لغيره، وهذه جملة دعائية على اليهود والنصارى المانعين لذلك.

145-}يجوز نسخ بعض شرع نبينا بالبعض {

(قوله ونسخ بعض شرعه بالبعض##أجز) لا يخفى أن "نسخ" بالنصب مفعول مقدم "الأجز" الواقع بعده: أي اعتقاد جواز نسخ بعض شرعه * بالبعض الآخر جوازاً وقوعياً، لأن ذلك وقع بالفعل، نعم وجوب معرفته تعالى وتحريم الكفر نسخه غير واقع، وإن كان جائزأ⁴ كما هو مذهب أهل الحق⁵ خلافاً لمن قال: إن المعرفة حَسَنٌ عقلي، والكفر قبيح عقلي، فوجوب المعرفة وتحريم الكفر لا يجوز نسخهما، ونحن نقول: الحسن ما حسن الشرع، والقبيح ما قبح الشرع: فلو جعل المعرفة من القبيح، والكفر من الحسن فلا حرج عليه،

1 قوله: من له منع. الأولى أن يقال إن ضمير له عائد على النسخ مطلقاً لا على نسخ شرعه إلخ لأن اليهود والنصارى منعوا النسخ مطلقاً إلى القول بنفي نبوته * لا أنهم منعوا نسخ شرعه لغيره من الشرائع فإن ذلك يوهم أنه قد قبلوا شرعه ونبوته ولكنهم لم يقبلوا نسخ شرعه لشرائعيهم.

2 تمام الآية: ×فَلَنْ يُقْبَلَ مِثْلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ { (آل عمران: 85).

3 بل هذا القول منهم مفرع على قولهم بنفي نبوته صلى الله تعالى عليه وآلِه وسلِّم.

4 أي جائزأ عقلياً لأن وجوب معرفته تعالى وحرمة الكفر كل منهما حكم شرعاً أو وجه الشرع ولم يوجبه العقل حتى يمنع رفعه بل العقل يجوز رفعه هذا هو مذهب الأشاعرة خلافاً للماتريدية والمعزلة حيث ذهبا إلى أنهما عقليان بناء على قولهما بالتحسين والتقييم العقليين، وقد تقدم تفصيل مذهبهما في التعليق.

5 قوله كما هو مذهب أهل الحق هذا التعبير ليس على ما ينبغي فإن المخالفين فتنان عظيمتان وهم الماتريدية والمعزلة والمسألة ليست من مسائل الأصول التي يكفر المخالف فيها أو يبدع فكان عليه أن يقول كما هو مذهب الأشاعرة.

وُشِّمِلَ الْبَعْضُ الْمَنْسُوخُ الْبَعْضُ الْقُرْآنِ خَلْفًا لِمَنْ مَنَعَهُ كَأْبِي مُسْلِمَ الْأَصْفَهَانِي^١
مُحْتَاجًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ» (فَصِّلَتْ: مِنَ الْآيَةِ ٤٢)

فَلَوْ نَسَخَ بَعْضَهُ لَتَطَرَّقَ إِلَيْهِ الْبَطَلَانُ.

وَأَجَابَ الْأُولُونَ بِأَنَّ الضَّمِيرَ لِمَجْمُوعِ الْقُرْآنِ وَهُوَ لَا يَنْسَخُ اِتْفَاقًا، وَخَرَجَ بِتَقْيِيدٍ
الْمَصْنُفُ الْبَعْضُ نَسَخُ الْجَمِيعِ، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ جَائزًا لَكُنَّهُ غَيْرُ وَاقِعٍ،

فَالْحَالُ أَنَّ الْكَلَامَ فِي مَقَامِيْنِ: مَقَامُ جَوَازٍ وَمَقَامُ وَقْوَعٍ، فَمِنْ حِيثُ الْجَوَازِ يَجُوزُ
نَسَخُ الشَّرِيعَةِ كَلَّاً أَوْ بَعْضًا، وَأَمَّا مِنْ حِيثُ الْوَقْوَعِ فَلَا يَجُوزُ نَسَخُ الْجَمِيعِ جَوَازًا وَقَوْعِيًّا،
وَقَوْلُهُ: «وَمَا فِي ذَلِكَ مِنْ خَضْرٍ» أَيْ وَمَا فِي هَذَا الْحُكْمِ وَهُوَ تَجْوِيزُ نَسَخِ بَعْضِ
شَرِعِهِ بِالْبَعْضِ الْآخَرِ مِنْ نَصْرٍ لَهُ يَقْتَضِي اِمْتِنَاعَهُ،

146- {أَقْسَامُ النَّسْخِ}

وُشِّمِلَ مَا ذُكِرَ نَسَخُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ
وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ» (الْبَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ ٢٤٠)
فَإِنَّهُ نَسَخٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ
أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» (الْبَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ ٢٣٤) لِتَأْخِرِهِ نَزْوَلًا، وَإِنْ تَقْدِمْ تَلَوَّهُ وَنَسَخُ السَّنَةِ
بِالسَّنَةِ كَمَا فِي حَدِيثٍ = كَنْتَ نَهِيَتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقَبُورِ فَزُورُوهَا^٢ فَإِنَّهُ نَسَخٌ النَّهِيُّ الَّذِي
وَقَعَ مِنْهُ * أَوْلًا بِالْأَمْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَنَسَخُ السَّنَةِ بِالْكِتَابِ كَمَا فِي اِسْتِقْبَالِ بَيْتِ
الْمَقْدِسِ التَّابِتِ بِالسَّنَةِ^٣، فَإِنَّهُ نَسَخٌ بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ التَّابِتِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «فُولٌ وَجْهُكَ
شَطَرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» (الْبَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ ١٤٩) وَنَسَخُ الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
«كَتِبْ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خِيرًا وَصِيَّةً لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنِ» (الْبَقْرَةُ:
مِنَ الْآيَةِ ١٨٠) فَإِنَّهُ نَسَخٌ بِحَدِيثٍ = لَا وَصِيَّةً لِوَارِثٍ^٤ وَشُمِلَ أَيْضًا نَسَخُ التَّلَوَّهُ وَالْحُكْمِ
جَمِيعًا كَمَا فِي نَحْوِ = عَشْرِ رَضْعَاتِ مَعْلُومَاتٍ يَحْرَمُنَ + فَإِنْ كَانَ مَا يَتَلَى، فَنَسَخَ بِـ

١ المخالف هو أبو مسلم الأصفهاني فقط، فقيل إنه نفي أصل النسخ، وقيل: نفي النسخ في القرآن، وقيل: إنما نفي اسم النسخ دون حقيقته وسماه تخصيصاً واختار هذا القول الأخير تاج الدين السبكي في جمع الجواب ورأيه شارحه المحقق المحلي وعلى كل حال لا اعتداد بخلافه لأنَّه مصادم للإجماع الواقع قبله، على أنَّ النقل عنه مضطرب غير محرر.

٢ أخرجه مسلم في كتاب الجنائز برقم (٩٧٧).

٣ أخرج البخاري في كتاب الصلاة برقم (٣٩٩) عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وأله وسلم صلى نحو بيته المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً وكان يحب أن يوجه نحو الكعبة فأتنزل الله: «قُدْ تَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ» (الْبَقْرَةُ: مِنَ الْآيَةِ ١٤٤) فتوجه نحو الكعبة، وهو عند مسلم كذلك.

٤ أخرجه الترمذى برقم (٢١٢١) وأبو داود برقم (٢٨٧٠) وابن ماجه برقم (٢٧١٣) كلهم في كتاب الوصايا باب لا وصيَّة لوارث عن أبي أمامة الباهلي، وابن ماجه أيضاً برقم (٣٧١٤) عن أنس بن مالك، قال: إني لتحت ناقة رسول الله * يسيل عليَّ لعابها" فسمعته يقول: =إنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِيْ حَقٍّ حَقَّهُ أَلَا لَا وَصِيَّةً لِوَارِثٍ+ قال البوصيري في الزواائد: إسناده صحيح. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(خمس معلومات يحرمن) ثم نسخ هذا الناسخ عندنا تلاوة لا حكماً، وعند المالكية تلاوة حكماً، ونسخ التلاوة دون الحكم كما في نحو: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما أبته نكالاً من الله والله عزيز حكيم) فإنه كان مما يتلى فنسخ تلاوة وحكماً، ونسخ الحكم دون التلاوة كما في آية: **وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ** (البقرة: من الآية 240) فإنه نسخ حكماً بآية **أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرَأَوْنَ** (البقرة: من الآية 234) وبقي تلاوة، والحق أن النسخ لا يكون إلا إلى بدل كما قاله الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه، خلافاً لمن قال: تارة يكون إلى بدل كما في آية الأنفال، أعني قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ...** الآية (الأنفال: من الآية 65) وقوله تعالى: **إِنَّ اللَّهَ عَلِمُ وَعِلْمَ أَنَّ فِيهِمْ ضَعْفًا** **إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مائَةً صَابِرَةً يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ...** الآية (الأنفال: من الآية 66) وتارة يكون إلى غير بدل كما في قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ ...** (المجادلة: من الآية 12)¹ فإن وجوب تقديم الصدقة على مناجاة الرسول نسخ بلا بدل، وعلى الأول فبدل هذا الوجوب جواز التصدق أو استحبابه²، فلم يقع بلا بدل أصلاً.

1 تمام الآية: **فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيِّ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرٌ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِي اللَّهِ عَفْوًا رَحِيمًا** (المجادلة: من الآية 12).

2 المراد الاستحباب من حيث أنها مقدمة للمناجاة وهذا أمر زائد على الاستحباب العام للتصدق وأما على القول بالجواز فالموجود هو الاستحباب العام فقط ويبقى النسخ بلا بدل ولا يخفى ضعف الجواب. لأنه لا دليل على هذا الاستحباب الخاص، ولا يعد الجواز والاستحباب العام بدلًا.

147-{ومعجزات نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم كثيرة}

73- ومعجزاته كثيرة غرر ## منها كلام الله معجز البشر
(قوله ومعجزاته كثيرة غرر) لما ذكر فيما تقدم تأييد الله تعالى للأنبياء
بالمعجزات نبه هنا على كثرتها ووضوحاً لنبينا دون غيره؛ فالغرض الآن التنبية على
كثرة معجزاته ووضوحاً لها، لكن المراد من معجزاته: الأمور الخارقة للعادة الظاهرة على
يده *، سواء كانت مقرونة بالتحدي أم لا¹، فهو من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه،
أو من عموم المجاز، وإنما وصفها بالكثرة المطلقة إيماء للعجز عن الإحاطة بها،
والغرر: جمع غرة، وهي في الأصل: بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم، وتطلق على
خيار الشيء، ثم استعملت في كل واضح معروف على وجه الحقيقة العرفية²، وهو
المراد هنا، فـ"غرر" بمعنى واضحات مشهورات،

واعلم أن ما كان منها معلوماً بالقطع منقولاً بالتواتر كالقرآن، فلا شك في كفر
منكره، وما لم يكن منها ذلك، فإن اشتهر كنبع الماء من بين أصابعه * فسوق منكره،
وإن لم يشتهر وثبت بطريق صحيح أو حسن عذر منكره.

148-{جملة من معجزات نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم}

(قوله منها كلام الله) قد تقدم أن كلام الله يطلق على الصفة القديمة وعلى اللفظ
المنزل على النبي *، المتبع بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه كما يطلق عليهما
القرآن لكن قد غلب كلام الله في الصفة القديمة³، والقرآن في اللفظ الحادث، والمصنف
أراد هنا بكلام الله: اللفظ، وإنما نص عليه بخصوصه لأنه أفضل معجزاته * وأدومها
لبقائه إلى يوم القيمة، ولا يخرج عنه شيء من معجزاته غالباً، وإن فبعضها لم يذكر
فيه بطريق الصراحة وإن كان داخلاً في عموم قوله تعالى: ×إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

1 قوله سواء كانت مقرونة بالتحدي أم لا، التحدي هو جعل الرسول الأمر الخارق
للعادة بينة على صدقه فيما ينقل عن الله، قال ابن الهمام في المسايير وقول السهيلي في بعض
هذه الخوارق أنها علامة للنبوة لا معجزة أي لا تسمى بذلك بناء على عدم اقترانها بدعوى
النبوة ليس بذلك فإنه * منسحب عليه دعوى النبوة من حيث ابتداء الدعوة إلى أن توفاه الله
تعالى كأنه في كل ساعة يستأنفها فعل ما وقع له من الخوارق كان معجزة لاقترانها بدعوى
النبوة حكماً وكأنه يقول في كل ساعة إني رسول الله وكأنه يقول في كل وقت وقع فيه خارق
للعادة هذا دليل صدقتي اهـ. مع شرح المسامرة ص 306 وبهذا تعلم ما في كلام الشارح، وما
قاله ابن الهمام أيضاً ليس بذلك لأن دعوى النبوة وصف قائم بنفس النبي لا ينفك عنه في وقت
من الأوقات نعم قد يذهب النبي عن هذا الوصف كما في حال النوم كما قد يذهب المؤمن عن
إيمانه حينئذ ولا يعد مع ذلك غير مؤمن، والله أعلم.

2 الظاهر أن هذا الاستعمال على سبيل المجاز.

3 لعل هذه الغلبة في كلام متاخر المتكلمين لا في كلام الشارع. ولا في كلام السلف،
فإنهم كانوا يطلقون كلاماً منها على الكلام النفسي القائم بالله تعالى ولم يقولوا باللفظ الحادث
كما تقدم بيانه.

قَدِيرٌ بِهِ (آل عمران: من الآية 165)، ×مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ بِهِ (الأنعام: من الآية 38).

وذلك كان شفاق القمر؛ فعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: بينما نحن مع رسول الله * إذا انشق القمر فلقتين، وكانت فلقة وراء الجبل وفلقة دونه، فقال لنا رسول الله *: =أشهدوا+ وقال كفار قريش: هذا سحر فابعثوا إلى أهل الأفاق حتى تتظروا أراوه مثل هذا أم لا؟ فأخبر أهل الأفاق بأنهم رأوه منشقاً، فقال كفار قريش: هذا سحر مستمر¹، فقد انشق نصفين وهو في السماء وإن كان قد يسبق إلى الوهم أنه نزل منها إلى الجبل.

وكتسليم الحجر والشجر عليه *، فعن علي رضي الله عنه أنه قال: "كنت مع النبي * بمكة فخرجنَا في بعض نواحيها فما استقبله حجر ولا شجر إلا وهو يقول: السلام عليك يا رسول الله"².

وكتسبح الحصى في كفه *، فقد روى ثابت بن أنس بن مالك قال: كنا جلوساً عند رسول الله *، فأخذ كفًا من حصى فسبحنا في يده حتى سمعنا التسبيح ثم صبها في يد أبي بكر فسبحنا ثم في يد عمر فسبحنا ثم في يد عثمان فسبحنا ثم صبها في أيدينا فما سبحة³.

وحنين الجذع الذي هو ساق النخلة وحديثه مشهور متواتر: وهو أنه كان * قبل أن يصنع له المنبر يخطب عنده، فلما صنع له المنبر انتقل إليه فسمع له كل من كان في المسجد حينئذ صوتاً عظيماً حتى كاد ينشق أسفًا على فراقه *، فضممه إليه فصار يثن أعين الصبي الذي تضمه أمه إليها وتستكته عن بكائه ثم قال: =إن شئت أردك إلى الحاط أي البستان الذي كنت فيه تنبت لك عروقك ويكملا لك خلقك ويتجدد لك خوص وثمر،

1 انشقاق القمر رواه البخاري في التفسير برقم (4867) عن أنس رضي الله عنه قال: سأل أهل مكة أن يريهم آية، فأبرأهم انشقاق القمر وبرقم (4864) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: انشق القمر على عهد رسول الله * فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقعة دونه، فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: =أشهدوا+.

والحديث عند مسلم في كتاب صفات المناقين بباب انشقاق القمر برقم (2800) عن عبد الله بن مسعود.

2 أخرجه الترمذى في المناقب برقم (3626) وقال: حدث غريب، وأخرج مسلم في الفضائل برقم (2277) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: =إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم على قبل أن أبعث وإنني لأعرفه الآن+.

3 أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (1266) ورقم (4097) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (179/5) عن الرواية الثانية: فيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف وقال: وله طريق أحسن من هذا في باب علامات النبوة وإسناده صحيح وانظر (299/8) وأخرجه البزار في مسند (9/431) (9/434/9) وأخرج البخاري حديثاً فيه: برقم (3579) (ولقد) كما نسمع تسبيح الطعام وهو يوزل)، قال ابن حجر في فتح الباري (592/6) أي في عهد رسول الله * غالباً.

وإن شئت أغرسك في الجنة فياكل أولياء الله من ثمرك⁺، ثم أصغى إليه ليسمع ما يقول
فقال بصوت يسمعه من يليه: بل تغرسني في الجنة فياكل مني أولياء الله وأكون في
مكان لا بلاء فيه، فقال: قد فعلت، ثم قال *: اختار دار البقاء على دار الفناء⁺، وأمر
به فدفن تحت المنبر، وكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى، وقال: يا عباد الله:
الخيبة تحن إلى رسول الله * فأنتم أحق أن تستيقنوا إلى لقائه¹.

وكرد عين قتادة حين سالت على خده، وذلك أنه كان يتقي بوجهه السهام عن
رسول الله * في غزوة أحد، فأصاب عينه سهم فسالت على خده، فأخذها بيده وسعى بها
إلى رسول الله *، فلما رأها في كفه دمعت عيناه وقال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن
شئت ردتها ودعوت الله لك فلم تفقد منها شيئاً، فقال: يا رسول الله إن الجنة لجزاء
جميل وعطاء جليل، ولكنني رجل مبتلى بحب النساء وأخاف أن يقلن أعور فلا يرددني،
ولكن تردها وتسأل الله لي الجنة فردها في موضعها وقال: اللهم ق قتادة كما وقى وجه
نبيك فاجعلها أحسن عينيه وأحدها نظراً⁺ وكان كذلك وكانت لا ترمد إذا رممت الأخرى².

وكشهادة الضب بنبوته: روی أن رسول الله * كان في محفل من أصحابه إذ
جاءه أعرابي وقد صاد ضباً، فقال الأعرابي: من هذا؟ قالوا: نبي الله، فقال: واللات
والعزى، لا آمنت به، إلا أن يؤمن هذا الضب، وطرحه بين يديه *، فقال: يا ضب، فأجابه
بلسان مبين، يسمعه القوم جميعاً: ليك وسعديك يا زين من وافق القيامة، قال: من تعبد؟

1 حديث حنين الجذع قد جاء بروايات متعددة مختلفة، ولم يجتمع ما أورده الشارح في
واحدة منها، وإنما هو مجموع مؤلف من مجموع الروايات. أخرج البخاري عن جابر بن عبد
الله برقم (2095) أن امرأة قالت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: يا رسول الله ألا
أجعل لك شيئاً تقدّع عليه؟ فإن لي غلاماً نجراً قال: (إن شئت) فعملت له المنبر، فلما كان يوم
ال الجمعة قعد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على المنبر الذي صنع فصاحت النخلة التي كان
يخطب عندها حتى كادت أن تتشقق، فنزل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حتى أخذها
فضشمها إليه فجعلت تئنُ أنين الصبي الذي يسكن حتى استقرت، قال: (بكت على ما كانت تسمع
من الذكر). قال البيهقي في دلائل النبوة (563/2) بعد أن روى جملة من أحاديث حنين الجذع:
هذه الأحاديث التي ذكرناها في أمر الخنانة كلها صحيحة، وأمر الخنانة من الأمور الظاهرة
والأعلام النيرة التي أخذها الخلف عن السلف، ورواية الأحاديث فيه كالتکلیف (يعنى وردت
تواطراً ورود التکلیف بالأحكام الشرعية).

وأخرج البخاري في كتاب الجمعة برقم (918) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
قال: كان جذع يقوم إليه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فلما وضع له المنبر سمعنا
للجدع مثل أصوات العشار، حتى نزل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فوضع يده عليه.
والحديث أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة برقم (1414) والدارمي في المقدمة
وراجع مجمع الزوائد كتاب الصلاة (401/3).

2 أصل الحديث في مسند أبي يعلى برقم (1549) عن قتادة بن النعمان: أنه أصيبت
عينه يوم بدر فسالت حدقته على وجنته، فأرادوا أن يقطعوها فسأل النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم: فقال: لا⁺، فدعا به فغمز حدقته براحته، فكان لا يدرى أي عينيه أصيبت، وانظر
مجمع الزوائد كتاب علامات النبوة (535/8) وأما هذا الخبر باللفظ الذي أورده الشارح فلم
نعثر عليه. يراجع الطبرى (19/8)

قال: الذي في السماء عرشه وفي الأرض سلطانه، وفي البحر سبيله، وفي الجنة رحمته، وفي النار عقابه، قال: فمن أنا؟ قال: رسول رب العالمين، وخاتم النبيين، وقد أفلح من صدّقك، وخاب من كذبك، فأسلم الأعرابي¹.

وأما حديث الظبية فالحق أنه موضوع لا أصل له ولفظه: كان النبي * في صحراء، فنادته ظبية: يا رسول الله، فقال: ما حاجتك؟ قالت: صادني هذا الأعرابيولي خشfan - بكسر الخاء وتسكين الشين- أي ولدان في ذلك الجبل فأطلقني حتى أذهب أرضعهما وأرجع، فقال: وتغطين؟ قالت: نعم، عذبني الله عذاب العشار إن لم أفعل، فأطلقها، فذهبت ورجعت، فأوثقها، فانتبه الأعرابي، وقال: يا رسول الله ألاك حاجة؟ قال: = تطلق هذه الظبية+ فأطلقها، فخرجت تudo في الصحراء وتقول:أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، لكن الحديث موضوع كما علمت.

(قوله معجز البشر) أي يصيرهم عاجزين عن معارضته، والإتيان بمثله، بل كل المخلوقات كذلك إجماعاً × قلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ النِّسَاءُ وَالجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا- (الإسراء:88) أي معيناً، وخص الإنس والجن مع أن سائر المخلوقات كذلك، لأنهما اللذان يتصور منهما المعارضة، بخلاف غيرهما كالملائكة لعصمتهم واقتصر الناظم على البشر لأنهم الذين تصدوا لذلك بالفعل، و"البشر" هم بنو آدم"، سموا بذلك لبدو بشرتهم التي هي ظاهر الجلد،

ولا خلاف في أن القرآن بجملته معجز، وإنما الخلاف في أقل ما يقع به الإعجاز من أبعاضه، واختار جمهور أهل التحقيق أن أقله أقصر سورة منه أو ثلث آيات، وقال القاضي عياض: إن أقله سورة ×إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ- (الكوثر:1) أو آية أو آيات في قدرها، وظاهر الأول أن الآية أو الآيتين ليس معجزاً وإن عادل الثلاثة أو السورة في الطول كآية الكرسي والدين، والظاهر خلافه، فالمعتمد أن الآية الطويلة معجزة كالثلاثة: واختلف في وجه إعجازه، فقيل كون الله صرفهم عن الإتيان بمثله، مع كونهم قادرين على ذلك، وهذا القول يسمى قول الصرف، والذي ذهب إليه الجمهور، أن وجه إعجازه كونه في أعلى طبقات البلاغة، والفصاحة مع اشتتماله على الأخبار بالمغيبات ودقائق العلوم وأحوال المبدأ والمعد، وغير ذلك مما لا يحصى، وهذا هو الصحيح في وجه الإعجاز.

1 قال الهيثمي في مجمع الزوائد (518/8) كتاب علامات النبوة: رواه الطبراني في الصغير برقم (948) والأوسط عن شيخه محمد بن علي بن الوليد البصري، قال البيهقي: والحمل في هذا الحديث عليه، قلت: وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال الذهبي في الميزان (651/3) خبر باطل.

-74- واجزم بمعراج النبي كما رواوا ## وبرئن لعائشة مما رموا
149- {الإسراء والمعراج}

(قوله واجزم بمعراج النبي كما رواوا) بسكون الياء من النبي مخففة للوزن، أي واعتقد اعتقداً جازماً بعروج نبينا * وصعوده إلى السماوات السبع إلى سدرة المنتهي¹ إلى حيث شاء الله بعد الإسراء على البراق -وجبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره- من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى حال كون العروج الذي جزمت به مثل الذي رواه أهل الحديث والتفسير والسير²

وكان على الناظم التعرض للإسراء أيضاً لكن استغنى عن ذكره بذكر المعراج لشهرة إطلاق أحد الاسمين -أعني الإسراء والمعراج- على ما يعم مدلوليهما، وهو سيره * ليلاً إلى أمكنة مخصوصة على وجه خارق للعادة، فهذا أمر كلي يشمل مدلوليهما³ والحق أنه كان يقطنه بالروح والجسد، كما أجمع عليه أهل القرن الثاني ومن بعده من الأمة، خلافاً لبعض القرن الأول، القائل بأنه كان مناماً، ولبعضه القائل بأنه كان بالروح فقط، لكن يقطنه فالآقوال ثلاثة.

فإن قيل: فما الفرق بين كونه مناماً وبين كونه بالروح؟ أجيب بأنه على كونه مناماً يكون في حالة النوم، وعلى كونه بالروح لا نوم أصلاً، بل الروح تذهب للأمكنة المخصوصة والجسد في هذه الحالة يكون كالغافل،

والإسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى: ثابت بالكتاب والسنّة وإجماع المسلمين، فمن أنكره كفر، والمعراج من المسجد الأقصى إلى السماوات السبع: ثابت بالأحاديث المشهورة، ومنها إلى الجنة، ثم إلى المستوى أو العرش أو طرف العالم من فوق العرش، على الخلاف في ذلك ثابت بخير الواحد، فمن أنكره لا يكفر لكن يفسق، والتحقيق أنه لم يصل إلى العرش كما نصوا عليه في موارد القصة.

1 سدرة المنتهي هي شجرة ينتهي إليها علم الملائكة، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله * جاء وصفها في حديث المعراج الطويل بقوله صلى الله تعالى عليه وأله وسلم: =ورفت لي سدرة المنتهي فإذا نبضها (حملها وثمارها) كأنه قلال هجراء وورقتها كأنه آذان الفيول، في أصلها أربعة أنهار نهران باطنان ونهران ظاهران، فسألت جبريل، فقال: أما الباطنان فهي الجنة، وأما الظاهران فالنيل والفرات، أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق برقم (3206).

2 حديث المعراج أخرجه البخاري في مواضع منها كتاب بدء الخلق برقم (3206) وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم (163) وابن حبان في صحيحه في كتاب الإسراء برقم (47) والإمام أحمد (207/4) وغيرهم.

3 ليت شعري من هو القائل بإطلاق كل من الاسمين على هذا المفهوم العام مع أن قول المصنف (كما رواوا) لا يجري إلا في المعراج لأن الإسراء ثابت بنص الكتاب لا برواية الناس فالتحقيق أن اختصار الناظم عليه لكونه مظنة الخلاف والإشكال لعدم ثبوته بنص الكتاب بخلاف الإسراء.

(قوله وبرئن لعائشة مما رموا) بزيادة اللام وسكون الهاء للوزن : أي اعتقد وجوباً براءة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها وعن أبويها مما رماها به المنافقون من الإفك : أي أشد الكذب ، والذي تولى كبره أي معظمها حيث ابتدأ الخوض فيه وأشاره : عبد الله بن أبي بن سلول لعنه الله ، وأبيه : اسم أبيه ، وسلول : اسم أمه¹ ، وقد جاء القرآن ببراءتها ، وانعقد عليها إجماع الأمة ، ووردت بها الأحاديث الصحيحة ، فمن جد براءتها أو شك فيها كفر)

وحاصل قصتها أن النبي * كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسانه ، فلما أراد التوجه لغزوة بنى المصطلق وتسمى غزوة المريسيع² أقرع بينهن ، فخرجت القرعة على عائشة ، فتوجهت معه ، ففي رجوعهم منها ضاع عقدها ، وكان من جزع أظفار بفتح الجيم وسكون الزاي أو فتحها . أي خرز منسوب لأظفار : وهي بلد في اليمن ، فتخلفت في طلبه فحمل هودجها . وهو مركب من مراكب النساء كالقبة . ظناً أنها فيها لأنها كانت خفيفة كما أخبرت بذلك ، وسار القوم ورجعت إليهم فلم تجدهم ، فمكثت مكانها ، فأخذها النوم ، فمر بها صفوان بن المعطل وكان يعرفها قبل آية الحجاب ، وكان يتخلَّف ليلتقط ما يسقط من المتعة أو لأنه كان ثقيلاً النوم فبرك ناقته ، وولها ظهره ، وصار يسترجع جهراً حتى استيقظت ، وحملها على الناقة ولم ينظر إليها ، وقاد بها الناقة مولياها ظهره حتى أدرك بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فرمواها به وفسا ذلك بين المنافقين وضعفاء المسلمين ، فشق ذلك على النبي * ، فجمع الصحابة وقال : يا معاشر المسلمين ، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي ، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجالاً ما علمت عليه إلا خيراً ، فقال سعد بن معاذ سيد الأوس : أنا أدرك منه يا رسول الله ، إن كان من الأوس ضربت عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا فعلنا أمرك ؛ فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج : كذبت لا تقدر على قتلها ، فهم الأوس والخزرج بالقتال ، فأمرهم النبي * بالإعراض عن ذلك ، فأنزل الله في براءتها « إنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ » (النور : من الآية 11) العشر آيات إلى قوله تعالى : « وَلَئِكَ مُبَرَّأُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرَزْقٌ كَرِيمٌ » (النور : من الآية 26) فقال أبو بكر لعائشة : قومي فاشكري رسول الله * ، فقالت : لا والله لاأشكر إلا الله الذي برأني ، لكن لم يكن ذلك لشيء كان في نفسها من رسول الله * فإن مقامها يجل عن ذلك ، وإنما استغرقت في مقام الشهود فلم تشهد إلا الله ، وكان منن تكلم في الإفك مسطح ، وكان أبو بكر ينفق عليه ، فلما بلغه أنه تكلم في الإفك حلف لا ينفق عليه ، فأنزل الله : « وَلَا يَأْتِي أُولُو الْقُضْلُ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ ... الآية » (النور : من الآية 22)³ فأعاد أبو بكر النفقه كما كانت¹ .

1 أي أم أبيه .

2 كانت في شهر شعبان من السنة السادسة للهجرة ومرسيع اسم ماء كان عليه بنو المصطلق أثناء الغارة عليهم ، فأضيفت إليه الغزوة .

3 تمام الآية : « أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْفُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْفُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ » (النور : من الآية 22) .

القسم الثالث من الفن: السمعيات وتواضعه
75- وصحابه خير القرون فاستمع ## فتابع فتاجي لمن تبع
151-{أفضل القرون قرن الصحابة}

1 قصة الإفك أخرجها البخاري في كتاب الشهادات برقم (2661) ومسلم في كتاب التوبة برقم (2770).

(قوله وصحبه خير القرون) أي وأصحابه * أفضل القرون المتأخرة والمتقدمة ما عدا الأنبياء والرسل، لحديث = إن الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين+¹ ول الحديث: = الله الله في أصحابي لا تتذمرونهم غرضاً من بعدي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه²+ ولا يخفى ترجيح رتبة من لازمه * وقاتل معه وقتلت تحت رايته على من لم يكن كذلك، وإن كان شرف الصحابة حاصلاً للجميع،

والقرون: جمع قرن، ومعنى: أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة، كالصحابة فإنهم اشتركوا في الصحابة، وهكذا من بعدهم، وقيل معناه: الزمان الذي اشترك أهله في الأمر المذكور، وسمي قرناً لأنه يقرن أمة بأمة وعالماً بعالم³، وعلى الأول فلا تقدير في كلام المصنف، وعلى الثاني ففي كلامه تقدير مضاف: أي أهل القرون كما قدره الشارح في حل المتن، وقوله "فاستمع" تكملة،

152- {أفضل الأمة بعد الصحابة التابعون فتابعواهم}

وقوله "فتبعي" بإسكان الياء مخففة يفيد أن رتبة التابعين تلي رتبة الصحابة من غير تراخ كبير، ولذلك عبر بالفاء المفيدة للترتيب والتعليق، والتبعي: من اجتمع بالصحابي اجتماعاً متعارفاً، ولا يشترط فيه طول الاجتماع كما في الصحابي مع النبي *، وهذا ما صححه ابن الصلاح والنwoي وهو المعتمد، والطريقة المشهورة: أنه يشترط التمييز في التابعي دون الصحابي، والمعتمد عندنا: عدم اشتراطه في التابعي كما لا يشترط في الصحابي.

1 قال الهيثمي في مجمع الزوائد (10/16): رواه البزار عن جابر بن عبد الله، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف.

2 قد جمع الشارح هنا بين حديثين:

الحديث الأول أخرجه الترمذى في كتاب المناقب باب (59) برقم (3862) عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: = الله الله في أصحابي، الله الله في أصحابي لا تتذمرونهم غرضاً من بعدي، فمن أحبهم فبمحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم. ومن آذاني فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه" قال الترمذى: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وأخرج الحديث الإمام أحمد في المسند (54/5).

والحديث الثاني أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة برقم (3673). ومسلم في فضائل الصحابة برقم (2540) والله له عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: = لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه+.

3 أي يقرن الأمة بعضها ببعض هذا إذا كان اسمًا للزمان وأما إذا كان اسمًا لأهله فسموا بذلك لاقتران بعضهم ببعض في أمر.

وأفضل التابعين: أويיס القرني¹، كما أن أفضل التابعيات: حفصة بنت سيرين، على خلاف في المسألة.

وقوله: "تابع لمن تبع" يفيد أن رتبة التابعين تلي رتبة التابعين من غير تراخ كبير كما مر في الذي قبله، وفي كلامه إظهار في مقام الإضمار، إذ كان مقتضى الظاهر أن يقول فتابع له، ويكون الضمير عانداً على التابعي، والأصل في الترتيب الذي أفاده كلام المصنف قوله*: =خير أمتي القرن الذي يلونني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم².

وظهره أن ما بعد القرون الثلاثة سواء في الفضيلة، وذهب جماعة إلى تفاوت بقية القرون بالسبقية³، فكل قرن أفضل من الذي بعده إلى يوم القيمة، لحديث =ما من يوم إلا والذي بعده شر منه، وإنما يسرع بخياركم⁴ لكن قد ورد =مثل هذه الأمة مثل المطر لا يدرى أوله خير أو آخره⁵، والعيان قاض بذلك.

1 أخرج مسلم في فضائل الصحابة برقم (2542) عن عمر بن الخطاب قال: إنني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: =إن خير التابعين رجل يقال له: أوييس، وله والدة، وكان به بياض، فمروره فليس تغفر لكم+.

2 أخرجه مسلم في فضائل الصحابة برقم (2534) واللفظ له، وأخرج نحوه البخاري في كتاب الشهادات برقم (2652).

3 الصواب بالسبق لأن الياء والباء لجعل غير المصدر مصدراً، ويسمى الملحق بهما مصدراً جعلياً، والسبق مصدر بنفسه.

4 أخرجه البخاري في كتاب الفتنة برقم (7068) عن الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج، فقال: اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده أشر منه حتى تتقوا ربكم، سمعته من نبيكم.

5 الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (7226) عن عمار بن ياسر بلفظ (مثل أمتي) وأخرجه الترمذى في كتاب الأمثال برقم (2869) عن أنس بن مالك، وقال: حدث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه الإمام أحمد (319/4) قال الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب المناقب رقم (16706) رواه أحمد والبزار والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن فزعة وعبد بن سليمان الإلار، وهما ثقنان، وفي عبيد خلاف لا يضر.

153- {أفضل الصحابة الخلفاء الراشدون}

76- وخيرهم من ولی الخلافة ## وأمرهم في الفضل كالخلافة
(قوله وخيرهم من ولی الخلافة) أي وأفضل الصحابة النفر الذي ولی الخلافة
العظيم وهي النيابة عن النبي * في عموم مصالح المسلمين، وقد قدر * مدتها بقوله
=الخلافة بعدى ثلاثون -أي سنة- ثم تصير ملکاً عضواً¹ أي ذا عض وتضييق، لأن
الملوك يضرون بالرعاية حتى كأنهم يعوضون عضاً، فالمراد أنه ذو تضييق ومشقة على
الرعاية، والنفر الذي ولی الخلافة العظيم: الخلفاء الأربع، فتولاهما أبو بكر رضي الله عنه سنتين، وثلاثة أشهر وعشرة أيام، وتولاهما عمر رضي الله عنه عشر سنين وستة
أشهر وثمانية أيام، وتولاهما عثمان رضي الله عنه إحدى عشرة سنة، وأحد عشر شهراً
وتسعة أيام، وتولاهما علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه، أربع سنين وتسعة أشهر
وبسبعين أيام، فالمجموع تسعة وعشرون سنة وستة أشهر وأربعة أيام، فلم تكمل المدة
التي قدرها النبي * إلا بأيام الحسن بن علي رضي الله عنهما، كذا حرره السيوطي، لذا
قال معاوية: أنا أول الملوك، وإلى هذا التفصيل ذهب الجمهور خلافاً لما نقله المازري
عن طائفه من عدم المفاضلة بين الصحابة.

(قوله وأمرهم في الفضل كالخلافة) أي وشأن الخلفاء الأربع في ترتيبهم في
الفضل بمعنى كثرة الثواب على حسب ترتيبهم في الخلافة عند أهل السنة، فأفضلهم أبو
بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم، ويدل لذلك حديث ابن عمر: كنا نقول
ورسول الله * يسمع: خير هذه الأمة بعد نبيها، أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي،
فلم ينهنا²، وقد قال السعد: على هذا وجدنا السلف والخلف، والظاهر أنه لو لم يكن لهم
دليل على ذلك لما حكموا به، وفي ذلك رد على الخطابية وهم فرقة تنسب لأبن الخطاب
الأسيدي تقول بتقديم عمر، وفيه رد على الرواندية، وكانوا في الأصل يقال لهم العباسية،
يقولون بتقديم العباس ابن عبد المطلب، وإنما غير اسمهم لئلا يتوجه أنهم أولاد العباس.
وفيه رد أيضاً على الشيعة بفتح الباء³. وهم فرقة تتغالي في حب سيدنا علي
رضي الله عنه فتقديمه على سائر الصحابة، وأما أهل الكوفة وبعض أهل السنة وجمهور

1 أخرجه الترمذى عن سفيينة برقم (2226) وقال: حسن.

2 الحديث ورد بروايات متعددة بألفاظ متقاربة.

منها ما أخرجه البخاري في فضائل الصحابة برقم (3655) عن ابن عمر قال: كنا نخier
بين الناس في زمان النبي صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم، فنخier أبو بكر، ثم عمر بن الخطاب،
ثم عثمان بن عفان، وزاد البخاري برقم (3698): ثم نترك أصحاب النبي * لا نفضل بينهم.
ومنها ما أخرجه أبو داود في كتاب السنة برقم (4628) عن ابن عمر قال: كنا نقول -
ورسول الله صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم هي:- أفضل أمة النبي * بعده أبو بكر ثم عمر ثم
عثمان.

ومنها ما أخرجه أبو يعلى برقم (5604) عن ابن عمر بمعناه وفيه: فيبلغ ذلك النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ينكره.

وليس في شيء من هذه الروايات ذكر لعلي رضي الله تعالى عنه.

3 قوله: بفتح الباء. ينظر فيه.

المعزلة وسيدنا مالك في قوله الأول فيقدمون علياً على عثمان فقط، ففرق بين قول الشيعة وقول هؤلاء وإن أوهم كلام الشارح خلاف ذلك،

77 - بليهم قوم كرام ببره ## عدتهم ست تمام العشرة
154- {فضل العشرة المبشرة}

(قوله: يليهم) بالإشباع: أي يلي آخرهم¹ وهو علي، فالكلام على تقدير مضاد.
 وقوله: (قوم) أي رجال. وقوله: (كرام) جمع كريم وهو كريم النفس رفيع النسب. وقوله:
 (بررة) جمع بار وهو المحسن من البر وهو الإحسان. وقوله: (عدتهم ست تمام العشرة)
 أي عددهم ست تمام العشرة المبشرين بالجنة، فمن جملتهم المشايخ الأربع السابقون،
 والستة الباقية: هم طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف،
 وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وأبو عبيدة عامر بن الجراح ولم يرد نص بتفاوت
 بعضهم على بعض في الأفضلية فلان قول به لعدم التوقيف.

وتخصيص هؤلاء العشرة بأنهم مبشرون بالجنة مع أن المبشرين أكثر منهم، فإن
 الحسن والحسين وأمهما فاطمة من المبشرين بالجنة قطعا، لأن هؤلاء جمعوا في حديث
 مشهور، ففي الترمذى وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن عوف عن النبي * أنه قال:
 =أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في
 الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في
 الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة.².

78- فأهل بدر العظيم الشان ## فأهل أحد فبيعة الرضوان {فضل أهل بدر} -155

1 قوله أي يلي آخرهم بل يلي مجموعهم كما هو المتبار فلا حاجة إلى القول بحذف
 المضاف.

2 أخرجه الترمذى في كتاب المناقب برقم (3747) وابن حبان في صحيحه برقم
 (7002)، والإمام أحمد في المسند (193/1).

(قوله فأهل بدر) بتحريك التنوين للوزن¹: أي فأهل غزوة بدر؛ ففي الكلام تقدير مضاف، فرتبتهم تلي رتبة الستة من العشرة، ولا فرق بين من استشهد فيها – وهم أربعة عشر رجلاً ستة من المهاجرين وثمانية من الانصار- وبين من لم يستشهد بها. و"بدر" اسم للوادي أو لبئر فيه بناها رجل في الجاهلية يقال له بدر، وفي السيرة الشامية: بدر قرية مشهورة على نحو أربع مراحل من المدينة،

156- {قصة غزوة بدر}

وكان أهل غزوة بدر ثلثمائة وبسبعين عشر رجلاً، وفي رواية "وثلثة عشر" ويؤيد هذه الرواية أنه * أمر بعدهم فأخبر بأنهم ثلثمائة وثلاثة عشر، ففرح بذلك وقال: عدة أصحاب طالوت²، وكان معهم فرسان فقط: إحداهما للمقداد بن الأسود والثانية للزبير بن العوام، وفي عبارة بعضهم: ثلاثة أفراس وكان معهم أيضاً سبعون بعيراً، وكان المشركون ألفاً ومعهم مائة فرس وبسبعينة بعير، وسبق المشركون إلى ماء بدر فأحرزوه ولم يصل إليه المسلمون، فعطشوا وأصبح غالبيهم جنباً، فوسوس الشيطان لبعضهم وقال: تزعمون أنكم على الحق وفيكم نبي الله وأنكم أولياء الله وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم عطاش وتصلون محدثين مجنين، وما ينتظركم إلا أن يقطع العطش رقابكم ويذهب قواكم فيتحمرون فيكم كيف شاؤوا، فأرسل الله عليهم مطرأ وسال منه الوادي، فاختسلوا وشربوا وشربت دوابهم وملئت الأسقية وثبت المطر رمل الأرض، ورسول الله * يصلي تحت شجرة حتى أصبح، وصنعوا عريشاً له * فكان فيه هو وأبو بكر، وقام سعد بن معاذ على بابه متوكلاً بالسيف، ومشى رسول الله * في موضع المعركة وجعل يشير بيده: هذا مصرع فلان وهذا مصرع فلان إن شاء الله تعالى، فما تدعى أحد منهم موضع إشارته، وسوى رسول الله * الصفوف وخطب خطبة يحثهم فيها على الثبات، وابتله * في الدعاء حتى قال: اللهم إن تهلك هذه العصابة لا يحي الشرك ولا يقوم لك دين، وركع ركعتين، وكان كثيراً ما يقول في سجوده إذ ذاك: يا حي يا قيوم، يكررها مدة وهو ساجد حتى سقط رداوه من كثرة ما ابتله، فلقياه عليه أبو بكر وقال: يا نبي الله كفاك تناشد ربك فإنه سينجز لك ما وعدك، ثم قاتل رسول الله * بنفسه قتالاً شديداً وحرض المسلمين على القتال فقال: قدّموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض، وكانوا إذا اشتد البأس اتقوا برسول الله * فكان أقربهم للمشركين، فأخذ رسول الله * كفأً من حصى فرمى به المشركين وقال: شاهت الوجوه³ - أي قبحت- اللهم

1 تحريك التنوين لكونه لقي اللام الساكنة لا للوزن.

2 أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (37/3) والطبراني في الكبير (174/4) وأخرج البخاري في المغازى برقم (3959) عن البراء قال: كنا نتحدث أن أصحاب بدر ثلثمائة وبسبعين عشر بعدة أصحاب طالوت الذين جاؤوا معه النهر وما جاوزه إلا مؤمن.

3 روى الطبراني في المعجم الكبير برقم (3128) عن حكيم بن حزام قال: لما كان يوم بدر أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخذ كفأً من الحصى فاستقبلنا به، فرمى بها، وقال: شاهت الوجوه، فأنزل الله عز وجل: «وما رميْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى» (الأنفال: من الآية 17) قال الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب المغازى برقم (84/6) رواه

أربع قلوبهم وزلزل أقدامهم، فأصاب أعين جميعهم وانهزموا ورسول الله * يقول:
×سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُؤْلَوْنَ الدُّبُرَ (القمر:45) وأسر منهم سبعون وقتل من أشرافهم
سبعون كأبي جهل وأمية بن خلف وعتبة بن ربيعة،

وكان مع المسلمين سبعون من الجن وثلاثة آلاف من الملائكة مردفين يتبع بعضهم بعضاً، ثم كملت خمسة آلاف فتمثلا برجال بيض على خيل بلق عمامتهم بيض قد أرخوا أطراها بين أكتافهم، وقيل: سود، وقيل: صفر، وقيل: حمر، وقيل: خضر، فكأنهم أنواع، وكان قتيلاً يعرف بأثر السواد في الأعناق والبنان أي المفصل مثل حرق النار.

وكان إبليس مع المشركين متصوراً بصورة سراقة بن مالك، وكان معه راية وقال: لا غالب لكم اليوم من الناس وإنني جار لكم: أي معين لكم، فلما أقبل جبريل والملائكة نكس على عقيبه وقال: إنني بريء منكم إنني أرى ما لا ترون، وصار يقول: اللهم إني أنسدك إني من المنظرين¹.

وتبسم رسول الله * في صلاته فسألوه عن ذلك بعد انقضائه فقال: =مر بي ميكائيل وعلى جناحه أثر الغبار وهو راجع من طلب القوم، فضحك إلى فتبسمت إليه²، وجاء جبريل بعد القتال على فرس أحمر عليه درعه ومعه رمحه فقال: يا محمد، إن الله بعثني إليك وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى، هل رضيت؟ قال: نعم.

والحكمة في قتال الملائكة وحضورهم مع المسلمين - مع أن الملك الواحد كجبريل يقدر على رفع الكفار بل على اقتلاع الأرض - أن تكون الملائكة عدداً ومدداً لجيش المسلمين على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الأسباب التي أجرتها الله بين عباده.

الطبراني وإسناده حسن وعن ابن عباس أن النبي * قال لعلي: =ناولني كفأ من حصى+ فناوله، فرمى به وجوه القوم، فما بقي أحد من القوم إلا امتلأت عيناه من الحصى، فنزلت: ×وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى (الأنفال: من الآية 17) قال الهيثمي رواه الطبراني: ورجاله رجال الصحيح.

1 روى الطبراني في المعجم الكبير برقم (4550) عن رفاعة بن رافع الانصاري قال: لما رأى إبليس ما تفعل الملائكة بالشركين أشفق أن يخلص القتل إليه، فتشبث به الحارث بن هشام وهو يظن أنه سراقة بن مالك، فوكز في صدر الحارث فألقاه، ثم خرج هارباً حتى ألقى نفسه في البحر، فرفع يديه فقال: اللهم إني أسألك نظرتك إباهي ... الحديث، قال الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب المغازي برقم (9956) رواه الطبراني، وفيه عبد العزيز بن عمران، وهو ضعيف.

2 رواه أبو يعلى في مسنده برقم (2060) عن جابر بن عبد الله، قال الهيثمي رقم (9992): وفيه الوازع بن نافع وهو متروك.

قال ابن عباس ولم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر¹، ولكنها تحضر في كل قتال من قتال الكفار إلى يوم القيمة لتكتير سواد المسلمين.

ثم إن ما اقتضاه كلام الناظم من أن الأربعة الخلفاء والستة الذين هم تمام العشرة أفضل من الملائكة الذين حضروا بدرًا. محمول على غير رؤسائهم، لما تقدم من أن رؤساءهم أفضل من عوام البشر، وقد علمت أن المراد بهم أوليائهم كأبي بكر وعمر، ثم الملائكة الذين شهدوا بدرًا أفضل من لم يشهدوا منهم، وقياسه أن يقال: كذلك في مؤمني الجن. (قوله العظيم الشأن) صفة ليدر من حيث غزوتها، واحتزز بذلك عن غزوتها الأخيرتين، فإن غزوتها ثلاثة: الأولى لم يقع فيها قتال بل كانت لطلب إنسان أغار على مواشي المدينة وخرجوا في طلبه فلم يجده²، والثالثة قد تساعد لها أبو سفيان مع النبي * وتختلف أبو سفيان خوفاً، والوسطى هي العظمى لحضور الملائكة والجن فيها³ مع الإنس.

157- {فضل أهل أحد وقصة وقعته}

(قوله فأهل أحد) بدرج همزة "أحد" وتسكين داله للوزن، و"أحد" جبل معروف بالمدينة أي فأهل غزوة أحد فربتهم تلي رتبة أهل غزوة بدر، والمراد من شهدتها من المسلمين سواء استشهد بها كالسبعين أم لا.

وكان أهلها ألفاً، منهم ثلاثة من المنافقين الذين رجع بهم عبد الله بن أبي بن سلول، وكان المشركون ثلاثة آلاف رجل، واصطف المسلمون بأصل أحد والمشركون بالسبخة، وجعل النبي * عبد الله بن جبير أميراً على الرماة بالنبل وهو خمسون وقال: احموا ظهورنا واثبتو مراكتم، فلما التحم الحرب شرع المسلمون في أخذ الغنائم فقال الرماة: غالب أصحابكم مما تنتظرون؟ فقال أميرهم: أنسيتم قول رسول الله *، فقالوا: والله لذاتين الناس ونصيب من الغنيمة، وحملوا كلامه * على أن المراد: ما دام الحرب قائماً، فلما أتواهم رجع الكفار عليهم ووقع القتال، وأشاع إبليس في ذلك الوقت أن محمدًا قتل، فقتل من المسلمين سبعون، ومن الكفار نيف وعشرون، وقيل سبعون أيضاً، منهم أبي بن خلف قتله المصطفى بيده الكريمة، ولم يقتل بيده الشريفة غيره وكان * لابساً درعين، فأراد أن ينهض وهم عليه ليصعد صخرة هناك فبرك طحة فصعد على ظهره

1 رواه الطبراني في المعجم الكبير برقم (11377) وانظر مجمع الزوائد كتاب المغازي (109/6).

2 ملخص القصة أن كرز بن جابر الفهري أغار على إبل المدينة وغنمتها، فخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في طلبه، حتى بلغ وادياً يقال له سفوان في ناحية بدر، فلم يدركه فعاد عليه الصلاة والسلام، ويسمى ابن هشام هذه الغزوة بـغزوة سفوان (238/2) ثم إن كرز بن جابر أسلم وهاجر إلى المدينة، وحسن إسلامه، قاتل مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وقتل يوم فتح مكة، وكان في خيل خالد بن الوليد.

3 الأولى أن يقول: لانتصار الإسلام وظهور شوكته فيها وتقرر أمره كقوة سياسية وعسكرية في الجزيرة العربية وهو ما أشار إليه تعالى بقوله (يوم الفرقان يوم التقى الجماع).

واستوى عليها¹، وقد أصيّب طلحة حينئذ ببعض وسبعين ما بين طعنة بالرمح وضربة بالسيف ورمية بالسهم وقطعت أصابعه، ورسول الله * يقول: قد أوجب طلحة – أي الجنة– وفيها استشهد حمزة: قتله وحشى، وشج وجه رسول الله *، ورماه عتبة بن أبي وقاص لعنه الله بحجر فكسر رباعيته فلم يولد من نسله ولد إلا اهتم أبخر²، ودخل حلقتان من المغفر في وجنته * فخرجهما أبو عبيدة بأسنانه فسقطت ثنياته، فكان أحسن الناس هتماً.

158- {فضل أهل بيضة الرضوان وقصتها}

(قوله فيبيعة الرضوان) أي فأهل بيضة الرضوان، فرتبتهم تلي رتبة أهل غزوة أحد، والإضافة في "بيضة الرضوان" من إضافة السبب للسبب، وسميت بذلك لقوله تعالى: **لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ .. الْآيَة**: (الفتح: من الآية 18)³ وكان أهل بيضة الرضوان ألفاً وأربعين، وقيل وخمسين، وخرج بهم النبي * عام ست من الهجرة لزيارة البيت الحرام والاعتمراء، ولم يكن معهم سلاح إلا السيف، فنزلوا بأقصى الحديبية محل معروف، فصده المشركون عن دخول مكة، فأرسل إليهم عثمان بكتاب لأشراف قريش يعلمهم أنه إنما قدم معتمراً لا مقاتلاً، فقالوا: لا يدخل مكة هذا العام، فشاع أنهم قتلوا عثمان: أشاع ذلك إبليس ورفع صوته به، فقال عليه الصلاة والسلام عند ذلك: لا نبرح حتى نناجزهم الحرب، ودعا الناس عند الشجرة للبيعة على الموت، أو على لا يفروا، بل يصبرون على الحرب، فبایعواه على ذلك، ووضع * شملاته في يمينه، وقال: هذه عن يد عثمان: أي على تقدير حياته، أو نظراً للحقيقة، ولم يتختلف عنها إلا الجد بن قيس بفتح الجيم- اختبا تحت بطن ناقته وكان منافقاً، ويقال: إنه تاب وحسن إسلامه، ثم تبيّنت حياة عثمان.

فضالهم النبي * على شروط وهي: أن يوضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين، وأن يؤمن بعضهم بعضاً، وأن يرجع في هذا العام ويأتي للعمرة في العام القابل، وأن من جاء من تبعه لا يردوه ومن جاء من قريش مؤمناً يرده، وكره المسلمين ذلك فقالوا: يا رسول الله إننا نرد ولا يردون، قال: نعم، ومن ذهب إليهم فأبعده الله، ومن جاء منهم فسيجعل الله له مخرجاً، حتى أسلم أبو جندل وجماعة وانحزوا بجبل يقطعون الطريق على قريش، فأرسلوا له * بإسقاط الشروط وأن يأخذهم عنده.

وقد كتب علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله *، فقالوا: لو سلمنا أنك رسول الله * ما خاصمناك، فأبى على أن يمحوها، فقال *: أرنيها، فمحها وقال: اكتب لهم كما قالوا "محمد بن عبد الله" فإني رسول الله وابن عبد الله، وتحلوا بالحلق والذبح، ورجعوا المدينة.

1 أخرجه الترمذى في المناقب برقم (3738) وقال حسن صحيح غريب، وأخرجه أحمد

(165/1).

2 الأهتم من انكسرت ثناياه والأنثى هتماء والبخر نتن الفم.

3 الآية بتمامها: **لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بُيَأْعُونُكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَتَأَبَهُمْ فَهُنَّ قَرِيبًا**: (الفتح: 18).

79- والسابقون فضلهم نصاً عُرفْ ## هذا وفي تعينهم قد اختلف
159-{فضل السابقين الأولين، ومن هم}

(قوله والسابقون فضلهم نصاً عرف) هذه جملة مستأنفة، ولهذا لم يأت بحرف الترتيب، "والسابقون" مبتدأ أول، و"فضلهم" مبتدأ ثان، وجملة قوله "عرف" خبر المبتدأ الثاني، وهو وخبره خبر عن المبتدأ الأول؛ و"نصاً" منصوب على نزع الخافض، وفي عبارة بعضهم: منصوب على التمييز، والمعنى والمتقدمون الأولون فضلهم بمعنى كثرة ثوابهم على غيرهم ممن لم يشركهم في هذه الصفة – عرف من نص القرآن أو من جهة نص القرآن، كقوله تعالى: «وَالسَّابِقُونَ الْأُولَئِنَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ...» الآية (التوبة: من الآية 100)¹ قوله "هذا" أي افهم هذا، فهو مفعول لمحذف، ويصح غير ذلك.

وقوله: "وفي تعينهم قد اختلف" أي وفي تعين السابقين قد اختلف العلماء: فقال أبو موسى الأشعري وغيره من الأكابر: الذين صلوا إلى القبلتين – أي قبلة بيت المقدس والكعبة، وهذا هو قول الأكثر وهو الأصح، وقال محمد بن كعب القرظي وجماعه: هم أهل بدر، وقال الشعبي: هم أهل بيعة الرضوان، فالآقوال ثلاثة أرجحها أولها، وقد علم من كلام الناظم أن التفضيل تارة يكون باعتبار الأفراد، وتارة يكون باعتبار الأصناف.

فالأول كتفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، والثاني كتفضيل الخلفاء الأربع، ثم الستة الباقية من العشرة، ثم أهل بدر ثم أهل أحد، ثم أهل بيعة الرضوان، وبعض أهل هذه المراتب ربما دخل في بعضها، وربما دخل في الجميع، فقد يكون سابقاً خليفة بدرية أحدياً رضوانياً كالمشائخ الأربع لكن عثمان بدرية أجرأ لا حضوراً، لأنه * خلفه على بنته رقية يمرضها وماتت في غيبته * وقال: لك أجر رجل وسهمه، وكان عثمان يلقب بذى التورين لتزوجه ببنتيه * رقية وأم كلثوم، ولم يعلم من تزوج بنتي نبى غيره.

-80 - وأول التشاجر الذي ورد ## إن خضت فيه واجتب داء الحسد
160-{يجب تأويل التشاجر الذي جرى بين الصحابة عند الخوض فيه}

1 تمام الآية: «وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» (التوبة: من الآية 100).

(قوله وأول التساجر الذي ورد¹) لما ذكر أن صحبه * خير القرون احتاج للجواب
عما وقع بينهم من المنازعات الموجهة قدحاً في حقهم مع أنهم لا يصررون على عدم
المعاصي وإن لم يكونوا معصومين.

وقد وقع تساجر بين علي ومعاوية رضي الله عنهم، وقد افترقت الصحابة ثلاثة فرق، ففرقة اجتهدت فظهر لها أن الحق مع علي فقاتلته معه، وفرقة اجتهدت فظهر لها أن الحق مع معاوية فقاتلته معه، وفرقة توقفت، وقد قال العلماء: المصيب بأجرين والمخطئ بأجر، وقد شهد الله ورسوله لهم بالعدالة.

والمراد من تأويل ذلك أن يصرف إلى محمل حسن لتحسين الظن بهم، فلم يخرج واحد منهم عن العدالة بما وقع بينهم لأنهم مجتهدون.

قوله: "إن خضت فيه" أي إن قدر أنك خضت فيه فأوله ولا تنقص أحداً منهم، وإنما قال المصنف ذلك لأن الشخص ليس مأموراً بالخوض فيما جرى بينهم، فإنه ليس من العقائد الدينية ولا من القواعد الكلامية² وليس مما ينفع به في الدين بل ربما ضر في اليقين، فلا بياح الخوض فيه إلا للرد على المتعصبين أو للتعليم كتدريس الكتب التي تشتمل على الآثار المتعلقة بذلك، وأما العوام فلا يجوز لهم الخوض فيه لشدة جهلهم وعدم معرفتهم بالتأويل.

(قوله واجتنب داء الحسد³) أي واترك وجوباً في خوضك فيما شجر بينهم داء هو الحسد، فالإضافة للبيان إن أريد الداء المعنوي، أو الحسد الشبيه بالداء، فالإضافة من إضافة المشبه به للمشبه، إن أريد الداء الحسي، والمراد داء الحسد الحامل على الميل

1 قوله "الذي ورد" أي ثبت بالأحاديث المتصلة الأسانيد كما يؤخذ من شرح المصنف الشيخ عبد السلام، والمراد أنه ثبت بتلك الأحاديث عند الأئمة، وأما ما لم يثبت عند الأئمة فهو مردود باطل لا يحتاج إلى تأويله، وقوله الآتي إن خضت فيه" أي اطلع عليه وعلمه، والفرض أنه ثابت عند الأئمة بالأحاديث المتصلة الأسانيد، والحاصل أن التأويل لا يجب إلا بشرطين، الأول: أن يكون التساجر ثابتاً عن الأئمة بالأحاديث المتصلة الأسانيد، والثاني: أن يخوض الشخص فيه بأن يطلع على ما جرى بينهم، وخرج بالأول ما لم يثبت عند الأئمة فهو مردود باطل، فنحكم عليه بأنه مردود باطل ولا تحتاج إلى تأويله، وخرج بالثاني ما ثبت عند الأئمة لكن لم نطلع عليه فلا يجب تأويله أيضاً لأن تأويل الشيء فرع عن العلم به، والفرض أنه غير معلوم. أجهوري.

2 لعله أراد أن الخوض المذكور ليس من مقتضى العقائد الدينية ولا القواعد الكلامية، وإن فالخوض من الأعمال وظاهر أنه ليس من العقائد والقواعد التي هي أمور قلبية عقلية.

3 قوله: "واجتنب داء الحسد" أي: حسد أحد الفريقين المتساجرين، الحامل ذلك الحسد على الميل للفريق الآخر على وجه غير مرضي، بأن يشتمل ذلك الميل على سب غيره، هذا ما أراده المحشي، ثم الظاهر أن الحسد بمعناه الأصلي الذي هو تعني زوال نعمة الغير ليس مراداً هنا، بل المراد به هنا مطلق الإيذاء والسب والمعنى حينئذ: واجتنب سب الصحابة، هذا ما ظهر. أجهوري.

مع أحد الطرفين على وجه غير مرضي¹، وقد قال رسول الله *: الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً من بعدي، من آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله يوشك أن يأخذه²، أي اتقوا الله ثم اتقوا الله، أو أنسدكم الله ثم أنسدكم الله في حق أصحابي وتعظيمهم لاتتخذوهم كالغرض الذي يرمي إليه بالسهام فترموهم بالكلمات التي لا تناسب مقامهم، فمن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله: أي تعدى حدوده وخالفه: ففيه مشاكلة وإلا فحقيقة الإيذاء على الله محالة، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه أي يقرب أن يعذبه وفي رواية =لا تسبيوا أصحابي فمن سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً³ ومعلوم جواز لعن غير المعين من العصاة، والصرف: الفرض، والعدل: النفل.

وقيل بالعكس، وقيل غير ذلك، وهذا في المستحل أو خارج مخرج المبالغة في الزجر⁴.

-81- **ومالك وسائر الأئمة ## كذا أبو القاسم هداة الأمة**

1 فيه أن الحامل إلى هذا الميل هو الجهل والتعصب وليس الحسد فذكر الحسد ليس في محله.

2 أخرجه الترمذى في كتاب المناقب برقم (3862) عن عبد الله بن مغفل وأخرجه أحمد في المسند (54/5).

3 أخرجه الحكم في المستدرك من حديث عویل بن ساعدة (3/632).

4 قد جرى العلماء على مثل هذا التعبير في مثل هذا المقام وظاهره مشكل، فإن ظاهره يفيد أن هذا الكلام مخالف للواقع لكنه قد أتى للمبالغة في الزجر، وهو غير صحيح. والذي يظهر لي أن مرادهم أن مثل هذا مما يذكر عقاباً على الأعمال مقيد بعدم العفو عنه لكنه كثيراً ينكر مطلقاً محفوفاً منه القيد إخراجاً له في صورة القطع وعدم التقيد مبالغة في الزجر والله أعلم.

(قوله ومالك) مبتدأ، قوله "وسائل الأئمة" عطف عليه والخبر قوله "هداة الأئمة"

وأما قوله "كذا أبو القاسم" فجملة معترضة بين المبتدأ والخبر.

161- {ما ورد من الأحاديث في الأئمة الأربع

واعلم أنه لم يصح في الأئمة الأربع حدث بالخصوص، وإنما ورد =يوشك أن تضرب أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة¹ فحمل على الإمام مالك، فكانوا يزدحمون على بابه لطلب العلم، وقيل: هو كل عالم منها، وورد =عالم قريش يملأ طباق الأرض علماء² فحمل على الإمام الشافعي، وقيل: هو ابن عباس، وورد =لو كان العلم بالشريعة لثالثة رجال من فارس³ فحمل على أبي حنيفة وأصحابه، وكل من هذه الأحاديث ظن.

وقوله: =وسائل الأئمة+ أي باقيهم، وأل في "الأئمة" للعهد، والمعهود الأئمة الأربع فقط، والأولى جعلها للكمال لا بقيد عهد الأربع فقط، فيدخل الإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، والإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام الليث بن سعد، وداود الظاهري، فإنه كان جبلاً في العلم، وما نقل عن إمام الحرمين من أنه لا يؤخذ بكلام الظاهريه ولا يغوص عليهم، فمحمول على طائفة مخصوصة كابن حزم، ويدخل أيضاً سفيان الثوري، وكان يسمى أمير المؤمنين في الحديث، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن جرير الطبرى، وسفيان بن عيينة، وكان يقول: إذا كانت نفس المؤمن محبوسة عن مكانها في الجنة بدینه حتى يقضى عنه فكيف بصاحب الغيبة فإن الدين يقضي والغيبة لا تقضي، وعبد الرحمن بن عمر الأوزاعي وكان يقول: ليس ساعة من ساعات الدنيا إلا وتعرض على العبد يوم القيمة فالساعة التي لا يذكر الله فيها تتقطع نفسه عليها حسرات، فكيف إذا مرت ساعة مع ساعة ويوم مع يوم، والإمام أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي.

وقوله "كذا أبو القاسم" كذا: خبر مقدم، و"أبو القاسم" مبتدأ مؤخر: أي مثل من ذكر في الهداية واستقامة الطريق أبو القاسم محمد الجنيد سيد الصوفية علماً

1 أخرجه ابن حبان في صحيحه في كتاب الحج برقم (3736) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: =يوشك أن يضرب الرجل أكباد الإبل في طلب العلم فلا يجد عالماً أعلم من عالم المدينة+ وأخرجه الترمذى في كتاب العلم برقم (2680) والإمام أحمد (299/2) وغيرهم.

2 قال في كشف الخفاء (54/2) رقم (1701) رواه أحمد بصيغة التمريض .. للشك في ضعفه فإن إسناده لا يخلو عن ضعيف، وقد جمع الحافظ ابن حجر طرقه في كتاب .. وبه يعلم أنه حسن انتهى. وأسنده البيهقي في مناقب الشافعى (54/1) ورواه أبو داود الطيلسى (39/1) رقم (309) والديلمي (502/1) رقم (1701).

3 أخرجه البخاري في كتاب التفسير برقم (4897) ومسلم في فضائل الصحابة برقم (2546) وأحمد (297/2) وأبن حبان في صحيحه برقم (7265) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه باختلاف يسير في الألفاظ.

و عملاً، ولعل المصنف رأى شهرته بهذه الكنية، ولو قال: "جندتهم أيضاً هداة الأمة" لكان أوضحاً.

وقد اختلف العلماء في التكني بأبي القاسم، فقال الإمام الشافعي: لا يجوز مطلاقاً، أي: سواء كان اسمه محمداً أو لا، قبل مفارقته * للدنيا أو بعدها، وقال الأئمة الثلاثة: يجوز بعد مفارقته * الدنيا، وكان الجنيد رضي الله عنه على مذهب أبي ثور صاحب الإمام الشافعي فإنه كان مجتهداً اجتهاداً مطلقاً كالأئمّة أحمداً.

ومن كلام الجنيد، الطريق إلى الله مسدود على خلقه إلا على المقتفين آثار رسول الله *، ومن كلامه أيضاً: لو أقبل صادق على الله ألف ألف سنة ثم أعرض عنه لحظة كان ما فاته أكثر مما ناله، ومن كلامه أيضاً: إن بدت ذرة من عين الكرم والجود الحقّ المسيء بالمحسن، وبقيت أعمالهم فضلاً لهم.

ودخل عليه إبليس في صورة فقير يريد خدمة الشيخ فخدمه مدة طويلة ثم أخبره بنفسه وقال له: خدمتك مدة ولم يختل من عملك شيء، فلم يرتض قوله لما فيه من الدخيل¹ وقال له: أنا عارف بك من أول ما دخلت، وقد استخدمنتك عقوبة لك لعلمي أن لا أجر لك في الخدمة، ثم خرج خاسداً.

وقوله: (هداة الأمة) أي هداة هذه الأمة التي هي خير الأمم بشهادة قوله تعالى:
خُلِّئْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ (آل عمران: من الآية 110) فهم خيار الخيار، لكن بعد من ذكر من الصحابة ومن معهم.

والحاصل أن الإمام مالكاً ونحوه هداة هذه الأمة في الفروع، والإمام الأشعري ونحوه هداة الأمة في الأصول أي العقائد الدينية – والجنيد ونحوه هداة الأمة في التصوف، فجزاهم الله عنا خيراً ونفعنا بهم.

1 قوله لما فيه من الدخيل ظاهره أن الضمير عائد على قول الشيطان والمعنى أنه لم يرتض قول الشيطان لما يعلم أن الشيطان إنما قال له ذلك ليوقعه في العجب بعمله وقد كان هذا آخر سهم في كنانته، ويحتمل أن الضمير راجع إلى عمله والمعنى لما يرى في عمله من الدخيل وعدم الخلوص.

٨٢- فواجِب تقلید حَبْرٍ منهم ## كذا حکی القوم بلفظ یُفهم

¹⁶²-{يجب على غير المجتهد تقليد أحد الأئمة، وبيان شرائط الاجتهاد}

(قوله فواحد ... إلخ) لما قدم أن الأئمة المذكورين هداة هذه الأمة – ولم يكن كل واحد من الناس قادرًا على الاجتهاد المطلق- ذكر هنا أنه يجب على كل من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق- ولو كان مجتهد مذهب أو فتوى- تقليد إمام من الأئمة الأربع في الأحكام الفرعية، وما جزم به الناظم هو مذهب الأصوليين وجمهور الفقهاء والمحدثين: واحتلوا بقوله تعالى: «فاسأّلوا أهـل الذـكـر إـن كـثـر لـا تـعـلـمـونـ» (النحل: من الآية 43) فأوجب السؤال على من لم يعلم، ويتربّ عليه الأخذ بقول العالم، وذلك تقليد له، وقال بعضهم: لا يجب تقليد واحد بعينه، بل له أن يأخذ فيما يقع له بهذا المذهب تارة وبغيره أخرى، فيجوز صلاة الظهر على مذهب الشافعي، وصلاة العصر على مذهب مالك، وهكذا، وخرج بقولنا "من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق" من كان فيه أهلية، فإنه يحرم عليه التقليد فيما يقع له عند الأكثر، واختاره الأمدي وابن الحاجب والسبكي، لتمكنه من الاجتهاد الذي هو أصل التقليد وأما التقليد في العقائد فقد علمته في صدر هذه المنظومة.

وقوله "حبر منهم" بفتح الحاء وكسرها: أي عالم حاذق من الأئمة الأربع، ولا يجوز تقليل غيرهم ولو كان من أكابر الصحابة، لأن مذاهبهم لم تدون ولم تضبط كمذاهب هؤلاء، لكن جوز بعضهم ذلك في غير الإفتاء¹ كما قال:

وجائز تقليل غير الأربعه ## في غير إفتاء وفي هذا سعة

وقوله: (كذا حکى القوم بلفظ يفهم) أي حکى الأصوليون وجمهور الفقهاء والمحدثين بلفظ يفهمه السامع لوضوحه حکماً مثل هذا الحكم الذي هو وجوب تقليد إمام من الأئمة الأربع، واختلف المشبه والمشبه به بالاعتبار، فإن القول باعتبار كونه صادراً من المصنف، غير نفسه باعتبار كونه صادراً من القوم، وليس مراد المتن التبرى من ذلك، بل مجرد العَزُوْ.

فإن قلت: هل يجوز الانتقال من مذهب إلى مذهب؟ قلت: فيه أقوال ثلاثة، فقيل:
يمتنع مطلقاً وقيل: يجوز مطلقاً وقيل: إن لم يجمع بين المذهبين على صفة تخلف

1 قوله لكن جوز بعضهم ذلك في غير الإفتاء يرد على هذا القول أنه إن نقلت المسألة مع كل معتبراتها بطريق صحيح فلا وجه للقول بعدم الإفتاء بها، وإن لم تنقل كذلك فلا وجه لتجاوز العمل بها.

قال الإمام عز الدين بن عبد السلام: إن تحقق ثبوت مذهب واحد منهم –أي من الصحابةـ جاز تقليده وفاماً وإلا فلا، انتهى، والتقليد شامل للتقليد لأجل العمل والتقليد للفتوىـ. نعم نقل مذهبهم مع كل معتبراته بطريق صحيح قليل جداً، قال ابن المنير: قد يكون الإسناد إلى ذلك المجتهد لا على شروط الصحة، وقد يكون الإجماع قد انعقد بعد ذلك القول على قول آخرـ انتهىـ.

وبالجملة إن القول بجواز تقليد غير المذاهب الأربعة مبني على شروط قلما تتوفر، فمن أجل ذلك أطلق كثير من العلماء القول بالمنع.

الإجماع كمن تزوج بلا صداق ولا ولٍي ولا شهود؛ فإن هذه الصورة لا يقول بها أحد، وهذا شرط من شروط التقليد المنظومة في قول بعضهم:
عدم التتبع رخصة وتركيب##لحقيقة ما إن يقول بها أحد
وكذاك رجحان المقلد يعتقد ##ولحاجة تقليله تم العدد
وقد أملى شيخنا على هذين البيتين رسالة لطيفة ينبغي الاطلاع عليها.

163- {يجب اعتقاد ثبوت الكرامات للأولياء}

83- وأثبتن للأولياء الكرامة ## ومن نفاحاً ابنذن كلامه

(قوله وأثبتن للأولياء الكرامة) أي اعتقد ثبوت الكرامة للأولياء، بمعنى جوازها ووقوعها لهم في الحياة وبعد الموت كما ذهب إليه جمهور أهل السنة، وليس في مذهب من المذاهب الأربعة قول ببنفيها بعد الموت، بل ظهورها حينئذ أولى، لأن النفس حينئذ صافية من الأكاذار، ولذا قيل: من لم تظهر كرامته بعد موته كما كانت في حياته فليس بصادق، وقال الشعراوي: ذكر لي بعض المشايخ أن الله تعالى يوكل بقبر الولي ملكاً يقضى الحاجات، وتارة يخرج الولي من قبره ويقضيها بنفسه.

واستدلوا على الجواز بأنه لا يلزم من فرض وقوعها محال، وكل ما كان كذلك فهو جائز.

وعلى الواقع بما جاء في الكتاب العزيز من قصة مريم قال تعالى: **وَأَبْتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا ... الآية** (آل عمران: من الآية 37) أي أنشأها إنشاء حسناً بأن سوى خلقها وجعلها تنبت في اليوم كما ينبت المولود في العام¹، وكفلها زكريا، وكان لا يدخل عليها غيره، وكان يجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهه الشتاء في الصيف².

وقصة أصحاب الكهف وهم سبعة من أشراف الروم خافوا بعد عيسى على إيمانهم من ملكهم فخرجو ودخلوا غاراً فلبيتوا فيه بلا طعام ولا شراب ثلاثة وتسعة سنين نياماً بلا آفة.

وقصة "آصف" بالمد وفتح الصاد ووزير سليمان. وكان يعرف الاسم الأعظم، فقال سليمان: انظر إلى السماء، فنظر إليها، فدعا آصف بالاسم الأعظم أن يأتي الله بعرش بلقيس فأتى به، فرد سليمان طرفه فوجده بين يديه.

1 قوله: وجعلها تنبت في اليوم كما ينبت المولود في العام، هذا ما لا دليل عليه، وهل كانت قد بلغت الحلم بعد خمسة عشر يوماً؟.

قال ابن كثير في التفسير (359/1): يخبر ربنا أنه تقبلها من أمها نذيرة، وأنه أنتها نباتاً حسناً، أي جعلها شكلاً مليحاً ومنظراً بهيجاً، ويسر لها أسباب القبول، وقرنها بالصالحين من عباده تتعلم منهم العلم والخير والدين، ولهذا قال: **وَكُفِّلَهَا زَكَرِيَا**.

2 قوله: وكان يجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء... الخ.

قال ابن كثير (360/1) قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وأبو الشعفاء وإبراهيم النخعي والضحاك وفتادة والربيع بن أنس وعطيه العوفي والسدي: يعني وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهه الشتاء في الصيف.

وعن مجاهد **وَجَدَ** عندها رزقاً أي علم، أو قال: صحفاً فيها علم، رواه ابن أبي حاتم، والأول أصح وفيه دلالة على كرامات الأولياء وفي السنة لها نظائر كثيرة.

وما وقع من كرامات الصحابة والتابعين إلى وقتنا هذا، فقد روي أن عمر بن الخطاب رأى العدو من مسافة شهر فقال: يا سارية الجبل فسمع سارية صوته فانحاز الناس إلى الجبل وقاتلوا العدو فنصرهم الله تعالى¹.

وروي أن عبد الله الشقيق كان إذا مرت عليه سحابة يقول لها: أقسمت عليك بالله إلا أمطرت، فتمطر في الحال.

والأولياء جمّع ولٰي وهو العارف بالله تعالى وبصفاته حسب الإمكان، المواظب على الطاعة المجتبٍ للمعاصي بمعنى أنه لا يرتكب معصية بدون توبة، وليس المراد أنه لا تقع منه معصية بالكلية إذ ليس معصوماً، وقولهم: "لا يكذب الولي" أي بلسان حاله بأن يُظهر خلاف ما يبطن، المعرض عن الانهماك في الذّذات والشهوات المباحة، وأما أصل التناول فلا مانع منه لا سيما إذا كان بقصد التقوى على العبادة وسمى "وليًا" لأن الله تولى أمره فلم يكله إلى نفسه ولا إلى غيره لحظة، ولأنه يتولى عبادة الله على الدوام من غير أن يتخللها عصيان، وكلا المعنيين واجب تتحقق حتى يكون الولي عندنا ولِيَا في نفس الأمر.

والكرامة: أمر خارق للعادة يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته مصحوب ب الصحيح الاعتقاد والعمل الصالح، علم بها أو لم يعلم، وسبق ما يتعلق بخوارق العادة عند المعجزات.

(قوله ومن نفاه انبذن كلامه) أي ومن نفي الكرامة وقال بعد عدم جوازها كالاستاذ أبي عبد الله الحليمي من أهل السنة وجمهور المعتزلة اطرحن كلامه ولا تقول عليه، وأتى المصنف بهمزة الوصل للضرورة، فتكون مكسورة وليس همزة قطع كما قد يتوجه: فإن الذي في القرآن العظيم ثلثي، قال تعالى: ×فَانْبُدْ إِلَيْهِمْ (الأنفال: من الآية 58).

وتمسك من نفي الكرامة بأنه لو ظهرت الخوارق من الأولياء للتبرّض النبي بغيره لأن الخارق إنما هو المعجزة²، وبأنها لو ظهرت على أيديهم لكثرة بكتরتهم وخرجت عن كونها خارقة للعادة والفرض أنها كذلك، ورد الأول بأنه ليس في وقوعها التباس النبي بغيره لفارق بين المعجزة والكرامة، بدّعوى النبوة في الأولى وعدمها في الثانية، ورد الثاني بأنّا لا نسلم أنها تخرج بكتثرتها عن كونها خارقة للعادة، بل غاية الأمر استمرار خرق العادة، وذلك لا يوجد كونه عادة.

1 انظره سير أعلام النبلاء المجلد الخاص بسيرة الخلفاء الراشدين (136) والإصابة (3/2) الترجمة رقم (3034). وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة. ونقل السخاوي في المقاصد الحسنة (474) عن الحافظ ابن حجر أن إسناده حسن.

2 لا يظهر لهذا التعليل وجه، وفي شرح عبد السلام الفارق بدل الخارج وهو الصحيح، ولعل ما في الشرح من تحريف النساخ، والمراد بالمعجزة الخارج حتى يصح التعليل لا خصوص المعجزة.

وسئل بعضهم: لأي شيء كثرت الكرامات في الزمان المتأخر عن الزمان المتقدم؟ فأجاب بأن ذلك لضعف اعتقاد المتأخرين، فاحتاج لتلقيفهم بالكرامات ليعتقدوا في الصالحين، وأما المتقدمون فاعتقادهمتابع لميزان الشرع.

83- وعندنا أن الدعاء ينفع ## كما من القرآن وعداً يُسمع

164- {مذهب أهل السنة أن الدعاء ينفع}

(قوله وعندنا أن الدعاء ينفع) أي وعندنا معاشر أهل السنة أن الدعاء الذي هو الطلب على سبيل التضرع، وقيل: رفع الحاجات إلى رافع الدرجات ينفع الأحياء والأموات إن دعوت لهم، ويضرهم إن دعوت عليهم وإن صدر من كافر على الراجح، لحديث أنس رضي الله عنه = دعوة المظلوم مستجابة ولو كافراً¹ وأما قوله تعالى: ×وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ× (الرعد: من الآية 14) فمعناه أنه لا يستجاب لهم في خصوص الدعاء بتخفيف عذاب جهنم عنهم يوم القيمة، وروى الحاكم وصححه: أنه * قال: =لا يغنى حذر من قدر الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل وإن البلاء لينزل ويتلقاه الدعاء فیتعالج إلى يوم القيمة².

والدعاء ينفع في القضاء المبرم والقضاء المعلق، أما الثاني فلا استحالة في رفع ما علق رفعه منه على الدعاء، ولا في نزول ما علق نزوله منه على الدعاء، وأما الأول فالدعاء وإن لم يرفعه لكن الله تعالى ينزل لطفه بالداعي، كما إذا قضى عليه قضاء مبرماً بأن ينزل عليه صخرة فإذا دعا الله تعالى حصل له اللطف بأن تصير الصخرة مفتتة كالرمل وتنزل عليه³، وإنقسام القضاء إلى مبرم ومعلق ظاهر بحسب اللوح المحفوظ، وأما بحسب العلم فجميع الأشياء مبرمة، لأنه إن علم الله حصول المعلق عليه حصل المعلق ولا بد، وإن علم الله عدم حصوله لم يحصل ولا بد، لكن لا يترك الشخص الدعاء انتكالاً على ذلك كما لا يترك الأكل انتكالاً على إبرام الله الأمر في الشبع.

وأما عند المعتزلة فالدعاء لا ينفع، ولا يكفرون بذلك لأنهم لم يكتبو القرآن كقوله تعالى: ×ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ× (غافر: من الآية 60) بل أولوا الدعاء بالعبادة، والإجابة بالثواب.

165- {شروط الدعاء وأدابه}

واعلم أن للدعاء شروطاً وأداباً: فمن شروطه أكل الحلال، وأن يدعوه وهو مومن بالإجابة، وألا يكون قلبه غافلاً، وألا يدعوه بما فيه إثم أو قطيعة رحم، أو إضاعة حقوق المسلمين، وألا يدعوه بمحال ولو عادة، لأن الدعاء به يشبه التحكم على القدرة القاضية بدوامها، وذلك إساءة أدب على الله تعالى.

1 أخرج القضايعي في مسند الشهاب برقم (960) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وأله وسلم: =إياكم ودعوة المظلوم وإن كان كافراً فإنها ليس لها حجاب دون الله تعالى⁴. وأخرجه أحمد (152/3)

2 أخرجه الحاكم في كتاب الدعاء برقم (1813) إلا أن فيه: فیتعالج، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بأن فيه مجمع على ضعفه.

3 هذا النوع من هذه الجهة راجع إلى القضاء المعلق، وذلك أن نزول الصخرة قضاء مبرم، وأما تفتها فمعلق بالداعي.

ومن آدابه: أن يتحرى الأوقات الفاضلة، وأن يدعوا في السجود، وعند الأذان والإقامة، ومنها: تقديم الوضوء والصلاحة، واستقبال القبلة، ورفع الأيدي إلى جهة السماء، وتقديم التوبة، والاعتراف بالذنب، والإخلاص، وافتتاحه بالحمد والصلاحة على النبي * وختمه بها، وجعلها في وسطه أيضاً.

(قوله كما من القرآن وعداً يسمع) أي لأجل الذي¹ يسمع داله من الفاظ القرآن حال كونه موعوداً به، فالكاف للتعليل، و"ما" اسم موصول، و"يسمع" صلته، و" وعداً" بمعنى موعوداً به حال، والمسموع إنما هو الدال والموعود به المدلول لا الدال، قال تعالى: ×وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ× (غافر: من الآية 60) وقال تعالى: ×وَإِذَا سَأَلَكَ عَبْدِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ× (البقرة: من الآية 186) وتخصيص القرآن لتوارثه لا لقصر الدلالة عليه، وإنما فيدل على أن الدعاء ينفع السنة والإجماع، فقد دعا * ربـه في مواطن كثيرة كيوم بدر، وقد أجمع عليه السلف والخلف.

واعلم أن الإجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور، وتارة يقع ولكن يتاخر لحکمة فيه، وتارة تقع الإجابة بغير المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة، وفي ذلك الغير مصلحة ناجزة، أو يكون في المطلوب مصلحة وفي ذلك الغير أصلح منها، على أن الإجابة مقيدة بالمشينة كما يدل عليه قوله تعالى: ×فَيَكْسِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ× (الأنعام: من الآية 41) فهو مقيد لإطلاق الآيتين السابقتين؛ فالمعني: ادعوني أستجب لكم إن شئت وأجيب دعوة الداعي إن شئت.

1 قوله لأجل الذي. الذي هنا كلفظ ما في المتن عبارة الاستجابة فإن المسموع من القرآن دالها.

166-{ وكل بكل عبد ملائكة حافظون وكاتبون لأعماله }

-85- بكل عبد حافظون وَكُلُوا ## وكاتبون خيرةً لن يهملوا

-86- من أمره شيئاً فعل ولو ذهل## حتى الآتين في المرض كما نقل قوله بكل عبد حافظون وكلوا) الجار والمجرور متعلق بالفعل بعده: أي وكلهم

الله تعالى بكل عبد، وهو شامل للإنسان والجن والملائكة، وقد تردد الجزولي في الجن والملائكة، أعلיהם حفظة أم لا؟ ثم جزم بأن الجن عليهم حفظة، واستبعد القول بذلك في الملائكة، قال المصنف: ولم أقف عليه لغيره أهـ، والظاهر أن الملائكة لا حفظة عليهم.

وهل المراد بالحافظين في كلام المصنف الحافظون للعبد من المضار أو الحافظون له لما يصدر من قول أو فعل أو اعتقاد ويجعل الله لهم أمارة على الاعتقاد؟ وهذا الخلاف¹ مبني على العطف في قوله "وكاتبون" فإن جعل للتغایر كما ذكره المصنف في شرحه الصغير كان المراد بالحافظين المعنى الأول، وإن جعل للتفسير كما ذكره في شرحه الكبير كان المراد بالحافظين المعنى الثاني، والراجح الأول، فقد ذكر بعضهم أن المعقبات في قوله تعالى: ×لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَمَنْ خَلْفَهُ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ× (الرعد: من الآية 11) غير الكاتبين، ويقويه كما قاله القرطبي أنه لم ينقل أن الحفظة يفارقون العبد بل يلازمونه أبداً، بخلاف الكتبة فإنهم يفارقون العبد عند ثلاثة حاجات: عند قضاء حاجة الإنسان بولاً أو غائطاً، عند الجماع، عند الغسل، كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهم²، ولا يمنع ذلك من كتب ما يصدر منه في هذه الأحوال، لأن الله يجعل لهم علامة على ذلك كما مر في الاعتقاد، وفي غير هذه الأحوال لا يفارقونه ولو كان بيته فيه جرس أو كلب أو صورة، وأما حديث لا تدخل الملائكة بيته في جرس+³ ونحوه فالمراد ملائكة الرحمة، وقد ورد أن عثمان سأله النبي * عن عدد الملائكة الموكلين بالأدمي، فقال: =لكل آدمي عشرة بالليل وعشرة بالنهار: واحد عن يمينه، وأخر عن شماله، واثنان بين يديه ومن خلفه، واثنان على جنبيه، وأخر قابض على ناصيته، فإن تواضع رفعه، وإن تكبر وضعه، واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه إلا الصلاة على النبي *، والعشر يحرسه من الحياة أن تدخل فاه+⁴، وفي بعض الروايات أنه ذكر عشرين ملكاً، وذكر الأبي أنه يحفظ لابن عطية أن كل آدمي يوكل به من حين وقوعه نطفة في الرحم إلى موته أربعين ملكاً؛ وحفظهم للعبد إنما هو من المعلق، وأما المبرم فلا بد من إتفاذه فيتتحققون عنه حتى ينفذ.

1 الأولى أن يقول بدله: وتعين أحد الاحتمالين، فإن الموجود هو احتمالان لا الخلاف.

2 روى الترمذى في كتاب الأدب برقم (2800) عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: =إياكم والتعرى فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط، وحين يفضى الرجل إلى أهله، فاستحيوه وأكرموهم+. وقال حديث غريب. لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

3 أخرج الطبراني في الأوسط برقم (4699) عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: =لا تقرب الملائكة عيراً فيها جرس، ولا بيته في جرس، قال الهيثمي: رجاله ثقات. وأخرجه أبو داود برقم (4231).

4 قال في فتح الباري (222/8) أخرجه الطبرى من طريق كناة العدوى.

(قوله وكتابون خيرة) أي مختارون، لأن الله تعالى اختارهم لذلك، وقد علمت أنه وقع خلاف في هذا العطف، فقيل: للتغایر، وقيل: للتفسیر، والحق الأول، والمراد بالجمع: ما فوق الواحد، لأن كل واحد من العباد إنما عليه ملکان، وكل منها رقيب: أي حافظ وعтиد: أي حاضر، لا كما يتوهم من أحد أن أحدهما رقيب والآخر عتيد، وهو لا يتغيران ما دام حياً، فإذا مات يقومان على قبره يسبحان ويهللان ويكبران ويكتبان ثوابه له إلى يوم القيمة إن كان مؤمناً، ويلعنانه إلى يوم القيمة إن كان كافراً.

وأيضاً: لكل يوم وليلة ملکان، ولليلة ملکان، فتكون الملائكة أربعة يتعاقبون عند صلاته العصر وصلاة الصبح، ويؤرخون ما يكتبون من أعمال العباد بالأيام والجمع والأعوام والأماكن، وملك الحسنات من ناحية اليمين، وملك السيئات من ناحية اليسار، والأول أمين أو أمير على الثاني، فإذا فعل العبد حسنة بادر ملك اليمين إلى كتبها، وإذا فعل سيئة قال ملك اليسار لملك اليمين: أكتب؟ فيقول: لا، لعله يستغفر ويتب، فإذا مضى ست ساعات فلكية من غير توبة قال له: اكتب أراكنا الله منه، وهذا دعاء عليه بالموت ليتحول عن مشاهدة المعصية لأنهما يتآذيان بذلك، وفي بعض الآثار أن كتب المباحثات على القول به لكاتب السيئات، وقد اعتمد بعضهم أن المباح لا يكتب.

وهذه الكتابة مما يجب الإيمان بها فيكررها لتذكيره القرآن الكريم، قال تعالى: **خَرَّأْمَا كَاتِبِينَ، يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ** (الانفطار: 11-12) لكنها ليست لحاجة دعت إليها؛ وإنما فائدتها أن العبد إذا علم بها استحیا وترك المعصية.

والكتب حقيقي بالله وقرطاس ومداد يعلمها الله سبحانه وتعالى حملًا للنصوص على ظواهرها، خلافاً لمن قال: إنه كناية عن الحفظ والعلم، وفي بعض الأحاديث أن لسانه قلمهما وريقه مدادهما¹، والتقويض أولى، واختلف في محلهما من الشخص فقيل: ناجذاه، أي: آخر أضراسه الأيمن والأيسر، وقيل: عاتقاه، وقيل: ذقنه، وقيل: شفاته، وقيل: عنفته، وروي عن مجاهد أنه كان إن قعد كان أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، وإن مشى كان أحدهما أمامه والآخر وراءه، وإن رقد كان أحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه، ويجمع بين هذه الأقوال بأنهما لا يلزمان ملحاً واحداً والأسلم في أمثل ذلك الوقف.

(قوله: لن يهملو ## من أمره شيئاً فعل) أي لن يتركوا من شأنه وحاله شيئاً فعله بلا كتابة بل يكتبونه قولًا أو غيره، فليست الكتابة مختصة بالأقوال وإن كان قوله تعالى: **مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ** (ق: 18) في خصوص الأقوال، وكذلك حديث ابن عباس² رضي الله تعالى عنهما في تفسير الآية المذكورة، فإنه قال: يكتب كل ما يتكلم به من خير أو شر، حتى إنه ليكتب قوله: أكلت، شربت، ذهبت، جئت، رأيت، حتى إذا كان يوم الخميس ويوم الاثنين عرض قوله وعمله فأقر منه ما كان خيراً أو شراً

1 أخرج ابن أبي الدنيا في الصمت (81/82) عن علي رضي الله تعالى عنه قال: "السان الإنسان قلم الملك وريقه مداده" وأخرجه عن الحسن برقم (579). وأخرجه السيوطي في الدر المنثور (6/103) عن أبي نعيم، وقال في مقدمة الجامع الكبير: ضعيف.

2 أخرجه السيوطي في الدر المنثور (6/103) عن ابن جرير وابن أبي حاتم.

وألغى سائره — أي باقيه وهو المباح والمكرور فلتلتقمه حيتان البحر فتموت منه لتنته فيخرج منه دود يأكل الزرع، وهذا صريح في كتب المباحثات، فيؤيد القول بكتابتها، لكن تقدم أن بعضهم اعتمد عدم كتابتها، وظواهر الآثار أن الحسنات تكتب مميزة عن السينات، فقيل: إن سينات المؤمن أول كتابة، وآخره: هذه ذنوبك قد سترتها وغفرتها، وحسنات الكافر أول كتابة وآخره: هذه حسناتك قد ردتها عليك وما قبلتها.

(قوله ولو ذهل) أي ولو غفل ونسى؛ فالذهول عن الشيء نسيانه والغفلة عنه، فيكتب ما فعله نسياناً وإن كان لا يؤاخذ به لأنه ليس الغرض من الكتابة المعاقبة ولا الإثابة، وقوله "حتى الأنين في المرض" أي حتى يكتبون الأنين الصادر منه في المرض، والأنين مصدر أن الرجل يبن إذا صوت، وينبغي للمريض أن يقول "آه" لأنه ورد أنه من أسمائه تعالى¹ ولا يقول "آخ" لأنه اسم من أسماء الشيطان.

(قوله كما نقل) أي كما نقله أئمة الدين وعلماء المسلمين ومن أعظمهم الإمام مالك رضي الله عنه، فإنه قال: يكتبون على العبد كل شيء حتى أنينه في مرضه، وتمسكون بقوله تعالى: **مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدِيهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ** (ق:18) لأن وقوع "قول" في سياق النفي يقتضي العموم.

1 لم يثبت من طريق صحيح أن "آه" اسم من أسماء الله تعالى ولا أن آخ من أسماء الشيطان.

٨٧- فحاسِب النفس وقلل الأملاء ## فرُبَّ من جدًّا لأمر وصلا

167- {محاسبة النفس}

(قوله فحساب النفس) أي إذا علمت أن عليك من يحفظ أعمالك ويكتبها فحساب نفسك كل صباح على جميع ما عملته ليلاً، وكل مساء على جميع ما عملته نهاراً، فما وجدت من حسنة حمداً لله عليها، أو من سيئة استغفرت الله منها، وأقرب من ذلك إلى السلامـة أن تحاسبها على كل فعل قبل الأقدام عليه حتى لا تتلبـس به إلا بعد معرفة حكم الله فيه، فـما كان خيراً فعلـته، وما كان غير ذلك أمسكت عنه لـتريح الملائكة من التعب، ولأنـه من حاسب نفسه في الدنيا هـان عليه عـذاب الآخرة، وفي الحديث = حاسـبوا أنفسـكم قبل أن تـحاسبوا¹ (وقـولـه: وـقـلـ الـأـمـلـاـ) بفتح الـفـاف وـتشـدـيد الـلـامـ الأولى وـتسـكـينـ الثانية، وـدرج هـمـزة "الأـمـلـاـ" الثانية بـنـقل حرـكـتها لـلـامـهـ: أي قـصـرـ الأـمـلـ: وـهو رـجـاءـ ما تـحـبـهـ النـفـسـ كـطـوـلـ عمرـ وـزـيـادـةـ غـنـىـ، وـهـوـ مـذـمـومـ إـلـاـ مـنـ الـعـلـمـاءـ حيثـ أـمـلـواـ طـوـلـ عمرـهـ لـنـفـعـ الـمـسـلـمـينـ فـيـثـابـونـ عـلـىـ نـيـاتـهـمـ فـيـ ذـلـكـ، وـالـأـصـلـ فـيـمـاـ ذـكـرـ قولـهـ * : كـنـ فـيـ الـدـنـيـاـ كـأـنـكـ غـرـيبـ أـوـ عـابـرـ سـبـيلـ وـعـدـ نـفـسـكـ مـنـ أـهـلـ الـقـبـورـ² وـمـنـ كـلـامـ بـعـضـهـمـ: مـنـ قـصـرـ أـمـلـهـ قـلـ هـمـهـ وـنـتـورـ قـلـبـهـ وـرـضـيـ بالـقـلـيلـ: وـبـضـدـهـا تـتـمـيـزـ الـأـشـيـاءـ، وـ(ـقـولـهـ: فـرـبـ مـنـ جـدـ لـأـمـرـ وـصـلـاـ) مـرـتـبـ بـمـحـذـوفـ يـؤـخـذـ مـنـ قولـهـ "ـوـقـلـ الـأـمـلـاـ"ـ وـالـتـقـدـيرـ: وـجـدـ فـيـ مـطـلـوبـكـ فـرـبـ مـنـ جـدـ .. الخـ: أي لأنـهـ ربـ مـنـ اـجـتـهـدـ بـتـوـقـيـقـ اللهـ لـهـ لـتـحـصـيـلـ أـمـرـ مـنـ أـمـورـ الـدـنـيـاـ أـوـ الـآـخـرـةـ، وـصـلـ إـلـىـ ذـلـكـ بـتـقـدـيرـ اللهـ فـيـ الـأـزـلـ وـصـوـلـهـ إـلـيـهـ.

١ أخرجه بن أبي شيبة في المصنف رقم (16306) عن عمر بن الخطاب أنه قال في خطبته: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، وتزينوا للعرض الأكبر يوم تعرضون لا تخفي منكم خافية+ وأخرجه ابن المبارك في الزهد (306) وأحمد في الزهد (631) وغيرهم كلهم من كلام عمر، لا من كلام النبي *.

2 أخرجه ابن ماجه في الزهد (4114) عن ابن عمر قال: أخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ببعض جسدي فقال: يا عبد الله كن في الدنيا كأنك غريب أو كأنك عابر سبيل، وعد نفسك من أهل القبور + وأخرجه الترمذى في كتاب الزهد رقم (2333) والبخاري في الرفاق رقم (6412) دون قوله: وعد نفسك من أهل القبور +.

88- وواجب إيمانا بالموت ## ويقبض الروح رسول الموت

168- {الإيمان بالموت}

(قوله وواجب إيمانا بالموت) "واجب" خبر مقدم، و"إيمانا" مبتدأ مؤخر، و"بالموت" متعلق بإيمانا والمعنى: أن تصدقنا بالموت واجب، فيجب التصديق بعموم فناء الكل خلافاً للدهرية¹ في قولهم: إن هي إلا أرحام تنفع وأرض تبلغ، ويجب التصديق أيضاً بأنه على الوجه المعهود شرعاً من فراغ الآجال المقدرة خلافاً للحكماء في قولهم بأنه بمجرد اختلال نظام الطبيعة فمراد المصنف بذلك الرد على من ذكر، وأما أصل وقوع الموت فلا حاجة للنص عليه لأنه لا يشك فيه عاقل لكونه مشاهداً، ويدل على ذلك قوله تعالى: **«إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مِيَّتُونَ»** (الزمر: 30) وقوله تعالى: **«كُلُّ نَفْسٍ ذَاقَهُ الْمَوْتُ»** (آل عمران: من الآية 185) والأحاديث فيه كثيرة، وقد اختلف في الموت، هل هو وجودي أو عدمي؟ فذهب الأشعري رحمه الله تعالى إلى الأول، وعرفه بأنه كيفية أي صفة وجودية تضاد الحياة، فالتقابل بينهما تقابل التضاد، وذهب الإسفرايني والزمخشري إلى الثاني وعرفه بأنه عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حياً، فالتقابل بينهما تقابل عدم والملكة، ويدل للأول قوله تعالى: **«الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ»** (الملك: من الآية 2) وتأويلي الخلق بالتقدير كما قاله من ذهب إلى أنه عدمي خلاف الظاهر، وفي بعض الأحاديث أن الله خلق الموت في صورة كبش لا يمر بشيء إلا مات، كما أن في بعض الأحاديث أن الحياة خلقها الله على صورة فرس لا تمر بشيء إلا حيي²، وهذا إنما هو باعتبار التمثيل، وإلا فالموت صفة الميت، كما أن الحياة صفة الحي، والأولى التفويض في أمثل هذه المقامات.

(قوله ويقبض الروح رسوله الموت) أي يخرجها من مقرها الملك الموكل بالموت وهو عزائيل عليه السلام، ومعناه عبد الجبار، وهو ملك عظيم هائل المنظر مفزع جداً، رأسه في السماء العليا ورجلاه في تخوم الأرض السفلی: أي منهاها، ووجهه مقابل اللوح المحفوظ ، والخلق بين عينيه، وله أعون بعدد من يموتون، يتفرق بالمؤمن ويأتيه في صورة حسنة دون غيره، وفي حديث ابن مسعود وابن عباس أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال: يا ملك الموت، أرني كيف تقبض أنفاس الكفار؟ قال: يا إبراهيم لا تطيق ذلك، قال: بلـ، قال: أعرض، فأعرض، ثم نظر فإذا هو برجل أسود ينال رأسه السماء يخرج من فيه لهب النار، فغشى على إبراهيم ثم أفاق وقد تحول ملك الموت في الصورة الأولى، وقال: يا ملك الموت، لو لم يلق الكافر من البلاء والحزن إلا صورتك هذه لكافاه، فارني كيف تقبض أنفاس المؤمنين؟ قال: أعرض، فأعرض ثم التفت

1 الدهرية فرقـة ذهبت إلى قدم الدهر واسنادـ الحوادث إليه كما أخبر الله تعالى عنـهم بقوله: **«وَقَلُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاةُ الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْكِنُ إِلَّا الدَّهْرُ»** (الجاثية: من الآية 24).

2 ذكر الأثر السيوطـي في رسالته (رفع الصوت بذبح الموت) وعزـاه للكـلبي ومقـاتل انظرـ الحـاوي لـلفتاوى (99/2) والـدر المـنـثـور (248/6)

فإذا برجل شاب أحسن الناس وجهاً وأطيبهم ريحًا في ثياب بيض، فقال: يا ملك الموت لو لم ير المؤمن عند الموت من قرة العين والكرامة إلا صورتك هذه لكان يكفيه.¹

وفي النظم إفادة جوهريّة الروح، وإنما لم تقبض، ومذهب أهل السنة من المتكلمين والمحدثين والفقهاء والصوفية: أنها جسم لطيف مشتبك بالبدن اشتباك الماء بالعود الأخضر، وبهذا جزم النموي، ومذهب جماعة من الصوفية والمعزلة أنها ليست بجسم ولا عرض، بل جوهر مجرد متعلق بالبدن للتدبّر غير داخل فيه ولا خارج عنه: و"آل" في الروح للاستغراق، فهي دالة على العموم، والمراد جميع أرواح الثقلين ولو أرواح الشهداء برأ وبحراً، وأرواح الملائكة حتى روح نفسه على أحد القولين، وقيل: القابض لروحه هو الله عز وجل وأرواح البهائم والطيور وغيرهم ولو بعوضة كما ذهب إليه أهل الحق، خلافاً للمعزلة حيث ذهبوا إلى أنه لا يقبض أرواح البهائم، بل يقبضها أعوانه، وقد أشار المصنف للرد على الجميع بأدلة على العموم، ولمباشرة ملك الموت لذلك أسد إليه التوفي كما في قوله تعالى: **﴿قُلْ يَتَوَفَّكُمْ مَلِكُ الْمَوْتَىٰ الَّذِي وُكِلَّ بِكُمْ﴾** (السجدة: من الآية 11) كنسبته إلى أعوانه لمعالجتهم نزعها من العصب والعظم والعروق في قوله تعالى: **﴿يَتَوَفَّهُ رُسُلُنَا﴾** (الأنعام: من الآية 61) وأما إسناد التوفي إليه تعالى في قوله تعالى: **﴿الَّهُ يَتَوَفَّ النَّفْسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾** (الزمر: من الآية 42) فلأنه الخالق لذلك حقيقة الموجد له.

(فائدة) مجيء الموت والعبد على عمل صالح يسهل الموت، وكذلك السواك فيما ذكره جماعة، ومما يسهل الموت وجميع ما بعده من الأهوال ما ذكره السنوسي وغيره من صلاة ركعتين ليلة الجمعة بعد المغرب يقرأ بعد الفاتحة الزلزلة خمس عشرة مرّة²، وروى أن سورتها تعدل نصف القرآن.³.

1 الحديث أورده الطبراني في التفسير (48/3) دار الفكر. وعزاه السيوطي في شرح الصدور (45) لأبن أبي الدنيا عن ابن مسعود وأبن عباس.

2 ذكر الحافظ ابن حجر في أماليه حديث صلاة هاتين الركعتين وقال غريب وسنه ضعيف فيه من لا يعرف (انظر ص 156 ج 6 من الدين الخالص).

3 أخرج الترمذى في فضائل القرآن رقم (2893) عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: **«من قرأ إذا زللت عدلت له بنصف القرآن»**.

-89- ومتى بعمره من يقتل ## وغير هذا باطل لا يقبل

{169- المقتول متى بانقضاء عمره}

(قوله ومتى بعمره من يقتل) "متى" خبر مقدم، و"من يقتل" مبتدأ مؤخر: أي كل ذي روح يفعل به ما يزهد روحه متى بانقضاء عمره، ففي عبارة المصنف حذف مضاد ولو عبر بالأجل لم يحتاج لتقدير المضاد، لأن الأجل يطلق على آخر العمر كما يطلق على مدة العمر بتمامها، لكن المصنف عبر بالعمر لأجل النظم، فاحتاج لتقدير المضاد، وما ذكره الناظم هو مذهب أهل الحق، فالأهل عندهم واحد لا يقبل الزيادة والنقصان، قال الله تعالى: **فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ** (الأعراف: من الآية 34) وقد دلت الأحاديث على أن كل هالك يستوفي أجله من غير تقديم عليه ولا تأخر عنه، ولا يعارض هذه القواعط ما ورد بأن بعض الطاعات كصلة الرحم يزيد في العمر¹ لأنه خبر آحاد، أو أن الزيادة فيه بحسب الخير والبركة، أو بالنسبة لما ثبت في صحف الملائكة، فقد يثبت الشيء فيها مطلقاً وهو في علم الله تعالى مقيد لأن يكون في صحف الملائكة: إن عمر زيد خمسون مثلاً مطلقاً، وهو في علم الله تعالى مقيد² بأن لا يفعل كذا من الطاعات، وإن فعلها فله ستون فإن سبق في علمه تعالى أنه يفعلها فلا يتختلف عن فعلها وكان عمره ستين، فالزيادة بحسب الظاهر على ما في صحف الملائكة، وإن فلا بد من تحقق ما في علمه تعالى كما يشير له قوله تعالى: **يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبِتُ وَعِنْدَهُ أَمُّ الْكِتَابِ** (الرعد: 39) أي أصل اللوح المحفوظ وهو علمه تعالى الذي لا محظوظ فيه ولا إثبات، وأما اللوح المحفوظ فالحق قبول ما فيه للمحظوظ والإثبات كصحف الملائكة، وبعدهم فسر أم الكتاب باللوح المحفوظ؛ لأن ما من كان إلا وهو مكتوب فيه، والراجح الأول، وبالجملة فمختار³ أهل السنة أن كل مقتول متى بانقضاء عمره وحضور أجله في الوقت الذي علم الله حصول موته فيه أولاً بخلافه تعالى من غير مدخلية للقاتل فيه، وإنما وجب عليه القصاص نظراً للكسب فقط؛ وعند أهل السنة أنه لو لم يقتل لجاز أن يموت في ذلك الوقت وأن لا يموت فيه لأنه لا اطلاع لنا على ما في علم الله، فيحتمل أنه لو لم يقتل أن يموت في ذلك الوقت إن لم يكن عمره في علم الله أكثر من ذلك، ويحتمل أن لا يموت فيه إن كان عمره في علم الله أكثر من

1 أخرج البخاري (5985) ومسلم (2557) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال

سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: (من سره أن يبسط له في رزقه وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه).

2 قوله "وهو في علم الله مقيد .. إلخ" بيان ذلك أن الله تعالى يعلم أولاً أن زيداً يطير وأن له بسبب ذلك من العمر ستين سنة، ويعلم أيضاً أنه لو لم يطبع لكان عمره خمسين سنة، وهذا هو معنى كون ما في صحف الملائكة مقيداً في علم الله بأن لا يفعل كذا من الطاعات، وليس المراد من التقييد التعليق، بل المراد منه ما تقدم من أنه يعلم أنه لو لم يطبع لكان عمره خمسين سنة مثلاً، وبحمل التقييد على هذا المعنى اندفع ما يتراءى من العبارة من أن علم الله مشوب بالتردد. أجهوري.

3 التعبير بالمختر ليس بجيد لأن أهل السنة قد ذهبوا إلى هذا على سبيل القطع لا على سبيل الاختيار والترجح.

ذلك، وهذا التجويز ذاتي على فرض عدم قتله¹ كما هو ظاهر، وإن فقد بان بقتله أن الله عالم موته في ذلك الوقت فلا خلف.

(قوله وغير هذا باطل لا يقبل) أي وغير ما ذكر من مذاهب المخالفين لأهل السنة غير مطابق للواقع لا يقبل عند العقلاة المتمسكون بالحق.

وأشار المصنف بذلك للرد على أهل الاعتزال، فإن لهم مذاهب ثلاثة، الأول مذهب الكعبي: وهو أن المقتول ليس بمحض؛ لأن القتل فعل العبد، والموت فعله تعالى، واستدل على ذلك بقوله تعالى: **وَلَئِنْ مُّثُمْ أَوْ قُتِلْتُمْ** (آل عمران: من الآية 158) فإن العطف يقتضي المغایرة، وأهل السنة يقولون المعنى، ولئن متم من غير سبب أو قتلتكم بأن متم بسبب؛ فعند الكعبي أن المقتول له أجل بالقتل، وأجل بالموت، فلو لم يقتل عاش إلى أجله بالموت، والثاني: مذهب جمهورهم وهو أن القاتل قطع على المقتول أجله، فعندهم أن المقتول له أجل واحد وهو الوقت الذي علم الله موته فيه لو لا القتل، فلو لم يقتل لعاش إليه قطعاً، والثالث: مذهب أبي الهذيل وهو أن المقتول أ洁ه في ذلك الوقت فقط، فعند هذه أن المقتول له أجل واحد وهو الوقت الذي قتل فيه، فلو لم يقتل لمات بدل القتل قطعاً، وبهذا التقرير ظهر الفرق بين مذاهب المعزلة ومذهب أهل السنة فتدبر.

1 يعني أنه لو فرض عدم قتله وصرف النظر عن تعلق علمه تعالى بأحد الطرفين أو الأطراف لحكم بأن الموت جائز أن يوجد قبل زمان القتل وحاله وبعده وهذا الجواز ذاتي يعني أن الموت بحد ذاته يجوز عليه الأمور الثلاثة وأما إذا لوحظ علم الله تعالى بوقوعه على أحد الوجوه فيكون الموت واجب الوقع بحسبه لكن هذا الوجوب وجوب بالغير وليس وجوباً ذاتياً والله أعلم.

90- وَفِي فَنَّالْفُسْلَدِي الْفَخِ اخْتِلْفُ ## وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِي بِقَاهَا اللَّهُ عُرْفًا

170- {هل تفني النفس عند النفح}

(قوله وفي فنا النفس لدى النفح اختلف) أي وفي ذهاب صورة النفس التي هي الروح عند نفح إسرائيل في الصور النفحة الأولى اختلف العلماء، فذهب طائفة إلى الحكم بفناها عند ذلك لظاهر قوله تعالى: **«كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٌ»** (الرحمن: 26) وذهب طائفة أخرى إلى الحكم بعدم فناها عند ذلك، وأما قبل نفح إسرائيل في الصور النفحة الأولى فلا خلاف بين المسلمين في بقائها ولو بعد فناء الجسم، وتكون منعمة إن كانت من أهل الخير، ومعذبة إن كانت من أهل الشر، وتسمى النفحة الأولى: نفحة الفناء، ولا يبقى عنها حي إلا مات إن لم يكن مات قبل ذلك، وإلا غشي عليه إن كان مات قبل ذلك كالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، إلا من شاء الله كالملائكة الأربع الرؤساء والحرور العين وموسى عليه الصلاة والسلام لأنه صعق في الدنيا مرّة فجوزي بها، فجميع الأنبياء بعد الموت تعود إليهم أرواحهم ثم يعشى عليهم عند النفحة الأولى إلا موسى لما حصل له في الدنيا، ثم ينفح إسرائيل في الصور النفحة الثانية وتسمى نفحةبعث فيجمع الله الأرواح في الصور عند النفحة الثانية وفيه ثقب بعدها، فتخرج منه الأرواح إلى أجسادها، فلا تخطئ روح جسدها، وبين النفختين أربعون عاماً على ما في بعض الطرق¹.

(قوله واستظهر السبكي بقاها اللذ عرف) بتخفيف الياء وتسهيل الهمزة وتسكين الذال لغة في "الذي" أي اختار الإمام تقى الدين السبكي في تفسيره المسمى بالدر النظيم- من هذا الاختلاف القول ببقاءها الذي عهد سابقاً لأنهم اتفقوا على بقائها بعد الموت لسؤالها في القبر وتنعيمها أو تعذيبها فيه، والأصل في كل باق استمراره حتى يظهر ما يصرف عنه، فالدليل على بقائها الاستصحاب، فتكون من المستثنى بقوله تعالى **«إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ بِهِ»** (النمل: من الآية 87)² وما قاله السبكي هو المختار عند أهل الحق، وإنما خصه المصنف بالذكر لتبحره في الفنون حتى أحاط بالمعقول والمنقول

1 أخرج البخاري في كتاب التفسير رقم (4814) عن أبي هريرة عن النبي * قال: **ـ**ما بين النفختين أربعون + قالوا: يا أبا هريرة أربعون يوما؟ قال: أبیت، قال: أربعون سنة؟ قال: أبیت، قال: أربعون شهراً؟ قال: أبیت، وسيبلى كل شيء من الإنسان إلا عجب الذنب، فيه بركب الخلق قال في فتح الباري (552/8) أخرج ابن مردوخ من طريق سعيد بن الصلت عن الأعمش في هذا الإسناد "أربعون سنة" وهو شاذ. ومن وجه ضعيف عن ابن عباس قال: **ـ**ما بين النفحة والنفح أربعون سنة+.

2 الآية بتمامها: **ـ**وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَقْرَعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَنْوَهٍ دَاهِرِينَ (النمل: 87).

91- عجب الذنب كالروح لكن صححا## المزني للبلى ووضحا

171- {هل يفني عجب الذنب عند النفح}

(قوله عجب الذنب كالروح) "العجب" بفتح العين وسكون الجيم وآخره باع موحدة وقد تبدل ميماً، وبعضهم يحكي تثليث أوله فيهما فلغاته ست، وإضافته للذنب من إضافة المماثل لمماثله، فقولهم عجب الذنب: معناه عجب شبيه بالذنب: وهو عظم كالخردلة في آخر سلسلة الظهر في العصعص مختص بالإنسان كمغز الذنب للدابة، وهو بكسر الراء¹ من باب ضرب، وتشبيهه بالروح في جريان الاختلاف في الفناء على قولين، والمشهور منهما أنه لا يفني لكن لا بقيد بوقت النفح وإن كان الخلاف في المشبه به مقيداً به كما صرخ به المصنف في قوله: "وفي فناء النفس لدى النفح اختلف".

(قوله لكن صححا المزني للبلى) أي لكن صح الإمام إسماعيل بن يحيى المزني وهو منسوب لمزينة اسم قبيلة. القول بأن عجب الذنب بيلي ويقنى، تمسكاً بظاهر قوله تعالى: ×كُلُّ مَنْ عَلِيْهَا فَانِ - (الرحمن:26) وفناء الكل يستلزم فناء الجزء، وقوله: "ووضحا" أي بين صحة ما ذهب إليه ووافقه ابن قتيبة وقال: إنه آخر ما بيلي من الميت، والأقوى في النظر أنه لا بيلي لحديث الصحيحين² ليس من الإنسان شيء إلا بيلي إلا عظماً واحداً وهو عجب الذنب منه خلق الخلق يوم القيمة+ ول الحديث مسلم: كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب+³ وفي حديث الآخر: إن في الإنسان عظماً لا تأكله الأرض أبداً+⁴ واختلف هل بقاوه تعبدى أو معلم، والأرجح أنه تعبدى لضعف ما علل به القائل بأنه معلم، فإنه عليه بجواز كونه جعل علامه للملائكة الموكلين بالإعادة على إحياء كل إنسان بجواهره التي كانت في الدنيا، ووجه ضعفه أن الملائكة لا يخفى عليهم هذا الأمر مع أنهم يعيدون كل إنسان بجواهره بأمر الله على أنه يجوز اللبس فيه نفسه.

1 أي المغز بكسر الراء لأنه من باب ضرب.

2. أخرجه البخاري (4814) ومسلم (2955) من حديث أبي هريرة.

3 ومسلم (2955)

4 أخرجه مسلم في الفتنة رقم (2955).

92- وكل شيء هالك قد خصصوا ## عمومه فاطلب لما قد لخصوا (قوله وكل شيء هالك قد خصموا ## عمومه) لما كان القول ببقاء الروح وعجب الذنب هو الراجح، أشار المصنف إلى الجواب بما يرد عليه قوله تعالى: **«كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ»** (القصص: من الآية 88) إذ مقتضاه أن كل ما سواه تعالى محظوظ عليه بالهلاك وحاصل الجواب أن العلماء قصرروا عموم ذلك على غير الأمور التي وردت الأحاديث باستثنائها كالروح وعجب الذنب وأجساد الأنبياء والشهداء والعرش والكرسي والجنة والنار والحوار العين ونحو ذلك، وقد نظم الجلال السيوطي ثمانية منها بقوله:

ثمانية حكم البقاء يعمها ## من الخلق والباقيون في حيز العدم
هي العرش، والكرسي، نار، وجنة ## وعجب، وأرواح، كذا اللوح، والقلم
وعلى هذا فتكون الآية من قبيل العام المخصوص، والعام: لفظ يستعرق الصالح
له بغير حصر والتخصيص: قصر العام على بعض أفراده، وهذا الجواب لجماعة كابن
عباس، وذهب محققو المتأخرین إلى أنه لا استثناء ولا تخصيص وقالوا: معنى "هالك"
قابل للهلاك كما هو معنى "فان" أيضاً، وقوله "فاطلب لما قد لخصوا" أي فتووجه لما
قد لخصه العلماء من الأمور التي وردت الأحاديث باستثنائها، وقد تقدم بيانها.

93- ولا نخض في الروح إذ ما وردا ## نص عن الشارع لكن وجدا

172-{الامساك عن الخوض في الروح}

(قوله ولا نخض في الروح) أي ولا نخض نحن معاشر جمهور المحققين في بيان حقيقة الروح، هكذا في شرح المصنف، ومقتضى هذا أن المتن يقرأ بالنون، والشائع قراءته بالباء التي للمخاطب، وحمل الشارح النهي على الكراهة حيث قال: فالخوض في بيان حققتها مكروه لعدم التوفيق في ذلك، لكن كلام الجنيد يدل على الحرمة حيث قال الروح شيء استثار الله بعلمه فلم يطع عليه أحد من خلقه، فلا يجوز لعبد الله البث عنها بأكثر من أنها موجودة قال تعالى: **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّيِّ** (الإسراء: من الآية 85) وفي ذلك اظهار لعجز المرء حيث لم يعلم حقيقة نفسه التي بين جنبيه مع القطع بوجودها، ولم يخرج النبي * من الدنيا حتى أطعه الله تعالى على جميع ما أبهمه عنه من الروح وغيرها مما يمكن علم البشر به، لا على جميع معلوماته تعالى، وإلا لزم مساواة الحادث للقديم، وما خالف ذلك نحو **وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ** (الأنعام: من الآية 50) محمول على أنه كان قبل أن يكشف له عن ذلك، وما ذكره عن عدم الخوض في الروح هو المختار ولذلك صدر الناظم به فنمسك عن بيان حققتها وبيان مقرها من الجسد، والمشهور عدم تعدد الروح في كل جسد، وصرح العز بن عبد السلام بأن في كل جسد روحيين إحداهما: روح اليقظة التي أجرى الله العادة بأنها إذا كانت في الجسد كان الإنسان مستيقظاً فإذا خرجت منه نام، ورأى تلك الروح المنامات، والأخرى: روح الحياة التي أجرى الله العادة بأنها إذا كانت في الجسد كان حياً، فإذا فارقته مات، وهاتان الروحان في باطن الإنسان لا يعرف مقرهما إلا من أطعه الله على ذلك، وقد كان بعض الأرواح يوم **الْأَسْتُ بِرَبِّكُمْ** (الأعراف: من الآية 172) مقبلاً على بعض بالوجه، وبعضها مولياً ظهره لبعض، وبعضها جاعلاً جنبه لبعض فالإقليم بالوجه غالية في المودة وعكسه بالظهور وبالجنب بين ذلك كما في اليقظة، ويكشف لكثير عن ذلك كسهل بن عبد الله حتى إنهم يعرفون تلامذتهم إذ ذلك، وفي الحديث =الأرواح جنود مجنة فما تعارف منها اختلف وما تناكر منها اختلف¹ (قوله إذ ما وردا ## نص عن الشارع) أي لأنه لم يرد دليل عن الله تعالى ببيانها وكل ما هو كذلك فال الأولى عدم الخوض فيه، وهذا تعليل للنهي عن الخوض في الروح على الطريقة المختارة .

1 أخرجه البخاري (3336) عن عائشة.

94- لمالك هي صورة كالجسد ## فحسبك النص بهذا السند
قوله لكن وجدا ## لمالك هي صورة كالجسد) بسكون الياء لغة في هي بفتحها،
أي: لكن وجد لأهل مذهب مالك من خاص في بيان الروح: هي جسم ذو صورة كصورة
الجسد في الشكل وال الهيئة، فإن أصبغ نقلاً عن ابن القاسم عن عبد الرحيم بن خالد قال:
الروح ذو جسم ويدين ورجلين وعينين ورأس تسل من الجسد سلأ، وإنما نسبة
المصنف لمالك لاستنادهم إليه في ذلك، وما ذكر من الخوض في الروح هو غير
المختار.

قال النووي: وأصح ما قيل فيها على هذه الطريقة ما قاله إمام الحرمين إنها جسم لطيف شفاف مشتبك بالجسم كاشتباك الماء بالعود الأخضر، فتكون سارية في جميع البدن، وقيل: مقرها البطن، وقيل: القلب، وقيل: بقرب القلب، والصواب ما قاله إمام الحرمين، وهذا في حالة الحياة، وأما بعد الموت فأرواح السعداء بأفنية القبور على الصحيح، وقيل: عند آدم عليه الصلاة والسلام في سماء الدنيا لكن لا دائماً، فلا ينافي أنها تسرح حيث شاءت؛ وأما أرواح الكفار ففي سجين في الأرض السابعة السفلية محبوسة، وقيل: أرواح السعداء بالجابية في الشام، وقيل: بيبر زمزم، وأرواح الكفار بيبر برهوت في حضرموت التي هي مدينة في اليمن.

وقوله: "فحسبك النص بهذا السند" أي وإذا علمت النقل عن أهل مذهب مالك بالخوض في حقيقتها فيكيفيك في الخوض النص عنهم حال كونه متلبساً بهذا القول المسند إليهم من ملابسة العام للخاص فلا تخض بأكثر منه، فالمراد بالسندي: المسند إلى أهل مذهب مالك، وإن كان في الأصل هو الطريق الموصولة للحديث، وتلك الطريق هي الرجال الذين يروون الحديث.^١

• **فإن قيل:** يرد على ذلك أنه إذا قطع عضو حيوان لزم قطع نظيره من الروح، أجب بـأن لطافتها تقتضي سرعة انجذابها وانضمامها من ذلك العضو المقطوع قبل انفصاله أو سرعة الالتحام بعد القطع، وهذا يقتضي انقطاع الروح ثم تلتحم سريعاً، والأول يقتضي عدم انقطاعها، فهو أولى، لأن الأصل عدم الانقطاع.

• فإن قيل: كيف يخوضون في الروح مع أن الآية دالة على عدم الخوض فيها، حيث أمر فيها النبي * بأن يقول **«قل الروح من أمر ربِّي»** (الإسراء: من الآية 85) أجب بأنه أمر عليه الصلاة والسلام بترك الجواب تصديقاً لما في كتب اليهود: من أن الامساك عن ذلك من علامات نبوته وأدلة رسالته.

١ هذا المعنى هو اصطلاح المحدثين، وليس معنى أصلياً للسند لأن المتبادر من الأصل هنا اللغة، والمعنى اللغوي له: ما استندت إليه من حائط أو غيره.

95- والعقل كالروح ولكن قرروا ## فيه خلافاً فانظرن ما فسروا
173- {الامساك عن الخوض في العقل}

(قوله والعقل كالروح) مبتدأ وخبر: أي والعقل مثل الروح من حيث الخوض في بيان الحقيقة. والوقف عن ذلك، واختلف كلام المصنف في الترجيح: فرجح في "هداية المريد" طريق الخوض، ورجح في "الكبير" طريق الوقف، وهو المختار لأنه من المغيبات وكل ما هو كذلك فالأولى الكف عن الخوض فيه، وهو لغة: المنع من عقل البعير إذا منعه بالعقل، وسمى بذلك لمنعه صاحبه من العدول عن سوء السبيل.

174- {أنواع العقل}

واعلم أن العقل على خمسة أنواع، الأول: غريزي، وهو غريزة يُتهيأ بها لدرك العلوم النظرية كما قاله شيخ الإسلام، والثاني: كسي، وهو ما يكتسبه الإنسان منعاشرة العقلاة، والثالث: عطائي، وهو ما يعطيه الله للمؤمنين ليهتتوا به إلى الإيمان، والرابع: عقل الزهد، وهو الذي يكون به الزهد، والخامس: شرفي، وهو عقل نبينا؛ لأنه أشرف العقول.

وقد اختلف في تفضيل العقل على العلم أو العكس، والراجح تفضيل العلم على العقل، لأن العلم من صفاته تعالى، وما يروى من فضل العقل فهو موضوع لا أصل له كما صرخ به الجلال السيوطي¹ (قوله ولكن قرروا## فيه خلافاً) أي لكن قرر العلماء في العقل خلافاً، ولا محل لهذا الاستدراك؛ لأنهم قرروا في الروح خلافاً أيضاً، فلعل "لكن" لمجرد التأكيد، ثم رأيت المصنف في شرحه قال: "ولكن .. إلخ" استدراك على طريقة الخانضين، فأشار إلى أنهم² لم يتتفقوا³ على حقيقة معينة، بل اختلفوا في بيانها؛ فالاستدراك يشعر بانتشار الخلاف وكثرة، وقوله "فانظرن ما فسروا" أي فانظر التفاسير التي ذكرها القوم في كتبهم لا في هذه المقدمة لصغر حجمها.

وأقوال أهل السنة متطابقة على عرضيته، فبعضهم قال: إنه من قبيل العلوم، وعرفه بأنه العلم ببعض العلوم الضرورية كالعلم بوجوب تحيز الجرم، واستحالة عروه عن الحركة والسكن، وجوائز إحراق النار وغير ذلك، وهذا القول لإمام الحرمين وجماعه، وبعضهم قال: إنه ليس من قبيل العلوم، وعرفه بأنه غريزة أي طبيعة مغروزة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات⁴، وعرفه الشيرازي بأنه صفة يميز بها بين

1 الراجح تفضيل العقل على العلم لأنه أصل للعلم ولأنه مناط التكليف ورأس الفضائل كلها. أفاده شيخنا العارف بالله المحقق الشيخ محمد العربيكندي رحمه الله تعالى.

2 أي الخانضين فالمراد بالخلاف الخلاف الواقع بين الخانضين لا أصل الخلاف بين الوقف والخوض حتى يكون الاستدراك لغواً.

3 قوله: "لم يتتفقوا ... إلخ" بخلاف الخانضين في الروح فإنهم اتفقوا على أنها صورة كالجسد، وإنما الخلاف في مقرها ... هذا ما ظهر. أجهوري.

4 قوله "عند سلامة الآلات" احتزز بذلك عما إذا اختلفت لأن كان نائماً، فإن عقل النائم باق، وعدم إدراكه لاحتلال الآلات التي بها الإدراك من سمع وبصر وغيرها. أجهوري.

الحسن والقبيح، وأحسن ما قيل فيه أنه نور¹ روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظيرية، وقال بعضهم: إن هناك لطيفة ريانية لا يعلمها إلا الله؛ فمن حيث تفكراها تسمى عقلاً، ومن حيث حياة الجسد بها تسمى روحًا، ومن حيث شهوتها تسمى نفساً، فالثلاثة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار، وقالت المعتزلة والخوارج والحكماء بجوهريته، وفسره بعضهم بأنه جوهر يدرك به الغائبات² بالوسائل، والمحسوسات بالمشاهدة؛ ومنهم من فسره بغير ذلك، وفي كلام الغزالى أنه جوهر مجرد.

واختلف في محله؛ والصحيح أن محله القلب وله نور متصل بالدماغ كما ذهب إليه الإمام الشافعى والإمام مالك رضي الله عنهما وجمهور المتكلمين، وقالت الحكام وبعض الفقهاء بأن محله الدماغ لفساده بفساد الدماغ، وهذا لا يدل على ما ذكروه لجواز أن تكون سلامة الدماغ شرطاً لاستمراره وإن كان محله القلب.

1 قوله "أنه نور" أي كالنور بجامع التوصيل في كل، فالنور يوصل إلى إدراك المحسوسات، والعقل يوصل إلى إدراك المعقولات، وقوله: "روحاني" نسبة إلى الروح، وإنما نسب إليها لأنها يشاركتها في الخفاء وفي وقوع الخلاف فيه من جهة الخوض وعدمه. أجهوري.
2 (قوله الغائبات) أي المعقولات، (أي المعقولات النظرية لا الضرورية لأنها تدرك بدون الوسائل)، بدليل مقتبلته بالمحسوسات، والمراد بالوسائل: الأقيسة، بالنسبة للمعقولات التصديقية التي هي النتائج، كثبوت الحدوث للعالم فإنه يتوقف على قياس وهو: أن العالم متغير، وكل متغير حادث، والتعريفات بالنسبة للمعقولات التصورية وهي المعرفات بفتح الراء كحقيقة الإنسان فإنها تتوقف على تعريفها بأنها الحيوان الناطق. أجهوري.

96- سؤالنا ثم عذاب القبر ## نعيمه واجب كبعث الحشر

175- {يجب الإيمان بالسؤال في القبر وبنعيمه وعذابه وبالبعث}

(قوله سؤالنا) أي سؤال منكر ونكير إيانا¹ معاشر أمة الدعوة المؤمنين والمنافقين والكافرين، خلافاً لابن عبد البر حيث قال في تمهيده: الكافر لا يسأل وإنما يسأل المؤمن والمنافق لانتسابه للإسلام في الظاهر، والجمهور على خلافه؛ وإنما سمي هذان المكان بذلك لأنهما يأتيان الميت بصورة منكرة، فإن صفتهم كما في الحديث أنهما أسودان أزرقان أعينهما كدور النحاس، وفي رواية: كالبرق، وأصواتهما كالرعد، إذ تكلما يخرج من أفواههما كالنار، بيد كل واحد منها مطراق من حديد لو ضرب به الجبال لذابت، وفي رواية: بيد أحدهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى ما أقولها²، وهما للمؤمن الطائع وغيره على الصحيح، لكن يترقان بالمؤمن ويقولان له إذا وفق للجواب، نم نومة العروس؛ وينتهان المنافق والكافر، وقيل: المؤمن الموفق له بشير وبشير، وأما الكافر والمؤمن العاصي فلهما منكر ونكير.

قيل: ومعهما ملك آخر يقال له ناكور، وما قيل من أنه يجيء قبلهما ملك يقال له رومان، فحديثه موضوع، وقيل: فيه لين، ويكون السؤال بعد تمام الدفن وعند انصراف الناس، وفي الحديث كما في شرح المصنف: (وإنه ليس مع قرع نعالهم)³ فيعيد الله تعالى الروح إلى جميع البدن كما ذهب إليه الجمهور، وهو ظاهر الأحاديث: وقال ابن حجر: إلى نصفه الأعلى فقط، وغلط من قال يسأل البدن بلا روح كمن قال: تسأل الروح بلا بدن، لكن وإن عادت الروح لا ينتفي إطلاق اسم الميت عليه؛ لأن حياته حينئذ ليست حياة كاملة، بل أمر متوسط بين الموت والحياة كتوسط النوم بينهما، ويرد إليه من الحواس والعقل والعلم ما يتوقف عليهم فهم الخطاب ويتأتي معه رد الجواب حتى يسأل؛ وأحوال المسؤولين مختلفة فمنهم من يسأل الله المكان جمیعاً تشديداً عليه ومنهم من يسأل أحددهما تخفيقاً عليه، ووجد بطرة المؤلف أن أحددهما يكون تحت رجليه والآخر عند رأسه ويسأل مرة واحدة، وفي حديث أسماء: أنه يسأل ثلاثة⁴، وعن الجلال: أن المؤمن يسأل سبعة أيام، والكافر أربعين صباحاً، ويسألان كل أحد بلسانه على الصحيح، خلافاً لمن قاله بالسرياني. ولذلك قال بعضهم:

ومن عجيب ما ترى العينان ## أن سؤال القبر بالسرياني

أفتى بهذا شيخنا البليقيني ## ولم أره لغيره يعني

ويسأل الميت ولو تمزقت أعضاؤه أو أكلته السباع في أجوفها، إذ لا يبعد أن الله يعيد له الروح في أعضائه ولو كانت متفرقة لأن قدرة الله صالحة لذلك؛ ويتحمل أن

1 راجع صحيح ابن حبان كتاب الجنائز برقم (3113-3117).

2 راجع كتاب الجنائز من مصنف عبد الرزاق برقم (6739، 67380، 6737).

3 أخرجه البخاري في كتاب الجنائز برقم (1338) (1374) ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها برقم (2870).

4 أخرجه البخاري (86) ومسلم (905).

يعيده كما كان، وإذا مات جماعة في وقت واحد بأقاليم مختلفة، قال القرطبي: جاز أن تعظم جثتها ويخاطبان الخلق الكبير مخاطبة واحدة.
وقال الحافظ السيوطي: ويحتمل تعدد الملائكة المعدة لذلك؛ ثم رأيت الحليمي ذهب إليه فقال في منهاجه: والذي يشبهه أن يكون ملائكة السؤال جماعة كثيرة، ويسمى بعضهم منكراً، وبعضهم نكيراً، فيبعث إلى كل ميت اثنان منهم والله أعلم.

176- {كيفية السؤال في القبر}

واختلفت الأحاديث كما قاله القرطبي في كيفية السؤال والجواب؛ فمنهم من يسأل عن بعض اعتقاداته، ومنهم من يسأل عن كلها، قال ابن عباس رضي الله عنهما: يسألون عن الشهادتين، وقال عكرمة: يسألون عن الإيمان بِمُحَمَّدَ * وأمر التوحيد، وقد ورد أنهما يقولان: ما تقول في هذا الرجل؟ وإنما يقولان ذلك من غير تعظيم وتغفيم ليتميز الصادق في الإيمان من المرتاب، فيجيب الأول، ويقول الثاني: لا أدرى فيشقي شقاء الأبد؛ وهذا السؤال خاص بهذه الأمة، وقيل: كلنبي مع أمته كذلك؛ وهذا السؤال هو عين فتنـة القبر، وقيل: هي التلجلج في الجواب؛ وقيل: هي ما ورد من حضور إبليس في زاوية من زوايا القبر مشيراً إلى نفسه بأنه أنا عند قول الملك للميت: من ربك؟ مستدعاً منه جواباً بهذا ربي، ولم يثبت حضور النبي * ولا رؤية الميت له عند السؤال.

177- {من لا يسأل في قبره}

ويستثنى من عموم قول الناظم "سؤالنا" من ورد الآخر بعدم سؤاله كالأنبياء، فالحق أنهم لا يسألون، وقيل: يسألون عن جبريل والوحي الذي أنزل عليهم، ولا ينبغي أن يكون سيدهم الأعظم محل خلاف، وكالصديقين والشهداء، والمرابطين، والملازمين لقراءة تبارك الملك كل ليلة¹ من حين بلوغ الخبر لهم، والمراد بالملازمة: الإتيان بها في غالب الأوقات، فلا يضر الترك مرة بعذر، سواء قرأها عند النوم أو قبل ذلك، وهذا سورة السجدة فيما ذكره بعضهم، وكذا من قرأ عند موته **قلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** (الإخلاص:1)² ومرتضى البطن³، والميت بالطاعون أو بغيره في زمانه صابراً محتسباً⁴،

1 أخرج الترمذى في فضائل القرآن برقم (2890) عن ابن عباس عن النبي * أنه قال في سورة الملك: =هي المانعة هي المنجية تنجيـه من عذاب القبر+ وقال حديث غريب من هذا الوجه، وراجع ابن حبان كتاب الرفقـاق برقم (787، 788).

2 قال القرطبي في التذكرة (110): روى أبو نعيم من حديث أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال: قال رسول الله * =من قرأ **قلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** في مرضه الذي يموت فيه لم يفتـن في قبره وأمن من ضغطة القبر الحديث+ وقال هذا حديث غريب.

3 أخرج الترمذى في الجنائز برقم (1064) عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: =من قـتـله بـطـنه لـم يـعـذـب فـي قـبـرـه+

4 أخرج البخارى في الطب برقم (5734) عن عائشة رضي الله عنها أنها سـأـلتـ النبي * عن الطاعون، فأخبرـها: =أنـه كان عـذـابـاً يـبعـثـه الله علىـ من شـاء فـجـعـله الله رـحـمةـ للمـؤـمـنـينـ، فـليـسـ عـبـدـ يـقـعـ فـيـ الطـاعـونـ فـيـمـكـثـ فـيـ بـلـدـهـ صـابـراـ يـعـلمـ أـنـهـ لـنـ يـصـيبـهـ إـلـاـ مـاـ كـتـبـ اللهـ لـهـ إـلـاـ كـانـ لـهـ مـثـلـ أـجـرـ الشـهـيدـ+. وبرقم (5733) (المـبـطـونـ شـهـيدـ، وـالـمـطـعـونـ شـهـيدـ).

والموت ليلة الجمعة أو يومها¹، إلى غير ذلك، والراجح أن غير الأنبياء وشهداء المعركة يسئلون سؤالاً خفيفاً وبعضهم أخذ بظاهر ذلك²، والظاهر كما جزم به جلال السيوطي وغيره- اختصاص السؤال بمن يكون مكلفاً بخلاف الأطفال، والظاهر أيضاً عدم سؤال الملائكة، وأما الجن فجزم الجلال بسؤالهم لتکلیفهم وعموم أدلة السؤال لهم، وحكمة السؤال: إظهار ما كتمه العباد من إيمان أو كفر أو طاعة أو عصيان؛ فالمؤمنون الطائعون يباهي الله بهم الملائكة، وغيرهم يفضحون عند الملائكة.

(قوله ثم عذاب القبر) عطف على قوله "سؤالنا" لمشاركته له في حكمه الآتي وهو الوجوب، وإنما أضيف إلى القبر لأنه الغالب، وإلا فكل ميت أراد الله تعذيبه عذب، قبر أو لم يقبر ولو صلب أو غرق في بحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رماداً وذرى في الريح، ولا يمنع من ذلك كون الميت تفرق أجزاؤه، والمعذب البدن والروح جميعاً باتفاق أهل الحق، وخالف محمد بن جرير الطبرى وعبد الله بن كرام وطائفة قالوا: المعذب البدن فقط، ويخلق الله فيه إدراكاً بحيث يسمع ويعلم ويلتذ ويتأمل. ويكون للكافر والمنافق وعصاة المؤمنين، ويدوم على الأولين، وينقطع عن بعض عصاة المؤمنين وهو من خفت جرائمهم من العصاة فإنهم يعذبون بحسبها، وقد يرفع عنهم بدعاء أو صدقة أو غير ذلك كما قاله ابن القيم، وكل من كان لا يسئل في قبره لا يعذب فيه أيضاً.

ومن عذاب القبر: ما أخرجه ابن أبي شيبة وابن ماجه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله * يقول: =يسلط الله على الكافر في قبره تسعة وتسعين تنهيشه وتلدغه حتى تقوم الساعة، لو أن تنتينا منها نفح على الأرض ما أنبت خضراء+³ والتنين - بكسر المثلثة الفوقية وتشديد النون - وهو أكبر الثعابين، قيل: وحكمة هذا العدد أنه كفر بأسماء الله الحسنى، وهي تسعة وتسعون، ومن عذابه أيضاً ضغطته، وهي التقاء حافتيه، وورد أن الأرض تضمه حتى تختلف أضلاعه ولا ينجو منه أحد ولو صغيراً، سواء كان صالحاً أو طالحاً⁴ إلا الأنبياء، وإنما فاطمة بنت

1 أخرج الترمذى في الجنائز برقم (1074) عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله *: ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقام الله فتنته القبر+ وقال حديث غريب وإننا نهاده غير متصل.

2 وهو عدم السؤال في جميع من تقدم.

3 أخرج أصل الحديث أبو يعلى في مسنده برقم (1329) عن أبي سعدي الخدري موقوفاً وأخرجه أحمد (38/3) والدارمي في الرفاق برقم (2815) والترمذى في كتاب صفة يوم القيمة برقم (2460) وغيرهم. وفيه سبعون تنتينا.

4 أخرج أحمد (55/6) عن عائشة عن النبي * قال: إن للقبر ضغطة، لو كان أحد نجى منها نجى منها سعد بن عبادة+ قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (359/5) إسناده جيد.

أسد¹، وإنما من قرأ سورة الإخلاص في مرضه، ولو نجا منه أحد لنجا منه سعد بن معاذ الذي اهتز عرش الرحمن لموته².

(قوله نعيمه) أي ونعيم القبر، فهو معطوف على ما تقدم بإسقاط حرف العطف، ويكون للمؤمنين لما ورد في ذلك من النصوص البالغة مبلغ التواتر، وإنما أضيف إلى القبر لأنّه الغالب، وإنّ فلما يختص بالقبور ولا يختص بمؤمني هذه الأمة ولا بالمكفار، ومن نعيمه توسيعه سبعين ذراعاً عرضاً وكذا طولاً، ومنه أيضاً فتح طاقة فيه من الجنة، وامتلاؤه بالريحان، وجعله روضة من رياض الجنة، وجعل قنديل بفتح القاف³. فيه فينور له قبره كالقمر ليلة البدار⁴، وقد ورد أن الله تعالى أوحى إلى موسى: "تعلم الخير وعلمه للناس فإني منور لمعلم العلم ومتعلمهم قبورهم حتى لا يستوحشوا لمكانهم"⁵ وعن عمر مرفوعاً: من نور في مساجد الله نور الله له في قبره⁶ وكل هذا محمول على حقيقته عند العلماء.

(قوله واجب) بسكون الباء للوزن، وهو خبر قوله "سؤالنا" وما عطف عليه، فكل واحد من الثلاثة المذكورة واجب سمعاً لأنّه أمر ممكّن أخبر به الصادق، وكل ما هو كذلك فهو واجب وهذا ما عليه أهل السنة وجمهور المعتزلة، وأنكرت الملحدة كلاً من هذه الثلاثة.

(قوله كبعث الحشر) أي بعث الناس للحشر؛ فالإضافة على معنى اللام والتشبيه في الوجوب. والبعث عبارة عن إحياء الموتى وإخراجهم من قبورهم بعد جمع الأجزاء الأصلية وهي التي من شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره⁷، ولو قطعت قبل موته بخلاف التي ليس من شأنها ذلك كالظفر.

1 روى حديث التخفيف عنها من ضغطة القبر الطبراني في الأوسط قاله الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب المناقب برقم (15400) وقال فيه سعد ابن الوليد ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

2 أخرج البخاري في مناقب الصحابة برقم (3592) عن جابر قاله سمعت النبي *، يقول: =اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ.

3 قوله قدّيل بفتح القاف" الصواب كسرها كما في القاموس.

4 أخرج ابن حبان في صحيحه في كتاب الجنائز برقم (3122) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله * قال: =إن المؤمن في قبره لفي روضة خضراء، ويرحب له قبره سبعون ذراعاً، وينور له كالقمر ليلة البدار ..+ الحديث

5 أخرجه أحمد في الزهد (68) وأبن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (1/73) عن كعب.

6 قال في العلل المتناهية (1/404) رقم (681): هذا حديث لا يصح.

7 قوله بعد جمع الأجزاء الأصلية، وهي التي من شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره. يعني أنّ بدن الإنسان يركب يوم القيمة من أجزاءه الأصلية التي كانت في بدنها في الدنيا من أول خلقه إلى آخر عمره، وليس تركبه من كل أجزاء البدن الأصلية والفضلية.

وقضية التركب من الأجزاء الأصلية قال بها المتكلمون تخلصاً من الإشكال الذي أورده عليهم الفلاسفة القائلون بأن الحشر روحاني وليس بجسماني، فأوردوا على المسلمين القائلين

والحشر عبارة عن سوقهم جمِيعاً إلى الموقف، وهو الموضع الذي يقفون فيه من أرض القدس المبدلة التي لم يعص الله عليها لفصل القضاء بينهم، ولا فرق في ذلك بين من يجازي وهو الإنسان والجن والملك، وبين من لا يجازي كالبهائم والوحوش على ما ذهب إليه المحققون، وصححة التوسيع؛ وذهب طائفة إلى أنه لا يحشر إلا من يجازي، وهذا ظاهر في الكامل، وأما السقط وهو الذي لم تتم له ستة أشهر؛ فإن ألقى بعد نفخ الروح فيه أعيد بروحه، ويصير عند دخول الجنة كأهلها في الجمال والطول، وإن ألقى قبل نفخ الروح فيه كان كسائر الأجسام التي لا روح فيها كالحجر، فيحشر ثم يصير تراباً.

بأن الحشر روحاني جسماني إشكالاً قوياً لم يستطع المتكلمون التخلص عنه إلا بالقول بأن المعاد هو الأجزاء الأصلية فقط.

صورة الإشكال أنه إذا فرضنا أن إنساناً أكل إنساناً آخر بجميع أجزائه وصارت أجزائه جزءاً من الأكل، فأجزاء المأكل التي صارت أجزاء من الأكل أين تعداد إن قلنا تعداد في الأكل بقي المأكل بدون أجزاء يعاد بها وإن قلنا يعاد في المأكل فلم يعد الأكل بجميع أجزائه، فأجاب المتكلمون عن هذا الإشكال بأن المعاد للحشر ليس كل أجزاء الميت بل أجزائه الأصلية، والأجزاء الأصلية للمأكل يحفظها الله عن أن تصير أجزاء أصلية للأكل فالأجزاء الأصلية لكل إنسان معلومة لله تعالى ومتمازية عنده عن الأجزاء الأصلية لما عاده من الناس، يحفظها الله تعالى عن أن تصير أجزاء أصلية لإنسان آخر ولعل هذا هو الذي قصده المتكلمون أي إن الأجزاء الأصلية لواحد لا تصير أجزاء أصلية لآخر ولا تعداد في آخر، ولم يقصدوا أن الإنسان يعاد بأجزائه الأصلية فقط ولم يضم إليها أجزاء آخر، وذلك لمخالفة هذا الأخير لما ورد في كثير من الأحاديث الصحيحة من عظم أبدان أهل الجنة والنار.

ثم رأيت تاج الدين السبكي صرخ بهذا، قال في شرحه لعقيدة ابن الحاجب: لا يقال: الأجزاء الأصلية لا يفي مقدارها بمقدار ما يكون عليه الإنسان من المقدار عند الموت، مع أن المعلوم قطعاً بالإجماع هو أنه لابد أن تكون الإعادة على الهيئة التي فارق عليها الإنسان الدنيا. لأننا نقول: الأجزاء الأصلية هي المعادة لكن القادر المختار كما أنه بقدرته مد مقدار الإنسان بزيادة تلك الأجزاء الغذائية (في الدنيا)، فهو قادر على أن يمد مقداره يوم القيمة بأجزاء اختراعية حتى تحصل الهيئة.

ثم أورد السبكي إشكالاً آخر وأجاب عنه، فقال:

فإن قيل: الشيء مع الشيء غيره مع شيء آخر، وعلى ما ذكر لا يكون البدن المعاد هو بعينه الكائن يوم الفراق، بل هو مثله لا عينه، مع أن الإجماع على إعادة العين. قلنا: هو مثله من حيث المقدار، عينه باعتبار تلك الأجزاء الأصلية، وهو المراد بالعينية إذ لو لم يرَد بالعينية ذلك لم يكن المعدب والمنعم هو عين الإنسان المفارق، بل مثله، لما ثبت أن الكافر يكون ضرسه في النار كجلب أحد، وأن المؤمن يدخل في الجنة على طول أبيه آدم عليه السلام، وهو صحيح.

وبهذا التحقيق صح ما يؤخذ من إطلاق بعض أهل السنة كحججة الإسلام والعز بن عبد السلام من أن المعاد مثل البدن، مع اتفاق أهل السنة على أن المعاد هو بدن الإنسان بعينه، وأن المراد بكل ذلك البدن عيناً هو البدن المركب من الأجزاء الأصلية الباقية من أول تعلق الروح إلى انفصالها في الدنيا، والمراد بالمثل هو البدن المركب من تلك الأجزاء الأصلية مع الأجزاء المزادة عليه الاختراعية فلا تعارض، انتهى. نقله الزبيدي في الإتحاف 215/2.

وأول من تنشق عنه الأرض نبينا¹؛ فهو أول من يبعث وأول وارد المحشر، كما أنه أول داخل الجنة²، وبعده سيدنا نوح كما ورد لكن ورد أن بعده * أبي بكر، وحمل على أنه بعد الأنبياء.

ومراتب الناس في الحشر متفاوتة، فمنهم الراكب وهو المتقي، ومنهم الماشي على رجليه وهو قليل العمل، ومنهم الماشي على وجهه وهو الكافر³. وهذا الحشر المذكور هنا هو أحد أنواع الحشر من حيث هو⁴. ثانيها: صرف الناس من الموقف إلى الجنة أو النار، وهذا النوعان في الآخرة، ثالثها: إخراج اليهود من جزيرة العرب إلى الشام وهو المذكور في قوله تعالى: ×هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ× (الحشر: من الآية 2) رابعها سوق النار التي تخرج من أرض عدن اليمين للكفار وغيرهم من كل حي قرب قيام الساعة إلى المحشر، فتبين معهم حيث باتوا، وتقليل معهم حيث قالوا، فتدور الدنيا كلها وتطير ولها دويٌ كدوي الرعد القاصف⁵، وحكمتها الامتحان والاختبار، فمن علم أنها مرسلة من عند الله وانساق معها سلم منها، ومن لم يكن كذلك أحرقته وأكلته، وبعد سوقها لهم إلى المحشر يموتون بالنفحة الأولى بعد مدة، وهذا النوعان في الدنيا، فأنواع الحشر أربعة، وجعلها الشيخ محبي الدين كثيرة جداً، وعد منها حشر الذر يوم ×الْسُّتُّ بِرَبِّكُمْ× (الأعراف: من الآية 172) وغير ذلك، انظر: اليواقيب للشعراوي.

1 أخرج مسلم في الفضائل برقم (2278) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله *: =أنا سيد ولد آدم يوم القيمة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع وأول مشفع.+.

2 أخرج مسلم في الإيمان برقم (197) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله *: =آتي بباب الجنة يوم القيمة فأستفتح، فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد، فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك.

3 أخرج الترمذى في التفسير برقم (3142) عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله *: =يحيش الناس يوم القيمة ثلاثة أصناف: صنفاً مشاة، وصنفاً ركباناً، وصنفاً على وجوههم...+ الحديث، وقال حديث حسن.

4 أي من حيث هو حشر بصرف النظر عن كونه في الآخرة أو في الدنيا.

5 حديث خروج النار من قعر عدن وحشرها الناس رواه مسلم في الفتنة وأشارت الساعة برقم (2901) وابن ماجه في الفتن برقم (4055) وأبو داود في الملاحم برقم (4311) وغيرهم بلفاظ متقاربة.

178-{هل يعاد البدن عن عدم أو عن تفريقي}

97- وقل يعاد الجسم بالتحقيق ## عن عدم وقيل عن تفريقي
(قوله وقل) أي قوله نفسيأ أو عقليا¹ كما قاله في كبره، وقال الشارح: قوله مطابقاً لاعتقادك وي يعني عنه ما تقدم، فالمراد بالقول هنا: الاعتقاد، وقوله "يعاد الجسم" أي يعيده الله تعالى بعينه فالجسم الثاني المعاد هو الجسم الأول بعينه لا مثله، وإنما أن المثاب أو المعدب غير الجسم الذي أطاع أو عصى، وهو باطل بالإجماع. وقوله: "بالتحقيق" متعلق "بقل" أو "بيعاد" فالمعنى على الأول: قوله قولاً ملتبساً بالتحقيق الذي هو إثبات الحكم بالدليل في أشهر إطلاقاته، فيه إشارة إلى أن هذا القول عن دليل لا من قبيل الرأي: والمعنى على الثاني: إعادة ملتبسة بالتحقيق أي إعادة محققة لا مشكواً فيها.

وقوله "عن عدم" أي بعد عدم؛ فـ"عن" بمعنى "بعد" وقال الشارح: إعادة ناشئة عن عدم؛ لكن لا معنى لكون الإعادة ناشئة عن عدم²، فيصير الجسم معذوماً بالكلية إلا عجب الذنب، ثم يعيده الله تعالى كما أوجده أولاً. قال تعالى: ×كمَا بدأْكُمْ تَعُودُونَ× (الأعراف: من الآية 29) وقوله "وقيل عن تفريقي" أي بعد تفريقي، فـ"عن" بمعنى "بعد" كما تقدم، فعلى القول الأول يذهب الله العين والأثر جميعاً ثم يعيid الجسم كما كان، وعلى القول الثاني يفرق الله أجزاء الجسم بحيث لا يبقى فيه جوهان فردان على الاتصال³، وال الصحيح القول الأول ولذا قدّمه المصنف جازماً به، وحكي مقابلة بصيغة التمريض.

1 لعل المراد بالقول النفسي الألفاظ المتخيلة في النفس أو حصول معانيها فيها وبالقول العقلي الاعتقاد. وعلى الأول المراد أيضاً الاعتقاد كما سيأتي عن الشارح.

2 أقول له معنى، وأي معنى، وهو أن الإعادة عن عدم لا عن مادة سابقة.

3 الظاهر أن القائل بالتفريق يقول بالتفريق العربي الذي يفهمه أهل اللغة من لفظ التفريق، وهذا لا يلزم فيه أن لا يبقى فيه جوهان فرдан على الاتصال.

98- محضين لكن ذا الخلاف خصا ## بالأنبياء ومن عليهم نصا
وقوله "محضين" صفة "عدم، وتفرق" أي عدم محض وتفرق محض، فمعنى
محضية العدم: خلوصه من شائبة الوجود لجزء ما، ومعنى محضية التفارق: خلوصه
من شائبة الاتصال في أجزاءه. دفع المصنف بذلك توهם أن المراد بالعدم عند القائلين به
العدم العرفي الصادق بوجود جزء ما من أجزاءه، وأن المراد بالتفريق عند القائلين به
التفريق العرفي الصادق باتصال بعض أجزاءه.

179- {لا تأكل الأرض أجسام الأنبياء والشهداء والعلماء العاملين}

(قوله ولكن ذا الخلاف خصا) بـألف الإطلاق، وهذا استدرك على إطلاق الخلاف
السابق؛ وفي التعبير بالتصخيص تسمح، لأن التخصيص من عوارض العموم والتقييد
من عوارض الإطلاق؛ فالمعنى: لكن هذا الخلاف قيد العلماء إطلاقه. وقوله "بالأنبياء"¹
أي بـسب إخراج الأنبياء منه؛ فإن الأرض لا تأكل أجسامهم ولا تبلى أبدانهم اتفاقاً
فالخلاف في غيرهم وغير من الحق بهم من سيأتي. وقوله "ومن عليهم نصا" بـألف
الإطلاق: أي ومن نص الشارع على أن الأرض لا تأكل أجسامهم كالشهداء، والمراد
بـهم: كل مقتول على الحق ولو لم يكن من شهداء المعركة وكالمؤذنين احتساباً: أي
ادخاراً لثواب ذلك عند الله تعالى لا لأجرة، وكالعلماء العاملين، وحملة القرآن الملزمين
لتلاوته العاملين بما فيه المعظمين له بضبط لسانهم وطهارتهم وأدابهم، إلى غير ذلك
ما نقل عن الشارع فإن المسألة توقفية).

1 أخرج ابن حبان في صحيحه في كتاب الرقائق برقم (900) عن أوس بن أوس قال:
قال رسول الله *: =إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق الله آدم وفيها قبض، وفيه
النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا على من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي + قالوا: وكيف
تعرض صلاتنا عليك وقد أرمتك؟ فقال: =إن الله جل وعلا حرم على الأرض أن تأكل أجسامنا +
وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة برقم (1046) والإمام أحمد (4/8) وغيرهم.

180-{في إعادة الأعراض قولان}

99-. وفي إعادة العرض قولان## ورجحت إعادة الأعيان
(قوله وفي إعادة العرض قولان) لما اختلف القائلون بإعادة الجسم في إعادة العرض الذي كان قائماً به في الدنيا أشار إلى ذلك الاختلاف بقوله "وفي إعادة العرض قولان" فالقول الأول وهو مذهب الأكثرين وإليه مال إمامنا الأشعري أنه يعاد حين إعادة الجسم، لا فرق في ذلك بين العرض الذي يطول بقاوه كالبياض؛ وبين غيره كالصوت. ولا فرق في ذلك أيضاً بين ما هو مقدور للعبد كالضرب، وبين غيره كالعلم، ولا يلزم أن تكون إعادةه بالتبسيس به كما كان في الدنيا، بل ما كان من الأعراض الملازمة للذات من بياض ونحوه وطول ونحوه، فإنه يعاد متعلقاً بها وما كان من غير ذلك كضرب وكفر وبقية المعاصي وصلة وصوم وبقية الطاعات فإنه يعاد مصوراً بصورة جسمية، لكن الحسنات في صورة حسنة والسيئات في صورة قبيحة، هذا هو الظاهر.

فإن قيل: يلزم على ذلك اجتماع المتنافيات كالطول والقصر والكبير والصغر. أجيب بأن إعادة العرض ليست دفعية بل على التدرج حسبما كانت في الدنيا، لكن يمرّ عليه جميع الأعراض كلمح البصر، وربك على كل شيء قادر، والقول الثاني: امتناع إعادة مطلقاً، فيوجد الجسم بعرض آخر فإنه لا ينفك عقلاً عن عرض، وإلى هذا ذهب بعض أصحابنا أيضاً (قوله ورجحت إعادة الأعيان) أي ورجم جماعة من العلماء إعادة الأعراض بأعيانها. أي بأشخاصها وأنفسها فالمراد بالأعيان: الأشخاص والأنس: أي شخص العرض ونفسه، فيعاد العرض الذي كان في الدنيا لا عرض آخر مغایر له، بل يعاد بعينه.

100- وفي الزمان قوله¹ والحساب ## حق وما في حق ارتياح قوله وفي الزمان قوله أي وفي إعادة الزمان قوله، أحدهما وهو الأرجح: أنه يعاد جميع أزمنة الأجسام التي مرت عليها في الدنيا لتشهد للإنسان وعليه بما وقع فيه من الطاعات والآثام وثانيهما امتناع إعادة لاجتماع المتنافيات كالماضي والحال والاستقبال². وأجاب عن ذلك القانون بالقول الأول بأن إعادةه ليست دفعية بل على التدرج حسبما كانت عليه في الدنيا، لكن في أسرع وقت

181- {الحساب حق}

(قوله والحساب حق) أي ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، ففي الكتاب سريعاً الحساب بـ (البقرة: من الآية 202) وفي السنة = حاسبو أنفسكم قبل أن تحاسبوا³. وأجمع المسلمون عليه، وهو لغة العدد⁴، واصطلاحاً: توقيف الله الناس على أعمالهم خيراً كانت أو شراً، قوله كانت أو فعلًا تفصيلاً بعد أخذهم كتبها.

ويكون للمؤمن والكافر إنساً وجناً إلا من استثنى منهم ففي الحديث: يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً ليس عليهم حساب + فقيل له: هلا استزدت ربك؟ فقال: =استزدته فزادني مع كل واحد من السبعين ألفاً سبعين ألفاً فقيل له: هلا استزدت ربك؟ فقال: =استزدته فزادني ثلاثة حثيات بيده الكريمة + أو كما ورد⁵، والثلاث حثيات: ثلاثة دفعات من غير عدد، فهو لا يدخلون الجنة بغير حساب، وإذا كان من المؤمنين من

1 قوله: وفي الزمان قوله: انظر ما معنى إعادة الزمان. فإن الزمان كما تقدم تحقيقه إما أمر اعتباري انتزاعي كما عليه المتكلمون أو حركات الفلك كما عليه الفلاسفة، أو عبارة عن الليل والنهر كما هو العرف، وعلى القول الأول ليس هو أمراً موجوداً حتى يعاد، وعلى الوجهين الآخرين موجود لكن بدون مادة وقد عدم، ولا يمكن إعادة، فلو أعيد فالمعاد مثله وليس عينه، فلا يظهر وجه للقول بإعادةه. والله تعالى أعلم. ويقال مثل هذا في إعادة الأعراض بل في إعادة الجسم عن عدم أيضاً، لأن المعدوم لا يعاد، ولو وقعت الإعادة فالمعاد مثله وليس عينه، ومن أجل ذلك قال المتكلمون إن البعض يكون بجمع الأجزاء الأصلية ولم يقولوا: إنه يكون بإعادة الأجزاء الأصلية بعد إعدامها، هذا ما ظهر لي. والله تعالى أعلم.

2 لعل مراده ما كان ماضياً وحالاً واستقبالاً، وإلا فحين الإعادة قد صارت هذه الأزمنة كلها ماضية فالمراد حينذاك اجتماع الأزمنة المختلفة وهي متنافية.

3 هذا من كلام عمر رضي الله تعالى عنه رواه عنه ابن أبي شيبة في المصنف برقم (16307) وأبن المبارك في الزهد برقم (306) وأحمد في الزهد برقم (631) وغيرهم.

4 هكذا في النسخ والصواب: العد.

5 أقرب الروايات إلى ما أورده الشارح ما أخرجه الترمذى في كتاب صفة يوم القيمة الباب (13) برقم (2437) عن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله * يقول: =وعدنى ربى أن يدخل الجنة من أمتي بغير حساب سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفاً، وثلاث حثيات من حثياته + قضية إدخال طائفة من المؤمنين الجنة بغير حساب قد ورد فيها أحاديث مخربة في الصحيحين منها ما أخرجه البخاري في كتاب الطب برقم (5705) ومسلم في كتاب الإيمان برقم (316) والشارح رحمة الله قد أورد الحديث بالمعنى أو جمع بين عدة من الأحاديث.

يكون أدنى إلى الرحمة فيدخل الجنة من غير حساب، وكان من الكافرين من يكون أدنى إلى الغضب فيدخل النار من غير حساب، فطائفة تدخل الجنة بلا حساب، وطائفة تدخل النار بلا حساب، وطائفة توقف للحساب، فلا تنافي بين النصوص في مثل ذلك.

وقد اختلف في المراد بتوقف الله الناس على أعمالهم: فقيل المراد به أن يخلق الله في قلوبهم علوماً ضرورية بمقادير أعمالهم من الثواب والعقاب، وهذا قول الفخر. وقيل: المراد به أن يوقفهم بين يديه ويؤتيمهم كتب أعمالهم فيها سيئاتهم وحسناتهم؛ فيقول: هذه سيئاتكم وقد تجاوزت عنها، وهذه حسناتكم وقد ضاعت لها لكم؛ وهذا القول نقل عن ابن عباس وفيه قصور؛ لأن الحساب غير قاصر على هذا المقدار، وقد ورد أن الكافر ينكر فتشهد جوارحه¹، وقيل: المراد به أن يكلمهم في شأن أعمالهم وكيفية مالها من الثواب وما عليها من العقاب فيسمعهم كلامه القديم، وهذا هو الذي تشهد له الأحاديث الصحيحة²، ولا يشغله تعالى محاسبة أحد عن أحد بل يحاسب الناس جميعاً معاً حتى إن كل أحد يرى أنه المحاسب وحده وكيفيته مختلفة: فمنه اليسير، والعسير، والسر، والجهر، والتوبيق، والفضل، والعدل، وحكمته: إظهار تفاوت المراتب في الكمال، وفضائح أهل النقص؛ فيه ترغيب في الحسنات وزجر عن السيئات (قوله وما في حق ارتياط) أي وليس في وقوع حق شك؛ أي لا ينبغي أن يقع فيه ذلك.

1 أخرجه مسلم (2969) عن أنس بن مالك.

2 منها ما أخرجه البخاري في التفسير باب: «ويَقُولُ الْأَشْهَادُ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» (هود: من الآية 18). برقم (4685) عن ابن عمر قال: سمعت النبي * يقول: يدни المؤمن من ربها حتى يضع عليه كنهه فيقرره بذنبه: تعرف ذنب كذا؟ يقول: أعرف رب، يقول: أعرف، مرتين، فيقول: سترتها في الدنيا، وأغفرها لك اليوم، ثم تطوى صحيحة حسناته، وأما الآخرون أو الكفار فينادي على رؤوس الأشهاد، هؤلاء الذين كذبوا على ربهم+.+

182- {يجزى العبد على السيرات بالمثل، وتضاعف له الحسنات}

101- فالسيئات عنده بالمثل ## والحسنات ضواعفت بالفضل

(قوله فالسيئات عنده بالمثل) أي جزاوها عنده تعالى مقدار بمتها¹ إن جازاه عليها، وله أن يعفو عنها إن لم تكن كفراً، وإلا خلد في النار، والسيئات: جمع سيئة: وهي ما يذم فاعله شرعاً، صغيرة كانت أو كبيرة، وسميت سيئة لأن فاعلها يساء عند المقابلة عليها يوم القيمة، والمراد التي عملها العبد حقيقة أو حكماً بأن طرحت عليه لظلمة الغير بعد نفاد حسناته فإنه يؤخذ من حسنات الظالم ويعطي للمظلوم، فإذا نفذت حسنات الظالم طرح عليه من سينات المظلوم ثم قذف بالظلم في النار²، قوله: "الحسنات ضواعفت بالفضل" أي ضاعفها الله تعالى بفضلها لا وجوباً عليه، والحسنات: جمع حسنة: وهي ما يمدح فاعله شرعاً، وسميت حسنة لحسن وجه صاحبها عند رؤيتها يوم القيمة³.

والمراد بالحسنات: المقبولة الأصلية المعمولة للعبد، أو ما في حكمها بأن عملها عنه غيره كما إذا تصدق غيرك عنك بصدقة لا المأخوذة في نظير ظلمة، فخرج بالمقبولة: المردودة بنحو رباء فلا ثواب فيها أصلاً، وبالاصلية: الحاصلة بالتضييف⁴ فلا تضاعف ثانياً؛ وبالمعمولة أو ما في حكمها: الحسنة التي هم بها فتكتب واحدة من غير تضييف، وكذلك من إذا صمم على المعصية ثم تركها فله حسنة من غير مضاعفة. وبقولنا "لا المأخوذة في نظير ظلمة" الحسنة التي يأخذها المظلوم من ظالمه فلا تضاعف والتضييف من خصائص هذه الأمة. وأما غيرها من الأمم فكانت حسناتهم بوحدة، وأقل مراتب التضييف عشرة، وقد تضاعف إلى سبعين إلى سبعهانة أو أكثر من

1 قوله "بمتها" أي بعقارب يليق بتلك السيئة، هذا هو المراد من المعاشرة، أجهوري.

قال الله تعالى: **وَجَرَاءُ سَيِّئَةٍ سِيَّئَةٌ مِّثْلُهَا** (الشورى: من الآية 40).

2 أخرج مسلم في كتاب البر والصلة بباب تحريم الظلم برقم (2581) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله * قال: =أتدرون ما المفلس+؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متابع، فقال: =إن المفلس من أتى يوم القيمة بصلة وصيام و Zakah، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطي هذا من حسناته، وإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم، فطرحت عليه ثم طرح في النار".

3 الأولى لحسنها في نفسها وحسن ما يترتب عليها من الآثار، وذلك لأن التسمية لا تلاحظ فيها أمور الآخرة.

4 قوله "وبالاصلية الحاصلة بالتضييف" هذا غير ظاهر؛ لأن تضييف الحسنة التي هي الطاعة إثمار ثوابها بأن يعطي الله العبد قدرأ من الثواب زائداً على الثواب اللائق بتلك الطاعة؛ فالحاصل بالتضييف إنما هو مقدار من الثواب زائد على المقدار اللائق بتلك الطاعة، وأما الطاعة نفسها فلم تقع فيها زيادة أصلاً، قوله: "وبالاصلية الحاصلة بالتضييف" لا يظهر، لأنه ليس لنا حسنة حاصلة بالتضييف أصلاً، لما علمت من أن التضييف في ثواب الطاعة لا في نفسها. أجهوري.

غير انتهاء إلى حد توقف عنده، وتفاوت مراتب التضعيف بحسب ما يقترن بالحسنة من الإخلاص وحسن النية.

183- {تغفر صغائر المؤمن بإجتناب الكبائر}

102- وباجتناب للكبائر بسكون الراء لأنه رجز، والمراد باجتناب الكبائر: ما يعم

(قوله وباجتناب للكبائر بسكون الراء لأنه رجز، والمراد باجتناب الكبائر: ما يعم التوبة منها بعد فعلها، لا ما يخص عدم ارتكابها بالمرة، بخلاف التلبس بها من غير توبة؛ والكبائر: هي الذنوب العظيمة من حيث المواجهة بها. وقوله "تغفر صغائر" أي تغفر الذنوب الصغائر. قال تعالى: **إِنْ تَجْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تَهْوَنَ عَنْهُ تُكَفَّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ** (النساء: من الآية 31) أي الصغار. وقال *: **=ما من عبد مؤمن يؤدي الصوات الخمس ويصوم رمضان ويتجنب الكبائر السبع إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة يوم القيمة حتى إنها لتصدق =أي يضرب بعضها بعضاً من خلوها- فلا يدخلها أحد حتى يدخلها+¹** والسبع ليست بقيد بل غيرها كذلك، والمراد بها الموبقات السبع وهي: الشرك بالله، وال술، وقتل النفس بغير حق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا والتولي يوم الزحف وقدف المحصنات الغافلات. وفي حديث آخر: **=الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكررات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر+².**

وقد اتفقوا على ترتيب التكثير على الاجتناب، ثم اختلفوا: هل هو قطعي أو ظني؟ فذهب جماعة من الفقهاء والمحدثين والمعتزلة إلى الأول، وذهب أئمة الكلام إلى الثاني وهو الحق. وأعلم أن غفر الذنب العفو عنه: أي عدم المواجهة به إما بستره عن أعين الملائكة مع بقائه في الصحيفة، وإما بمحوه من صحف الملائكة. وحکى بعضهم أن الأول هو الصحيح عند المحققين.

(قوله وجاء الوضوء بالقصر للوزن. وقوله "يكفر" أي الصغار. ومراد المصنف أنه جاء في السنة أن الوضوء يكفر الذنوب؛ ففي الحديث عن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله * يقول: **لَا يسْبَغُ أَحَدُ الوضُوءِ إِلَّا غُفرَ لَهُ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأْخُرَ**³ وفي الحديث أيضاً: **مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضْوَئِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَرَكِعَ رَكْعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ يَعْنِي بِسُوءِهِ** غفر له ما تقدم من ذنبه⁴ وفي رواية: **لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيَحْسِنُ الوضوءَ فَيُصْلِي صَلَاتَهُ إِلَّا غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلَيَّاهَا**⁵ وذكر الصلاة في هذين الحديثين للترغيب في سنة الوضوء لزيادة ثوابه، وإنما فالتكفير لا يتوقف على الصلاة، كما أخرجه أحمد مرفعاً: **=الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة**

1 أخرجه ابن حبان في صحيحه في كتاب الصلاة برقم (1748). والنمساني (8/5) عن أبي سعيد الخدري.

2 أخرجه مسلم في كتاب الطهارة برقم (233). عن أبي هريرة.

3 قال الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب الطهارة رقم (1216) (12/1) (237/1) رواه البزار ورجاله موثقون، والحديث حسن بن شاء الله.

4 أخرجه البخاري في كتاب الوضوء برقم (159) ومسلم في كتاب الطهارة برقم (226).

5 أخرجه البخاري في كتاب الوضوء برقم (160) ومسلم في كتاب الطهارة برقم (227).

نافلة¹+ وأشار المصنف بذلك إلى أنه لا ينحصر تكفير الصغار في اجتناب الكبائر، فالوضوء يكفرها أيضاً، وكذلك الصلوات الخمس، وكذلك صوم رمضان، وكذلك الحج المبرور.

فإن قيل: إذا كفر الوضوء لم يجد الصوم ما يكفره وهكذا؛ أجيب بأن الذنب بالأمراض والطاعات كالأدوية، فكما أن لكل نوع من أنواع الأمراض نوعاً من أنواع الأدوية لا ينفع فيه غيره، كذلك الطاعات مع الذنب، ويدل له حديث: =إن من الذنب لا يكفرها صوم ولا صلاة ولا جهاد ولكن يكفرها السعي على العيال+².

وهذا كله في الذنب المتعلقة بحقوق الآدميين فلا بد فيها من المقاصلة بأن يؤخذ من حسنت الظالم ويعطى للمظلوم، فإذا نفت حسنت الظالم طرح عليه من سينات المظلوم لكن قد أخرج البزار عن أنس بن مالك مرفوعاً: =من تلاقل هو الله أحد مائة ألف مرة فقد اشتري نفسه من الله ونادى مناد من قبل الله تعالى في سمواته وفي أرضه: إن فلاناً عتيق الله فمن له قبله تباعاً فليأخذها من الله عز وجل³+ وظاهر ذلك تكفير الكبائر بها أيضاً وهذه هي العنافة الكبرى. ومن جملة مكريات الكبائر: الحج المبرور، لحديث: =الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة+⁴ ومن جملتها أيضاً الجهاد، فقد ورد أن الغزو في البر يكفرها إلا التبعات، وفي البحر يكفرها حتى التبعات⁵.

1 أخرجه الإمام أحمد عن أبي أمامة (351/5) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: طريق أحمد صحيحة.

2 أخرج أبو نعيم في الحلية (235/6) والطبراني في الأوسط برقم (103) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله *: =إن من الذنب لا يكفرها الصلاة ولا الصيام ولا الحج ولا العمرة+ قالوا: فما يكفرها يا رسول الله؟ قال: =الهموم في طلب المعيشة+ قال الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب البيوع رقم (6239) (64/4): فيه محمد بن سلام المصري قال الذهبي حدث عن يحيى بن بكر بخبر موضوع، قلت: وهذا الحديث رواه عن يحيى بن بكر.

3 نقله الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (294/3) عن تاريخ قروين للرافعي بلفظ (من قرأ قل هو الله أحد ألف مرة فقد اشتري نفسه من الله) ونقل أيضاً من حديث أنس (من قرأها ألف مرة لم يمت حتى يرى مكانه من الجنة).

4 أخرجه البخاري في أبواب العمرة برقم (1773) ومسلم في كتاب الحج برقم (1349).

5 أقرب حديث وقفت عليه إلى ما أورده الشارح ما أخرجه ابن ماجة في كتاب الجهاد برقم (2778) والطبراني في الكبير رقم (7716) برواية قيس بن محمد الكندي عن عفير بن معدان من حديث أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله * يقول: =... ويغفر لشهيد البر الذنب كلها إلا الدين، ولشهيد البحر الذنب كلها والدين. قال الزين العراقي: عفير بن معدان ضعيف جداً.

184- {اليوم الآخر وهو الموقف حق}

103- واليوم الآخر ثم هول الموقف ## حق فخفف يا رحيم واسعف

(قوله واليوم الآخر: بدرج الهمزة وتسكين الراء؛ و"اليوم" مبتدأ، و"الآخر" صفة و"حق" خبره. واليوم الآخر: هو يوم القيمة، وأوله من وقت الحشر إلى ما لا ينتهي على الصحيح. وقيل: إلى أن يدخل أهل الجنة وأهل النار والنار، وسمى باليوم الآخر لأن آخر أيام الدنيا، بمعنى أنه متصل بأخر أيام الدنيا لأنه ليس منها حتى يكون آخرها، وسمى بيوم القيمة لقيام الناس من قبورهم وقيامهم بين يدي خالقهم وقيام الحجة لهم وعليهم، وله نحو ثمانة اسم.

و(قوله ثم هول الموقف) أي الهول الحاصل في الموقف، فهو من إضافة الشيء إلى مكانه، والمراد بهول الموقف: ما ينال الناس فيه من الشدائـ لطول الموقف، قيل ألف سنة كما في آية السجدة¹، وقيل: خمسين ألف سنة، كما في آية سـ (المعارج: 1)² ولا تنافي لأن العدد لا مفهوم له، وهو³ مختلف باختلاف أحوال الناس، فيطول على الكفار، ويتوسط على الفساق، ويحف على الطائعين حتى يكون كصلاة ركعتين⁴، وكإجامـ الناس بالعرق الذي هو أنتـ من الجيفة حتى تعلو آذانهم ويذهب في الأرض سبعين ذراعـاً والناس يكونون فيه على قدر أعمالـهم؛ ففي حديث مسلم: **ـتندو الشمس يوم القيمة منخلقـ حتى تكون منهم كمـدار مـيل، فيكون الناس على قدر أعمالـهم من العرق: فمنـهم من يكون إلى كعبـه، ومنـهم من يكون إلى ركبـته، ومنـهم من يكون إلى حقوقـه، ومنـهم من يلجمـه العـرق إـلـجاـماًـ وأـشـارـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ إـلـيـهـ فـيـهـ**⁵ وفسـرـ المـيلـ بـمـرـودـ الـمـلـكـةـ، وـبـالـمـسـاحـةـ الـمـخـصـوصـةـ. قالـ سـليمـ بنـ عـامـرـ: وـالـلـهـ مـاـ أـدـرـيـ مـاـ يـعـنيـ المـيلـ: أـمـسـافـةـ الـأـرـضـ أـوـ المـيلـ الـذـيـ يـحـتـكـلـ بـهـ؟ـ وـالـأـوـلـ أـقـرـبـ⁶.ـ وـحـقـوـيـهـ:ـ تـتـنـيـةـ

وأخرج نحوه أبو نعيم في الحلية (4/167) وفيه يزيد الرقاشي متـرـوك فالـحـدـيـثـ منـكـرـ لمـخـالـفـتـهـ لـمـاـ أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ فـيـ كـتـابـ الـإـمـارـةـ رقمـ (1886) عنـ عبدـ اللهـ بنـ عمـروـ بنـ العاصـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ *ـ قـالـ:ـ يـغـفـرـ لـلـشـهـيدـ كـلـ ذـبـ إـلـاـ الـدـيـنـ+ـ.

1 وهي قوله تعالى: **ـيـدـبـرـ الـأـمـرـ مـنـ السـمـاءـ إـلـىـ الـأـرـضـ ثـمـ يـعـرـجـ إـلـيـهـ فـيـ يـوـمـ كـانـ مـقـدـارـهـ أـلـفـ سـنـةـ مـاـ تـعـدـونـ** (السجدة: 5).

2 وهي قوله تعالى: **ـتـعـرـجـ الـمـلـاـنـكـةـ وـالـرـوـحـ إـلـيـهـ فـيـ يـوـمـ كـانـ مـقـدـارـهـ خـمـسـيـنـ أـلـفـ سـنـةـ** (المعارج: 4).

3 قوله "وهو" الواو بمعنى أو؛ لأنـهـ جـوابـ آخرـ عنـ التـنـافـيـ الـوـاقـعـ بـيـنـ الـآـيـتـيـنـ.ـ أـجـهـورـيـ.

4 أخرج أبو يعلى في مسنده رقم (1386) عن أبي سعيد الخدري رضـيـ اللـهـ تـعـالـيـ عـنـهـ قالـ:ـ قـيلـ:ـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ يـوـمـ كـانـ مـقـدـارـهـ خـمـسـيـنـ أـلـفـ سـنـةـ مـاـ أـطـوـلـ هـذـاـ!ـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ *ـ:ـ وـالـذـيـ نـفـسـ مـحـمـدـ بـيـدـ إـنـهـ لـتـخـفـ عـلـيـ المؤـمـنـ حـتـىـ يـكـونـ أـخـفـ عـلـيـهـ مـنـ صـلـاـةـ مـكـتـوـبـةـ يـصـلـيـهـاـ فـيـ الدـنـيـاـ+ـ قـالـ الـهـيـثـمـيـ فـيـ مـجـمـعـ الزـوـانـدـ كـتـابـ الـبـعـثـ،ـ إـسـنـادـهـ حـسـنـ عـلـىـ ضـعـفـ رـاوـيـهـ.

5 أخرجـهـ مـسـلـمـ فـيـ كـتـابـ الـجـنـةـ وـصـفـةـ نـعـيمـهـ بـرـقمـ (2864) عنـ المـقـدـادـ بـنـ الـأـسـوـدـ.

6 وـالـظـاهـرـ أـنـهـ كـنـيـةـ عـنـ شـدـةـ قـرـبـهـ وـحـرـاتـهـ.

حق، وهو الكشح الذي بين الخاصرة إلى الصلع الخلف، وكسؤال الملائكة لهم عن أعمالهم وتفریطهم فيها. قال تعالى: **وَقُوْهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ** (الصافات: 24) وكشهادة الأنسنة والأيدي والأرجل والبصر والسمع والجلد والأرض والليل والنهر والحفظة الكرام.

ولا ينال شيء مما ذكر الأنبياء والأولياء ولا سائر الصالحة، لقوله تعالى: **لَا يَحْزُنُهُمْ الْفَرَغُ الْكَبِيرُ** (الأنبياء: من الآية 103) فهم آمنون من عذاب الله، لكنهم يخافون ربهم خوف إجلال وإعظام.

(قوله حق) أي ثابت لا محالة، فيجب الإيمان به لوروده في الكتاب والسنة وإجماع المسلمين عليه.

185- {علامات الساعة ووجوب الإيمان بها}

وكذا يجب الإيمان بعلاماتاته المتواترة؛ فمن علاماته الصغرى ما قد وقع ومنها ما لم يقع، وعلاماتاته الكبرى عشرة¹، أولها: ظهور المهدى، ثم خروج الدجال، ثم نزول عيسى ابن مريم، ثم خروج يأجوج ومأجوج، وخروج الدابة التي تكتب بين عيني المؤمن مؤمناً فيضيئ وجهه، وبين عيني الكافر كافراً فيسود وجهه، وطلع الشمس من مغربها، وظهور الدخان يمكن في الأرض أربعين يوماً يخرج من أنف الكافر وعينيه وأذنيه ودببه حتى يصير كالسکران، ويصيب المؤمن منه كهينة الزكام. وخراب الكعبة على أيدي الحبشة بعد موت عيسى، ورفع القرآن من المصاحف والصدور. ورجوع أهل الأرض كلهم كفاراً، و(قوله خف يا رحيم واسعف) بوصل الهمزة للضرورة فإنها همزة قطع: أي خف يا رحيم هوله وأعنا عليه. ومن أسباب تخفيفه والإعانة عليه: قضاء الحاج ل المسلمين وتفريج الكرب عنهم، وإشباع الجائع، وإيواء ابن السبيل.

1 أخرج مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة برقم (2901) عن حذيفة بن أسد الغفاري قال: اطلع علينا رسول الله * ونحن نتذكرة. فقال: =ما تذكرون؟+ قالوا: نذكر الساعة. قال: =إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات+ ذكر الدخان والدجال والدابة، وطلع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالشرق وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وأخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم.
ومن أراد التفصيل فليرجع إلى كتاب الفتن وأشراط الساعة من كتب السنة المشرفة والكتب المؤلفة في أشراط الساعة.

186- {أخذ العباد الصحف حق}

104- وواجب أخذ العباد الصحفا ## كما من القرآن نصاً عرفاً (قوله وواجب أخذ العباد الصحفا) "واجب" خبر مقدم "وأخذ العباد" مبتدأ مؤخر، والأصل: وأخذ العباد الصحفا واجب: أي سمعاً لوروده كتاباً وسنة، ولانعقاد الإجماع عليه، فيجب الإيمان به، ومن أنكره كفر؛ والمراد من الصحف: الكتب التي كتبت فيها الملائكة ما فعله العباد في الدنيا، والأحاديث صريحة الظواهر في أن كل مكلف له صحيفة واحدة يوم القيمة مع أنها كانت متعددة في الدنيا كما يدل عليه حديث: =ما من مؤمن إلا وله كل يوم صحيفة، فإذا طويت وليس فيها استغفار طويت وهي سوداء مظلمة، وإذا طويت وفيها استغفار طويت ولها نور يتلألأ¹ وقد اختلف فقيل: توصل صحف الأيام والليلي، وقيل: ينسخ ما في جميعها في صحيفة واحدة.

فإن قيل: إذا كان كل مكلف له صحيفة واحدة يوم القيمة، فلم جمعها المصنف؟ أجيب بأنه جمعها في مقابلة جمع العباد، فهو من مقابلة الجمع بالجمع، فتقسم الأحاداد على الأحاداد، وظواهر الآيات والأحاديث شاهدة بعمومه لجميع الأمم، نعم الأنبياء لا يأخذون صحفاً، وكذا الملائكة لعصمتهم، ومن يدخل الجنة بغير حساب ورئيسهم أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه، ولم يذكر المصنف من يدفع الصحف للعباد.

وقد ورد أن الريح ثُطِيرَها من خزانة تحت العرش فلا تخطىء صحيفة عنق صاحبها²، وورد أيضاً أن كل أحد يدعى فيعطي كتابه، فحصل التعارض بين الروايتين، وجمع بينهما بأن الريح تطيرها أولاً من الخزانة فتتعلق كل صحيفة بعنق صاحبها ثم تناذدهم الملائكة فتأخذها من عنقائهم وتعطيها لهم في أيديهم؛ فالمؤمن المطيع يأخذ كتابه بيمينه، والكافر يأخذ بشماله من وراء ظهره. وأما المؤمن الفاسق فجزم الماوردي بأنه يأخذ بيمينه. قال: وهو المشهور، ثم حكى قوله بالوقف، قال: ولا قائل أنه يأخذ بشماله. وفي كلام بعضهم: أن هناك قولًا بأنه يأخذ بشماله. واختلف فقيل: يأخذ قبل دخول النار، وقيل: بعد خروجه منها.

وأول من يعطى كتابه بيمينه مطلقاً عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، وبعده أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد، وأول من يأخذ بشماله أخوه الأسود بن عبد الأسد لأنه أول من بادر النبي * بالحرب يوم بدر. وقد روی أنه يمد يده ليأخذ بيمينه فيجذبه ملك فيخلع يده، فيأخذ بشماله من وراء ظهره. (قوله كما من القرآن نصاً عرفاً) أي كالأخذ الذي عرف من القرآن حال كونه منصوصاً، فـ"نصاً" بمعنى منصوصاً، حال من ضمير "عرفاً" المبني للمفعول، وهو صلة الموصول، وـ"من القرآن" متعلق به قدم عليه لاستقامة الوزن؛ وذلك قوله تعالى: **فَمَمَّاْ مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمْ افْرَاوَا كِتَابِيَهُ، إِنَّىٰ ظَنَّتُ أَنِّي مُلْقٌ حِسَابِيَّهُ** (الحاقة: 19-20) **وَمَمَّاْ مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ**.

1 لم أجده.

2 أخرجه العقيلي في الصدفاء (4/466) من طريق نعيم بن سالم عن أنس قال ابن حيان في المجرودين (3/145) نعيم بن سالم يضع الحديث عن أنس بن مالك، وروي عنه نسخة موضوعة.

فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أَوْتَ كِتَابِيَّةً، وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَّةً، يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْفَاضِيَّةُ : (الحَاكَةَ: 25-27) فَيَقُولُ الْأَوْلُ لِأَهْلِ الْمُحْسَرِ فَرْحًا: ×هَاوْمٌ أَيْ خَذُوا، فَهُوَ اسْمٌ فَعْلٌ لِجَمَاعَةِ الْذُكُورِ ×أَفَرَأَوَا كِتَابِيَّةً، إِنِّي ظَنَّتُ أَيْ عَلِمْتُ، لَا نَهَ جَازَمْ: ×أَنِّي مُلَاقٌ حِسَابِيَّةً: وَيَقُولُ الثَّانِي لَمَا يَرِي مِنْ سَوْءَ عَاقِبَتِهِ ×يَا لَيْتَنِي لَمْ أَوْتَ كِتَابِيَّةً، وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَّةً، يَا لَيْتَهَا أَيْ الْمَوْتَةُ الَّتِي مَاتَهَا ×كَانَتِ الْفَاضِيَّةُ: أَيْ الْقَاطِعَةُ لِأَمْرِهِ فَلَمْ يَبْعَثْ بَعْدُهَا، وَكَقُولُهُ تَعَالَى: ×وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَأَ ظَهْرَهُ، فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا، وَيَصُلُّ سَعِيرًا: (الْإِنْشَاقَقَ: 9-12) وَظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّ الْقِرَاءَةَ حَقِيقَةٌ وَهُوَ الرَّاجِحُ، وَقِيلُ مَجازٌ عَنِ الْعِلْمِ كُلِّ أَحَدٍ بِمَا لَهُ وَعَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ كُلُّ أَحَدٍ كِتَابَهُ وَلُوْ كَانَ أَمِيًّا، لَكِنَّ مِنَ الْأَخْذِينِ مِنْ لَمْ يَقْرَأْ كِتَابَهُ ذُهُولًا وَدَهْشَةً لَا شَتَّالَهُ عَلَى الْقِبَاحِ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْتِيهِ كِتَابَهُ أَبْيَضٌ بِكِتَابَةٍ بِيَضَاءٍ وَيَأْخُذُهُ بِيَمِينِهِ فَيَقْرَئُهُ فِيَبْيَضِ وَجْهِهِ، وَالْكَافِرُ يَأْتِيهِ كِتَابَهُ أَسْوَدٌ بِكِتَابَةٍ سُودَاءَ فَيَقْرُؤُهُ فِيَسْوَدِ وَجْهِهِ كَمَا ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ فِي كِبِيرَهُ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الشِّيخُ عَبْدُ السَّلَامَ أَنَّ أَوْلَ سَطْرٍ مِنْ صَحِيفَةِ الْمُؤْمِنِ أَبْيَضٌ فَإِذَا قَرَأَهُ أَبْيَضٌ وَجْهُهُ وَالْكَافِرُ بَضَدَ ذَلِكَ. اَنْتَهَى، وَيُمْكِنُ تَرْجِيعُ كَلَامِهِ لِكَلَامِ وَالَّدِهِ بَأْنَ يَقُولُ: لَا مَفْهُومٌ لِقَوْلِهِ: أَوْلَ سَطْرٍ، بَلْ مِثْلُهُ الْبَاقِي فُتَّامِلُ.

105-ومثل هذا الوزن والميزان ## فتوزن الكتب أو الأعيان

187-{الوزن والميزان حق}

(قوله ومثل هذا الوزن والميزان) أي ومثلأخذ العباد الصحف في الوجوب السمعي: وزن أفعال العباد والميزان. وهو ميزان واحد على الراجح له قصبة وعمود وكفتان كل واحدة منها أوسع من طباق السموات والأرض، وجريلأخذ بعموده الناظر إلى لسانه وميكانيل أمين عليه، ومحله بعد الحساب. وقيل: لكل عامل موازين يوزن بكل منها صنف من عمله، ويدل على الوزن قوله تعالى: **«وَالْوَزْنُ يَوْمَ الْحِقْرُ»** (الأعراف: من الآية 8) وعلى الميزان قوله تعالى: **«وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطُ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ»** (الأنبياء: من الآية 47) وقوله تعالى: **«فَمَنْ تَقْلِتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلُحُونَ، وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ»** (المؤمنون: 102-103) وخفة الموزون وثقته على صورته في الدنيا، وقيل على عكس صورته في الدنيا، فالثقل يقصد إلى الأعلى، والخفيف ينزل إلى أسفل، لقوله تعالى: **«وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ»** (فاطر: من الآية 10) والجمع فيما ذكر للتعظيم، على المشهور من أنه ميزان واحد لجميع الأمم ولجميع الأعمال؛ وقد بلغت أحاديثه مبلغ التواتر، فيجب الإيمان به ونمسك عن تعين حقيقته، ولا يكون الوزن في حق كل أحد، لأنه لا يكون للأنبياء والملائكة ومن يدخل الجنة بغير حساب، فإنه فرع عن الحساب، ولا مانع من وزن سيئات الكفار ليجازوا عليها بالعقاب، فقوله تعالى **«فَلَا تُقْيِمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَبِّنَابِ»** (الكهف: من الآية 105) معناه: لا نقيم لهم يوم القيمة وزناً نافعاً¹.

فإن قيل وزن أعمال المؤمنين وجهه ظاهر إذ له من الحسنات ما يقابل السيئات، وأما الكفار فليس لهم حسنات حتى تقابل بهم سيئاتهم! أجيب بأنه يكون منهم صلة الرحم ومواساة الناس وعتق المماليك ونحوها من الأعمال التي لا تتوقف صحتها على نية، فتجعل هذه الأمور -إن صدرت منهم- في مقابلة سيئاتهم غير الكفر²، أما هو فلا فائدة في وزنه، لأن عذابه دائم، وفي كلام القرطبي ما يصرح بوزنه حيث قال: فتجمع له هذه الأمور وتوضع في ميزانه يعني الكافر- فيرجح الكفر بها³.

188-{الموزون قيل هي كتب الأعمال ، وقيل هي الأعمال نفسها}

(قوله فتوزن الكتب أو الأعيان) أشار بذلك إلى اختلاف العلماء في الموزون، فذهب جمهور المفسرين إلى أن الموزون الكتب التي اشتغلت على أعمال العباد، بناء

1 التحقيق أن عدم إقامة الوزن كنایة عن الحقارة وعدم المبالغة، يقال: لا يقام لفلان وزن، أو لا يقام لكلامه وزن كنایة عن الحقارة وعدم الاعتداد والمبالغة به أو بكلامه ويؤيد ما أخرجه البخاري في التفسير رقم (4729) ومسلم في كتاب صفات المنافقين رقم (2785) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله * قال: =إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة+ وقال: =اقرءوا إن شئتم **«فَلَا تُقْيِمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَبِّنَابِ»** (الكهف: من الآية 105).

2 فيخفف عنهم بذلك. راجع تفصيل المسألة والخلاف فيها فتح الباري (49/9).

3 راجع التذكرة للقرطبي (240-239).

على أن الحسنات مميزة بكتاب والسيئات بأخر، ويشهد له حديث البطاقة بكسر المودحة- وهي: ورقة صغيرة. وحديتها: ما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله * أنه قال: =إن الله يستخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيمة فينشر عليه تسعه وتسعون سجلًا كل سجل منها مد البصر ثم يقول: أتتكم من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: ألك عذر فيقول: لا يارب، فيقول: ألك حسنة؟ فيقول: بل إن لك عندنا لحسنة وإنه لا ظلم عليك؛ فتخرج له بطاقه كالأنملة فيها "أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله" فيقول: يا رب ما هذه البطاقه مع هذه السجلات؟ فيقال: إنك لا تظلم، فتوضع السجلات في كفة والبطاقه في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقه، ولا يثقل مع اسم الله شيء¹+ وهذا ليس لكل عبد بل لعبد أراد الله به خيراً.

وذهب بعضهم إلى أن الموزون أعيان الأعمال، فتصور الأعمال الصالحة بصورة حسنة نوارنية، ثم تطرح في كفة النور وهي اليمنى المعدة للحسنات فتشغل بفضل الله سبحانه وتعالى، وتصور الأعمال السيئة بصورة قبيحة ظلمانية ثم تطرح في كفة الظلمة وهي الشمال المعدة للسيئات فتحفظ، وأما الكافر فتحفظ حسناته وتتشغل سياته بعدل الله سبحانه وتعالى.

ولا يرد أن في ذلك قلب الحقائق، وهو ممتنع لأن امتناع قلب الحقائق مختص بأقسام الحكم العقلي، فلا ينقلب الواجب جانزاً مثلاً، وأما انقلاب المعنى جرمًا فلا يمتنع. وقيل: يخلق الله أجساماً على عدد تلك الأعمال من غير قلب لها، قيل: وقد يوزن الشخص نفسه، لحديث ابن مسعود²: =رجله في الميزان أثقل من جبل أحد+. وفائدة الوزن: جعله علامة لأهل السعادة والشقاوة، وتعريف العباد ما لهم وما عليهم من الخير والشر، وإقامة الحجة عليهم.

1 أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الإيمان رقم (225) والترمذى في كتاب العلم رقم (2639) وابن ماجة في الزهد رقم (4300) والإمام أحمد (213/2).

2 أخرجه أحمد (421/1) وأبو يعلى في مسنده من طريق عاصم بن أبي النجود قال الهيثمي: وهو حسن على ضعفه وبقية رجالها رجال الصحيح.

189- {الصراط حق والناس مختلفون في المرور عليه}

106- كذا الصراط فالعباد مختلف ## مرورهم فسالم ومنتف

(قوله كذا الصراط) كذا: خبر مقدم، والصراط: مبتدأ مؤخر: أي الصراط مثل المذكور منأخذ العباد الصحف والوزن والميزان في الوجوب السمعي - وهو بالصاد أو بالسين أو بالزاي المحضة أو بالإشمام، وقرئ في السبع بما عدا الزاي المحضة. ومعناه لغة: الطريق الواضح، مأخوذ من صرطه يصرطه إذا ابتلعه، لأنَّه يبتلع المارة. وشرعًا: جسر ممدوح على متن جهنم يرده الأولون والآخرون حتى الكفار، خلافاً للحليمي حيث ذهب إلى أنَّهم لا يمرُّون عليه، ولعله أراد الطائفة التي ترمي في جهنم من الموقف بلا صراط: وشمل ما ذكر، النبئين والصديقين ومن يدخل الجنة بغير حساب، وكلهم ساكتون إلا الأنبياء فيقولون: اللهم سلم، كما في الصحيح¹.

وفي بعض الروايات: أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف؟ وهو المشهور، ونماذج في ذلك العز بن عبد السلام والشيخ القرافي وغيرهما كالبدر الزركشي قالوا: وعلى فرض صحته فهو محمول على غير ظاهره بأن يقول بأنه كنایة عن شدة المشقة وحينئذ فلا ينافي ما ورد من الأحاديث الدالة على قيام الملائكة على جنبيه وكون الكلاليب فيه. زاد القرافي: وال الصحيح أنه عريض وفيه طريقان يمنى ويسرى، فأهل السعادة يسلك بهم ذات اليمين وأهل الشقاوة يسلك بهم ذات الشمال، وفيه طاقت كل طاقة تنفذ إلى طبقة من طبقات جهنم، وقال بعضهم: إنه يدق ويتسع بحسب ضيق النور وانتشاره، فعرض صراط كل أحد بقدر انتشار نوره، فإن نور كل إنسان لا يتعداه إلى غيره، فلا يمشي أحد في نور أحد، ومن هنا كان دقيقاً في حق قوم وعريضاً في حق آخرين، وطوله ثلاثة آلاف سنة: ألف صعود، وألف هبوط، وألف استواء. وفي كلام الشيخ الأكبر ما يفيد عدم التعويل على ظاهر هذه الآلاف، مع أنَّ مآلَه الامتداد للعلو حتى يصل للجنة فإنها عالية جداً؛ وأفاد الشعراوي أنه لا يصل لها حقيقة، بل يصل لمرجها الذي فيه الدرج الموصل لها. قال: يوضع لهم هناك مائدة. قال: ويقوم أحدهم فيتناول مما تدلي هناك من ثمار الجنة.

وقد ورد به الكتاب: قال تعالى: **«فَاسْتَبِقُوا الصَّرَاطَ»** (يس: من الآية 66) والسنة: قال *: يضرب الصراط بين ظهراني جهنم فأكون أنا وأمتى أول من يجوز + واتفقت الكلمة عليه في الجملة. أي بقطع النظر عن إيقائه على ظاهره كما هو مذهب أهل السنة، وصرفه عنه كما هو مذهب كثير من المعتزلة؛ فإنهم ذهبوا إلى أن المراد به طريق الجنة وطريق النار. وقيل: المراد به الأدلة الواضحة، وجبريل في أوله وميكائيل في وسطه يسألان الناس عن عمرهم فيما أفنوه وعن شبابهم فيما أبلوه وعن علمهم ماذا عملوا به، وفي حافتيه كلاليب معلقة مأمورة تأخذ من أمرت به.

1 حديث الصراط والمرء عليه وهو حديث طويل. أخرجه البخاري في كتاب الإيمان (806) ومسلم في كتاب الإيمان برقم (182) وأحمد (3/275-276-533-534).

(قوله فالعبد مختلف مرورهم) أي إذا علمت أن الصراط واجب؛ فاعلم أن العباد متفاوت مرورهم عليه في سرعة النجاة وعدهما، فليسوا في المرور عليه على حد سواء¹. (قوله فسالم ومنتلف) أي فمنهم فريق سالم من الوقوع في نار جهنم ومنهم فريق مختلف بالوقوع فيها إما على الدوام والتأييد كالكفار والمنافقين، وإما إلى مدة يريدها الله تعالى، ثم ينجو كبعض عصاة المؤمنين من قضى الله عليهم بالعذاب، والفريق الأول هم السالمون من السينات وأهل رجحان الأعمال الصالحة من خصمهم الله بسابقة الحسنة وهؤلاء يجوزون كطرف العين²، وبعدهم الذين يجوزون كالجواب السابق، وبعدهم الذين يجوزون سعيًا ومشياً، وبعدهم الذين يجوزون حبواً، وتفاوتهم في المرور بحسب تفاوتهم في الإعراض عن حرمات الله تعالى؛ فمن كان منهم أسرع إعراضًا عما حرم الله كان أسرع مروراً في ذلك اليوم، والحكمة في مرورهم على الصراط ظهر النجاة من النار، وأن يتحسر الكفار بفوز المؤمنين بعد اشتراكهم في المرور.

1 المناسب بالمقام وبالمعنى أن يقول الشارح: فاعلم أن الناس مختلفون في مرورهم على الصراط في السرعة وعدهما، وفي النجاة منه وعدهما.

2 قوله "وهؤلاء.. الخ" ظاهر هذا أن الفريق السالم من الوقوع كلهم يمررون كطرف العين وأن بقية الأقسام من يمر كالبرق الخاطف ومن بعده أقسام للفريق المختلف، وهذا بعيد؛ والمصنف في شرحه جعل هذه الأقسام: من يمر كطرف العين، ومن بعده أقساماً للمؤمنين المارين على الصراط ومن غير نظر إلى السلامة وعدهما. أجهوري.

190-{العرش والكرسي والقلم والكتابون اللوح حق}

107- والعرش والكرسي ثم القلم ## والكتابون اللوح كل حكم (قوله والعرش) وهو جسم عظيم نوراني علوى. قيل: من نور. وقيل: من زير جد خضراء. وقيل: من ياقوته حمراء؛ والأولى الإمساك عن القطع بتعيين حقيقته لعدم العلم بها، والتحقيق أنه ليس كرويًّا بل هو قبة فوق العالم ذات أعمدة أربعة تحمله الملائكة؛ في الدنيا أربعة، وفي الآخرة ثمان لزيادة الجلال والعظمة في الآخرة، رؤوسهم عند العرش في السماء السابعة، وأقدامهم في الأرض السفلى، وقرонهم كثرون الوعل أي بقر الوحش، ما بين أصل قرن أحدهم إلى منتهاه خمسة مائة عام. وقيل: إنه كروي محيط بجميع الأجسام، وهذا خلاف التحقيق.

و(قوله والكرسي) معطوف على العرش، وهو جسم عظيم نوراني تحت العرش ملتصق به فوق السماء السابعة بيته وبينها مسيرة خمسة مائة عام كما نقل عن ابن عباس، والأولى أن نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته لعدم العلم بها وهو غير العرش خلافاً للحسن البصري.

و(قوله ثم القلم) معطوف على الكسري، وهو جسم نوراني خلقه الله وأمره بكتب ما كان وما يكون إلى يوم القيمة. قيل: هو اليراع وهو القصب؛ والأولى أن نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته. وقوله "والكتابون" معطوف على القلم، وأقسامهم ثلاثة: الكتابون على العباد أعمالهم في الدنيا والكتابون من اللوح المحفوظ ما في صحف الملائكة الموكلين بالتصرف في العالم كل عام، والكتابون من صحف الملائكة كتاباً يوضع تحت العرش.

وقوله "اللوح" معطوف على ما قبله بتقدير حرف العطف؛ فهو مرفوع وليس معمولاً لكتابين كما قد يتواهم؛ لأن الملائكة لا تكتب فيه؛ بل القلم يكتب فيه بمجرد القدرة وهو جسم نوراني كتب فيه القلم بإذن الله ما كان وما يكون إلى يوم القيمة، وهو يكتب فيه الآن على التحقيق من أنه يقبل المحو والتغيير؛ ونمسك عن الجزم بحقيقة، وفي بعض الآثار = إن الله لوحًا أحد وجهيه ياقوته حمراء والوجه الثاني زمرة خضراء" كما في شرح المصنف. وقوله "كل حكم" أي كل من هذه المذكورات ذو حكم؛ فكل واحدة منها لحكم يعلمها الله سبحانه وتعالى وإن قصرت عقولنا عن الوقوف عليها، وبعضهم لم يلتزم الحكمة؛ لأن الله تعالى يتصرف بما يشاء لا يسألُ عَمَّا يَعْلَمُ¹ (الأنبياء: من الآية 23) والحكمة هي الأمر الصائب، وهو سر الفعل وفائدة المترتبة عليه.

1 لا أدرى من هو الذي لم يلتزم الحكمة في أفعال الله تعالى ومخلوقاته نعم قد وقع الخلاف في تعليل أفعاله تعالى، والذين لا يقولون بالتعليق وهم جمهور الأشاعرة متفقون على أن أفعاله تعالى لا تخلي عن الحكم والمصالح، فالقول بعدم خلو أفعاله تعالى عن الحكم والمصالح مجمع عليه بين الفريقين، ولا أعلم فيه خلافاً، وكيف يتأتى الواحد أن يخالف فيه، ومن أسماء الحسنى الحكيم.

108-لا لاحتياج وبها الإيمان ## يجب عليك أيها الإنسان
(وقوله لا لاحتياج) أي كل مخلوق لحكمة لا لاحتياجه تعالى إلى شيء منها، فلم يخلق العرش للارتفاع ولا الكرسي للجلوس ولا القلم لاستحضار ما غاب عن علمه تعالى، ولا الكاتبين ولا اللوح لضبط ما يخاف نسيانه، قوله "وبها الإيمان يجب عليك أيها الإنسان" أي بهذه المذكورات كغيرها من كل ما ثبت بصحيح الأحاديث كالحجب والأنوار، التصديق يجب عليك أيها الإنسان المكلف، فيجب الإيمان بوجودها شرعاً حسبما علم، تفصيلاً أو إجمالاً، غاية الأمر أن الإيمان بها تعبدني.

191- {الجنة والنار حق، وما موجوداتان الآن}

109- والنار حق أوجدت كالجنة ## فلا تمل لجادل ذي جنة

(قوله والنار حق أوجدت كالجنة) أي والنار التي هي دار العذاب ثابتة بالكتاب والسنة واتفاق علماء الأمة، أوجدها الله فيما مضى، كالجنة التي هي دار الثواب في كونها حقاً وأنها أوجدت فيما مضى، ورد المصنف بحقيقةهما على منكرهما بالمرة كالفلاسفة، وبإيجادها فيما مضى على منكر وجودهما فيما مضى، وأنهما إنما يوجدان يوم القيمة كأبي هاشم وعبد الجبار المعترضين.

ويدل لنا قصة آدم وحواء عليهما السلام على ما جاء به القرآن والسنة وانعقد عليه الإجماع قبل ظهور المخالف؛ فذلك يدل على ثبوت الجنة، ولا قائل بثبوتها دون النار فهي ثابتة أيضاً، والآيات صريحة في ذاك. وقد أجمع العلماء على أن تأويلها من غير ضرورة إحداد في الدين، كما قيل: آدم كان رجلاً في جنة أي بستان له، على ربوبه: أي محل مرتفع؛ فعصى ربه فأنزله ليطن الوادي.

ولم يرد نص صريح في تعين مكان الجنة والنار كما في شرح المقاصد، والأكثرون على أن الجنة فوق السموات السبع تحت العرش؛ وأن النار تحت الأرضين السبع، والحق تفويض علم ذلك إلى اللطيف الخبير كما في شرح المصنف.

وطبقات النار سبع: أعلاها جهنم وهي لمن يعذب على قدر ذنبه من المؤمنين، وتصير خراباً بخروجهم منها؛ وتحتها لظى وهي لليهود ثم الحطمة وهي للنصارى، ثم السعير وهي للصائبين وهم فرقة من اليهود، ثم سقر وهي للمجوس، ثم الجحيم وهي لعبدة الأصنام، ثم الهاوية وهي للمنافقين.

وذكر ابن العربي أن هذه النار التي في الدنيا ما أخرجها الله إلى الناس من جهنم حتى غمست في البحر مرتين، ولو لا ذلك لم ينتفع بها أحد من حرها وكفى بها زاجر، وبعدأخذ نار الدنيا منها أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت، ثم ألف سنة حتى احرمت، ثم ألف سنة حتى اسودت، فهي سوداء مظلمة¹، وحرها هواء محرق ولا جمر لها سوىبني آدم والأحجار المتخذة آلهة من دون الله. قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَاراً وَقَوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَقْعُلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ» (التحريم: 6).

1 أخرج الترمذى كتاب صفة جهنم رقم (2591) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي * قال: =أوقد على النار ألف سنة حتى احرمت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى اسودت، فهي سوداء مظلمة+.

وأخرج مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها رقم (2843) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي * قال: =ناركم هذه التي يوقد بن آدم جزء من سبعين جزءاً من حر جهنم+ قالوا: والله إن كانت لكافية يا رسول الله، قال: = فإنها فضلت عليها بتسعه وستين جزءاً كلها مثل حرها+.

وأختلف في الجنة هل هي سبع جنات متجاورة أفضلها وأوسطها الفردوس وهي أعلىها - والمجاورة لا تنافي العلو - وفوقها عرش الرحمن، ومنها تنفجر أنهار الجنة، ويليها في الأفضلية جنة عدن، ثم جنة الخلد، ثم جنة النعيم، جنة المأوى، ودار السلام، ودار الجلال، والجنان كلها متصلة بمقام الوسيلة ليتنعم أهل الجنة بمشاهدته * لظهوره * لهم منها لأنها تشرق على أهل الجنة، كما أن الشمس تشرق على أهل الدنيا، وهذا ما ذهب إليه ابن عباس. أو أربع ورجه جماعة لقوله تعالى: **«ولَمَّا حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَانٌ»** (الرحمن: 46) جنة النعيم وجنة المأوى، ثم قال: **«وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَانٌ»** (الرحمن: 62) جنة عدن وجنة الفردوس كما قاله بعض المفسرين، وهذا ما ذهب إليه الجمهور؛ أو جنة واحدة وهذه الأسماء كلها جارية عليها لتحقق معانيها فيها، إذ يصدق على الجميع جنة عدن أي إقامة، وجنة المأوى: أي مأوى المؤمنين، وجنة الخلد ودار السلام، لأن جميعها للخلود والسلامة من كل خوف وحزن، وجنة النعيم لأنها كلها مشحونة بأصنافه (قوله فلا تمل لجاحده) أي تُصنَع لقول منكر لهما بالمرة لفراه كالفلسفه، أو منكر لوجودها فيما مضى لبدعته كأبي هاشم وعبد الجبار المعترضين وقول "ذى جنة" أي صاحب جنون: لأن إنكارهما لا يصدر عن ذي عقل فإنه يؤدي إلى إحالة ما علم من الدين بالضرورة.

192- {الجنة والنار دارا خلود}

110- دارا خلود للسعيد والشقي ## مذهب منعم مهما بقي
(قوله دارا خلود) أي دارا إقامة مؤبدة. ورد المصنف بذلك على الجهمية وهم
منسوبيون لجهم - اسم رجل - يقولون بفناهما وفناه أهلهما وهم كفار، لمخالفتهم لكتاب
والسنة، وقوله "للسعيد والشقي".

أي فالجنة دار خلود للسعيد، وهو من مات على الإسلام وإن تقدم منه كفر،
ودخل في السعيد عصاة المؤمنين فدار خلودهم الجنة فلا يخلدون في النار إن دخلوها،
بل لا يدوم عذابهم فيها مدة بقائهم، لأنهم يموتون بعد الدخول بلحظة ما يعلم إلا الله
مقدارها فلا يحيون حتى يخرجوا منها¹ والمراد بموتهم أنهم يفقدون إحساس ألم العذاب
لأنهم يموتون موتاً حقيقياً بخروج الروح، وبعدهم اختار أنهم يموتون حقيقة.

والنار دار خلود للشقي: وهو من مات على الكفر وإن عاش طول عمره على
الإيمان، ودخل في الشقي: الكافر الجاهل، والمعاند، ومن بالغ في النظر فلم يصل إلى
الحق وترك التقليد الواجب عليه، ولا يدخل فيه أطفال المشركين، بل هم في الجنة على
الصحيح من أقوال كثيرة، فمنها أنهم في النار، وقيل على الأعراف، إلى غير ذلك من
الأقوال وأما أطفال المؤمنين ففي الجنة عند الجمهور، ومقابلة أنهم في المشيئة، وأنكر
ذلك القول وهذا في غير أولاد الآباء، وأما أولاد الآباء في في الجنة إجماعاً، ولا فرق
في السعيد والشقي بين الإنس والجن، ويدل على ما ذكر من أن الجنة دار خلود للسعيد،
والنار دار خلود للشقي قوله تعالى: ×فَمِنْهُمْ شَقِيقٌ وَسَعِيدٌ...÷ (هود: من الآية 105)²
الآية والمراد بالسموات والأرض في هذه الآية: سقف النار وأرضها، وسقف الجنة
وأرضها لا سماء الدنيا وأرضها لتبدلها.

1 أخرج مسلم في كتاب الإيمان رقم (185) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه
قال: قال رسول الله *: = أما أهل النار الذين هم أهلهما فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون، ولكن
ناس أصابتهم النار بذنبهم - أو قال - بخطاياهم فأماتهم الله إماتة حتى إذا كانوا فحماً أذن
بالشفاعة، فجيء بهم ضبائر ضبائر فبتو على أنهار الجنة ثم قيل: يا أهل الجنة أفيضوا
عليهم، فينبتون نبات الحبة تكون في حميل السيل. والضبائر الجماعات.

قال النووي في شرحه (38/3) معناه أن المذنبين من المؤمنين يميتهم الله إماتة بعد أن
يعذبوا المدة التي أرادها الله تعالى، وهذه الإماتة إماتة حقيقة يذهب معها الإحساس ويكون
عذابهم على قدر ذنبهم، ثم يميتهم، ثم يكونون محبوسين في النار من غير إحساس المدة
التي قدرها الله تعالى. ثم يخرجون من النار موتى قد صاروا فحمة فيحملون ضبائر ضبائر كما
تحل الأمتعة ويلقون على أنهار الجنة.

2 الآية بتضامها مع ما بعدها: ×يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِنْهِ فَنِتْهُمْ شَقِيقٌ وَسَعِيدٌ، فَأَمَّا
الَّذِينَ شَقَّوْا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ، حَالَدِينَ فِيهَا مَا دَامَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا
شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَلَّ لِمَا يُرِيدُ، وَأَمَّا الَّذِينَ سُعدُوا فِي الْجَنَّةِ حَالَدِينَ فِيهَا مَا دَامَ السَّمَاوَاتُ
وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُونٍ÷ (هود: 105-108).

وقوله "معدب منع" أي فداخل النار معدب فيها بأنواع العذاب كالزمهرير والحيات والعقارب وغير ذلك وداخل الجنة منع فيها بأنواع النعيم وأعلاه رؤية وجه الله الكريم. قوله "مهما بقي" أي مدةبقاء كل من الفريقين في إحدى الدارين. وما يقال يتمنى أهل النار بالعذاب حتى لو القوا في الجنة لتالموا: مدسوس على القوم. كيف وقد قال تعالى: **فَدُوْلُوْفُوا فَلَنْ تُزِيدُكُمْ إِلَّا عَذَابًا** (النبا:30).

{فائدة} الناس يكونون في الموقف على حالتهم التي ماتوا عليها، ثم يدخل المؤمنون الجنة جرداً مرداً أبناء ثلاثة وثلاثين سنة طول كل واحد منها ستون ذراعاً وعرضه سبعة اذرع، ثم لا يزيدون ولا ينقصون¹. وأما أجسام الكفار فختلفة المقادير، حتى ورد أن ضرس الكافر في النار مثل أحد، وفخذه مثل ورقان² وهو جبلان بالمدينة كما في شرح المصنف.

1 أخرج الإمام أحمد (295/3) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي * قال: يدخل أهل الجنة جرداً مرداً بيضاً جداً مكحلين أبناء ثلاثة وثلاثين، على خلق آدم ستون ذراعاً في عرض سبع اذرع+ قال الهيثمي في مجمع الزوائد رقم (18658) رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وإسناده حسن.

2 أخرج مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها رقم (2851) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله * : =ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أحد وغله جلد مسيرة ثلاثة +.

وأخرج أحمد (328/3) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله * : =ضرس الكافر يوم القيمة مثل أحد، وعرض جلده سبعون ذراعاً، وفخذه مثل ورقان، ومقعده من النار مثل ما بيني وبين الربذة+.

111-إيماننا بحوض خير الرسل ## حتم كما قد جاءنا في النقل

(قوله إيماننا بحوض خير الرسل حتم) أي تصدقنا بالحوض الذي يعطاه في الآخرة أفضل المرسلين وهو نبينا محمد * واجب، لكن لا يكفر من أنكره وإنما يفسق، وقد نفته المعتزلة ولذلك أشار المصنف للرد عليهم بما ذكر. وهو جسم مخصوص كبير متسع الجوانب يكون على الأرض المبدلة وهي الأرض البيضاء كالفضة، من شرب منه لا يظماً أبداً، ترده هذه الأمة، وقد ورد أن لكلنبيّ حوضاً ترده أمتها، فعن الحسن مرفوعاً: =إن لكلنبيّ حوضاً وهو قائم على حوضه وببيده عصا يدعوه من عرفة من أمتها، ألا وإنهم يتباهون أيهم أكثر تبعاً، وإنني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً+¹ وفي أثر أن حوضه * أعرض الحيسان وأكثرهم وارداً، وتخصيص حوض نبينا بالذكر لوروده بالأحاديث البالغة مبلغ التواتر، بخلاف غيره لوروده بالأحاديث.

(قوله كما قد جاءنا في النقل) أي للنص الذي قد ورد إلينا في المنقول عنه *؛ ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: =حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء، ما وله أبيض من اللبن وريحة أطيب من المسك وكiziaنه أكثر من نجوم السماء، من شرب منه فلا يظماً أبداً+² وقد ورد تحديده بجهات مختلفة، وفي رواية لأحمد: =إن الحوض كما بين عدن وعمان+³ وذلك نحو شهر. وفي رواية الصحيحين: =ما بين صناعه والمدينة+⁴ وذلك نحو شهرین. وفي رواية: =ما بين مكة وأيلة+⁵ وذلك نحو شهر كالأولى. وفي رواية لابن ماجه: =ما بين المدينة إلى بيت المقدس+⁶ وهو كالذي قبله، فقد تحدث المصطفى بحديث الحوض مرات وذكر فيه تلك الألفاظ المختلفة فكان يخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها، ولا تنافي من حيث تقدير المسافة بنحو شهر في بعض الروايات وبنحو شهرین في بعض آخر، لأن الله سبحانه

1 في مجمع الزوائد كتاب البعث رقم (18461) عن سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه أن رسول الله * قال: =إن الأنبياء يتباهون أيهم أكثر أصحاباً من أمتها، فأرجو أن أكون يؤمذ أكثرهم كلهم واردة، فإن كل رجل منهم يؤمذ قائم على حوض ملآن معه عصا يدعوه من عرف من أمتها وكل أمة سيما يعرفهم بها نببيهم+ رواه الطبراني وفيه مروان بن جعد السمرى وثقة ابن أبي حاتم وقال الأزدي يتكلمون فيه، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الترمذى مختصراً وقال: حديث غريب. (2443)

2 أخرجه البخاري في الرقاق رقم (6579) ومسلم في الفضائل رقم (2299).

3 المسند (250/5) من حديث أبي أمامة.

4 أخرجه البخاري في الرقاق رقم (6592) ومسلم في الفضائل رقم (2298).

5 رواه أحمد (345/3) قال الهيثمي (18467): رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً في إسناد المروي ابن لهيعة ورجال الموقوف رجال الصحيح.

6 أخرج ابن ماجة في الزهد رقم (4301) عن أبي سعيد الخدري أن النبي * قال: =إن لي حوضاً ما بين الكعبة وبين المقدس، أبيض مثل اللبن، آنيته عدد النجوم، وإنني لأكثر الأنبياء تبعاً يوم القيمة+ وفي إسناده عطية العوفي وهو ضعيف. فالمحذف في هذا الحديث الكعبة بدل المدينة.

وتعالى تفضل عليه باتساعه شيئاً فشيئاً، فأخبر * بالمسافة القصيرة أولاً ثم أخبر بالمسافة الطويلة، والاعتماد على ما يدل على أطولها¹، كما أشار إليه النووي، وفيما أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه الصلاة والسلام من صفة نبينا *: لـه حوض أبعد من مكة إلى مطلع الشمس، فيه آنية مثل عدد نجوم السماء، وله لون كل شراب الجنة وطعم كل ثمارها+ وقوله في هذه الرواية "مثل عدد نجوم السماء" لا ينافي قوله في الرواية السابقة "أكثر من نجوم السماء" لاحتمال أنه أخبر أولاً بأنها مثل، ثم أخبر ثانياً بأنها أكثر، ومعنى كونه له لون كل شراب الجنة أن بعضه لونه أحمر وبعضه لونه أبيض وهكذا، فلا يرد أن فيه الجمع بين الأضداد، وهو ممتنع، ومعنى كونه له طعم كل ثمارها: أن له طعم الخوخ والموز والمشمش وغيرها، فمن يشرب منه يجد طعم ثمار الجنة.

واختلف في محله: فقيل قبل الصراط وهو قول الجمهور وصححه بعضهم، لأن الناس يخرجون من قبورهم عطاشاً فيردون الحوض للشرب منه. وقيل بعده وصححه بعضهم، لأنه ينصب فيه الماء من الكوثر وهو النهر الذي في داخل الجنة، فيكون الحوض بعد الصراط بجانب الجنة، ولو كان قبله لحالت النار بينه وبين الماء الذي ينصب فيه من الكوثر، وأورد عليه أن الحوض إذا كان عند الجنة لم يُحتاج للشرب منه، وأجيب بأنهم يحبسون هناك لأجل المظالم التي بينهم حتى يتخللوا منها، وهو المسمى بموقف القصاص. وقيل: له * حوضان: حوض قبل الصراط وحوض بعده وصححه القرطبي، وهذا كله لا يجب اعتقاده، وإنما يجب اعتقاد أنه * له حوض ولا يضر الجهل بكونه قبل الصراط أو بعده.

1 قوله "والاعتماد على ما يدل على أطولها" أي على الحديث الدال على أطول تلك النواحي مسافة. وهو أن الحوض ما بين صنعاء والمدينة.

112- ينال شرّاً منه أقوامٍ وفوا ## بعهدهم وقل يذاد من طغوا
 (قوله ينال شرّاً منه أقوام) أي يتغطى الشرب من ذلك الحوض أقوام، والمراد بهم ما يشمل الذكور والإناث، وأحوالهم في الشرب مختلفة فمنهم من يشرب لدفع العطش، ومنهم من يشرب للتلذذ، ومنهم من يشرب لتعجيل المسرة، وأطفال المسلمين ذكورهم وإناثهم حول الحوض وعليهم أقبية الدبياج ومنديل من نور وبأيديهم أباريق الفضة وأقداح الذهب يسوقون آباءهم وأمهاتهم إلا من سخط في فقدم فلا يؤذن لهم أن يسوقوه. قوله "وفوا بعهدهم" وصف لأقوام: أي وفوا الله تعالى بعهدهم: وهو الميثاق الذي أخذه عليهم حين أخرجهم من ظهر آدم عليه السلام: ×وأشهدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلْسُتُ بِرَبِّكُمْ: (الأعراف: من الآية 172)¹ قالوا: بلى: أي أنت ربنا، وأول من قال بلى: النبي *: ومعنى وفائهم بعهدهم: أنهم لم يغيروه ولم يبدلوا حتى ماتوا، وهذا الوصف وإن شمل جميع مؤمني الأمم السابقة لكنه خلاف ظاهر الأحاديث من أنه لا يرده إلا مؤمنوا هذه الأمة، لأن كل أمة إنما ترد حوض نبيها.

(قوله وقل يذاد من طغوا) أي وقل قولاً باطنياً - وهو الاعتقاد- يطرد عنه أقوام ظلموا أنفسهم بأن غيروا وبدلوا عهدهم الذي أخذه الله عليهم، فالمرتد من المطرودين، ومن أحدث في الدين ما لا يرضاه الله تعالى، ومن خالف جماعة المسلمين كالخوارج والروافض والمعزلة على اختلاف فرقهم، والظلمة الجائزون، والمعلن بالكبائر المستخف بالمعاصي، وأهل الزيف والبدع، لكن المبدل بالارتداد مخلد في النار، والمبدل بالمعاصي في المشينة، فإن شاء الله عفا عنه وإن شاء عاقبه.

وظاهر ذلك أن جميع من ذكر لا يشرب منه أبداً، والذي عليه المحققون أن المطرودين عن الحوض قسمان: قسم يطرد حرماناً وهم الكفار فلا يشربون منه أبداً، وقسم يطرد عقوبة له ثم يشرب وهم عصاة المؤمنين فيشربون قبل دخولهم النار على الصحيح.

1 الآية بتمامها: ×وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ دُرِّيَّتُهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلْسُتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهَدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ- (الأعراف: 172).

194- {شفاعة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حق}

113- وواجب شفاعة المشفع ## محمد مقدماً لا تمنع

(قوله وواجب شفاعة المشفع) أي وواجب سمعاً عند أهل الحق شفاعة المشفع بفتح الفاء. وهو الذي تقبل شفاعته، وأما بكسرها فهو الذي يقبل شفاعة غيره. والشفاعة لغة: الوسيلة والطلب. وعرفاً: سؤال الخير من الغير للغير.

شفاعة المولى¹: عبارة عن عفوه؛ فإنه تعالى يشفع فيمن قال: لا إله إلا الله وأثبت الرسالة للرسول الذي أرسل إليه ولم يعمل خيراً قط فيتفضل الله تعالى عليه بعدم دخوله النار بلا شفاعة أحد.

وقوله "محمد" بدل من المشفع، دفع به إبهامه، وقوله "مقدماً" أي حال كونه مقدماً على غيره من الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين، فهو الذي يفتح باب الشفاعة لغيره كما قال ابن العربي. وفي الصحيحين: =أنا أول شافع وأول مشفع+².

وفي كلام المصنف إشارة إلى واجبات ثلاثة؛ فال الأول: كونه * شافعاً. والثاني: كونه مشفعاً أي مقبول الشفاعة. والثالث: كونه مقدماً على غيره؛ فإنه حين يشتد الهول ويتمني الناس الانصراف ولو للنار يلهمون أن الأنبياء هم الواسطة بين الله وخلقه، فيذهبون إلى آم فيقولون له: أنت أبو البشر اشفع لنا فيقول: لست لها لست لها، نفسي نفسي، لا أسأل اليوم غيرها، ويعتذر بالأكل من الشجرة؛ فيذهبون إلى نوح ويسألونه الشفاعة، فيعتذر لهم؛ وهكذا، وبين كلنبي ونبي ألف سنة؛ فلما يذهبون إلى سيدنا محمد * ويسألونه الشفاعة فيقول: أنا لها أنا لها، أمتى أمتى؛ فيسجد تحت العرش فينادي من قبل الله: يا محمد ارفع رأسك، واسفع تشفع؛ فيرفع رأسه ويشفع في فصل القضاء³. وحينئذ يفتح باب الشفاعة لغيره؛ وهذه هي الشفاعة العظمى، وهي مختصة به * قطعاً، وهي أول المقام الم محمود المذكور في قوله تعالى: ×عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً× (الإسراء: من الآية 79)⁴ أي يحمدك فيه الأولون والآخرون، وأخره استقرار أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار.

1 قوله "شفاعة المولى" محل هذه العبارة عند قول المصنف "وغيره من مرتضى الآخيار ## يشفع" فإن الشارح عبد السلام ذكر أن الغير يشمل المولى سبحانه وتعالى أجهوري. أقول: هذا خطأ فاحش فإن المصنف قد فسر الغير بمرتضى الآخيار ومن الذي ارتضى الله تعالى للشفاعة أو لغيرها تعالى الله عن ذلك.

2 أخرجه البخاري (4712) ومسلم (194) من حديث أبي هريرة.

3 حديث الشفاعة طويل أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء رقم (4712) ومسلم في كتاب الإيمان رقم (193).

4 الآية بتمامها: ×وَمِنَ الْلَّيْلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ تَأْفِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً× (الإسراء: 79).

وله * شفاعات آخر، منها شفاعته في إدخال قوم الجنة بغير حساب، ومنها شفاعته في عدم دخول النار لقوم استحقوا دخولها، ومنها شفاعته في إخراج الموحدين من النار، ومنها شفاعته في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها، ومنها غير ذلك كما ذكره السيوطي وغيره.

(قوله لا تمنع) أي لا تعتقد امتناع شفاعته * في أهل الكبار وغيرهم، لا قبل دخولهم النار ولا بعده، وقد المصنف بذلك الرد على المعتزلة ومن وافقهم في إنكارهم شفاعته * فيمن استحق النار أن لا يدخلها وفيمن دخلها أن يخرج منها. وأما الشفاعة العظمى فلا ينكرونها، وكذلك الشفاعة في زيادة الدرجات وحديث: =لا تزال شفاعتي أهل الكبار من أمتي+ موضوع باتفاق، وبتقدير صحته فهو محمول على من ارتد منهم.

195-{ويشفع غير نبينا محمد -صلى الله تعالى عليه وسلم- من الأخيار}

114- وغيره من مرتضى الأخيار ## يشفع كما قد جاء في الأخبار
(قوله وغيره من مرتضى الأخيار ## يشفع) بسكون العين للوزن: أي وغيره *
من ارتضاه الله تعالى من الأخيار كالأنبياء والمرسلين والملائكة والصحابة والشهداء
والعلماء العاملين والأولياء يشفع في أرباب الكبار على قدر مقامه عند الله تعالى،
وشفاعة الملائكة على الترتيب؛ فأولهم في الشفاعة جبريل، وآخرهم فيها التسعة عشر
الذين على النار. وقوله "كما قد جاء في الأخبار" أي للنص الذي قد جاء في الأخبار
الدالة على ذلك كما أجمع عليه أهل السنة، ولا يشفع أحد من ذكر إلا بعد انتهاء مدة
المواحدة¹.

فإن قيل: لا فائدة في الشفاعة حينئذ. أجيب بأن فائدتها أظهرها مزية الشافع على
غيره، على أنه لو لا الشفاعة لجوزنا البقاء وعدمه بحسب الظاهر لنا. وبالجملة فذلك من
باب القضاء المعلق.

1 المراد منها انتهائها في علم الله تعالى كما يدل عليه الكلام الآتي.

115-إذ جائز غفران غير الكفر ## فلا نكفر مؤمناً بالوزر

(قوله إذ جائز غفران غير الكفر) هذا تعليل للشفاعة، فكانه قال: لأنّه يجوز عقلاً وسمعاً غفران غير الكفر من الذنوب بلا شفاعة، فبالشفاعة أولى، وأما غفران الكفر فهو وإن جاز عقلاً ممتنع سمعاً. قال تعالى: **«إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»** (النساء: من الآية 48) وعلم مما تقرر أن المراد بالجواز في كلام المصنف الجواز العقلي والسمعي معاً، ولذلك قيد بغير الكفر لأنّ غفران الكفر ممتنع سمعاً وإن جاز عقلاً. والحكمة في غفران الذنوب دون الكفر أنها لا تنفك عن خوف عقاب ورجاء عفو ورحمة بخلاف الكفر، وذلك أن صاحب الذنوب مسلم يعتقد نقص نفسه فيخاف العقاب ويرجو العفو والرحمة، بخلاف صاحب الكفر فإنه لا يعتقد نقص نفسه فلا يخاف العقاب ولا يرجو العفو والرحمة. ولا يخفى أن هذا التعليل الذي ذكره المصنف فيه قصور، لأن الشفاعة شاملة للشفاعة في فصل القضاء والشفاعة في غفران الذنوب، وهذا التعليل خاص بالشفاعة في غفران الذنوب فتأمله (قوله فلا نكفر مؤمناً بالوزر) مفرع على ما ذكر، أي فلا نكفر بالذنوبـ أي معاشر أهل السنة أوـ بالتاءـ أي أيها المخاطب أحداً من المؤمنين بارتكاب الذنب صغيرة كان الذنب أو كبيرة، عالماً كان مرتكبه أو جاهلاً، بشرط أن لا يكون ذلك الذنب من المكفرات كإنكار علمه تعالى بالجزئيات، وإلا كفر مرتكبه قطعاً، وبشرط أن لا يكون مستحلاً له. وهو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا، وإلا كفر باستحلاله لذلك.

وخلفت الخوارج فكروا مرتكب الذنوب وجعلوا جميع الذنوب كبائر كما سيأتي، ولم يكفروا بتکفير مرتكب الذنوب، مع أن من کفر مؤمناً کفر؛ لأنهم قالوا ذلك بتأويل واجتهاد. وأما المعتزلة فأخرجوا مرتكب الكبيرة من الإيمان، ولم يدخلوه في الكفر إلا باستحلال، فجعلوه منزلة بين المزنتين، فمرتكب الكبيرة مخلد عند الفريقين في النار، ويعذب عند الخوارج عذاب الكفار، وعند المعتزلة عذاب الفساق.

196- {مذهب أهل السنة أن العاصي مفوض إلى ربه}

116- ومن يمت ولم يتوب من ذنبه ## فامره مفوض لربه

(قوله ومن) اسم شرط جازم مبتدأ، و"يَمْتَ" فعل الشرط مجزوم بالسكون، وجملة فعل الشرط في محل رفع خبر المبتدأ على الراجح "ولم يتوب من ذنبه" جملة حالية مرتبطة بالواو، وجملة "فأمره مفوض لربه" في محل جزم جواب الشرط: أي ومن يمت بعد أن ارتكب ذنباً من الكبائر غير المكفرة بلا استحلال والحال أنه لم يتوب من ذنبه إلى الله فامرها وشأنه مفوض وموكلاً إلى ربه فلا نقطع بالعفو عنه لئلا تكون الذنوب في حكم المباحة ولا بالعقوبة، لأنه تعالى يجوز عليه أن يغفر ما عدا الكفر؛ وعلى تقدير وقوع العقاب نقطع له بعدم الخلود في النار، كما أشار إليه بقوله الآتي "ثم الخلود مجتنب" وهذا هو مذهب أهل الحق، واستدلوا عليه بالأيات والأحاديث الدالة على أن المؤمنين يدخلون الجنة البถة. كقوله تعالى: =فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يُبَرَّهُ= وقوله عليه الصلاة والسلام: =مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ¹= ولا يصح أن يدخل الجنة ثم يدخل النار؛ لأن من دخل الجنة لا يخرج منها. قال تعالى: ×وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجٍ× (الحجر: من الآية 48) فتعين أن يكون دخوله الجنة بدون دخول النار بالمرة، وهذا هو العفو التام. أو بعد دخول النار بقدر ذنبه، وهذا هو عدم الخلود في النار

1 أخرج مسلم في كتاب الإيمان برقم (94) عن أبي ذر رضي الله عنه قال: أتيت إلى النبي * وهو نائم عليه ثوب أبيض، ثم أتيته وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فجلست إليه فقال: =ما من عبد قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ ماتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ+ قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: =وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ+ قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: =وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ+ ثَلَاثًا ثَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: =عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍ+.

197-{يجب تعذيب بعض العصاة}

117-وواجب تعذيب بعض ارتكب ## كبيرة ثم الخلود مجتب

(قوله: وواجب تعذيب بعض ارتكب ## كبيرة) "واجب" خبر مقدم و"تعذيب" مبدأ مؤخر: أي وتعذيب بعض غير معين من عصاة هذه الأمة ارتكب كبيرة من غير تأويل يعذر به ومات بلا توبة واجب؛ أي ثابت وواقع شرعاً، بخلاف من ارتكب صغيرة أو ارتكب كبيرة بتأويل كما يقع من البغاء المتأولين، أو ارتكبها من غير تأويل، لكن مات بعد التوبة. وهل المراد بهذه الأمة أمة الدعوة فتشمل الكفار فيجوز أن يكون البعض المعدب على الكبائر غير الكفار بعض الكفار؛ وعلى هذا يجوز طلب المغفرة لجميع المسلمين؛ أو أمة الإجابة، فلا تشمل الكفار فلا يجوز أن يكون البعض المعدب على الكبائر بعض الكفار، بل لا بد أن يكون من المسلمين؟ قوله، جرى الشيخ عبد السلام على الأول، والمعتمد الثاني، والمراد بالبعض المذكور: طائفة ولو واحداً من كل صنف من العصاة كالزناء وقتل النفس وشربة الخمر وهكذا، فلا بد من نفوذ الوعيد في طائفة من كل صنف أقلها واحد، لكن هذه المسألة مبنية على طريقة الماتريدية: من أنه لا يجوز تخلف الوعيد، وأما على طريق الأشاعرة من أنه يجوز تخلف الوعيد لأنه على تقدير المشيئة كما هو عادة الكريم، فإنه إذا قال: إذا فعل زيد كذا أعقابه. كان المراد: أعقابه إن شئت، فلا يجب تعذيب بعض العصاة لجواز تخلف الوعيد، نعم قد ورد تعذيب بعض الموحدين والشفاعة فيهم لكن لا يعم الأنواع كلها.

(قوله ثم الخلود مجتب) أي ثم خلود من أراد الله تعذيبه من عصاة المؤمنين مجتب وقوعه فلا نقول به. والحاصل أن الناس على قسمين: مؤمن، وكافر، فالكافر مخلد في النار إجماعاً والمؤمن على قسمين: طائع و العاصي؛ فالطائع في الجنة إجماعاً، والعاصي على قسمين، تائب، وغير تائب؛ فالتابع في الجنة إجماعاً، وغير التاب في المشيئة، وعلى تقدير عذابه لا يخلد في النار.

198-الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون

118-وصف شهيد الحرب بالحياة ## ورزرقه من مشتهى الجنات

(قوله وصف شهيد الحرب بالحياة) أي اعتقد وجوباً اتصاف شهيد الحرب بالحياة الكاملة وإن كانت كيفيتها غير معلومة لنا، والممتي وإن كانوا كلهم أحياء لاتصال أرواحهم بأجسامهم، لكن الشهداء أكمل حياة من غيرهم، والأنبياء أكمل حياة من الشهداء، وهي ثابتة للذات والروح جميعاً فهي حياة حقيقة. ولا يلزم من كونها حقيقة أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج للطعام والشراب وغيرهما من صفات الأجسام التي نشاهدها في الدنيا، بل يكون لها حكم آخر، فأكلهم وشربهم للتلذذ للاحتياج.

فإن قيل: كيف تعقل حياتهم مع ما ورد من أن أرواحهم في حواصل طيور خضر؟ أجيب بأن أرواحهم متصلة بأجسامهم اتصالاً قوياً وإن كان مقرها حواصل الطيور، على أنها أمور خارقة للعادة² فلا يقياس عليها غيرها.

وقوله "ورزقه" بفتح الراء: مصدر مضار لمفعوله بعد حذف الفاعل، أي رزق الله إيه أي شهيد الحرب، وقوله "من مشتهى الجنات" أي من محبوب نعيم الجنات من مأكل ومشروب وملبوس وغيرها. قال تعالى: «وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بِلْ أَحْيَاءً عِدَّ رَبَّهُمْ يُرْزَقُونَ» (آل عمران: 169) ولا يرد على كونهم مربوقين متتعمين ما ورد من أن أرواحهم في حواصل طيور خضر كما مرّ، مع أن في هذا ضرراً عليهم وحبساً لهم؛ لأن أجوف الطيور شفافة لا تحجبها فلا تتضرر بها، أو أنه كناية عن سرعة قطع المسافة البعيدة كالطير.

والمراد بشهيد الحرب شهيد الدنيا والآخرة، وهو الذي قاتل لإعلاء كلمة الله تعالى؛ بخلاف شهيد الدنيا وهو الذي قاتل لأجل الغنيمة فإنه ليس له الثواب وإن جرت عليه أحكام الشهداء في الدنيا، وأما شهيد الآخرة فقط كالمطعون والمبطون ونحوهما، فهو كالأول في الثواب، لكنه دونه في الحياة والرزق، ولا تجري عليه أحكام الشهداء في الدنيا فإنه يصلى عليه، فظهر أن الشهداء ثلاثة: شهيد الدنيا والآخرة، وشهيد الدنيا فقط، وشهيد الآخرة فقط، والأول هو المراد هنا، خلافاً لما وقع في كلام الشارح في آخر عبارته من أن المراد الأولان؛ فإنه خلاف ما صرخ به أولاً من التخصيص بالأول، وهو الموافق للنصوص، وسمى شهيداً لأن الله وملائكته يشهادون له بالجنة،

1 أخرج مسلم في كتاب الإمار رقم (1887) حديثاً فيه: =أرواحهم في حوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل...+ الحديث وأخرج نحوه الترمذى في كتاب الجهاد رقم (1641).

2 أي لعادته تعالى في الدنيا وإن فله تعالى في ذلك العالم عادات تخالف عاداته في هذا العالم فكان الأولى أن يقول لأنها أمور مناسبة لذلك العالم فلا تقايس بما في هذا العالم.

فهو فعال بمعنى مفعول؛ ولأنَّ روحه شهدت دار السلام، فهو أيضًا فعال بمعنى فاعل، بخلاف غيره فإنه لا يشهد لها إلا يوم القيمة. واستشكل بأن أرواح المسلمين تدخل الجنة الآن كما دلت عليه الأحاديث، وأجيب بأنَّ غير الشهيد إن دخلت روحه الجنة لا يكون كالشهيد في الحياة والرُّزق، بل لا يأكل فيها ولا يتمتع كما قاله النسفي.

1 الأولى حذف الكلمة أيضًا، وعلى وجودها هي مرتبطة بفعال فقط بدون ملاحظة كونه بمعنى فاعل.

199-{والرِّزْقُ عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ مَا انتَفَعَ الْمَرْأَةُ بِهِ وَإِنْ كَانَ حِرَاماً}

119-والرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ انتَفَعَ ## وَقَيْلٌ لَا بِلٌ مَا مُلْكٌ وَمَا اتَّبَعَ

(قوله والرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ انتَفَعَ) أي والرِّزْقُ بِكَسْرِ الرَّاءِ بِمَعْنَى الشَّيْءِ المَرْزُوقُ - عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ: مَا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَى الْحَيَّوَانِ فَانتَفَعَ بِهِ بِالْفَعْلِ، وَلَا يَرِدُ قَوْلُه تَعَالَى: ×وَمَمَّا رَزَقْنَا هُمْ يُنْفَقُونَ× (البقرة: من الآية 3) فَإِنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يَعْتَبِرُ فِي الرِّزْقِ الانتِفَاعُ بِالْفَعْلِ، لِأَنَّ الْمَرْادَ بِهِ الْمَعْنَى الْلُّغُوِيُّ؛ فَالْمَعْنَى: وَمِمَّا أَعْطَيْنَا هُمْ يُنْفَقُونَ، أَوْ الْمَرْادُ بِهِ مَا هِيَ لِكُونِهِ رِزْقًا، وَدَخَلَ فِي الرِّزْقِ عَلَى هَذَا التَّعْرِيفِ رِزْقُ الْإِنْسَانِ وَالدَّوَابِ وَغَيْرِهِمَا، وَشَمَلَ الْمَأْكُولَ وَغَيْرِهِ مَا انتَفَعَ بِهِ؛ وَخَرَجَ مَا لَمْ يَنْتَفَعْ بِهِ بِالْفَعْلِ؛ فَمَنْ مُلْكٌ شَيْئاً وَتَمْكِنُ مِنَ الانتِفَاعِ بِهِ وَلَمْ يَنْتَفَعْ بِهِ بِالْفَعْلِ فَلَيْسَ ذَلِكَ الشَّيْءُ رِزْقًا لَّهُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ رِزْقًا لِمَنْ انتَفَعَ بِهِ بِالْفَعْلِ؛ وَبِهَذَا ظَهَرَ قَوْلُ أَكَابِرِ أَهْلِ السَّنَةِ: أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَسْتَوِي رِزْقُهُ، وَأَنَّهُ لَا يَأْكُلُ أَحَدٌ رِزْقَ غَيْرِهِ وَلَا يَأْكُلُ غَيْرُهُ رِزْقَهُ، وَفِي الْخُبُرِ عَنْ أَبْنَى مُسُودَ مَرْفُوعٌ: إِنَّ رُوحَ الْقَدْسِ نَفَثَ فِي رُوعِيٍّ¹: لَنْ تَمُوتْ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقُهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاجْمِلُوا فِي الْطَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلُنَّ أَحَدُكُمْ اسْتِبْطَاءَ الرِّزْقِ أَنْ يَطْلُبَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْالُ مَا عِنْدَ إِلَّا بِطَاعَتِهِ² أَيْ أَنْ جَبَرِيلَ أَنْقَى فِي قَلْبِي: لَنْ تَمُوتْ نَفْسٌ... إِلَخ.

{فَانِدَةُ} الْأَرْزَاقُ نُوَاعِنُ: ظَاهِرَةُ الْأَبْدَانِ كَالْأَقْوَاتِ، وَبَاطِنَةُ الْقُلُوبِ كَالْعِلُومِ وَالْمَعَارِفِ.

وقوله "وَقَيْلٌ لَا بِلٌ مَا مُلْكٌ" أي وَقَالَ جَمَاعَةُ مِنَ الْمُعَتَزِّلَةِ: لَيْسَ الرِّزْقُ مَا انتَفَعَ بِهِ بَلْ هُوَ مَلْكٌ، فَلَا يَعْتَبِرُ فِيهِ الانتِفَاعُ، وَيَعْتَبِرُ فِيهِ الْمُمْلُوكَيَّةِ انتَفَعَ بِهِ أَمْ لَا. وَيَلْزَمُ عَلَى هَذَا أَنَّ الشَّخْصَ قَدْ لَا يَسْتَوِي رِزْقُهُ وَأَنَّهُ قَدْ يَأْكُلُ رِزْقَ غَيْرِهِ وَيَأْكُلُ غَيْرَهُ رِزْقَهُ. وَقَوْلُهُ "وَمَا اتَّبَعَ" أَيْ وَلَمْ يَتَّبِعْ هَذَا الْقَوْلُ أَنْمَتْنَا لِفَسَادِهِ طَرْدًا وَهُوَ التَّلَازِمُ³ فِي التَّبُوتِ، وَعَكْسًا وَهُوَ التَّلَازِمُ فِي النَّفِيِّ؛ أَمَّا الْأَوَّلُ فَلَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَالِكُ لِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ وَلَا يَسْمَى مَلِكَهُ رِزْقًا اتِّفَاقًا، وَإِلَّا لِكَانَ اللَّهُ تَعَالَى مَرْزُوقًا. وَأَمَّا الثَّانِي فَلِخُرُوجِ رِزْقِ الدَّوَابِ وَالْعَبْدِ وَالْإِمَامِ عِنْدَ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ كَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: لَا مَلِكٌ لِلْعَبْدِ وَالْإِمَامِ أَصْلًا. وَقَالَ الْإِمامُ مَالِكٌ: يَمْكُونُ مَلِكًا غَيْرَ تَامٍ.

1 قَوْلُهُ "فِي رُوعِي" الرُّوْعَ بِضمِ الرَّاءِ كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ: هُوَ الْقَلْبُ كَمَا سَيَقُولُ الْمَحْشِيُّ أَجْهُورِيٌّ

2 أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ رَقْمُ (1185) وَالْبَيْزَارُ فِي مَسْنَدِهِ عَنْ حَدِيفَةِ رَقْمُ (2914) وَابْنِ أَبِي شَيْبَةِ رَقْمُ (34332) وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ (4/2) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ وَصَحَّحَهُ وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ.

3 قَوْلُهُ "وَهُوَ التَّلَازِمُ" بِأَنْ يَقُولَ: كُلُّ مَا مُلْكٌ فَهُوَ رِزْقٌ، وَالْتَّلَازِمُ فِي الانتِفَاعِ أَنْ يَقُولَ: كُلُّ مَا لَمْ يَمْلِكْ فَلَيْسَ بِرِزْقٍ. أَجْهُورِيٌّ

120-فَيُرْزِقُ اللَّهُ الْحَلَالَ فَاعْلَمَا ## وَيُرْزِقُ الْمَرْوَهُ الْمَكْرُوهَ وَالْمَحْرَما

قوله في رزق الله الحلال) مفرع على مذهب أهل السنة، والحلال: ما كان مباحاً بنص أو إجماع أو قياس جليّ، ولا ينبعي اليوم أن يسأل عن أصل الشيء، لأن الحلال ما جهل أصله، والأصول قد فسست واستحكم فسادها، فأخذ الشيء على ظاهر الشرع أولى من السؤال عن شيء يتبين تحريمه. قال القزويني: ومن قال: إن الحلال ليس بموجود، فقط طعن في الشريعة، وهو أحمق حصل له ذلك من جهله؛ فإن الله لم يكلف الخلق عين الحلال في علم الله تعالى، بل كلفهم أن يصيروا الحلال في اعتقادهم وظفهم. قوله "فاعلما" بنون التوكيد الخفيفة المنقلبة ألفاً. وكان حقه التأثير عن قوله "ويرزق المكروه والمحرما" لكنه قدمه للضرورة، ونبه به على أنه تعالى يرزق كل أحد من الأقسام الثلاثة اجتماعاً وإنفراداً، كذا قال الشارح تبعاً لوالده، وفيه خفاء؛ لأن ذلك لا يشعر به قوله "فاعلما" وإنما يستفاد ذلك من ذكره الأقسام الثلاثة مع جعل الواو بمعنى "أو" التي لمنع الخلط. وقوله "ويرزق المكروه والمحرما" فال الأول ما نهى عنه نهاية غير أكيد كما في خبر ابن عمر: = وهو أنه * نهى عن أكل الجلالة وشرب لبنها حتى تعلف أربعين ليلة¹. والثاني ما نهى عنه نهاية أكيداً ورد المصنف بذلك على المعتزلة القائلين بأن الحرام لا يكون رزقاً، بناء على التحسين والتقبير العقليين.

1 أخرجه الترمذى في كتاب الأطعمة عن ابن عمر رقم (1824) وقال: حديث حسن غريب ورواه برقم (1825) عن ابن عباس وقال: حسن صحيح، وأخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة رقم (3785) عن ابن عمر ورقم (3786) عن ابن عباس كلهم بدون قوله: (أربعين ليلة) فهذه الزيادة لا أصل لها.

200- {أختلف أيهما أفضل الاقتراض أو التوكل}

121- في الاقتراض والتوكل اختلف ## والراجح التفصيل حسبما عرف قوله في الاقتراض والتوكل اختلف، أي في أفضلية الاقتراض وأفضلية التوكل اختلف العلماء، فالخلاف إنما هو في الأفضلية، فرجح قوم الاقتراض وهو مبشرة الأسباب بالاختيار كالبيع والشراء لأجل الربح، ومثله تعاطي الدواء لأجل الصحة ونحو ذلك؛ وإنما رجحوه لما فيه من كف النفس عن التطلع لما في أيدي الناس، ومنعها من الخضوع لهم والتذلل بين أيديهم، مع حيازة منصب التوسيعة على عباد الله ومواساة المحتاجين وصلة الرحم بتوفيق الله تعالى. ورجح قوم التوكل وهو الاعتماد عليه تعالى وقطع النظر عن الأسباب مع التمكّن منها، وإنما رجحوه لما فيه من ترك ما يشغل عن الله تعالى والاتصاف بالرغبة إلى الله تعالى والوثوق بما عنده مع حيازة مقام السلامة من فتنة المال والمحاسبة عليه. وقد أخرج القضايع = من انقطع إلى الله تعالى كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب، ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها¹ قال سليمان الخواص: لو أن رجلاً توكل على الله بصدق النية لاحتاج إليه الأمراء ومن دونهم، وكيف يحتاج هو إلى أحدٍ ومولاً هو الغني الحميد؟ وفي شرح المصنف ترجيح تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر.

وقوله "والراجح التفصيل حسبما عرف" أي والراجح القول بالتفصيل حسبما عرف من كتب القوم كـالإحياء للغزالى، والرسالة للقشيري. وحاصل التفصيل أنهما يختلفان باختلاف أحوال الناس، فمن يصبر عند ضيق معيشته بحيث لا يتسرّط ولا يتطلع لسؤال أحد فالتوكل في حقه أرجح، لما فيه من مجاهدة النفس على ترك شهواتها ولذاتها والصبر على شدتها ومن لم يكن كذلك فالاقتراض في حقه أرجح حذراً من التسرّط وعدم الصبر، بل ربما وجّب الاقتراض في حقه، وهذا كله إنما يتعلّق على أن التوكل ينافي الكسب كما هو طريقة أبي جعفر الطبرى ومن وافقه، بخلافه على طريقة الجمهور: وهو أن التوكل لا ينافي الكسب، فقد يكون متوكلاً وهو يكتب: لأن حقيقة التوكل على هذه الطريقة الثقة بالله تعالى والاعتماد عليه واعتقاد أن الأمر منه وإليه ولو مع مبشرة الأسباب كما كان يفعله².

{فائدة} قال الغزالى: أخذ الزاد في السفر بنية عون المسلم أفضل، والأفضل تركه لمنفرد قوي القلب يشغله الزاد عن عبادة الله. وقد كان المصطفى * وأصحابه والسلف الصالح يحملون الزاد بنيات الخير لا لميل قلوبهم إلى الزاد عن الله تعالى، والمعتبرقصد، فكم حامل زاد وقلبه مع الله وكم تارك زاد وقلبه مع الزاد، والدخول في البوادي

1 أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، وابن أبي الدنيا، ومن طريقه البهقي في شعب الإيمان من روایة الحسن عن عمران بن حصين، ولم يسمع منه، وفيه إبراهيم بن الأشعث تكلم فيه أبو حاتم. قاله العراقي في تخريج أحاديث الإحياء كتاب التوحيد (301/4).

2 وكذلك كان يأمر أصحابه به أخرج الترمذى في كتاب صفة يوم القيمة رقم (2517) عن أنس قال رجل: يا رسول الله * أعقلها وأنوكلُ، أو أطلُفها وأنوكلُ؟ قال: =اعْقِلُهَا وتوكلُ+.

بلا زاد توكلًا: بدعة لم تنقل عن أحد من السلف، لأنه مخاطرة بالروح، وقد قال تعالى:
×وَلَا تُنْفِرُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى النَّهْرَكَةِ (البقرة: من الآية 195).

201- {مذهب أهل السنة أن المعدوم ليس بشيء ولا ولا تقرر له في الخارج}

122- **وعندها الشيء هو الموجود ## وثبتت في الخارج الموجود**

(قوله وعندنا الشيء هو الموجود¹ أي عندنا عشر أهل الحق من الأشاعرة وغيرهم الشيء هو الموجود، فإن الأمر باعتبار تحققه في نفسه يقال له شيء وباعتبار

1 قوله: وعندنا الشيء هو الموجود: هذه المسألة متعلقة بمسألة أن الماهيات هل هي مجعولة أم لا و مسألة هل وجود الشيء عينه أم لا فلا بد من بيان هاتين المسألتين أولاً، ونقل في بيانهما كلام المحقق عبد الحكيم السيالكتي، وتبني كلامه بكلام العطار. قال السيالكتي: بعد اتفاق الكل على أن الماهيات الممكنة محتاجة في كونها موجودة إلى الفاعل اختلقو في أن الماهيات في حد ذاتها - مع قطع النظر عن الوجود وما يتبعه والعدم وما يلزمـهـ. أثر الفاعل، ومنعـى التأثير استتباع المؤثر الآخر حتى لو ارتفع المؤثر ارتفع الآخر بالمرة، لا ما يتبارى إلى الوهم أعني إيجاد الآخر، فيكون الوجود انتزاعياً محضاً، والاتصال به غير حقيقي لأن لا يكون زانداً، وإليه ذهب الأشعري والإشراقيون القائلون بعينة الوجود.

أم لا، بل الماهيات في حد ذاتها ماهيات، والتأثير والجعل باعتبار كونها موجودة وما يتبع الوجود، ومنعـى التأثير جعل الشيء شيئاً، فيكون الاتصال بالوجود حقيقياً، لأن يكون الوجود أمراً زانداً على الماهية تتصرف الماهية به سواء كان موجوداً أو معدوماً، وإليه ذهب جمهور المتكلمين القائلين بزيادة الوجود و حينئذ فالنزاع معنوي.

والخلاف في أن الماهيات نفسها أثر الفاعل، وكون الماهية موجودة أمر انتزاعي محض، أو أن الماهيات في نفسها ماهيات، وتتأثر الفاعل في اتصاف الماهية بالوجود، فالقائلون بعينة الوجود قائلون بالأول، والقائلون بزيادته يقولون بالثاني، أي لا يلزم أنه إذا ارتفع الجعل ارتفعت الماهية عن نفسها، وهو باطل.

ورد بأنه لا مانع من ارتفاعها عن نفسها بعدها كالمعدوم انتهى. نقله الشربوني في تعليقاته على شرح المحلي لجمع الجواع (470/2).

وقال العطار في حواشي شرح المحلي لجمع الجواع: المراد بالماهية هنا ما به الشيء هو هو، وهذا المعنى يقال له باعتبار تشخصه هوية، ومع قطع النظر عن ذلك ماهية، وباعتبار تتحقق حقيقة... والنزاع في أن أثر الفاعل نفس الماهيات، أو الماهيات باعتبار الوجود، فمن ذهب إلى الأول يقول: إنها أثر مترب على تأثير الفاعل، ثم العقل ينزع منها الوجود، ويصفها به، فالوجود اعتباري عقلي انتزاعي، وعلى هذا يكون وجود كل شيء عينه وإليه ذهب الأشعري وقال به الحكماء الإشراقيون، ومن ذهب إلى الثاني يقول: إن أثر الفاعل الماهية باعتبار الوجود أي أثر الفاعل ثبوتها في الخارج ووجودها فيه، بمعنى أنه يجعل الماهية متصفـةـ بالوجود في الخارج، فالمـاهـيةـ أـثـرـ لـهـ باـعـتـارـ الـوـجـودـ،ـ لاـ مـنـ حـيـثـ هـيـ هـيـ بـأـنـ تـكـوـنـ نـفـسـهـ صـادـرـةـ عـنـهـ،ـ وـلـاـ مـنـ حـيـثـ كـوـنـهـ تـكـ المـاهـيـةـ بـاـنـ يـجـعـلـ المـاهـيـةـ مـاهـيـةـ،ـ وـإـلـىـ هـذـهـ الـمـعـتـزـلـةـ الـقـائـلـوـنـ بـأـنـ لـلـمـاهـيـةـ ثـبـوـتـاـ فـيـ الـقـدـمـ،ـ وـكـذـلـكـ الـحـكـمـاءـ الـمـشـائـونـ وـعـلـىـ كـلـ الـقـدـيرـيـنـ أـثـرـ الـفـاعـلـ هوـ الشـيـءـ الـمـوـجـودـ فـيـ الـخـارـجـ إـمـاـ بـنـفـسـهـ إـمـاـ باـعـتـارـ الـوـجـودـ لـمـ يـذـهـبـ أحدـ إـلـىـ أـنـ الـمـاهـيـاتـ مـجـعـوـلـةـ بـمـعـنـىـ كـوـنـ الـمـاهـيـةـ مـاهـيـةـ،ـ إـذـ لـاـ مـعـنـىـ لـهـ هـذـاـ هوـ تـحـرـيرـ محلـ النـزـاعـ حـسـبـاـ حـقـقـهـ الـجـلـالـ الدـوـانـيـ فـيـ حـواـشـ الزـورـاءـ،ـ (471/2).ـ وـمـحـلـ النـزـاعـ كـمـاـ فـيـ شـرـحـ المـوـاـقـفـ وـشـرـحـ الـمـحـلـيـ لـجـمـعـ الـجـواـعـ الـمـاهـيـاتـ الـمـمـكـنـةـ قـالـ الشـرـبـوـنـيـ فـيـ حـواـشـيهـ عـلـىـ شـرـحـ الـمـحـلـيـ:ـ إـنـهـ مـحـلـ النـزـاعـ فـيـ أـنـ الـمـاهـيـاتـ لـهـ تـقـرـرـ قـبـلـ الـوـجـودـ أـوـلـاـ الـمـبـنـيـ عـلـىـ أـنـ الـمـاهـيـاتـ مـجـعـوـلـةـ أـلـاـ.ـ أـمـاـ الـمـاهـيـاتـ الـمـمـتـنـعـةـ فـلـيـسـ مـتـقـرـرـةـ اـتـفـاقـ كـمـاـ فـيـ عـدـ الحـكـيمـ (470/2).

تحققه في الخارج يقال له موجود، فهما متساويان ما صدقاً، فكل ما صدق عليه الشيء صدق عليه الموجود وبالعكس، فكل شيء موجود، وكل موجود شيء، والمعدوم ليس بشيء سواء كان ممكناً أو ممتنعاً¹، لأن الأمور قبل وجودها لا ثبوت لها في نفس الأمر،

وبعد بيان هاتين المسألتين نقول: من قال: الماهيات مجموعلة، وقال: إن وجود الشيء عينه قال: المعدوم الممكн الوجود ليس في الخارج بشيء ولا ذات ولا ثابت أي لا حقيقة له في الخارج، وإنما يتحقق بوجوهه فيه أي وجوده الانتزاعي هو الذي منشأ ذاته ولذا قالوا: إن وجوده عين ذاته لا أمر رائد، وذلك لما عرفت أن الماهيات عند هؤلاء نفسها مجموعلة أي أن أثر الفاعل هو نفس الماهيات، وينتزع العقل منها الوجود فليس لها تقرر قبل وجودها، لا انتصافها بالوجود حتى يكون لها تقرر قبله.

وأما من قال: إن الماهيات غير مجعلة فذهب أكثرهم إلى أن المعدوم ليس بشيء وذلك بناء على أن الوجود والثبوت والتقرير شيء واحد زائد على الذات فلو كان المعدوم متقدرا ثابتا كان موجودا معدوما.

وذهب كثير منهم، وهم طائفة من المعتزلة إلى أنه شيء أي حقيقة متقررة، لأنه متميز في نفسه وكل متميز ثابت متقرر في الخارج منك عن صفة الوجود ومعنى أنه حقيقة متقررة كما قال الشريبي (472/2) أن شيئاً ما يتحقق هو كونها تلك الماهية مع التمييز عن غيرها ثابت حال العدم، بمعنى أن هناك أمراً في نفسه يتعلق به العلم. وهذا التقرير واسطة بين الوجود والعدم المحض، إذ الموجود يترب عليه آثاره، والمعدوم المحض لا يتميز ولا يتعلق به العلم، ويبعد هذا البيان.

أقول: أشار المصنف بقوله: وعندنا الشيء هو الموجود إلى أمرتين: الأول: معنوي وهو أن المعادون ليس بشيء عندنا أهل السنة في الخارج أي لا حقيقة له في الخارج، وإنما يتحقق بوجوده فيه، وذلك إما لأن الماهيات نفسها مجهولة أي أثر الفاعل لا اتصافها بالوجود حتى يكون لها تقرر في الخارج قبل الوجود ولذا قلوا: إن وجودها عينها، أو لأن الوجود والثبوت والتقرر شيء واحد زائد على الذات، فلو كان المعادون متقررا ثابتا كان موجودا معادونا.

فالخلاف مبني على أنه هل للماهيات تقرير في الخارج قبل وجودها فمن قال نعم -وهم المعتزلة- قال المدعوم شيء أي متقرر في الخارج وإن كان مدعوما فيه ومن قال:لا -وهم أهل السنة- قال: المدعوم ليس بشيء والشيء عندهم هو الموجود في الخارج.
ومن أجل أن المسألة متعلقة بـأن وجود الشيء هل هو عينه أو غيره عقب هذا البيت بقوله: وجود الشيء عينه.

والثاني لفظي لغوي وهو أن لفظ الشيء عند أهل السنة يطلق على الموجود فقط، وكل شيء عندهم موجود، وكل موجود شيء، ومقصوده إفادة التلازم من الجانبين في الصدق سواء كانا مترادفين أو مختلفين في المفهوم، ولذلك قال: الشيء هو الموجود ولم يقل: بمعنى الموجود، وكذلك عبر صاحب المواقف: فقال: الشيء عندنا الموجود، وذلك لعله لأنه لم يقم عندهم دليل قاطع على الترافق أو التساوي فعبروا بتعبير يحتملهما وأما الشارح فجاء على عدم الترافق فإن كلامه صريح في عدم الترافق.

1 كان عليه أن يقول: والمعدوم الممکن ليس بشيء لأن خلاف المعتزلة في الممکن فقط، وأما الممتنع فقد وافقوا أهل السنة في أنه ليس مترأراً في الخارج وأنه ليس بشيء.

خلافاً للمعتزلة، فالمعدوم عندهم شيء لأن الأشياء قبل وجودها ثابتة في نفسها¹، إلا أنها مستترة كاستثار الثوب في الصندوق ولذلك يقولون إن الحقائق ليست بجعل جائع ولم تتعلق القدرة إلا بظهورها لاستثارها قبل ذلك. وأما أهل السنة فيقولون إنها بجعل جائع تعلقت القدرة بوجودها لعدم ثبوتها قبل ذلك، وهذا كله إنما هو في الشيء اصطلاحاً²، وأما لغة فالشيء هو الأمر مطلقاً موجوداً أو معدوماً.

202- {حقائق الأشياء ثابتة}

وقوله "وثابت في الخارج الموجود" جملة من مبدأ وخبر، فـ"ثابت في الخارج" خبر مقدم وـ"الموجود" مبدأ مؤخر، يعني أن الثابت في الخارج بحيث تصح رؤيته هو الموجود³ وغرضه بذلك، الرد على السوفسatie الذين يذكرون حقائق الأشياء ويزعمون أنها خيالات، ولذلك قال في أول العقائد "حقائق الأشياء ثابتة والعلم بها متحقق خلافاً للسوفسatie" وقد حكى أن سوفسatiAً أتى على بغلة إلى الإمام أبي حنيفة ليناظره؛ فأمر الإمام بعض تلامذته أن يذهب بالبغلة، فلما خرج السوفسatiA لم يجدها فطلبها، فقال له الإمام: أنت تزعم أنه لم يكن لبغلتك حقيقة فلا تطلبها، فرجع عن معتقده ورددت إليه بغلته.

1 قالوا: لأنها متميزة في نفسها، وكل متميز ثابت.

2 قوله: وهذا كله إنما هو في الشيء اصطلاحاً.. الخ هذا الكلام ليس بسديد، وذلك أن هنا بحث الأول معنوي وهو أنه هل للمعدوم ثبوت وتقرر حال العدم أم لا وهذا ما بيناه آنفاً، والثاني بحث لفظي لغوي متعلق باللغة أي متعلق ببيان ما وضع له لفظ الشيء لغة، هل وضع للموجود فقط أو لما يعنه والمعدوم؟ أهل السنة على الأول والمعتزلة على الثاني، ومن أجل ذلك قال القاضي عضد الدين في المواقف: (والنزاع لفظي والحق ما يساعد عليه اللغة والظاهر معنا) وقال السيد الشريف شارحاً لهذا الكلام: (والنزاع لفظي) متعلق بلفظ الشيء وأنه على ماذا يطلق (والحق ما يساعد عليه اللغة) والنقل إذ لا مجال للعقل في إثبات اللغات (والظاهر معنا) فإن أهل اللغة في كل عصر يطلقون لفظ الشيء على الموجود. شرح المواقف (2-211).

.(213)

3 قوله "يعني أن الثابت.. الخ" هذا التفسير باعتبار الظاهر من كلام المصنف من أن مقصوده تفسير الموجود بأنه ما ثبت خارجاً، وهذا ليس مراداً للمصنف أصلاً، بل مقصوده أن الحقائق التي نتعقلها ونسميها بالأسماء كسمى الإنسان وسمى الحيوان وسمى الأرض والسماء ثابتة في الواقع ردأ على السوفسatie في قوله: إنها تخيلات لا ثبوت لها في الواقع، فمراده بالموجود تلك الحقائق، يؤخذ هذا من عبارة الشيخ عبد السلام. أجهوري أقول: المناسب بوقوع هذا الشطر بين قول المصنف: وعندنا الشيء هو الموجود، وقوله: وجود الشيء عينه، أن يحمل هذا الكلام على ما هو الظاهر منه.

123- وجود شيء عينه والجوهر ## الفرد حادث عندنا لا ينكر

203- {وجود الشيء عينه}

(قوله وجود شيء عينه) أي إن وجود شيء من الموجودات عين حقيقته كما قال الأشعري ومن تبعه. وقال الإمام الرازى: وجود الشيء ليس عين حقيقته، وفسره بأنه الحال الثابتة للذات ما دامت الذات، وهذه الحال غير معللة بعلة، ثم إن بعضهم أبقى عبارة الأشعري على ظاهرها، وجعل في عَدَ الوجود صفة تسامحاً وأولها المحققون كالسعد بأن المراد أن وجود الشيء ليس زائداً في الخارج يرى كالقدرة والإرادة فلا ينافي أنه أمر اعتباري، وهو ثبوت الشيء؛ وهذا هو التحقيق وإن كان ظاهر عبارة المصنف يفيد أن الوجود عين الموجود حقيقة كما هو ظاهر عبارة الأشعري، وقد تقدم توضيح ذلك

204- {الجوهر الفردي موجود حادث}

(قوله والجوهر الفرد حادث)¹ بسكون المثلثة لضرورة الوزن: أي والجوهر الفرد هو الجزء الذي لا يتجزأ، بحيث لا يقبل القسمة أصلًا لا قطعًا² ولا كسرًا ولا وهما ولا فرضًا مطابقًا للواقع، وإلا فقد يفرض العقل المحال، ومعنى كونه حادثاً أنه مسبوق بالعدم؛ لأنه لا معنى للحادث إلا ما كان مسبوقًا بالعدم، وجميع الأجسام متركبة منه فهي حادثة، والعالم بجميع أجزائه حادث، وهذا مذهب المسلمين.

وقالت الفلسفه: جميع الأجسام متركبة من الهيولي، أي المادة، كالطين بالنسبة للإبريق، ومن الصورة وهي عندهم جوهر حال في غيره كالإبريقية الحالة في الطين. وأما عندنا فهي عرض لا جوهر. قوله "عندنا لا ينكر" أي عندنا معاشر المسلمين لا ينكر ثبوته وتقرره في الوجود، لأن الله تعالى قادر على تفريق الأجسام بحيث لا يبقى جزء على جزء، وغرضه بذلك الرد على الفلسفه المنكريين للجوهر الفرد، ويترتب على الخلاف في ثبوته و عدمه القول بحدوث العالم و قدمه، وإذا علمت ذلك علمت أن هذه المسألة ينبغي معرفتها والاعتناء بها فتفطن.

1 قوله "حادث" أي موجود بعد عدم، والمقصود بالذات الحكم عليه بالوجود ردًا على من انكر وجوده وهم الفلسفه، وأما حدوثه فهو معلوم من حدوث العالم. أجهوري

2 قوله "لا قطعًا ... إلخ" القطع: ما يحتاج إلى الله نفاذة كالسكين، أو إلى جذب الطرفين أي شدهما، والكسر لا يحتاج إلى شيء من ذلك، والوهم والفرض قيل متراوكان، والمراد منها على هذا اعتقاد قبول القسمة اعتقاداً مطابقاً للواقع، وإنما كانا بهذا المعنى منفيين؛ لأن اعتقاد قبول القسمة لا يكون مطابقاً للواقع إلا فيما له امتداد، والجوهر الفرد لا امتداد فيه، وقيل: متغيران، والمراد بالوهم على هذا؛ الإدراك بالقوة الواهمة المعدودة لإدراك الجزئيات. والمراد بالفرض: الإدراك بالقوة العاقلة المعدودة لإدراك الكليات، ولا يصح نفيهما بهذا المعنى أيضاً إلا إذا قيداً بالمطابقة للواقع. هذا ما تلخص من حاشية الأمير مع شرح المصنف. أجهوري

205- {الذنوب قسمان كبائر وصغرائر}

124- ثم الذنوب عننا قسمان ## صغيرة كبيرة فالثاني

(قوله ثم الذنوب عندنا قسمان) أي ثم الذنوب عند جمهور أهل السنة قسمان: صغائر وكبائر، كما سيدركره، خلافاً للمرجئة حيث ذهبوا إلى أنها كلها صغائر ولا تضر مرتکبها ما دام على الإسلام، ولذلك قال شاعرهم:

مت مسلماً ومن الذنوب فلا تخف## حاشا المهيمن أن يُرى تنكيدا

لورام أن يصليك نار جهنم ## ما كان ألهـم قلبك التوحيدا
وخلالـا للخوارج حيث ذهـبوا إلى أنها كلـها كـباـئـرـ، وأن كلـ كبيرةـ كـفـرـ، وـخـلـافـاـ
لـمـنـ ذـهـبـ إـلـىـ آـنـهـاـ كـباـئـرـ نـظـرـاـ لـعـظـمـةـ مـنـ عـصـيـ بـهـاـ، وـلـكـنـ لاـ يـكـفـرـ مـرـتـكـبـهاـ إـلـاـ بـماـ
هـوـ كـفـرـ مـنـهـاـ: كـسـجـودـ لـصـنـمـ وـرمـيـ مـصـحـفـ فـيـ قـادـورـةـ وـنـحـوـ ذـلـكـ.
قولـهـ "صـغـيرـةـ كـبـيرـةـ" بـدـلـ مـنـ قـوـلـهـ "قـسـمـانـ" لـلـتـفـصـيلـ، وـفـيـهـ حـذـفـ الـعـطـفـ،
وـأـلـصـلـ: صـغـيرـةـ وـكـبـيرـةـ، وـلـيـسـتـ الـكـبـيرـةـ مـنـحـصـرـةـ فـيـ عـدـ.

وهي كما قال ابن الصلاح: كل ذنب كبرٌ يصح معه أن يطلق عليه اسم
الكبيرة؛ ولها أمارات: منها إيجاب الحد، ومنها الإيعاد عليها بالعقاب، ومنها وصف
فاعلها بالفسق، ومنها اللعن كلعن الله السارق، وأكبرها الشرك بالله، ثم قتل النفس التي
حرم الله قتلها إلا بالحق؛ وما سوى هذين منها كالزننا واللواث وعقوب الوالدين والسحر
والقذف والفرار يوم الزحف وأكل الربا وغير ذلك فمختلف أمره باختلاف الأحوال
ومفاسد المترتبة عليه؛ فيقال لكل واحدة منه: هي من أكبر الكبائر، وإن جاء في
موقع أنها أكبر الكبائر لأن المراد منه أنها من أكبر الكبائر كما قاله النووي.

ومن أكابر الكبائر أيضاً الكذب على رسول الله * ، بل قال الشيخ أبو محمد الجوني: إن من تعمد الكذب عليه * يكفر كفراً يخرجه عن الملة، وتبعه على ذلك طائفة وهو ضعيف.

وكل ما خرج عن حد الكبيرة وضابطها فهو صغيرة، وقد تعطى حكم الكبيرة لا أنها تنقلب كبيرة كما قاله ابن حجر في شرح الأربعين النووية وإن وقع في عباره بعضهم أنها تنقلب كبيرة بالإصرار عليها: وهو معاودة الذنب مع نية العود إليه عند الفعل؛ فإن عاوده من غير نية العود لم يكن إصراراً على الأصل. وقال بعضهم: هو تكرير الذنب سواء عزم على العود أو لا، وبالتالي هون بها وهو الاستخفاف وعدم المبالاة بها، وبالفرح والافتخار بها وتصورها من عالم يقتدى به فيها.

125- منه المتاب واجب في الحال ## ولا انتقاد إن يعد للحال

206-{تُجَبِ التوبَةُ مِنَ الذُّنُوبِ}

(قوله فالثاني منه المتاب واجب في الحال) أي إذا علمت أن الذنوب قسمان: صغائر وكبائر؛ فاعلم أن الثاني وهو الكبائر منه المتاب واجب عيناً في حال التلبس بالمعصية فوراً، فتأخيرها ذنب آخر لكنه ذنب واحد ولو تراخي، نعم يتفاوت في الكيف باعتبار طول الزمان وقصره خلافاً للمعترلة القائلين بتعديه بتعديه الزمان، حتى لو أخرها لحظة بعد لحظة الذنب فأربعة ذنوب: الذنب الأول، وتأخير توبته في اللحظة الأولى، وتأخير التوبة من هذين في الثانية، وإن آخر لحظة أخرى فثمانية. وهكذا، وإنما اقتصر المصنف على الثاني لأنه الأهم، وإلا فالأول وهو الصغار كذلك، وعبارة النموي "وأتفقوا على أن التوبة من جميع المعاصي واجبة على الفور ولا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة" انتهت.

والمراد بالمتاب: التوبة، فهو مصدر ميمي بمعنى التوبة: وهي لغة. مطلق الرجوع. وشرعأ: ما استجمع ثلاثة أركان: الإقلال من الذنب فلا تصح توبة المكاسب مثلاً إلا إذا ألقع عن المكس. والندم على فعلها لوجه الله تعالى فلا تصح توبة من لم يندم أو ندم لغير وجه الله تعالى لأن ندم لأجل مصيبة حصلت له. والعزم على أن لا يعود¹ إلى مثلها أبداً فلا تصح توبة من لم يعزم على عدم العود. وهذا إن لم تتعلق المعصية بالأدمي؛ فإن تعليق به فلها شرط رابع: وهو رد الظلمة إلى أصحابها أو تحصيل البراءة منه تفصيلاً عندنا معاشر الشافعية وأما عند المالكية فيكتفى تحصيل البراءة إجمالاً، وفيه فسحة، فإن لم يقدر على ذلك بأن كان مستغرق الذمم، فالمطلوب منه الإخلاص وكثرة التضرع إلى الله لعله يرضي عنه خصماءه يوم القيمة. ومن شروطها أيضاً: صدورها قبل الغرغرة وهي حالة النزع، وقبل طلوع الشمس من مغربها؛ ففي حالة الغرغرة لا تقبل توبة ولا غيرها² وكذلك إذا طلت الشمس من مغربها فإنه حينئذ يغلق باب التوبة³ ويسمع له دوي⁴، فتنمنع التوبة على من لم يكن تاب قبل ذلك، ولا فرق في عدم صحة

1 قوله "والعزم على أن لا يعود .. إلخ" رخص ابن العربي في هذا الركن فقال: يكتفى الندم ولا يشترط العزم على أن لا يعود بل التقويض أولى كما وقع لأدم عليه الصلاة والسلام. ذكره الأمير في الحاشية. أجهوري

2 قوله "ففي حالة الغرغرة لا تقبل توبة ولا غيرها" لم يظهر لهذا وجه، فإنه إذا صلى في تلك الحالة بالإيماء كانت صلاته صحيحة، وكذا إذا كان صائمًا وصادف صومه تلك الحالة، إلى غير ذلك من العبادات. ويمكن أن يحمل كلام المحتشى على ما إذا زال عقله وقت الغرغرة، وإن كان بعيداً. أجهوري. أقول لعل الشارح أراد بالتوبة التوبة من المعاصي غير الكفر، وبغيرها الإسلام وهو التوبة من الكفر، أخرج الترمذى في كتاب الدعوات رقم (3537) عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي * قال: =إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغفر+ وقال: حديث حسن غريب. وأخرجه ابن ماجة في كتاب الزهد رقم (4253).

3 أخرج مسلم في كتاب الذكر والدعاء رقم (2703) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله * : =من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه+. .

4 وذلك تمثيلاً لغلق بابها كما يسمع دوي للباب حين رده.

التبعة في حال الغريرة عند الأشاعرة بين الكافر والمؤمن العاصي، وأما عند الماتريدية فلا تصح من الكافر في حال الغريرة، وتصح من المؤمن حينئذ، وبعضهم يعكس مذهب الماتريدية، وعلى كل حال هو بعيد.

ولا خلاف في وجوب التوبة عيناً؛ وإنما الخلاف في دليل الوجوب، فعندنا دليلاً سمعي كقوله تعالى: **وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ** (النور: من الآية 31) وعند المعتزلة دليلاً عقلياً، لأن العقل يدرك حسنها، وما أدرك العقل حسنها فهو واجب بناء على مذهبهم الفاسد من أن الأحكام تابعة للتحسين والتقييم العقليين.

(قوله ولا انقضاض إن يعد الحال) أي ولا انقضاض لتبعة التائب الشرعية إن يعد الحال التي كان عليها من التلبس بالذنب، فلا يعود ذنبه الذي تاب منه بعوده له خلافاً للمعتزلة في قولهم بانقضاض التوبة بعوده للذنب فيعود ذنبه الذي تاب منه بعوده له، لأن من شروط التوبة عندهم أن لا يعاود الذنب بعد التوبة، وعند الصوفية معاودة الذنب بعد التوبة أقبح من سبعين ذنباً بلا توبة.

126-لكن يجدد توبة لما اقترف ## وفي القبول رأيهم قد اختلف
 207-{يجب على العائد إلى الذنب الذي تاب منه تجديد توبته}
 (وقوله لكن يجدد توبة لما اقترف) بسكون الدال لأنه رجز: أي لكن يجب عليه
 تجديد التوبة للذنب الذي ارتكبه ثانية، فلا يضر إلا الإصرار على المعاصي، بخلاف ما إذا
 كان كلما وقع في معصية تاب منها. قال الله تعالى: **«إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ»** (البقرة: من
 الآية 222) وهم الذين كلما أذنبوها تابوا. وفي الحديث =التائب من الذنب كمن لا ذنب
 له¹.

208-هل قبول التوبة قطعي أو ظني {

وقوله "وفي القبول رأيهم قد اختلف" أي وفي قبول التوبة رأي العلماء قد
 اختلف، فقال إمامنا أبو الحسن الأشعري بأنها تقبل قطعاً بدليل قطعي، كما يدل له قوله
 تعالى: **«وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عَبَادَهِ»** (الشورى: من الآية 25) والدعاء بقبولها
 لعدم الوثوق بشرطها، وقال إمام الحرمين والقاضي بأنها تقبل ظناً بدليل ظني لكنه
 قريب من القطعي إذ يتحمل أن يكون معنى قوله تعالى: **«وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عَبَادَهِ»** (الشورى: من الآية 25) أنه يقبلها إن شاء، وهذا الخلاف في غير توبة الكافر،
 وأما هي فمقبولة قطعاً بدليل قطعي اتفاقاً لقوله تعالى: **«فَلَمَّا كَفَرُوا إِنْ يَتَّهُوا يُعْقِرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ»** (الأفال: من الآية 38) وهل توبة الكافر نفس إسلامه، أو لا بد مع ذلك
 من الندم على كفره؟ فأوجبه إمام الحرمين. وقال غيره: يكفيه إيمانه، لأن كفره محى
 بإيمانه.

1 أخرجه ابن ماجة في كتاب الزهد رقم (4250) عن عبد الله بن مسعود قال السخاوي
 في المقاصد الحسنة (153) رجاله ثقات، بل حسن شيخنا يعني لشواهد.

209-{حفظ الكليات الست}

127- وحفظ دين ثم نفس مال نسب ## ومثلها عقل وعرض قد وجوبه وحفظه.. (لخ) هذا شروع في المسألة المعروفة عند القوم بالكليات الخمس أو الست وهو الموافق للمرتضى حيث جعل العرض مستقلاً عن النسب فمن جعل العرض راجعاً للنسب عبر عنها بالكليات الخمس ومن جعله مستقلاً عن النسب عبر عنه بالكليات الست، وإنما سميت بالكليات لأنها يتفرع عليها أحكام كثيرة؛ ولأنها وجبت في كل ملة فلم تبح في ملة من الملل.

فإن قيل: يرد عليه أن شرب الخمر كان جائزًا في صدر الإسلام بوجهي وتكرر النسخ له. أجيب بأن المراد أن المجموع لم يبح في ملة من الملل أو أنه باعتبار ما استقر عليه أمر ملتنا.

وأكذ هذه الأمور الدين، لأن حفظ غيره وسيلة لحفظه، ثم النفس لأن قتل النفس يلي الكفر كما تقدم، ثم النسب، ثم العقل، وبعدهم قدم العقل على النسب، والأول أولى؛ لأن الزنا أشد تحريمًا من شرب الخمر، ثم المال وفي مرتبته العرض إن لم يؤد الطعن فيه إلى قطع نسب؛ فإن أدى إلى ذلك لأن قذف زوجته بالزنا ونفي ولدتها عنه فهو في مرتبة النسب، ومنهم من يقدم العرض على المال. قال السنوسي: والذي يظهر لو قيل به¹ عكسه، لأن العقوبة المترتبة على أخذ الأموال كما في السرقة وقطع الطريق، أعظم من العقوبة المترتبة على الخوض في الأعراض كما في القذف.

وقوله "دين" أي ما شرعه الله تعالى لعباده من الأحكام، والمراد بحفظه صيانته عن الكفر وانتهائه حرم المحرمات ووجوب الواجبات؛ فانتهائه حرم المحرمات: أن يفعل المحرمات غير مبال بحرمتها؛ وانتهائه وجوب الواجبات: أن يترك الواجبات غير مبال بوجوبها؛ ولحفظ الدين شرع قتال الكفار الحربيين وغيرهم كالمرتد़ين.

وقوله "ثم نفس" أي عائلة ولو بحسب الشأن فيدخل الصغير والجنون، وتخرج البهيمة فيتصرف الشخص فيها بالوجه الشرعي كالذبح وغيره إن كانت له، فإن كانت لغيره فهي داخلة في المال؛ ولحفظ النفس شرع القصاص في النفس والطرف لأنه ربما أدى إلى النفس.

وقوله "مال" يقرأ بسكون اللام وحذف الألف: أي مال، فهو على حذف حرف العطف، والمراد به: كل ما يحلّ تملكه شرعاً وإن قل، ولحفظه شرع حد السرقة وحد قطع الطريق.

وقوله "نسب" أي ونسب، فهو على حذف حرف العطف، والمراد الارتباط الذي يكون بين الوالد وولده، ولحفظه شرع حد الزنا.

وقوله "ومثلها عقل" أي ومثل المذكورات عقل في وجوب الحفظ، ولحفظه شرع حد الخمر والديمة من أذهبها بجناية.

1 أي لو قيل بالتقديم.

وقوله "وَعِرْضٌ" أي ومثلها عرض في وجوب الحفظ، وهو بكسر العين: موضع المدح والذم من الإنسان، وهو وصف اعتباري تقويه الأفعال الحميدة وتزري به الأفعال القبيحة، ولحفظه شرع حدّ القذف للغافل والتعزير لغيره، فيحدّ من قذف عفيفاً، ويغفر من قذف غير عفيف: وقوله "قَدْ وَجَبَ" أي حفظ الجميع، وقد عرفت الأكاد منها وإنما لم يرتبها الناظم على ترتيبها في الأكاديمية لضيق النظم.

210- {يُكَفِّرُ مَنْ أَنْكَرَ أَمْرًا مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ}

128- ومن لم يعلم ضرورة جحده ## من ديننا يقتل كفراً ليس حد قوله من لم يعلم ضرورة جحده ## من ديننا يقتل كفراً ليس حد (قوله من لم يعلم ضرورة جحده ## من ديننا يقتل كفراً ليس حد) "من" مبتدأ، و"المعلوم" معمول مقدم لجحده، واللام زائدة لتفويت العامل فإنه ضعف بالتأخير، و"ضرورة" منصوب بنزع الخافض: أي بالضرورة، أو على التمييز: أي من جهة الضرورة، و"جحده" صلة "من" و"من ديننا" متعلق بـ"المعلوم" وجملة "يقتل.." خبر، و"كفراً" منصوب على أنه مفعول لأجله، و"ليس حد" معلوم مما قبله، لكنه أتى به توضيحاً، والمعنى: من جحده أمراً معلوماً من أدلة ديننا¹ يشبه الضرورة بحيث يعرفه خواص المسلمين وعوامهم كوجوب الصلاة والصوم وحرمة الزنا والخمر ونحوها، يقتل لأجل كفراه، لأن جحده لذلك مستلزم لتكذيب النبي * وليس قتلته حداً ولا كفارة لذنبه كما فيسائر الحدود فإنها كفارات للذنوب.

1 قوله "من أدلة ديننا" الأولى أن يقال، المراد أن كونه من الدين وجزءاً من الإسلام معلوم بالضرورة بحيث لا يشك أحد في أنه جزءٌ من الدين سواء كان دليلاً أو مدلولاً أي حكماً فإن مراد العلماء بقولهم هذا الأمر معلوم من الدين بالضرورة هو هذا المعنى لا المعنى الذي ذكره الشارح، والله أعلم.

211- {يُكَفِّرُ مَنْ جَدَ أَمْرًا مَجْمَعًا لَهُ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ}

122- ومثل هذا من نفي لمجمع ## أو استباح كالزنا فلتسمع
(قوله ومثل هذا من نفي لمجمع) أي ومثل من جد أمراً معلوماً من الدين
بالضرورة: من نفي حكماً مجمعاً عليه إجماعاً قطعياً، وهو ما اتفق المعتبرون على كونه
إجماعاً بخلاف الإجماع السكتوي فإنه ظني لا قطعي، وظاهر كلام الناظم أن من نفي
مجمعاً عليه يكفر وإن لم يكن معلوماً من الدين بالضرورة كاستحقاق بنت الابن السادس
مع بنت الصلب، وهو ضعيف وإن جزم به الناظم، والراجح أنه لا يكفر من نفي المجمع
عليه إلا إذا كان معلوماً من الدين بالضرورة.

وقوله: "أو استباح كالزنا" أي أو اعتقاد إباحة محرم محرم عليه معلوم من
الدين بالضرورة ولو صغيرة سواء كان تحريمه لعينه كالزنا وشرب الخمر، أو لعارض¹
صوم يوم العيد فإن تحريمه لعارض وهو بالإعراض عن ضيافة الله تعالى، خلافاً لبعض
الماتيريدية حيث قال: من اعتقاد حل محرم. فإن كان تحريمه لعينه كالزنا وشرب الخمر
كفر، وإنما فلا، كما إذا استحل صوم يوم العيد ولا يخفى أنه يلزم من استباحة المحرم
المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة أنه نفي مجمعاً عليه فهو داخل فيما قبله، فما
ذكره المصنف صريحاً إلا تبعاً للقوم وتنصيصاً على أعيان المسائل وزيادة في الإيضاح.
وقوله "فتسمع" تكملة.

1 لعله أراد بالمحرم لعينه ما لم يبيح في شرع من شرائع الأنبياء، والمراد بالمحرم
لعارض ما كان بأصله مباحاً أو مطلوباً فعرض له التحرير لسبب من الأسباب.

212-{يجب على الأمة نصب إمام عادل وما يتعلّق بذلك}

130-وواجب نصب إمام عدل ## بالشرع فاعلم لا بحكم العقل
(قوله وواجب نصب إمام عدل) "واجب" خبر مقدم و"نصب" مبتدأ مؤخر: أي
ونصب إمام عدل واجب على الأمة عند عدم النص من الله أو رسوله على معين وعدم
الاستخلاف¹ من الإمام السابق بخلافه عند النص من الله، كما في قوله تعالى: **خَيَا دَاؤْدُ**
إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيقَةً فِي الْأَرْضِ (ص: من الآية 26) أو من رسوله أو الاستخلاف من
الإمام السابق كما وقع من أبي بكر، فإنه أوصى بالخلافة بعده لعمر رضي الله عنه، ولا
فرق في وجوب نصب الإمام بين زمن الفتنة وغيره كما هو مذهب أهل السنة وأكثر
المعتزلة. وقيل يجب لتسكين الفتنة وقيل في غيرها لأنّه زمن الطاعة. وقيل لا يجب أصلاً
والمراد بالعدل هنا: عدل الشهادة² ولا يتحقق إلا بشروط خمسة: الإسلام، لأن الكافر لا
يراعي مصلحة المسلمين. والبلوغ والعقل، لأن الصبي والمجنون لا يليان أمر نفسيهما
فلا يليان أمر غيرهما. والحرية، لأن الرقيق مشغول بخدمة سيده ولأنه مستحق في
أعين الناس فلا يهاب ولا يمثل أمره. وعدم الفسق، لأن الفاسق لا يوثق به في أمره
ونهييه والمراد كونه عدلاً ولو ظاهراً، لأنه الذي كلفنا به؛ فلا يشترط العدالة الباطنة. ثم
إن هذه الشروط إنما هي في الابتداء وحالة الاختيار؛ وأما في الدوام فلا يشترط كما يعلم
مما يأتي؛ ولو تغلب عليها شخص قهراً انعقدت له وإن لم يكن أهلاً كصبي وامرأة
وفاسق، ويجب طاعته فيما أمر به أو نهى عنه كالمستوفي للشروط.

(قوله بالشرع فاعلم لا بحكم العقل) أي إن وجوب نصب الإمام بالشرع عند أهل
السنة فاعلم ذلك. ورد بقوله "لا بحكم العقل" على بعض المعتزلة كالجاحظ وغيره حيث
ذهبوا إلى أن ذلك بالعقل لا بالشرع، بناء على قاعدتهم من التحسين والتقييم العقليين،
ومن الوجوه الدالة على وجوبه بالشرع: أن الشارع أمر بإقامة الحدود وسد الثغور
وتجهيز الجيوش وذلك لا يتم إلا بإمام يرجعون إليه في أمورهم . وقد أجمعوا الصحابة
عليه بعد مفارقته الدنيا * واشتغلوا به عن دفنه *، لأنّه توفي يوم الاثنين عند الزوال
فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء، ودفن * في آخر ليلة الأربعاء. وقال أبو بكر رضي الله
عنه: ولا بد لهذا الأمر من يقوم به، فانتظروا وهاتوا آراءكم رحمة الله تعالى، فقالوا
من كل جانب من المسجد: صدقت صدقت، ولم يقل أحد منهم لا حاجة بنا إلى إمام،
وأجتمع المهاجرون يتشارون في شأن الخلافة فقالوا لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا
الأنصار ندخلهم معنا في أمر الخلافة، فقال الانصار: منا أمير ومنكم أمير؟ فقال عمر:
من ثبت له مثل هذه الفضائل التي لأبي بكر؟ قال تعالى: **خَيَّانِي اثْيَنْ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ**

1 قوله "عند عدم النص من الله أو رسوله على معين وعدم الاستخلاف" لا معنى لها
الكلام لأن الكلام في وجوب نصب الإمام على هذه الأمة ولم ينص الله ولا رسوله على معين
والإمام عندما يستخلف إنما يفعل ذلك نيابة عن الأمة بحكم القوامة والوصاية عليها فالوجوب
على الأمة والإمام ينوب عنها في نصب الإمام بعده، وابن تيمية يرى هذا النصب ترشيناً للذي
أراده للإمامية.

2 لا عدل الرواية الشامل للعبد والمرأة.

يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ (التوبه: من الآية 40) فأثبتت صحبته بذلك، وأثبتت له معية كمعية نبيه بقوله تعالى: **إِنَّ اللَّهَ مَعَنَّا** (التوبه: من الآية 40) ثم مد يده فباع أبا بكر وبابيعه الناس، ثم أمرهم بجهاز رسول الله *، فاختلفوا هل يغسل في ثيابه أو يجرد منها؟ فلأقى الله عليهم النوم وسمعوا من ناحية البيت قائلاً يقول: لا تغسلوه فإنه ظاهر، فقال العباس: لا نترك سنة لصوت لا ندرى ما هو، فغشياهم النعاس فسمعوا قائلاً يقول غسلوه وعليه ثيابه فإن ذلك إبليس وأنا الخضر؛ فغسله علي وعليه قميصه، والعباس وابنه الفضل يعيشه، وقثم وأسامة وشقران مولى المصطفى يصبون الماء وأعينهم معصوبة، وكفن في ثلاثة أثواب بيض قطن، ولم يكن في كفنه قميص ولا عمامه، وصلوا عليه فرادى: يدخل جماعة ويخرج جماعة، واختلفوا في الموضع الذي يدفن فيه فقال أبو بكر: سمعت رسول الله * يقول: لا يدفننبي إلا حيث قبض، فدفن في بيت عائشة¹. ذكره الشنوانى فى حاشيته.

1 راجع سيرة ابن هشام (2/663)

131-فليس ركناً يعتقد في الدين ## ولا تر غ عن أمره المبين

132-إلا بکفر فانبدن عهده ## فالله يکفينا أذاه وحده

133-بغير هذا لا يباح صرفه ## وليس يعزل إن أزيل وصفه

(قوله ليس ركناً يعتقد في الدين) أي ليس نصب الإمام ركناً يعتقد في قواعد الدين المجمع عليها المعلومة بالتواتر بحيث يکفر منکرها كالشهادتين والزکاة والصلة وصوم رمضان والحج، لأنه ليس معلوماً من الدين بالضرورة فلا يکفر منکره. و قوله "ولا تر غ عن أمره المبين" أي لا تخرج عن أمره ونهيه، كما أشار إليه الشارح؛ ولو حمل الأمر في النظم على الشأن لعم الأمرين جميعاً فتجب طاعته على جميع الرعایا ظاهراً وباطناً لقوله تعالى: ×أطیعوا الله وأطیعوا الرسُولَ وأولی الْأَمْرِ مِنْکُمْ× (النساء: من الآية 59) وهم العلماء والأمراء، ولقوله *: من أطاع أمیري فقد أطاعني، ومن عصى أمیري فقد عصاني¹ لكن لا يطاع في الحرام والمکروه، وأما المباح فإن كان فيه مصلحة عامة للمسلمين وجبت طاعته فيه، وإلا فلا؛ فلو نادى بعدم شرب الدخان المعروف الآن وجبت عليهم طاعته؛ لأن في إبطاله مصلحة عامة، إذ في تعاطيه خسارة لذوي الهیأت ووجوه الناس، خصوصاً إذا كان في القهافي، وقد وقع أنه أمر بترك الدخان في الأسواق والقهافی فيحرم الان.

(قوله إلا بکفر فانبدن عهده) أي إلا إذا أمر بکفر فاطر حن بيعته جهراً، فإن لم تقدر على الجهر بذلك فاطرها سراً. و قوله "فالله يکفينا أذاه وحده" أي فالله تعالى يکفينا أذى الإمام الذي أمر بالکفر وحده إذ هو الذي ناصيته بقدرتة.

(قوله بغير هذا لا يباح صرفه) أي بغير هذا الكفر من جميع المعاشي لا يجوز خلعه عن الإمامة لا جهراً ولا سراً. و قوله "وليس يعزل إن أزيل وصفه" بسكون اللام من "يعزل" للوزن: أي وليس يعزل إذا ولّي مستكملاً للشروط ثم أزيل وصفه السابق وهو العدالة بطريق الفسق خلافاً لطائفة ذهبوا إلى أنه يعزل بذلك.

1 الحديث أخرجه مسلم في كتاب الإمارة رقم (1835) بلفظه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، وأخرجه البخاري بلفظ مقارب في كتاب الجهاد رقم (7137).

134- أمر بعرف واجتب نميء ## وغيبة وخصلة ذمية

213- {يجب على الأمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر}

(قوله وأمر بعرف) أي واجبه عن منكر ، ففيه حذف الواو مع ما عطفت ، وإنما ترك المصنف النهي عن المنكر لاستلزم الأمر له . والعرف بضم العين : لغة في المعروف ، وهو ما عرفه الشرع وهو الواجب والمندوب . والمنكر : ما أنكره الشرع ، وهو الحرام والمكروه ؛ فيندب الأمر بالمندوب والنهي عن المكروه ويجب الأمر بالواجب والنهي عن الحرام وجوباً كفانياً ، فإذا قام به البعض سقط الطلب عن الباقين ، وهو فوري إجماعاً ، ولا يختص وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمن لا يرتكب مثله ، بل من رأى منكراً وهو يرتكب مثله فعليه أن ينهى عنه ؛ ولهذا قال إمام الحرمين : يجب على متعاطي الكأس أن يذكر على الجلاس .

وقال الغزالى : يجب على من زنى بأمرها بستر وجهها عنه .

والدليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : " الكتاب والسنة والإجماع " أما الكتاب فقوله تعالى : **«ولَئِنْ كُنْ مِّنْكُمْ أَمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ»** (آل عمران : من الآية 104) وأما السنة فحدث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه : سمعت رسول الله * يقول : **«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مِنْكَرًا فَلِيغْيِرْه بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلْسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ وَذَلِكَ أَصْعَفُ الْإِيمَانِ»**¹ أي أقل ثماراته² لدلالته على عدم انتظامه ، والإلا يكلف الله نفساً إلا وسعها فمراتب الإنكار ثلاثة ، أقواها : أن يغير بيده ، ويليها التغيير بالقول وأضعفها الإنكار بالقلب بأن يكرهه بقلبه ولا يرضى به . وأما الإجماع فلان المسلمين في الصدر الأول وبعده كانوا يتواصون بذلك ويوبخون تاركه مع الاقتدار عليه ، ولا يشكل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله تعالى : **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا هَتَّدَ إِلَيْهِمْ»** (المائدة : من الآية 105) لأن المعنى إذا فعلتم ما كلفتم به - ومنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - لا يضركم فعل غيركم للعصية ، فصارت الآية دالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : قال ابن مسعود : إن من أكبر الذنب عند الله أن يقال للعبد : اتق الله فيقول : عليك بنفسك³ . وفي الحديث : **«مَنْ قِيلَ لَهُ أَنْ قَاتَلَ**

1 ذلك لأن الإنكار باليد والسان يؤدي إلى رفع المنكر ويؤدي إلى دفع الإثم عن الفاعل وأما الإنكار بالقلب فيؤدي إلى دفع الإثم فقط . والحديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان عن أبي سعيد الخدري رقم (49).

2 قوله "أي أقل ثماراته" عبارة الشيخ الأمير : المراد بالإيمان هنا : الأعمال كما في قوله تعالى : **«وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ»** (البقرة : من الآية 143) ومعنى ضعف الإنكار بالقلب : دلالته على غرابة الإسلام وعدم انتظامه ، وهي أظهر من هذه العبارة . أجهوري

3 قال الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب الفتنة رقم (12162) رواه الطبراني ورجله رجال الصحيح .

الله، فغضب وقف يوم القيمة فلم يبق ملك إلا من به وقال له: أنت الذي قيل لك أتق الله
بغضب¹+ يعني يوبخونه.

214- {شرائط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر}

واعلم أن لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شروطاً، أحدها أن يكون المتولى لذلك عالماً بما يأمر به وينهى عنه، فالجاهل بالحكم لا يحل له الأمر ولا النهي، فليس للعوام أمر ولا نهي فيما يجهلونه؛ وأما الذي استوى في معرفته العام والخاص فيه للعالم وغيره الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وثانيها أن يؤمن أن يؤدي إنكاره إلى منكر أكبر منه، لأن ينهى عن شرب الخمر فيؤدي نهيه عنه إلى قتل النفس أو نحوه فعدم هذين الشرطين يوجب التحرير. وثالثها: أن يغلب على ظنه أن أمره بالمعروف مؤثر في تحصيله ونهيه عن المنكر مزيل له، وعدم هذا الشرط يسقط الوجوب ويبقى الجواز إذا قطع بعدم الإفادة، والندب إذا شك فيها. قاله القرافي وغيره. وقال السعد والأمدي بالوجوب فيما لو ظن عدم الإفادة أو شك فيها بخلاف ما إذا قطع بعدم الإفادة. ولفظ السعد من الشروط تجويز التأثير بأن لا يعلم قطعاً **عدم التأثير، لذا يكون عيناً واستغلاً بما لا يعني. ونحوه قول الأمدي: من شروط الوجوب أن لا يبأس من إجابته.** **وقال أكثر العلماء كالشافعية:** لا يسترط هذا الشرط، لأن الذي عليه: الأمر والنهي لا القبول، كما قال تعالى: **«ما على الرَّسُولِ إلَّا الْبَلَاغُ»** (المائدة: من الآية 99) وقال تعالى: **«وَذَكِّرْ فَإِنَّ الدُّكْرَى تَنْقَعُ الْمُؤْمِنِينَ»** (الذاريات: 55) ولذلك قال النووي: قال العلماء: ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله. انتهى ملخصاً من شرح المصنف ومن حاشية الشنوانى.

215- {ذم النمية}

(قوله واجتنب نمية) أي انفر منها وتبعاد عنها، والأمر في ذلك للوجوب العيني. والنميمة: نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على وجه الإفساد بينهم قوله: فلان يقول فيك كذا، لكن قال أبو حامد الغزالى: وليس النمية مختصة بذلك؛ بل حذها كشف ما يكره سواء كان الكشف بالقول أو بالكتابة أو الرمز أو نحوها، سواء كان المنقول من الأعمال أو من الأحوال، سواء كان عيباً أو غيره. قال النووي: فحقيقة النمية، إفشاء السر وھتك الستر عما يكره كشفه.

قال: وكل من حملت إليه نمية لزمته ستة أمور، الأول أن لا يصدقه لأن النمام فاسق والفاشق مردود الخبر. الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصحه. الثالث: أن يبغضه فإنه بغيض عند الله ويجب بغض من أغضه الله تعالى. الرابع: أن لا يظن بالمنقول عنهسوء، لقوله تعالى: **«اجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُنِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُنِ إِثْمٌ»** (الحجرات: من الآية 12). الخامس: أن لا يحمله ما حكى له على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك. قال الله تعالى: **«وَلَا تَجَسَّسُوا»** (الحجرات: من الآية 12) السادس: **أن لا يحكى نمية عنه فيقول: فلان حكى لي كذا، فيصير بذلك ناماً.**

1 لم نجد هذا الحديث.

والنميمة محرمة بالإجماع، والمذاهب متفقة على أنها كبيرة، لحديث الصحيحين:
= لا يدخل الجنة نمام + وفي رواية مسلم: = قاتات¹ + بتعين أولاهما مشددة: أي نمام، من
فتـ الحديث: نمه، والمراد: لا يدخلها مع السابقين، إلا إن غفر له.

وكل ذلك ما لم تدع الحاجة إليها وإلا جازت، لأنها حنثٌ ليست نمية بل نصيحة،
كما إذا أخبرك شخص بأن فلاناً يريد البطش بمالك أو بأهلك أو نحو ذلك لتكون على
حضر، فليس ذلك بحرام لما فيه من دفع المفاسد، وقد يكون بعضه واجباً كما إذا تيقن
وقوع ذلك لو لم يخبرك بهذا الخبر، وقد يكون بعضه مستحبًا كما إذا شُك في ذلك؛ ذكره
النووي. أفاده المصنف في شرحه.

قوله (وغيبة) أي واجتب غيبة، والأمر فيه للوجوب العيني كما في سابقه.
والغيبة بكسر الغين:- ذكر أخاك بما يكره ولو بما فيه ولو بحضوره، لكن ظاهر
المادة يؤيد ما قيل من أن ما في الحضور لا يسمى غيبة بل بهتانًا، وإذا ذكره بما ليس
فيه فقد زاد إثم الكذب. ومن الضلال قول بعض العامة: ليس هذا غيبة إنما هو إخبار
بالواقع، فربما جرَّ ذلك لكتف الاستحلال - والعياذ بالله.

وليس الغيبة مختصة بالذكر، بل ضابطها كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم
بلفظك أو كتابك، أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو رأسك أو نحو ذلك، سواء كان ذلك في
بدنه أو دينه أو ولده أو والده أو زوجته أو خادمه أو حرفة أو لونه أو مرковبه أو
عامتة أو ثوبه أو غير ذلك مما يتعلق به.

ومن ذلك قول المصنفين في كتبهم: قال فلان كذا، وهو خطأ أو خطأ أو نحو ذلك،
 فهو حرام إلا إن أرادوا بيان غلطه أو خطئه، ثلثا يقلد؛ لأن ذلك نصيحة لا غيبة.
وقولهم: قال مصنف، أو قال قوم أو جماعة كذا وهو خطأ أو خطأ، أو نحو ذلك: ليس
غيبة، لأن الغيبة لا تكون إلا في إنسان معين أو جماعة معينين. وقولك: فعل كذا بعض
الناس أو بعض الفقهاء أو من يدعى العلم أو بعض المفتين أو نحو ذلك: غيبة محرمة
إذا كان المخاطب يفهمه بعينه، وقضية ذلك أنك إذا ذكرت شخصاً تعرفه أنت دون
المخاطب لا يكون غيبة، ويشكل عليه حرمة الغيبة في الخلوة دون حضور أحد، وكذا
بالقلب فقط فإنها بالقلب محرمة كهي باللسان. ومحل ذلك في غير من شاهد. وأما من
شاهد فيعذر في الاعتقاد حينئذ، نعم ينبغي أن يحمله على أنه تاب. وذكر بعضهم أنه إن
كان معيناً عند الذاكر والسامع حرمت، وإن كان مبهماً عندهما جازت، وإن كان مبهماً
عند السامع دون الذاكر حرمت على الذاكر دون السامع.

وذكر الأخ في التعريف السابق لذكره في بعض الأحاديث، وقد أخذ به جمع و قالوا
لا غيبة في الكافر. والحق أنه إن كان حريباً فلا غيبة فيه، وإن كان ذميًّا حرمت غيبته،
وتخصيص المسلم بالذكر في الأحاديث لشرفه.

1 أخرج مسلم الروايتين في كتاب الإيمان رقم (105) وأخرج البخاري الرواية الثانية
في كتاب الأدب رقم (6056).

وحكم الغيبة التحرير بالإجماع، وفي الكتاب العزيز: **«أَيُحِبُّ أَهْدِكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا»** (الحجرات: من الآية 12) الآية وفي هذه الآية تنفير شديد، لأنها استعملت على خمسة أمور وهي كونه لحماً وميتاً ونبياً ومن آدمي وأخ. وفي سنن أبي داود والترمذى عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: قلت للنبي *: حسبك من صدقية هذا وكذا، تعنى قصيرة؛ فقال: **«لَقَدْ قَلَتْ كَلْمَةً لَوْ مَرَجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمْرَجِتْهَا»**¹ قال النووي: معنى مرجتها: خالطته بحيث يتغير بها طعمه أو ريحه لشدة نتنها وقبتها. وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة وأعمها.

وقد اختلف العلماء في مرتبتها من التحرير؛ فقال القرطبي من المالكية: إنها كبيرة بلا خلاف يعني في المذهب، وإليه ذهب كثير من الشافعية، وذكر صاحب العدة عنهم أنها صغيرة وأقره عليه الرافعى ومن تبعه لعموم البلوى بها، فقل من يسلم منها، وفي التعليل نظر لا يخفى، لأن ذلك لا يقتضى كونها من الصغائر، والذي جزم به ابن حجر الهيثمي في شرح الشمائل أن غيبة العالم وحامل القرآن كبيرة، وغيبة غيرهما صغيرة، وهو المعتمد.

وكما يحرم على المفتاح ذكر الغيبة يحرم على السامع استماعها وإقرارها؛ فيجب على كل من سمع إنساناً يذكر غيبة محرمة أن ينهاه إن لم يخف ضرراً ظاهراً. وقد ورد: **«مَنْ رَدَ غَيْبَةً مُسْلِمٌ رَدَ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**². فإن لم يستطع باليد ولا باللسان فارق ذلك المجلس، ولا يُخَاصِّ الإِنْكَارُ بحسب الظاهر. فإن قال بلسانه: اسكت، وهو يشتهي بقلبه استمراره، فذلك نفاق كما قاله الغزالى فلا بد من كراحته بقلبه، وربما أَحَقَّ مجلسُ الغيبة بمظان الإِجابة³ فيقول: الله يلطف بنا وبفلان فعل كذا وكذا؛ ومن ذلك غيبة المتفقين والمتبعدين فيقال لأحدهم: كيف حال فلان؟ فيقول: الله يصلاحنا، والله يغفر لنا، الله يصلحه، نسأل الله العافية، الله يتوب علينا، وما أشبه ذلك مما يفهم منه تنقيصه، فكل ذلك غيبة محرمة، وكذلك إذا قال: فلان ما له حيلة كلنا نفعل ذلك.

216- {الصور التي تباح فيها الغيبة}

واعلم أن العلماء ذكروا أن الغيبة تباح في أحوال للمصلحة، بل وربما وجبت؛ وتلك الأحوال ستة نظمها الجوجري بجيدين على الصواب في قوله:

1 الحديث أخرجه بلفظه أبو داود في كتاب الأدب رقم (4842) والترمذى نحوه في كتاب صفة يوم القيمة رقم (2502).

2 أخرج الترمذى في كتاب البر والصلة رقم (1931) عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي * قال: **«مَنْ رَدَ عَنْ عَرْضِ أَخِيهِ رَدَ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**³ وقال: حديث حسن.

3 أي الدعاء بظهور الغيب.

**لِسْتَ غَيْبَةً كَرَّ وَخُدْهَا ## منظمة كأمثال الجواهر
تَظْلِمُ وَاسْتَعْنُ وَاسْتَفْتُ حَدْرُ ## وَعَرَفَ وَاذْكَرَ فَسقَ الْمُجَاهِرُ**

فالاول التظلم، لأن يقول المظلوم لمن له الولاية كالقاضي: فلان ظلمني مثلاً، والثانية: الاستعانة على تغير المنكر، لأن يقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا فأعني على منعه، بشرط أن يكون قصده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حراماً. والثالثة: الاستفتاء، لأن يقول للمفتى: ظلمني فلان، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه. والرابعة التحذير لأن تذكر عيوب شخص لمن يريد الاجتماع عليه إذا لم ينكف بدون ذكرها وإلا حرم، الخامسة التعريف، لأن يقول: فلان الأعمش أو الأعرج، أو نحو ذلك فيمن كان معروفاً بذلك، بشرط أن يكون بنية التعريف، فإن كان بقصد التنقيص حرم. السادسة أن يكون مجاهاً بفسقه كالمجاهر بشرب الخمر وأخذ المكس وغير ذلك، فيجوز ذكره بما فسق به لا بغيره من العيوب، بشرط أن يقصد أن تبلغه لينزجر. وحديث: + لا غيبة في فاسق+ غير ثابت الصحة عند أهل العلم¹، ولو سلمت صحته وجب تقييده بما إذا اغتابه بما فسق به بعد مجاهرته به بالشرط المذكور. والتوبة تنفع في الغيبة من حيث الإقدام عليها. وأما من حيث الواقع في حرمة من هي له فلا بد فيها مع التوبة من طلب عفو صاحبها عنه إذا بلغته، وإذا لم تبلغه كفى الاستغفار له، وإن بلغته بعد ذلك بلغة ممحوّة، ولا يصح إبراء صاحبها مع الجهل بما قاله، لأن يقول له: أنا قلت في حقك كلاماً فسامحني منه، بل لا بد من التعين على الأصح من وجهين عندنا معاشر الشافعية، لأن يقول له: قلت في حقك هذا وكذا عند فلان وفلان فسامحني، ويكتفي الإبراء مع الجهل عند المالكية كما هو ثاني الوجهين عندنا.

ومما يعين على ترك الغيبة شهود أن ضررها عائد على النفس؛ فإنه ورد أنه تؤخذ حسنات المغتاب لمن اغتابه وتطرح عليه سيئاته²، وعن ابن المبارك: لو كنت مغتاباً، لاغتبت والدي لأنهما أحق بحسنتي؛ فالعامل من استغلال بعيوب نفسه. فإن قال: لا أعلم لي عيباً فهذا أعظم عيب. وما يرجى بركته الاستغفار لأرباب الحقوق؛ ومن أوراد سيدي أحمد زروق: "استغفر الله العظيم لي ولوالدي ولأصحاب الحقوق على وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات" خمس مرات بعد كل فريضة، ملخصاً من شرح المصنف بزيادة. (قوله وخصلة ذمية) أي واجتنب كل خصلة ذمية شرعاً. وإنما خص ما ذكره بعد اهتماماً بعيوب النفس؛ فإن بقاءها مع إصلاح الظاهر كلبس ثياب حسنة على جسم ملطخ بالقاذورات.

1 وانظر كشف الخفاء (171/3).

2 ليس أخذ الحسنات وطرح السيئات خاصاً بالغيبة، بل يعم كل من تعدى على عرض أخيه أو ماله. أخرج مسلم في البر والصلة رقم (2581) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله * قال: =أتدرؤن من المفلس؟+ وقد أوردهناه عند قول المصنف: فالسيئات عنده بالمثل.

وقد أدخلت الكاف¹ ما بقي من أفراد الخصلة الذميمة كالظلم والبغى وقطع الطريق والغش، كأن يخلط الرديء بالجيد. وقد روي أن النبي * مر برجل يبيع طعاماً فأعجبه، فأدخل يده، فرأى بلاً فقال له: =ما هذا؟+ فقال أصابته السماء، فقال: =هلا جعلته من فوق الطعام حتى يراه الناس، من غشنا فليس منا²+ أي فليس على طريقتنا الكاملة، وكالكذب لغير مصلحة شرعية، فإن كان لمصلحة شرعية جاز كالكذب للزوجة تطبيباً لنفسها بل قد يجب كالكذب لإنقاذ مسلم أو لصلاح ذات البين³، وكعقوق الوالدين، وترك الصلاة، ومنع الزكاة، والمداهنة⁴ إن كان فيها إفساد الدين كأن يشكر ظالماً على ظلمه أو مبطلاً على باطله فتحرم حينئذ، وقد تجب كما إذا توقف عليها دفع حرم، وتندب إن كان وسيلة لمندوب، وتكره إن كانت وسيلة لمكروه، وإن خلت عن ذلك أبيحت⁵، فتعتريها الأحكام الخمسة.

1 يعني في قول المصنف الآتي كالعجب.

2 أخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم (102).

3 أخرج مسلم في البر والصلة رقم (2692) عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط قالت: سمعت رسول الله * يقول: =ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً، أو يقول خيراً+ وقالت: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاثة: الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها.

4 قوله "المداهنة" قال في شرح المصنف المداهنة مقابلة الناس بما يحبون من قول أو فعل. أجهوري

5 وذلك إن كانت على وجه مباح وقلما تكون كذلك، فإن اشتغلت على حرم كالكذب حرمت.

135- كالعجب والكبير وداء الحسد ## وكالمراء والجدل فاعتمد

{ذم العجب-217}

(قوله كالعجب) هو رؤية العبادة واستعظامها كما يُعجب العابد بعبادته والعالم بعلمه، فهذا حرام غير مفسد للطاعة، وكذلك الرياء فهو حرام غير مفسد للطاعة، خلافاً لمن قال بأنه يفسد لها، فإن الذي صرخ به بعض المحققين أنه محبط للثواب فقط مع قوع العمل صحيحاً وإنما حرم العجب لأنه سوء أدب مع الله تعالى، إذ لا ينبغي للعبد أن يستعظم ما يتقرّب به لسيده بل يستصغره بالنسبة إلى عظمة سيده، لا سيما عظمته سبحانه وتعالى. قال تعالى: **وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ** (الأنعام: من الآية 91) أي ما عظموه حق عظمته، ومما يعين على دفع العجب¹ أن الصادق المصدق أخبر بأنه يفسد العمل أي يبطل ثوابه؛ فإذا أرادت نفسك العجب فقل: عوضك الله في العمل خيراً، ولا معنى للعجب بما لم يعلم أقبل أو لم يقبل؛ على أنه حيث شهد أن كل شيء من الله لم يبق له شيء يعجب به².

{ذم الكبر} 218

(قوله والكبير) هو بطر الحق وغمص الخلق **بالصاد**, أو غمط الخلق **بالطاء**. كما فسره به عليه الصلاة والسلام في حديث مسلم وهو: **لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَثْقَلًا ذَرَّةً مِنَ الْكَبْرِ+**, فقلوا: يا رسول الله إن أحدهنا يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعلمه حسنة؛ فقال: **إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ**, ولكن الكبر بطر الحق وغمصُ أو غمطُ الناس³ **بِالصادِ وَالطاءِ**, فقوله: **لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ.. إِلَّا**+ أي مع السابقين أو محمول على المستحل؛ وقد قيل لأول متكبر وهو أبليس **فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَأَخْرُجْ إِنَّكَ**

1 قوله وما يعين على دفع العجب إلى قوله عوضك الله في العمل خيراً: هذا الكلام قد أخذه الشارح عن الأمير فغيره وأفسده ونص كلام الأمير هكذا: وما يعين على دفع العجب أن الصادق أخبر بإفساده العمل فقل لنفسك: إن أردت عجباً بعمل فعوضك الله في العمل خيراً فهو من باب شيء يؤدي ثبوته لنفيه محال وجوده. انتهى. لعله أراد أن العجب يقتضي اعتقاد تعويض الله تعالى على العمل خيراً والحال أنه سبب لعدم التعويض كما أخبر به الصادق * فاعتقاد التعويض موجب لعدم التعويض هكذا ينبغي أن يقرر المقام وعبارة الأمير أيضاً غير مستقيمة لأنها تفيد أن الموجب لعدم التعويض هو التعويض وليس الأمر كذلك فإن المفید له إنما هو اعتقاد التعويض الذي يوجه العجب وليس التعويض نفسه والله أعلم.

2 أقول: إن العبد مهما حاول إصلاح عمله وتهذيبه لا يخلو عمله عن النقصان والعيب والخلل التي لا يليق أن يتقرّب بالعمل الذي اتصف بها إلى الله تعالى. والمؤمن الموفق بصير بهذه العيوب وشاعر بها دائمًا وهو خائف من عمله دائمًا خوفه من المعاصي أو أشد خوفاً، ومستغفر منه دائمًا. وقد علمنا النبي * هذا بأمره إيانا بالاستغفار عقب الفراغ من الصلاة، وقال الله تعالى عن حال هؤلاء المؤمنين مثنياً عليهم: **وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتُوا وَفُلُوْبُهُمْ وَجْهَهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُوْنَ**: (المؤمنون: 60) فكيف يعجب من هذا حاله بعمله!

3 أخرجه مسلم في كتاب الإيمان رقم (91) عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه.

من الصَّاغِرِينَ - (الأعراف: من الآية 13) قوله: =إنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ+ أي إنَّ اللَّهَ متصف بصفات الجمال وهي صفات الكمال يثبت على التجمل بالملابس ونحوها إظهاراً لنعمته تعالى، فالتجمل بالملابس ونحوها ليس كبراً بل يكون مندوباً في الصلوات والجماعات ونحوها، وفي حق المرأة لزوجها، وفي حق العلماء لتعظيم العلم في نفوس الناس؛ ويكون واجباً في حق ولادة الأمور وغيرهم إذا توقف عليه تنفيذ الواجب، فإنَّ الهيئة المزرية لا تصلح معها صالح العامة في العصور المتأخرة، لما طبعت عليه النفوس الآن من التعظيم بالصور، عكس ما كان عليه السلف الصالح من التعظيم بالدين والتقوى. ويكون حراماً إذا كان وسيلة لمحرم، ومكروهاً إذا كان وسيلة لمكروه، ومباحاً إذا خلا عن هذه الأسباب.

قال العلماء: بطر الحق: رده على قائله، أي عدم قبوله¹ منه، وغمص أو غمط الناس: احتقارهم، أي انتقادهم والتهاون بهم؛ وقد عمت البلوى بالكثير حتى قيل: آخر ما يخرج من قلوب الصديقين حب الرئاسة وهو معصية إبليس؛ فإنه تكبر حين أمر بالسجود لآدم فامتنع واستيقن أمر الله له بالسجود، فلذلك كفر.

219- {دواء الكبر}

وله دواء عقلي وشرعي وعادي، أما العقلي فأن يعلم بأن التأثير لله، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً؛ فلا ينبغي لعاقل أن يتذكر، فإنه قد استوى القوي والضعف والرفع والوضع في الذل الذاتي؛ وقد قيل لسيد الكائنات: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»² (آل عمران: من الآية 128) وأما الشرعي فهو الوعيد الوارد فيه لكونه صفة الرب من نازعه فيها أهلكه² وغارت عليه جميع الكائنات لخروجه على سيدها فَيُسْتَثْقَلُ ظاهراً وباطناً كما هو مشاهد. وأما العادي فإنه ينظر لأصله وماله وتقلباته، فإن أصله نطفة قذرة أصلها من دم، وأقام مدة وسط القاذورات من دم حيض وغيرها، ومدة يبول على نفسه ويتغوط، ثم هو الآن محسوّ بقاذورات لا تحصى ويباشر العذرة بيده كذا كذا مرة يغسلها عن جسمه، وما له جيفة متننة. فمن تأمل صفات نفسه عرف مقداره. والمتواضع: من عرف الحق، ورأى جميع ما معه من فضل الله، ولا يحقر شيئاً في مملكة سيده، ويسأله دوام ما تفضل به عليه، ومحل كون الكبر حراماً إذا كان على عباد الله الصالحين وأئمة المسلمين وهو حينئذ من الكبائر ومن أعظم الذنوب القلبية. وأما إذا كان على أعداء الله فهو مطلوب شرعاً حسن عقلأ. والمراد بالكبير عليهم: احتقارهم لأجل كفرهم ومعصيتهم لا احتقار ذاتهم.

1 قوله "عدم قبوله" أي عدم الميل إليه بأن يحصل له في نفسه ضيق منه فليس المراد بردہ على قائله تكذيبه باللسان لأن الكبر قلبي. أجهوري

2 أخرج مسلم في كتاب البر والصلة رقم (2620) عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله *: عن الله تعالى: =العز إزارِي، والكبرياء ردائي، فمن نازعني عذبته+.+

220-{ذم الحسد}

(قوله وداء الحسد) أي داء هو الحسد؛ فبالإضافة للبيان، وهذا إن أريد الداء المعنوي، فإن أريد الداء الحسي كان من إضافة المشبه به للمشبه. أي الحسد الشبيه بالداء: وهو تمني زوال نعمة الغير، سواء تمناها لنفسه أو لا، بأن تمني انتقالها عن غيره لغيره، وهذا أخس الأخساء؛ لأنه باع آخرته بدنيا غيره؛ بخلاف ما إذا تمنى مثل نعمة الغير فإنه غبطة محمودة في الخير كما ورد: =لا حسد إلا في الشتتين... الحديث¹.

ودليل تحريم الكتاب والسنة والإجماع. قال تعالى: ×وَمِنْ شَرٍّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ× (الفلق: 5) وشره كثير، فمنه ما هو غير مكتسب وهو إصابة العين². ومنه ما هو مكتسب كسعيه في تعطيل الخير عنه وتنقيصه عند الناس، وربما دعا عليه أو بطش به، إلى غير ذلك. وقال *: =إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب – أو العشب³.

221-{دواء الحسد}

ودواء الحسد النظر للوعيد مع أنه إساءة أدب مع الله تعالى كأنه لا يسلم له حكمه، ولذلك قال بعضهم:

ألا قل لمن بات لي حاسدا## أتدرى على من أسمات الأدب
أسمات على الله في فعله## كأنك لم ترض لي ما وهب
فكان جزاوك أن خصني ## وسد عليك طريق الطلب
ومن الحكم: الحسود لا يسود: أي كثير الحسد لا تحصل له سيادة. ومن كلام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه:
إن يحسدوني فإني غير لأنهم## قبلي من الناس أهل الفضل قد حسدوا
فدام لي ولهم ما بي وما بهم## ومات أكثرنا غيطاً بما يجد
أنا الذي يجدونني في صدورهم## لا أرتقي صدرأ منها ولا أرد
ويروى أن إبليس قال لسيدنا نوح عليه الصلاة والسلام : خذ مني خمساً، قال: لا
أصدقك، فأوحى الله إليه أن صدقه، فقال: قل؛ فقال: إياك والكبر فإني إنما وقعت فيما
وقعت فيه بالكبر، وإياك والحسد فإن قabil قتل أخيه هابيل بالحسد، وإياك والطمع فإن

1 أخرج البخاري في كتاب العلم رقم (73) عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله *: =لا حسد إلا في الشتتين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها+. وأخرجه مسلم في صلاة المسافرين رقم (816).

2 قوله "وهو إصابة العين" في جعل هذا تابعاً للحسد نظر ظاهر؛ لأن الإنسان قد يصيب بالعين نفسه وماليه، وملعون أنه لا حسد حينئذ. أجهوري. أقول مقصود الشارح أن من آثاره إصابة العين، لأن إصابة العين لا تكون إلا أثراً له.

3 أخرجه أبو داود في كتاب الأدب عن أبي هريرة برقم (4903).

آدم ما أورثه الله ما أورثه إلا بالطمع، وإياك والحرص فإن حواء ما وقعت فيما وقعت فيه إلا بالحرص، وإياك وطول الأمل فإنهما ما وقعا فيما وقعا فيه إلا بطول الأمل.

222-{ذم المراء}

(قوله وكالمراء) هو لغة الاستخراج، يقال: ماري فلان فلاناً: إذا استخرج ما عنده، وعرف: منازعة الغير فيما يدعى صوابه، ومحل كونه مذموماً إذا كان لتحقير غيرك وإظهار مزيتك عليه. وقد ورد في الحديث: =هلك المنتفعون... ثلاثاً¹+ أي المتعمدون في البحث. وأخرج الطبراني عن ثوبان مرفوعاً: سيكون في أمتي أقوام يغطون فقهاءهم بضل المسائل -بضم العين وفتح الصاد: أي صعابها- أولئك شرار أمتي²+ وأما إذا كان لإحقاق حق وإبطال باطل: أي إظهار حقيقة الحق وإظهار بطلان الباطل فمدوح شرعاً ولو من ولد لوالده؛ فيكون عقوباً محموداً

223-{ذم الجدل}

(قوله والجدل) بسكون آخره للوزن: وهو دفع الشخص خصم عن إفساد قوله بحجة قاصداً به تصحيح كلامه، كذا عرفه الشارح، وعليه فالفرق بينه وبين المراء: أن الجدال يكون من قبل صاحب القول يدفع عن قوله الإفساد. والمراء يكون من قبل الخصم؛ وإذا حفقت النظر وجدهما بمعنى واحد، وحينئذ تقول في تعريفهما: مقابلة الحجة بالحجية. ومحل حرمتها إذا كان لإفساد قول الغير، بخلاف ما إذا كان لإحقاق حق أو إبطال باطل. قال الإمام الشافعي: ما ذاكرت أحداً وقدرت إفحامه، وإنما ذاكره لإظهار الحق من حيث هو حق.

(قوله فاعتمد) المقصود منه التكملة، وأشار به المصنف إلى انقضاء فن العقائد، أي فاعتمد في العقائد على ما ذكرته لأنه مذهب أهل السنة والجماعة.

1 أخرجه مسلم في كتاب العلم برقم (2670).

2 أخرجه الديلمي في مسند الفردوس رقم (8723) والطبراني في المعجم الكبير رقم (1431) قال في مجمع الزوائد رقم (701) رواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن.

224-طلب التخلق بالأخلاق الحميدة {

136-وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الْخُلُقِ ## حَلِيفٌ حِلْمٌ تَابِعًا لِلْحَقِّ

(قوله وكن... إلخ) هذا من باب التخلص من التخلية -بالخاء المعجمة- أي التخلّي من الرذائل التي أشار إليها بقوله "واجتب ... إلخ" إلى التخلية -بالخاء المهمّلة- أي التخلّي بالفضائل التي أشار إليها بقوله "وكن .. إلخ" وقد ذكر المصنف شيئاً من فن التصوف ومنه مباحث النمية وما بعدها من المهلّكات، فهي تصوّف، وعرفوه بأنه: علم بأصول يعرف بها إصلاح القلب وسائر الحواس. وفائدته: إصلاح أحوال الإنسان لما فيه من الحث على تصفية الاعتقاد وكمال الأعمال بالسداد. وقال الغزالى: هو تجريد القلب لله تعالى واحتقار ما سواه: أي تخلص القلب لله تعالى، واعتقاد أن ما سواه لا ينفع ولا يضر، فلا يعود إلا على الله؛ فالمراد باحتقار ما سواه: اعتقاد أنه لا يضر ولا ينفع¹؛ وليس المراد به الاذراء والتنقيص. والحق أن التصوف ثمرة جميع علوم الشريعة وليس قواعد مخصوصة مدونة²، وسمى بالتصوف لغبّة ليس الصوف على أهله كالمرقعات؛ وحكمتها -كما قاله الشيخ الشعراوى-. أنه لا يجدون ثواباً كاملاً من الحال بل قطعاً قطعاً. وقيل: لتشبيههم بأهل الصفة. قال سهل بن عبد الله: الصوفي من صفا من الكدر، وامتلاً من العبر، وانقطع إلى الله عن البشر، وتساوى عنده الذهب والمدر. وينسب لسيدي عبد الغنى النابسى:

يا واصفي أنت في التحقيق موصوفي## وعارفي لا تغالط أنت معروفي
إن الفتى من بعهدك في الأزل يُوفي## صافي فصوفي لهذا سمي الصوفي
وما أحسن ما أنسدك الشيخ ابن الحاج في كتابه المدخل:
ليس التصوف لبس الصوف ترقصه## ولا بكاؤك إن غنى المعنوان

بل التصوف أن تصفو بلا كدر## وتتبع الحق والقرآن والديننا
 وإن ترى خاشعاً لله مكتوباً## على ذنوبك طول الدهر محزوناً

(قوله كما كان خيار الخلق) أي كن متصفاً بأخلاق مثل الأخلاق التي كان عليها خيار الخلق، فالكاف للتّمثيل والتّشبيه، ويحتمل أن تكون بمعنى³ الباء: أي كن متصفاً بالأخلاق التي كان عليها خيار الخلق، والمراد من خيار الخلق نبينا *، لأنّه جمع ما تفرق في غيره من الخصال الحميدة فهو الخيار المطلق. ويحتمل أن المراد به الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأنّهم خيار الخلق⁴. والأولى أن يراد به كل من ثبت له الخيرية ولو بالنسبة لمن دونه، فيشمله * ويشمل الأنبياء والعلماء والشهداء والأولياء والزهاد والعباد، ويكون الكلام موزعاً باعتبار الأشخاص وأنواع الخير؛ فمن الناس من له قدرة

1 هذا الاعتقاد شرط لصحة الإيمان فليس هو المراد بالاحتقار، بل المراد به أن يكون المرء شاعراً باعتقاده هذا دائمًا في كل الأحوال.

2 والقواعد المخصوصة متعلقة به وبكيفية تحصيله فتسمى تصوّفاً مجازاً.

3 لا يخفى بعد هذا الوجه فإن مجيء الكاف بمعنى الباء يحتاج إلى إثبات ويلزم عليه حذف متعلقه وهو متصفاً وحذف الجار والمجرور الذي هو عائد الموصول وليس الكلام من مظانه .

4 ولنفظ الخيار يصلح للمفرد وغيره.

على صورة مجاهدته * ومنهم من له قدرة على صورة مجاهدة العلماء وهلم جرا؛ وإذا كانت المجاهدة على يد شيخ من العارفين كانت أنسع لقولهم: حال رجل في ألف رجل أنسع من وَعْظُ ألف رجل في رجل؛ فينبغي للشخص أن يلزم شيخاً عارفاً على الكتاب والسنّة بأن يزنه قبل الأخذ به، فإن وجده على الكتاب والسنّة لازمه وتأدب معه، فعساه يكتسب من حاله ما يكون به صفاء باطنه والله يتولى هداه.

(قوله حليف حلم) أي وكن حليف حلم، فهو خبر ثان، لكن في قوله "وكن كما كان خيار الخلق" والحليف بمعنى المحالف والملازم فهو فعل بمعنى مفاعل، والحلم بمعنى تحمل مشاق عباد الله بحيث لا يستفزك الشيطان ولا الهوى ولا يحركك الغضب؛ فالشجاع ليس بالصُّرَعَة وإنما الشجاع من يملك نفسه عند الغضب، وإنما خص الناظم الحلم بالذكر مع دخوله في عموم ما كان عليه خيار الخلق اهتماماً به، ولأنه وصف جامع لأوصاف الخير، لكن الحلم فيما يُغضِّب الله مذموم.

(قوله تابعاً للحق) أي وكن تابعاً للحق، فهو خبر ثالث "لِكُنْ" المتقدمة، والمراد بالحق: الله تعالى، لأن الحق اسم من أسمائه. وفي الكلام حذف مضاد: أي لدين الحق، ويتحمل أن المراد به لأحكام الحقة، وحينئذ فلا حاجة لتقدير المضاف. ولا يخفى عليك أيها الموفق أنك لا تكون تابعاً للحق إلا إذا كنت متمسكاً به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم متمثلاً لأوامره مجتنباً لنواهيه. قال تعالى: «وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاثْهُوا» (الحشر: من الآية 7) فزن جميع أقوالك وأفعالك واعتقاداتك بميزان الشريعة، وعليك بحفظ الحواس وضبط الأنفاس.

225- {طلب اتباع السلف واجتناب ابتداع الخلف}

137- فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفَ ## وَكُلُّ شَرٌّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفَ

(قوله فكل خير في اتباع من سلف) هذا علة للأمر السابق في قوله "وكن كما كان خيار الخلق... إلخ" فالمعني: لأن كل خير حاصل في اتباع من سلف، فالباء بمعنى لام التعطيل، والمراد بمن سلف: من تقدم من الأنبياء والصحابة والتتابعين وتابعهم، وخصوصاً الأئمة الأربع المجتهدون الذي انعقد الإجماع على امتناع الخروج عن مذاهبهم في الإفتاء والحكم. وأما عمل الشخص في نفسه فيجوز تقليد غيرهم فيه.

(قوله وكل شر في ابتداع من خلف) هذا علة لما تضمنه الأمر السابق من النهي، والتقدير: ولا تكن كما كان عليه شرار الخلق، لأن كل شر حاصل في ابتداع من خلف أي من تأخر من الخلف السيء الذين أضعوا الصلوات واتبعوا الشهوات.

واعلم أن البدعة تعترى بها الأحكام الخمسة¹ فتارة تكون واجبة كضبط المصحف والشرائع إذا خيف عليها الضياع؛ وتارة تكون محرمة، كالمحكم وسائر المحدثات المنافية للقواعد الشرعية، وتارة تكون مندوبة كصلاة التراويح جماعة² ولذلك قال سيدنا عمر رضي الله عنه في التراويح: نعمت البدعة هي؛ وتارة تكون مكرورة كزخرفة المساجد وتزييق المصاحف، وتارة تكون مباحة كاتخاذ المناخل للدقائق؛ ففي الآثار: إن أول شيء أحدثه الناس بعد رسول الله * اتخاذ المناخل، وإنما كانت مباحة لأن لين العيش وإصلاحه من المباحات فوسائله مباحة.

1 قوله "واعلم أن البدعة.. إلخ" كلامه في البدعة اللغوية؛ أما البدعة في الشرع فهي

منهي عنها لقول رسول الله * "كل بدعة ضلاله" فتقدير الفرق بينهما. أجهوري

2 قوله "كصلاة التراويح جماعة" اعلم أن صلاة التراويح جماعة سنة وقد ثبت أن

النبي * صلاتها في جماعة. أجهوري

أقول: المبتدع هو جمع الناس عليها وإقامتها بجمع عظيم، وهو ما فعله عمر رضي الله

تعالى عنه.

138-وَكُلُّ هَدِي لِلّٰهِي قُدْ رَجَحُ ## فَمَا أَبِيَحَ افْعَلْ وَدَعْ مَا لَمْ يَبْيَحْ

139-فَتَابَ الصَّالِحُ مِنْ سَلْفًا ## وَجَانِبُ الْبَدْعَةِ مِنْ خَلْفًا

140-هَذَا وَأَرْجُو اللّٰهُ فِي الْإِخْلَاصِ ## مِنَ الرِّيَاءِ ثُمَّ فِي الْخَلَاصِ

(قوله وكل هدي للنبي قد رجح) أي وكل هدي منسوب للنبي * قد رجح على ما لم ينسب له * من الأقوال والأفعال والاعتقادات ففضل الأحوال أحواله¹ * التي لم تنسخ، وليس المقصود بها بيان الجواز، ولا ما قام الدليل على اختصاصه به *، بخلاف ما نسخ كقيام الليل كله، وما قصد به مجرد بيان الجواز كوضوئه * مرة مرة، وما كان مختصاً به عليه الصلاة والسلام كتزوجه أكثر من أربع.

(قوله فما أبیح افعل) أي فما لم یُنه عنه ولو تنتزیها افعل، فالمراد بما أبیح: ما لم یُنه عنه فیشمل الواجب والمندوب والمباح – وهو ما استوى طرفاه- أي فعله وتركه، وقوله "وَدَعْ مَا لَمْ يَبْيَحْ" أي واترك ما لم یَبْيَح لك فعله وهو المنهي عنه لأن كان محظياً أو مكروهاً أو خلاف الأولى.

قوله فتابع الصالح من سلفاً) أي فتابع في عقائدك وأقوالك وأفعالك الفريق الصالح من سلف قوله عليه الصلاة والسلام: =عليكم بسنني وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضواً عليها بالنواخذة² وهذا كنایة عن شدة التمسك بها، والصالح: هو القائم بحقوق الله وحقوق العباد، وهذا أدنى من الكبريت الأحمر، ويطلق الصالح على النبي كما يطلق على الولي إلا أن الصالح في الأنبياء أكمل منه في الأولياء.

(قوله وجائب البدعة من خلف) أي واترك البدعة المذمومة من جاء بعد خواص الصحابة وعلمائهم. وقد علمت أن البدعة تعتبرها الأحكام الخمسة. والحائل أن كل ما وافق الكتاب والسنة أو الإجماع أو القياس فهو سنة. وما خرج عن ذلك فهو بدعة مذمومة.

(قوله هذا) مفعول لمحذوف أي افهم هذا أو مبدأ والخبر محذوف، والتقدير هذا الذي ذكرته لك في هذه المنظومة مذهب أهل السنة، أو نحو ذلك، وهذا من باب التخلص³ وهو الانتقال من غرض – وهو هنا الأمر بمتابعة السلف الصالح ومجانية البدعة من خلف- إلى غرض آخر – وهو هنا رجاء الإخلاص وما ذكره بعده- وبين الغرضين تناسب.

(قوله وأرجو الله الرجاء بالمدّ) هو تعلق القلب بمرغوب فيه مع الأخذ في الأسباب، وإلا فهو طمع مذموم. قال ابن الجوزي: مثل الراجي مع الإصرار على المعصية، كمثل من رجا حصاداً وما زرع أو ولداً وما نكح. وقال عبد الله بن المبارك:

1 من حيث العمل بها والتحقق بها أي الاتصال بها.

2 أخرجه الترمذى في كتاب العلم رقم (2676) وقال: حديث حسن صحيح وأخرجه أبو داود في كتاب السنة رقم (4607)

3 كونه من باب التخلص يقتضي أن يكون التقدير أنقض هذا أو نحوه، وما ذكره العلماء في هذا المقام من التقديرات لا تناسب التخلص.

ما بال دينك ترضى أن تدنسه ## وثوبك الدهر مغسول من الدنس
ترجو النجاة ولم تسلك طريقتها ## إن السفينة لا تجري على اليأس
وفي الحديث القديسي: =ما أقل حياء من يطمع في جنتي بغير عمل، كيف أجود
برحمتي على من بخل بطااعتي¹.+

(قوله في الإخلاص) أي في اتصافي به وهو قصد الله بالعبادة وحده، وهو سبب للخلاص من أهوال يوم القيمة، وهو واجب عيني على كل مكلف في جميع الطاعات. قال تعالى: ×وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ÷ (البيبة: من الآية 5) وقال *: =إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وما ابتنى به وجهه² وفي حديث أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله *: =من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده لا شريك له وإقام الصلاة وإيتاء الزكوة ففارقها والله راض عنها³. وعن ثوبان قال: سمعت رسول الله * يقول: طوبى للمخلصين أولئك مصابيح الهدى تنجلى عنهم كل فتنه ظلماء⁴ وفي رواية قتماء وهي بمعنى ظلماء.

ومما يعين على الإخلاص استحضار أن ما سوى الله لا شيء بيه وأن كل شيء بيد الله تعالى، والصادق في إخلاصه لا يحب إطلاع الناس على حسن عمله، ولا يكره أن يطلع الناس على سيئ عمله، ولا يبالي بخروج قدره من قلوب الخلق، ورؤي بعضهم في المنام بعد الموت يقول: "الجنة أرضها الإيمان، وشجرها الأعمال وثمرها الإخلاص".

(قوله من الرياء) بالمد أي بدله، ف"من" للبدل على حد قوله تعالى: ×أَرَضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنِ الْآخِرَةِ ÷ (التوبية: من الآية 38) أي بدلها، وليس للتعذية، لأنه لم يعبر بالخلاص أو الخلوص بل عبر بالإخلاص. والرياء: أن يعمل القرابة ليراه الناس. وأما التسميع: فهو أن يعمل العمل وحده ثم يخبر الناس لأجل تعظيمهم له أو لجلب خير منهم، وكل من الرياء والتسميع محبط للثواب مع صحة العمل، خلافاً لما نص عليه السادة المالكية من أنه مبطل للعبادة. وقول الحسن: من أعطى غيره شيئاً حياء منه له فيه أجر، وقول ابن سيرين: من تبع جنازة حياء من أهلها له أجر: كل منهما محمول على ما إذا قصد جبر خاطر من أعطاء وأهل الجنازة لله، وإنما فهو رباء. وفي الحديث القديسي: =أنا أغنى الشركاء عن الشرك؛ فمن عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته لشريك⁵+ وقال تعالى: ×(فَوَيْلٌ لِلْمُصْلِينَ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ، الَّذِينَ هُمْ يُرَأَوْنَ ÷ (الماعون: 6-4).

1 لا أصل له.

2 أخرجه النسائي في الجهاد رقم (3089). عن أبي أمامة الباهلي.

3 أخرجه ابن ماجة في المقدمة رقم (70) عن أنس بن مالك وقال في الزوائد: إسناده ضعيف، وأخرجه الحاكم وصححه (332/2).

4 رواه البيهقي في شعب الإيمان (6861).

5 أخرجه مسلم في الزهد والرفاق رقم (2985) عن أبي هريرة إلا أنه قال: =تركته وشركه+.

والرياء قسمان: جلي، وخفى. فال الأول: أن يفعل الطاعة بحضور الناس لا غير، فإن خلا بنفسه لا يفعل شيئاً. والثاني: أن يفعلها مطلقاً حضر الناس أو لا، لكن يفرح عند حضورهم. قال الفضيل بن عياض: العمل لأجل الناس شرك، وترك العمل لأجل الناس هو الرياء، والإخلاص أن يعافيك الله منهما، فمن عزم على عبادة فتركها خوف الناس فهو مراء، إلا إن تركها ليفعلها في الخلوة فهو مستحب.

(قوله ثم في الخلاص.. إلخ) أي وأرجو الله في الخلاص من هذه الأمور، فـ "ثم" هنا وفيما بعد بمعنى الواو، كما يدل عليه تعبير الناظم في قوله "والهوى" وما أحسن قول بعضهم في هذا المعنى:

إني بُلِيتُ بِأَرْبِعٍ تَرْمِيَنِي ## بِالنَّبْلِ قَدْ نَصَبُوا عَلَيَّ شَرَاكَا
إِبْلِيسُ وَالدُّنْيَا وَالْهَوْيِ ## مِنْ أَينْ أَرْجُو بَيْنَهُنَّ فِكَاكَا

يَا رَبِّ سَاعَدْنِي بِعَفْوِكِ إِنِّي ## أَصَبَّتْ لَا أَرْجُو لَهُنَّ سَوَاكَا

141- من الرجيم ثم نفسي والهوى ## فمن يمل لهؤلاء قد غوى

(قوله من الرجيم) أي من الوقوع في مكائد الشيطان. والرجيم بمعنى المرجوم، أي المطرود عن رحمة الله تعالى؛ أو بمعنى الراجم للناس بوسوسته، فـ "رجيم" فعل بمعنى مفعول أو فاعل، والمراد بالشيطان الرجيم: ما يشمل إبليس وأعوانه وهم أولاده من ظهره، فإنه لما هبط من الجنة لاط بنفسه لكونه لا زوجة له فباض خمس بيضات وكانت أصل ذريته، فهو أول من لاط، كما روی عنه *، وهو أبو الشياطين، كما أن أبو الإنسان، والعداوة بين الثقلين -أعني الإنسان والجن-. فرع من العداوة بين الآبوين. قال تعالى: ×إِنَّ الشَّيَاطِنَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا× (فاطر: من الآية 6) أي في عقائدكم وأقوالكم وأفعالكم، وكونوا على حذر منه في جميع أحوالكم.

(قوله ثم نفسي) أي أرجو الله في الخلاص من مكائد نفسي التي هي أشد من الشيطان في الكيد، ولذلك قال بعضهم:

تَوَقَّ نَفْسَكَ لَا تَأْمَنَ عَوَائِلَهَا ## فَالنَّفْسُ أَخْبَثُ مِنْ سَبْعِينَ شَيْطَانًا
وَالْمَرَادُ بِالنَّفْسِ هُنَّا: الْأَمَارَةُ وَهِيَ الَّتِي تَأْمِرُ بِالْخَيْرِ إِلَّا نَادِرًا،
بِخَلْفِ الْلَّوَامَةِ: وَهِيَ الَّتِي تَغْلِبُ صَاحِبَهَا ثُمَّ تَرْجِعُ عَلَيْهِ بِاللَّوْمِ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُ لِكُونِهَا
أَذْعَنَتْ لِلْحَقِّ بِسَبَبِ الْمَجَاهِدَةِ، وَالْمُلْهَمَةِ: وَهِيَ الَّتِي أَهْمَتْ فَجُورَهَا وَتَقَوَّاهَا بِسَبَبِ
الْمَجَاهِدَةِ، وَالْمَطْمَئِنَةِ: وَهِيَ الَّتِي اطْمَأَنَتْ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالرَّاضِيَةِ: وَهِيَ الَّتِي
رَضِيَتْ بِاللهِ رَبِّا مِنْ غَيْرِ مَنَازِعَةٍ بِاطْنِيَّةٍ بِسَبَبِ الْمَجَاهِدَةِ، وَالْمَرْضِيَّةِ: وَهِيَ الَّتِي تَجْلِي
اللهُ عَلَيْهَا بِالرَّضا وَالْعَفْوِ عَمَّا مَضَى، وَالْكَامِلَةِ: وَهِيَ الَّتِي صَارَتِ الْكَمَالَاتُ لَهَا طَبِيعَا
وَسُجْيَةً، وَمَعَ ذَلِكَ تَرَقَى فِي الْكَمَالِ، ثُمَّ بَعْدِ كَمَالِ النَّفْسِ لَا يَجُوزُ لِلشَّخْصِ أَنْ يَتَصَدِّي
لِلْإِرْشَادِ إِلَّا بِإِذْنِ صَرِيحٍ، لَكِنَّ الْوَقْتَ قَدْ تَأْخَرَ، فَقَلَّ مَنْ يَتَبَهَّ مِنْ غَفْلَتِهِ وَيَصُدِّقُ فِي
رَغْبَتِهِ. فَعَلِيُّ الْعَاقِلِ بِالْجَدِّ وَالْإِجْتِهَادِ حَتَّى يَسِيرُ فِي طَرِيقِ الرَّشَادِ.

(قوله والهوى) أي أرجو الله في الخلاص من الهوى، وهو بالقصر: ميل النفس إلى مرغوبها ولو كان فيه هلاكه، وإذا أطلق انصرف إلى الميل إلى خلاف الحق غالباً، نحو ×وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوْيَ× (ص: من الآية 26) وقد يستعمل في الميل للحق كما في قول

السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها: "لا أرى ربك إلا يسارع في هواك"¹ تناطبه * لما نزل قوله تعالى: ×ثُرْجِي مَنْ تَشَاءُ .. (الأحزاب: من الآية 51) الآية. وسمى الأول هوى، لأنّه يهوّي بصاحبها إلى النار، وأما الهواء بالمد. فهو ما بين السماء والارض من الريح الذي تسير به السفن. قال الشاعر:

جمع الهواء مع الهوى في أضلعي ## فتكاملت في مهجي ناران
فقصرت بالممدوذ عن نيل المنى ## ودرجت بالمقصور في أكفاني
ومعنى كلامه أنه اجتمع فيه الممدوذ والمقصور فبالممدوذ قصر عن نيل مناه
لكونه ألف الريح اللينة وأحب الراحة ففاته خير كثير، وبالمقصور مات ودرج في أكفانيه
لأنه تبع هو نفسه فتمكن منه العشق فقتله (قوله فمن يمل لهؤلاء قد غوى) أي لأن كل
مكلف يميل لأحد هذه الثلاثة التي هي منشأ كل فتنه، فقد فارق الرشد وخرج عن
الاستقامة، فهذا تعليل لقوله "ثم الخلاص... إلخ".

1 أخرج البخاري في التفسير رقم (4788) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت:
كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله *، وأقول: أتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله تعالى: ×ثُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُنُورِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَّلَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ بِـ (الأحزاب: من الآية 51) قلت: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك. وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع رقم (1464).

142- هذا وأرجو الله أن يمنحك ## عند السؤال مطلقاً حجتنا
 (قوله هذا) مبتدأ والخبر محذوف أو بالعكس: أي هذا مطلوب أو المطلوب هذا،
 أو مفعول لمحذوف: أي اسأل هذا أو نحو ذلك، وهذا من باب التخلص كما مر في نظيره.
 (قوله وأرجو الله) لا يخفى أن التعبير بالمضارع يشعر بالتجدد، فالمعنى: وأرجو الله رجاء متجدداً بتجدد الأحوال؛ والأزمنة والأمكنة. وقوله "أن يمنحك" أي يعطينا. يقال:
 مثَّة إذا أطعاه. والمنحة: العطية، وـ"نا" هو المفعول الأول، وـ"حجتنا" هو الثاني، لأن هذا الفعل يتعدى إلى مفعولين. والأولى بمقام الدعاء أن يكون المراد بالضمير الذي هو المفعول الأول معاشر المسلمين أو أهل العلم، لحديث: =إذا دعوتم الله فاجمعوا، فعل
 فيما تجمعون من تنالون بركته+ ويحتمل أن المراد به خصوص الناظم، ويكون تعبيره بضمير العظمة حيث قال "يمنحك" ولم يقل "يمنعني" لإظهار سبب العظمة وهو تأهيل الله إياه لطلب الدعاء أو لطلب العلم تحدثاً بالنعمة. قال تعالى: ×وَآمَّا بِنْعَمَةِ رَبِّكَ فَدَعُوهُ (الضحى:11) وهذا لا ينافي أنه متذلل متخاضع لمولاه، فلا يرد أن مقام الدعاء
 مقام ذلة وخضوع والعظمة تنافي ذلك.

و(قوله عند السؤال مطلقاً) أي عند ورود السؤال علينا من الغير حال كون السؤال مطلقاً أي في الدنيا وفي القبر وفي القيمة كما يفهم ذلك من المقام وإن لم يفسر الإطلاق هنا سابق ولا لاحق.

وقول العلماء "الإطلاق يفسره سابق ولاحق" أمر أغلبي كما قاله بعض المحققين. قوله "جتنـا" أي ما نحتاج¹ به على جواب السؤال احتجاجاً صحيحاً شرعاً بحيث لا طعن فيه ولا امتناع من قبوله. قال بعض العارفين: من لطف² من الله الحجة للإنسان عند السؤال قوله تعالى: **«يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ»** (الانفطار:6) فإنه ألهمه الحجة بأن يقول: غرني كرمك يا رب.

1 قوله "أي نحتاج على جواب... إلخ" هذا ظاهر في السؤال الوارد في الدنيا، لأن السائل في الدنيا يطلب دليلاً على الجواب. وأما جواب السؤال الوارد في الآخرة فاحتياجه إلى دليل يدل عليه غير ظاهر، لأنه لم يرد أن الملائكة يطلبون من الميت بعد جوابه دليلاً يثبت به جوابه، بل متى وفقة الله وأجابهم انصرفوا عنه وقالوا له: نم نومة العروس، فكان الظاهر حمل

على نفس الجواب. هذا ما ظهر. اجهوري 2 قوله "من لطف" عارة الأمير: من لطف. اجهوري

143- ثم الصلاة والسلام الدائم ## على نبي دأبه المراحم

144- محمد والله وعترته ## وتابع لنهجه من أمهه

(قوله ثم الصلاة والسلام) "ثم" للاستناف لا للعطف، وقد تقدمت مباحث الصلاة

والسلام في أول الكتاب وإنما أتي المصنف بهما في أول كتابه وفي آخره رجاء لقبول ما بينهما، لأن الصلاة على النبي * مقبولة لا مردودة. والله أكرم من أن يقبل الصالحين ويرد ما بينهما. وقد ورد في الحديث = الدعاء بين الصالحين عليَّ لا يرد¹ ويقاس على الدعاء نحو التأليف، وأعلم أنه إذا أورد الإنسان الصلاة والسلام في آخر عمله لا ينبغي أن يرید بهما الإعلام بتمامه، بل ينبغي له أن لا يقصد إلا تحصيل فضليتهم وإلا وقع في الكراهة، وكذا قولهم "والله أعلم" عند التمام، فينبغي أن لا يقصدوا بذلك الإعلام بالانتهاء، بل ينبغي أن يقصدوا به تفويض العلم إليه تعالى. (قوله الدائم) أي كل منها، ويحتمل أن يكون صفة للسلام ويكون المصنف حذف من الصلاة نظيره، والتقدير: ثم الصلاة الدائمة والسلام الدائم. فيكون في كلامه الحذف من الأول لدلالة الثاني، وإن كان خلاف الغالب وهو الحذف من الثاني لدلالة الأول. ولا يخفى² أن الدوام باعتبار فضليهما وثمرتهما لا باعتبار لفظهما، لأنهما عرضان ينقضيان بمجرد النطق بهما. (قوله على نبي) أي كائنان على نبي. قوله (دأبه المراحم) جملة من مبدأ و غير صفة لنبي: أي على نبي موصوف بأن دأبه المراحم. ومعنى الدأب: العادة والمراحم جمع مرحمة بمعنى الرحمة، فالمعني: عادته المستمرة الرحمة للعالمين. فيه تلميح لقوله تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ» (الأنبياء: 107) و قوله "محمد" بدل من "نبي" أو عطف بيان عليه زاده الله تشريفاً وتكريماً لديه، وإنما ترك الناظم وصفه * بالسيادة لضرورة النظم، وإلا فيستحب وصفه بالسيادة استعمالاً للأدب كما قاله الجلال المحلي في الصلاة وغيرها. وأما حديث: = لا تسيدوني في صلاتكم + فقال السيوطي: لا أصل له.

(قوله والله) أي والصلاه والسلام الدائم على الله، وقد تقدم الكلام على الآل في أول هذه الكتابة. و قوله "وعترته" بالمتناه الفوقية هم أهل بيته وقيل: زوجاته، وقيل: نسله ورهطه الأدنون. و قوله "وتتابع لنهجه" أي وكل متبع لطريقته * ولو في الإيمان فقط، فدخل عصاة المؤمنين والقصد بهذا: التعميم في الدعاء لأنه أفضل. و قوله "من أمه" أي من أمة إجابته *، وهذا القيد³ لبيان الواقع لا للاحتراز عن المتبع لطريقته * بما شاء).

1 قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (309/1): لم أجده مرفوعاً، وإنما هو موقوف على أبي درداء وروى أبو داود (1481) من حديث فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (إذا صلَّى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه ثم يصلِّي على النبي ثم يدع بما شاء).

2 قوله "ولا يخفى .. إلخ" لا حاجة إلى هذا لأن الصلاة في كلام المصنف بمعنى الرحمة، والسلام في كلامه بمعنى التحيَّة وهما موصوفان بالدوام. ومعنى كلام المصنف، ثم الرحمة والتحيَّة الدائمان على النبي أفاده الأمير. أجهوري

3 هذا التعبير ليس على ما ينبغي لأن من للبيان لا للتبعيض حتى يكون قياداً إلا أن يكون قد أطلق عليه من حيث وروده بعده كما أن القيد يرد بعد المقيد فالأولى أن يقول ومن للبيان لا للتبعيض.

وليس من أمهه لأن المتبوع لشريعته لا يكون إلا من أمهه لعموم بعثته، لا يقال قد يكون المتبوع لشريعته * من غير أمهه كما في سيدنا عيسى حين ينزل في آخر الزمان، لأننا نقول: هو حينئذ من أمهه *، وفائدة القيد المذكور التنصيص على العموم، لئلا يتوهם إرادة خصوص القرون الثلاثة نظير ما قالوه في قوله تعالى: **وَمَا مِنْ ذَبَابٍ فِي الْأَرْضِ
وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أَمْمٌ أَمْتَلَكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ** (الأنعام: من الآية 38) كما أفاد السعد والله أعلم.

وهذا آخر ما يسره الله تعالى من غير حشو ولا تعقيد على "جوهرة التوحيد" والله أسأل وبنبيه أتوسل: أن يجعل هذه الكتابة خالصة لوجهه الكريم، وأن ينفع بها النفع العميم، والمرجو من صاحب العقل السليم والخلق القويم أن يقبل عشراتي ويستر هفواتي، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله وسلم وشرف وكرم على النبي الرؤوف الرحيم وعلى آله وصحبه أجمعين، وسلم على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

وقد وافق الكمال ليلة الخميس المبارك من أوائل شهر صفر المبارك من شهور سنة ألف ومائتين وأربعة وثلاثين من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكي التحية، على يد جامعها "إبراهيم البيجوري" ذي التقصير، غفر له ولوالديه وللمسلمين الخبير البصير وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون. آمين

انتهى ما أردنا القيام به من التعليق على شرح الباجوري على جوهرة التوحيد
وكان الانتهاء من التعليق في جمادى الآخرة من سنة 1425هـ الموافق 24 تموز من
سنة 2004م.

الملحق

بسم الله الرحمن الرحيم

الملحق الأول

حكم تعلم علم الكلام، والسبب في نهي السلف عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

وخير ما نفتح هذه المقالة كلام إمام جليل عليم بالكلام خبير وهو حجة الإسلام

الغزالى.

قال الإمام الغزالى في إحياء علوم الدين

فإن قلت: تعلم الجدل والكلام مذموم كتعلم النجوم، أو هو مباح أو مندوب إليه؟

فاعلم أن للناس في هذا غلوا وإسرافا في أطراف.

فمن قائل: إنه بدعة وحرام، وأن العبد لأن يلقى الله عز وجل بكل ذنب سوى الشرك خير له من أن يلقاءه بعلم الكلام.

ومن قائل: إنه واجب وفرض إما على الكفاية أو على الأعيان، وإنه أفضل الأعمال وأعلى القربات، فإنه تحقيق لعلم التوحيد، ونضال عن دين الله تعالى.

وإلى التحريم ذهب الشافعى وممالك وأحمد بن حنبل وسفيان وجميع أهل الحديث من السلف، قال ابن عبد الأعلى رحمه الله تعالى : سمعت الشافعى -رضي الله تعالى عنه- يوم ناظر حفصا الفرد -وكان من متكلم المعتزلة- يقول : لأن يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له من أن يلقاء بشيء من علم الكلام، ولقد سمعت من حفص الفرد كلاما لا أقدر أن أحكيه، وقال أيضاً: قد اطاعت من أهل الكلام على شيء ما ظننته فقط، وأن يبتلي الله العبد بكل ما نهى الله تعالى عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر في الكلام ، وقال: لو علم الناس ما في الكلام من الأهواء لفرروا منه فرارهم من الأسد. وقال: حكمي في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريدة ويطاف بهم في القبائل، ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأخذ في الكلام.

وقال أحمد بن حنبل : لا يفلح صاحب الكلام أبداً، ولا تقاد ترى أحداً نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل، وبالغ في ذمه، حتى هجر الحارث المحاسبي مع زهده وورعه بسبب تصنيفه كتابا في الرد على المبتدعة، وقال له ويحك تحكى بدعتهم أولاً، ثم ترد عليهم ألسنت تحمل الناس بتصنيفك على مطالعة البدعة، والتفكير في تلك الشبهات، فيدعوهـم ذلك إلى الرأي والبحث، وقال أحمد -رحمه الله تعالى:-: علماء الكلام زنادقة...¹

1 مما ينبغي التنبيه عليه أن الإمام ابن عساكر قد أورد ما ذكر هنا من أقوال السلف في ذم الكلام وغيرها في كتابه (تبين كذب المفترى فيما نسب لأبي الحسن الأشعري) بالأسانيد المتصلة، فمن أراد النظر في أسانيدها فليرجع إليه (ص 333) فما بعدها.

وقد اتفق أهل الحديث من السلف على هذا، ولا ينحصر ما نقل عنهم من التشديدات فيه.

وقالوا: ما سكت عنه الصحابة مع أنهم أعرف بالحقائق، وأفصح بترتيب الألفاظ من غيرهم إلا لعلهم بما يتولد منه من الشر، ولذلك قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (هكذا المتنطعون، هكذا المتعمدون) أي المتعمدون في البحث والاستقصاء.

أما الفرقـة الأخرى فاحتـجوا بـأن قالـوا : لا نـعنى بهـ أي بالـكلـامـ إلا مـعرفـة الدـليلـ على حدـوث العـالـمـ وـوـحدـانـيـةـ الـخـالـقـ وـصـفـاتـهـ كـماـ جـاءـ فـيـ الشـرـعـ ، فـمـنـ أـيـنـ تـحـرـمـ مـعـرـفـةـ اللهـ تـعـالـىـ بـالـدـلـيلـ؟ـ وـكـيـفـ يـكـونـ ذـكـرـ الـحـجـةـ وـالـمـطـالـبـةـ بـهـاـ ،ـ وـالـبـحـثـ عـنـهاـ مـحـظـورـاـ؟ـ وـقـدـ قـالـ اللهـ تـعـالـىـ (ـ قـلـ هـاتـواـ بـرـهـانـكـمـ إـنـ كـنـتـمـ صـادـقـينـ)ـ فـطـلـبـ مـنـهـمـ الـبـرـهـانـ ،ـ وـقـالـ تـعـالـىـ (ـ لـيـهـلـكـ مـنـ هـلـكـ عـنـ بـيـنـةـ وـيـحـيـ مـنـ حـيـ عـنـ بـيـنـةـ)ـ وـقـالـ تـعـالـىـ (ـ قـلـ فـلـلـهـ الـحـجـةـ الـبـالـغـةـ)ـ وـقـالـ تـعـالـىـ (ـ أـلـمـ تـرـ إـلـىـ الـذـيـ حـاجـ إـبـرـاهـيمـ فـيـ رـبـهـ إـلـىـ قـولـهـ فـبـهـتـ الـذـيـ كـفـرـ)ـ إـذـ ذـكـرـ سـبـانـهـ اـحـتـاجـ إـبـرـاهـيمـ ،ـ وـمـجـادـلـتـهـ وـإـفـحـامـهـ خـصـمـهـ فـيـ مـعـرـضـ الثـنـاءـ عـلـيـهـ ،ـ وـقـالـ عـزـ وجـلـ (ـ وـتـلـكـ حـجـتـاـ آتـيـنـاـ إـبـرـاهـيمـ عـلـىـ قـوـمـهـ)ـ وـقـالـ تـعـالـىـ (ـ قـالـواـ يـاـ نـوـحـ قـدـ جـادـلـتـناـ فـأـكـثـرـ جـدـالـنـاـ)ـ وـقـالـ تـعـالـىـ فـيـ قـصـةـ مـوـسـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـمـبـاحـثـتـهـ مـعـ فـرـعـونـ:ـ (ـ وـمـاـ رـبـ الـعـالـمـينـ إـلـىـ قـولـهـ :ـ أـوـ لـوـ جـنـتـكـ بـشـيـءـ مـبـيـنـ)ـ

وبالجملة فالقرآن من أوله إلى آخره محاجة مع الكفار مملوء بالحجج والأدلة والبراهين في مسائل التوحيد ، وإثبات الباري والمَعَاد ، وإرسال الرسل ، فلا يذكر المتكلمون وغيرهم دليلاً صحيحاً على ذلك إلا وهو في القرآن بأفصح عبارة وأوضح بيان ، وأتم معنا ، وأبعد عن الإيراد والأسنة ، وقد اعترف بهذا حذاق المتكلمين.

فعمدة المتكلمين في التوحيد قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا) وفي النبوة (وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبادنا فأتوا بسورة من مثله) وفي البعث (قل يحييها الذي أنشأها أول مرة) إلى غير ذلك من الآيات والأدلة ، ولم تزل الرسل عليهم الصلاة والسلام يحاجون المنكرين ويجادلونهم ، قال تعالى (وجادلهم بالتي هي أحسن) والصحابية رضي الله تعالى عنهم أيضا كانوا يحاجون المنكرين ، ويجادلون ، ولكن عند الحاجة ، وكانت الحاجة إليه قليلة في زمانهم فلذا كان الخوض فيه قليلا.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا الْمُخْتَارُ عِنْدَكَ فِيهِ فَاعْلَمُ أَنْ اِطْلَاقُ الْقَوْلِ بِذَمِّهِ فِي كُلِّ حَالٍ، أَوْ بِحَمْدِهِ فِي كُلِّ حَالٍ خَطْأً بِلَ لَا بدَ فِيهِ مِنْ تَفْصِيلٍ.

فَنَقُولُ: إِنْ فِيهِ مَنْفَعَةٌ، وَفِيهِ مَضَرٌ فَهُوَ بِاعْتِبَارِ مَنْفَعَتِهِ فِي وَقْتِ الْأَنْتِفَاعِ حَلَالٌ أَوْ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ أَوْ وَاجِبٌ كَمَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ، وَهُوَ بِاعْتِبَارِ مَضَرَّتِهِ فِي وَقْتِ الْأَسْتِضْرَارِ وَمَحْلُهُ حَرَامٌ.

أما مضرته فإثارة الشبهات، وتحريك العقائد وإزالتها عن الجزم والتصميم، فذلك مما يحصل في الابتداء، ورجوعها بالدليل مشكوك فيه، ويختلف فيه الأشخاص، فهذا ضرره في الاعتقاد الحق.

وأما منفعته فقد يظن أن فائدته كشف الحقائق، ومعرفتها على ما هي عليه وعمارة القلب بنور اليقين ، وهيئات، فليس في الكلام وفاء بهذا المطلب الشريف ولعل التخييب والتضليل فيه أكثر من الكشف والتعريف.

وهذا الكلام إذا سمعته من محدث أو حشوبي ربما خطر ببالك أن الناس أعداء لما جهلوها فاسمع هذا الكلام ممن خبر هذا الكلام، ثم قلاه بعد حقيقة الخبرة، وبعد التغلغل فيه إلى منتهى درجة المتكلمين، وجاوز ذلك إلى التعمق في علوم أخرى تناسب نوع الكلام، وتحقق أن الطريق إلى حقائق المعرفة من هذا الوجه مسدود.

ولعمري لا ينفعك الكلام عن كشف وتعريف، وإيصال بعض الأمور ولكن على الندور، وفي أمور جلية تقاد تفهم قبل التعمق في صنعة الكلام.

بل منفعته شيء واحد وهو حراسة العقيدة على العوام وحفظها عن تشويشات المبتدعة بتنوع الجدل، فإن العامي ضعيف يستفزه جدل المبتدع وإن كان فاسداً. وإذا وقعت الإحاطة بضرره ومنفعته ، فينبغي أن يكون الناظر فيه كالطبيب الحاذق في استعمال الدواء الخطر، إذ لا يضعه إلا في موضعه، وذلك في وقت الحاجة وعلى قدر الحاجة .

وتفصيله أن العوام المشتغلين بالحرف والصناعات يجب أن يتركوا على سلامه عقائدتهم التي اعتقادوها، فإن تعليمهم الكلام ضرر محض في حفهم، إذ ربما يشير لهم شكا، ويزلزل عليهم الاعتقاد، ولا يمكن القيام بعد ذلك بالإصلاح.

وأما العامي المعتقد للبدعة فينبغي أن يدعى إلى الحق بالتلطف لا بالتعصب، وبالكلام المقنع للنفس المؤثر في القلب القريب من سياق أدلة القرآن والحديث الممزوج بفن من الوعظ والتحذير، فإن ذلك انفع من الجدل الموضوع على شرط المتكلمين، إذ العامي إذا سمع ذلك اعتقد أنه نوع صنعة من الجدل تعلمها المتكلم ليستدرج الناس إلى اعتقاده، فإن عجز عن الجواب قدرَ أن المجادلين من أهل مذهبه يقدرون على دفعها، فالجدل مع هذا ومع الأول حرام، وكذلك من وقع في شك إذ يجب إزالته شكه باللطف والوعظ، والأدلة القريبة المقبولة، البعيدة عن تعمق الكلام واستقصاء الجدل....

فإن كانت البدعة شائعة وكان يخاف على الصبيان أن يخدعوا فلا بأس أن يعلموا القدر الذي أودعناه كتاب (الرسالة القدسية) ليكون ذلك سبباً لدفع تأثير مجادلات المبتدعة إن وقعت.

فإن كان فيه ذكاء وتنبه لموضع السؤال، أو ثارت في نفسه شبهة، فقد بدأ العلة المحذورة، وظهر الداء، فلا بأس أن يرقي منه إلى القدر الذي ذكرناه في كتاب (الاقتصاد في الاعتقاد) وهو قدر خمسين ورقة، وليس فيه خروج عن النظر في قواعد العقائد إلى غير ذلك من مباحث المتكلمين.

وأما الزيادة على ذلك القدر بإيراد أسئلة وأجبه وشبهه تبعث من الأفكار، فهو استقصاء لا يزيد إلا ضلالاً وجهلاً في حق من لم يقنه ذلك القدر، فرب كلام يزيده الإطناب والتقرير غموضاً.

فقد عرفت بهذا القدر المذموم والقدر المحمود من الكلام، والحال التي يدم فيها، والحال التي يحمد فيها، والشخص الذي ينتفع به، والشخص الذي لا ينتفع به.

وأوضح لك أن المحمود من الكلام ما هو من جنس حجج القرآن من الكلمات اللطيفة المؤثرة في القلوب المقمعة للنفوس ، دون التغلل في التقسيمات و التدقيقـات

التي لا يفهمها أكثر الناس ، وإذا فهموها اعتقدوا أنها شعوذة وصناعة تعلمها صاحبها للتلبيس ، فإذا قابله مثله في الصناعة قاومه .

وعرفت أن الشافعي وكافة السلف إنما منعوا عن الخوض فيه والتجرد له لما فيه من الضرر الذي نبهنا عليه ، وأن ما نقل عن ابن عباس \$ من مناظرة الخارج ، وما نقل عن علي \$ من المنازرة في القدر ، وغيره ، كان من الكلام الجلي الظاهر ، وفي محل الحاجة ، وذلك محمود في كل حال .

نعم قد تختلف الأعصار في كثرة الحاجة وقتها ، فلا يبعد أن يختلف الحكم لذلك.

انتهى كلام الغزالى . ملخصا

أقول : نهي السلف عن الكلام محمول على أوجه :

الوجه الأول : أنهم نهوا عن كلام أهل البدع والأهواء ، فإنه كان في القديم إنما يعرف بالكلام أهل البدع والأهواء ، وأما أهل السنة فمعلولهم فيما يعتقدون الكتاب والسنة ، وكانوا قلماً يخوضون في الكلام قاله الإمام البيهقي ، نقله عنه ابن عساكر في تبيين كذب المفترى (334) ثم قال : وناهيك بقائله أبي بكر البيهقي ، فقد كان من أهل الرواية والدراءة .

ثم قال ابن عساكر (345) : وإنما يعني الشافعي - والله أعلم - بقوله : "من ابتلي بالكلام لم يفلح" كلام أهل الأهواء الذين تركوا الكتاب والسنة ، وجعلوا معلولهم عقولهم ، وأخذوا في تسوية الكتاب عليها ، وحين حملت عليهم السنة بزيادة بيان لنقض أقاويلهم اتهموا رواتها ، وأعرضوا عنها ، فأما أهل السنة فمذهبهم في الأصول مبني على الكتاب والسنة ، وإنما أخذ من أخذ منهم في العقل إبطالاً لمذهب من زعم أنه غير مستقيم على العقل ، وبالله التوفيق . انتهى .

أقول : وعلى هذا يحمل تشديدات السلف الغليظة في النهي عن الكلام كما يدل عليه سياق كلام الشافعي المتقدم بعدما ناظر حفصة الفرد القدري ، وقد جاء مصراً في بعض الروايات عنه ، روى ابن عساكر عنه بسند المتصل (337) أنه قال : (لأن يلقى الله عز وجل العبد بكل ذنب خلا الشرك خير له ثم أن يلاقاه بشيء من الأهواء)
قال الشافعي هذا الكلام حينما رأى قوماً يتجادلون في القدر بين يديه وعبر عن كلامهم بالأهواء .

وروى البيهقي أنه دخل حفص الفرد على الشافعي ، فقال : الشافعي بعد خروجه :
(لأن يلقى العبد الله بذنب مثل جبال تهامة خير له من أن يلاقاه باعتقاد حرف مما عليه هذا الرجل وأصحابه) وكان حفص يقول بخلق القرآن ، نقله ابن عساكر في التبيين (341)

الوجه الثاني : أن النهي محمول على الخوض في الكلام لمعرفة المجادلة مع الخصوم والإحاطة بمناقضة أدلةهم ، والتشدق بتکثير الأسئلة والأجوبة الدقيقة ، وإثارة الشبهات واللوازم البعيدة مما لم يكن يعرف شيء منه في العصر الأول ، بل كانوا يشددون النكير على من يفتح باب الجدل والممارات ، ولذلك قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : (هلك المنتطعون) أي المتعمعون في البحث والاستقصاء ، وذلك لاشتمال هذا النوع من الكلام ، على ما أشار إليه الغزالى رحمة الله على كثير من الخط

والتضليل، وعدم وفائه بما هو المقصود من كشف الحقائق وعمارة القلب باليقين، بل إنه مورث بالعكس زعزعة في العقيدة، وهوها في التصميم.

قال الغزالى: وما أحدثه المتكلمون من تفسير وسؤال وتوجيه إشكال ثم الاستغال بحله فهو بدعة، وضرره في حق عمومخلق ظاهر، فهذا الذي ينبغي أن يتوقى، والدليل على تضرر الخلق به المشاهدة والتجربة، وما ثار من الفتنة بين الخلق منذ نبع المتكلمون وفضي صناعة الكلام مع سلامة العصر الأول عن مثل ذلك.

وقال الغزالى أيضاً: فقس عقيدة أهل الصلاة والتقوى من عوام الناس بعقيدة المتكلمين والمجادلين فترى اعتقاد العامي في الثبات كالطود الشامخ لا تحركه الدواهي والصواعق، وعقيدة المتكلم الحارس اعتقاده بتقسيمات الجدل كخيط مرسل في الهواء تقينه الرياح مرّة هكذا ومرة هكذا.

الوجه الثالث: ما في التغليل في الكلام من خطر الدخول في البدعة أو الكفر وذلك لأن الباحث فيه قد يخطئ، والخطأ فيه لا يخلو عن أحد الخطرين المذكورين. وقد أشار إلى هذا الإمام الشافعى رحمة الله في ما رواه عنه ابن عساكر في التبيين (343) قال: وأما استحبابه أبي الشافعى - ترك الخوض فيه، والإعراض عن المناظرة فيه مع معرفته به، فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا الفضل الحسن بن يعقوب العدل يقول: سمعت أبا أحمد محمد بن روح يقول: كنا عند باب الشافعى نتناظر في الكلام فخرج إلينا الشافعى رحمة الله فسمع ببعض ما كنا فيه فرجع عنا فما خرج إلينا إلا بعد سبعة أيام، ثم خرج فقال: ما منعني من الخروج إليكم على عرضت، ولكن لما سمعتم تتناظرون فيه، أتظنون أنني لا أحسن؟ لقد دخلت فيه حتى بلغت فيه مبلغاً، وما تعاطيت شيئاً إلا وبلغت فيه مبلغاً حتى الرمي، كنت أرمي بين الغرضين، فأصيب من عشر تسعه، ولكن الكلام لا غاية له، تناظروا في شيء إن أخطأت فيه يقال لكم: أخطأتم، ولا تناظروا في شيء إن أخطأت فيه يقال: كفرتم.

الوجه الرابع: ما اشتمل عليه علم الكلام من حكاية مذاهب أهل البدع والأهواء، وذكر الشبه الواردة على اعتقاد أهل السنة، وهذا مفض إلى نشر هذه المذاهب، وقد أمرنا يا خمادها، وموجب لتمكن هذه الشبه في القلوب.

فإن الشبهة كثيراً ما تكون واضحة ويكون الجواب عنها خفيأ، ثم إن هذا يجر إلى الرأى والجدل والمعارضات في دين الله تعالى، وقد علمت إنكار السلف له، وهذا ما أشار إليه الإمام أحمد رحمة الله تعالى حينما أنكر على الحارث المحاسبي تصنيفه كتاباً في الرد على المبتدة، فقال له: ويحك تحكي بدعتهم أولاً ثم ترد عليهم! ألسنت تحمل الناس بتصنيفك على مطالعة البدعة، والتفكير في تلك الشبهات؟ فيدعوهم ذلك إلى الرأى والبحث، وقد أشار إلى هذا الغزالى بقوله: أما مضرته فإثارة الشبهات وتحريك العقائد، وإزالتها عن الجزم والتصميم، فذلك مما يحصل في الابتداء ورجوعها بالدليل مشكوك فيه.

الوجه الخامس: إن النهي محمول على الاقتصار على الكلام لما فيه من زعزعة العقيدة وسقوط هيبة رب من القلب، قال ابن عساكر في التبيين (334): ويحتمل أن يكون مرادهم من النهي عن الكلام أن يقتصر عليه، ويترك تعلم الفقه الذي يتوصل به

إلى معرفة الحال والحرام، ويرفض العمل بما أمر بفعله من شرائع الإسلام، ولا يلتزم فعل ما أمر به الشارع، وترك ما نهى عنه من الأحكام.

وقد بلغني عن حاتم بن عنوان الأصم وكان من أفضل الزهاد وأهل العلم أنه قال: الكلام أصل الدين، والفقه فرعه والعمل ثمره، فمن اكتفى بالكلام دون الفقه والعمل تزندق، ومن اكتفى بالعمل دون الكلام والفقه ابتدع، ومن اكتفى بالفقه دون الكلام والعمل تفسق، ومن تفتن في الأبواب كلها تخلص. انتهى.

والسبب فيما قاله حاتم الأصم من أن المكتفي بالكلام يتزندق أن الخانض في علم الكلام المقتصر عليه تتزعزع عقيدته، وتتسقط هيبة رب من قلبه.

وذلك لأن عمل المتكلم هو الكلام على ذات الله تعالى وصفاته وإيراد الأدلة العقلية على إثباتها، ثم إيراد الشبه على تلك الأدلة ثم الجواب عنها، ثم الكلام على ما يرد على الجواب من النقض، والإجابة عنه وهلم جراً، وهذا العمل يوجب وهنا في العقيدة، ويفضي إلى سقوط هيبة رب سبحانه وتعالى عن القلب ومن أجل ذلك كان كثير من المتكلمين المقتصرين على الكلام رقيقي الدين حتى نقل عن بعضهم التهاون بإقامة الصلاة.

الوجه السادس: أن النهي محمول على الدخول في الكلام والخوض فيه عند عدم الحاجة إليه، وذلك لأن أدلة المتكلمين مثل الدواء ينتفع بها قليل من الناس، ويضرر بها الآخرون، فينبغي الاقتصار منها على قدر الحاجة وعلى وقت الحاجة. قال الإمام الغزالى في "إلحاد العوام عن علم الكلام": إن الأدلة تنقسم إلى ما يحتاج فيه إلى تفكير وتدقيق خارج عن تدقيق العامي وقدرته، وإلى ما هو جلي سابق إلى الإفهام ببادئ الرأى، وأقل النظر، بل يشترك فيها كافة الناس بسهولة لا خطر فيه، وما يحتاج إلى التدقيق فليس على قدر وسعه.

فأدلة القرآن مثل الغذاء ينتفع به كل إنسان، وأدلة المتكلمين مثل الدواء ينتفع به أحد الناس، ويضرر به الأكثرون، بل أدلة القرآن كالماء ينتفع به الصبي والرجل القوى، وسائر الأدلة كالأطعمة، ينتفع بها الأقوياء مرة، ويمرضون بها أخرى، ولا ينتفع بها الصبي أصلاً.

وأما معرفة الكلام الذي لا يخالف الكتاب والسنة، واستعماله عند الحاجة فليس بمذموم، وقد اشتهر غير واحد من علماء الإسلام ومن أهل السنة قديماً بالكلام قاله ابن عساكر (352) وقدمنا أن الإمام الشافعى كان ضليعاً منه.

قال ابن عساكر (339) والكلام المذموم كلام أصحاب الأهوية، وما تزخرفه أرباب البدع المردية، فأما الكلام الموافق لكتاب والسنة الموضح لحقائق الأصول عند ظهور الفتنة، فهو محمود عند العلماء ومن يعلمه، وقد كان الشافعى يحسنه، ويفهمه، وقد تكلم مع غير واحد من ابندع، وأقام الحجة عليه حتى انقطع، ثم أورد ابن عساكر جملة من مناظرات الشافعى للمبتدعة الدالة على أنه كان متضللاً من هذا العلم، ثم قال ص 351: فاما الكلام الذي يوافق الكتاب والسنة، ويبين بالعقل والعبرة، فإنه محمود مرغوب فيه عند الحاجة، تكلم فيه الشافعى وغيره من أئمتنا رضي الله تعالى عنهم عند الحاجة كما سبق ذكرنا له.

وقال الإمام تقي الدين السبكي في نقده لโนنية ابن القيم: لا تشتبه من العلوم إلا بما ينفع، وهو القرآن والسنة والفقه وأصول الفقه والنحو، وبأخذها عن شيخ سالم العقيدة، وتجنب علم الكلام والحكمة اليونانية، والاجتماع بمن هو فاسد العقيدة، أو النظر في كلامه، وليس على العقائد أضر من شينين: علم الكلام، والحكمة اليونانية، وهما في الحقيقة علم واحد، وهو العلم الإلهي، لكن اليونان طلبوه بمجرد عقولهم، والمتكلمون طلبوه بالعقل والنقل، وافتربوا ثلاثة فرق:

إحداها غلب عليها جانب العقل، وهم المعتزلة.

والثانية غلب عليها جانب النقل، وهم الحشوية.

والثالثة استوى الأمران عندهم، وهم الأشعرية.

وجميع الفرق الثلاث في كلامها مخاطر، إما خطأ في بعضه، أو سقوط هيبة، والسلام من ذلك كله ما كان عليه الصحابة والتابعون وعموم الناس الباقيون على الفطرة السليمة، ولهذا كان الشافعي رحمة الله تعالى ينهى الناس عن الاستغلال بعلم الكلام، ويأمرهم بالاشتغال بالفقه وهو طريق السلام.

ولو بقي الناس على ما كانوا عليه في زمن الصحابة كان الأولى للعلماء تجنب النظر في علم الكلام جملة، لكن حدثت بدع أو جبت للعلماء النظر فيه لمقاومة المبتدعين، ودفع شبههم عن أن تزيغ بها قلوب المهتمين. انتهى.

والحاصل أن المتكلمين قد وعوا الطريق إلى تحصيل العقيدة، وأطالوا الكلام في إثباتها مع قلة نفعه، فصار الكلام الذي مارسوه ووسعوا الكلام فيه كل حم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقي، ولا سمين فينتقي، وأحسن ما عندهم فهو في القرآن أصح تقريراً، وأحسن تفسيراً، وليس عندهم إلا التكاليف والتطویل والتعقید كما قيل:

لولا التنافس في الدنيا لما وضع ## كتب التنازف لا المغني ولا العمدة

يحللون بزعم منهم عقدا ## وبالذى وضعوه زادت العقد

فهم يزعمون أنهم يدفعون بالذى وضعوه الشبه والشكوك، والفضل الذكى يعلم أن الشبه والشكوك زادت بذلك، قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية (314/1).

وسبب الضلال الإعراض عن تدبر كلام الله وكلام رسوله *، والاستغلال بكلام اليونان والآراء المختلفة، وإنما سمي هؤلاء أهل الكلام لأنهم لم يفيدوا علما لم يكن معروفاً، إنما أتوا بزيادة كلام قد لا يفيد.

وقال الإمام الرازى في وصيته: ولقد اختبرت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية مما رأيت فيها فائدة تساوى الفائدة التي وجدتها في القرآن، لأنه يسعى في تسلیم العظمة والجلال لله، ويعين عن التعمق في إيراد المعارضات والمناقشات، وما ذلك إلا للعلم بأن العقول البشرية تتلاشى في تلك المضائق العميقية، والمناهج الخفية، فلهذا أقول:

كل ما ثبت بالدلائل الظاهرة من وجوب وجوده ووحدته وبرائته عن الشركاء كما

في القدم والأزلية، والتدبیر والفعالية فذلك هو الذي أقول به، وألقى الله به.

وأما ما لا ينتهي الأمر فيه إلى الدقة والغموض، وكل ما ورد في القرآن

والصالح المتعين للمعنى الواحد فهو كما قال.

والذي لم يكن كذلك أقول: يا إله العالمين: إنني أرى الخلق مطبقين على أنك أكرم الأكرمين، وأرحم الراحمين، فكل ما مده قلمي أو خطري بيالي فاستشهاد وأقول: إن علمت مني أنني أردت به تحقيق الباطل، أو إبطال حق، فافعل بي ما أنا أهله، وإن علمت مني أنني ما سعيت إلا في تقديس ما اعتقدت أنه الحق، وتصورت أنه الصدق فلتكن رحمتك مع قصدي لا مع حاصلني فذلك جهد المقل ...
وقد أورد الوصية بتمامها تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية الكبرى 8/91.

الملحق الثاني

تحقيق مسألة أن صفات الله ليست عينه ولا غيره

بسم الله الرحمن الرحيم

اتفق المتكلمون وال فلاسفة على أنه تعالى عالم قادر سميع بصير، لكنهم اختلفوا في أن صفاته تعالى هي مأخذ اشتقاد هذه الأسماء ومبادئها – وهي العلم والقدرة والعلم والسمع والبصر. هل هي غيره تعالى أو عينه، أو ليست عينه ولا غيره.

فذهب فريق من المتكلمين – وهم الكرامية وبعض الحنابلة – إلى أنها غيره تعالى، وذهب الفلسفه إلى أنها عينه تعالى، ووافقهم على ذلك متاخروا المعتزلة من لدن أبي الحسين البصري، وأما متقدموا المعتزلة فذهب أبو علي الجباني وأصحابه إلى أنها أمور اعتبارية، وذهب مثبتو الأحوال منهم – وهم أبو هاشم وأتباعه – إلى أنها أحوال متوسطة بين الموجود والمعدوم ف تكون الصفات عند هذين الفريقيين مغايرة للذات لا محالة، لأن الذات موجودة في الخارج، والصفات عندهم ليست موجودة في الخارج، لكن لا يلزم عندهم تعدد القدماء الموجودة في الخارج، وهو ما فروا منه. و من أجل ذلك ذهبوا إلى ما ذهبوا إليه.

وذهب الإمام الأشعري وأتباعه والحنفية والماتريدية إلى أنها ليست عينه تعالى ولا غيره.

1- {بيان أن صفات الله تعالى ليست عينه ولا غيره على حسب بيان متاخرى الأشاعرة والماتريدية}

و قبل الدخول في تفاصيل المسألة ينبغي أن نبين معنى الغير، فإن الاختلاف في معنى الغير هو منشأ الخلاف بين المتكلمين القائلين بنفي العينية والغيرية وبين القائلين بالغيرية.

فالغير عند القائلين بالغيرية عبارة عما ليس بعين، فهو بهذا المعنى نقىض هو هو، ولا واسطة بين العين والغير بهذا المعنى.

وأما القائلون بأنها ليست بعين ولا غير فقد أثبتوا الواسطة بين العين والغير، وأما تعريف الغير عندهم فقال أبو المعين التسفي في التبصرة (245/1): حد الغيرين عند أصحابنا – رحمة الله تعالى – أنهما موجودان اللذان يصح وجود أحدهما مع عدم الآخر .. ثم قال: وإذا صح هذا الحد – والعدم على القديم محال – فلا يتصور وجود الذات مع عدم علمه، ولا وجود علمه تعالى مع عدم قدرته، دل على أنهما ليسا غيريين، وقال: (200/1) وهذه الصفات لا يقال لكل صفة منها: إنها الذات، ولا يقال: غير الذات، وكذلك كل صفة مع ما ورائها كالعلم لا يقال: إنه غير القدرة، ولا إنه عينها.

وقال الجلال الدواني في شرح العقائد العضدية (1/277): وقد عَرَفَ الأشعري الغيرين بأنهما موجودان يصح عدم أحدهما مع وجود الآخر.

ثم قال (1/282-281): المراد أنه يجوز عدم أحدهما مع وجود الآخر لانتفاء علاقة بينهما توجب عدم الانفكاك، وحاصله نفي الزروم بينهما ...

ثم قال: ولا شبهة في أن هذا المعنى هو المراد من التعريف، فإن علاقة الزروم عندهم هي التي تنافي الغيرية لقرب أحدهما من الآخر لا مجرد مصاحبتهما دائمًا. انتهى.

وإذا كان الخلاف بين هذين الفريقين مبنياً على الخلاف في تفسير الغير فلا يخفى أن الخلاف بينهما يعود إلى اللفظ، وإلى أنه هل يجوز إطلاق الغير على صفاته تعالى لغة وشرعياً أم لا يجوز.

القائلون بالغيرية قالوا بجواز الإطلاق، والنافون لها منعوا الإطلاق.

وإلا فالفريقان متفقان على أن صفاته تعالى ليست عين ذاته، بمعنى أنها ليست هي، كما أنها متفقان على أنهما لازمة لذاته تعالى يمتنع وجود ذاته تعالى بدونها، كما يمتنع وجودها بدون ذاته تعالى.

ويمتنع عدمها مع وجود ذاته تعالى كما يمتنع عدمه تعالى مع وجودها.

لكن المتقدمين قد امتنعوا عن إطلاق الغير عليها كما سيأتي.

وإذا كان هذان الفريقان متفقين على نفي العينية، وكان الخلاف بينهما في إثبات الغيرية ونفيها راجعاً إلى اللفظ، فلابد أن يكون الفريقان متفقين في الاستدلال على نفي العينية ضد الفلسفه ومن وافقهم من المعتزلة.

2- الاستدلال على أن صفات الله تعالى ليست عينه

وقد استدلوا على ذلك بوجوه:

منها أن النصوص قد وردت بكونه تعالى عالماً حياً قادراً ونحوها، وكون الشيء عالماً معلم بقيام العلم به في الشاهد فكذا في الغائب، فيكون العلم قائماً بالعالم فهو ليس عينه ضرورة أن القائم بالشيء ليس عين ذلك الشيء.

وتحقيق ذلك أن العلم إنما يجب كون الشخص عالماً من حيث كونه علماً قطعاً لا من حيث كونه حادثاً أو قديماً أو عرضاً إلى غير ذلك، فلا تقدح هذه الفروق في صحة هذا القياس كما قيل لأنه لا تأثير لها في العلة، فإن العلم إنما يجب كون الشخص عالماً من حيث كونه علماً كما قلنا، ثم إن العلة في المقياس عليه منصوصة فيفيد القياس العلم اليقيني كما ذكره أهل الأصول، فلا يرد أن هذا قياس فقهى مفيد للظن، ولا يفيد اليقين المطلوب في المطالب الكلامية، وذلك لأن علة عالمية الشاهد وقدرتته مثلاً هي علمه وقدرته قطعاً.

ومنها أن الله تعالى أثبت هذه الصفات لنفسه في كتابه العزيز فوجب القول بها، ويستحيل إثبات موجود بهذه الصفات مع نفي هذه الصفات، وإذا لزم إثباته بهذه الأوصاف لزم إثبات هذه الأوصاف، قال الله تعالى: «ولا يحيطون بشيء من علمه إلا ... بما شاء»، وقال: «وسع كل شيء علماب» وقال: «أنزله بعلمه» وقال: «إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين» فثبت الله لنفسه القوة وهي القدرة، وأثبت العلم فدل على أنه تعالى عالم بعلمه وقدرته.

وإذا ثبت هذا في العلم والقدرة وجوب مثله في باقي الصفات إذ لا قائل بالفرق.

ومنها أن أئمة اللغة العربية اتفقوا على أن معنى اسم الفاعل من ثبت له مأخذ الاستدلال أي من ثبت له مدلول المصدر، فمعنى العالم من ثبت له العلم ومعنى القادر من ثبت له القدرة، والثبوت هو القيام، ومن الضروري أن القائم بالشيء ليس عين ذلك الشيء، وقد أثبت الله تعالى لنفسه في كتابه العزيز المشتق من هذه الصفات من نحو العالم وال قادر وهذا يقتضي ثبوت هذه الأوصاف له تعالى، وأنها ليست عينه تعالى.

والفرق بين هذا الدليل والدليل الأول أن الأول هو استدلال بالنصوص عن طريق العقل، وهذا استدلال بها عن طريق اللغة.
ومنها أنه يلزم على مذهب المعتزلة أن يصح أن يقال: إن الله تعالى عالم بما لا علم له به، وقدر على ما لا قدرة له عليه، وهو كلام محال متناقض لا يخفي تناقضه على أغرب خلية الله تعالى.

ومنها: أنه لا فرق عند أهل اللغة بين قول القائل: الله تعالى ليس بعالم.
وقوله: الله تعالى لا علم له بشيء، والأول فاسد فكذا الثاني، وكذلك لا فرق بين قوله: الله تعالى ليس ب قادر على شيء، وقوله: لا قدرة له على شيء.
فما ذهب إليه المعتزلة من جملة الآراء المستشنعة المسترددة التي يتتسارع كل سامع إلى نسبته إلى التناقض، ويستحيل أن يختاره عاقل، فضلاً عن أن يعيّب غيره.
قال أبو معين النسفي في التبصرة (202/1): وهذا النوع من الاستدلال سمي عند أرباب المنطق الاستشهاد بشهادات المعرف، ويعنون بالمعارف العلوم الأولية الثابتة في أصل خلقة كل مميز وجبلته، ولهذا يقولون: إن من تمسك بهذا الرأي ينبغي أن تصور عقidiته للدهماء ليقابلوا بالطنز والاستهزاء، ويسمى هذا الاستدلال عندهم أيضاً الاستدلال بالأراء الذائعة.

3- {بيان مذهب الفلاسفة والمعزلة في أن صفات الله تعالى عينه}
وأما مذهب الفلاسفة ومن وافقهم من المعتزلة فننقل في بيانه كلام السيد الشريف في شرح المواقف ثم نورد دلائلهم التي استدلوا بها على مذهبهم مع بيان زيفها قال رحمة الله تعالى: (48/8)

فإن قلت كيف يتصور كون صفة الشيء عين حقيقته مع أن كل واحد من الصفة والموصوف يشهد بمخالفته لصاحبها، هل هذا الكلام مخيل لا يمكن التصديق به كما فيسائر القضايا المخيلة التي يمتنع التصديق بها، فلا حاجة إلى الاستدلال على بطلانه؟
قلت: ليس معنى ما ذكروه أن هناك ذات وله صفة وهما متحددان حقيقة كما تخيلته، بل معناه أن ذاته تعالى يترتب عليها ما يترتب على ذات وصفة معاً، مثلاً ذاتك ليست كافية في اكتشاف الأشياء عليك، بل تحتاج في ذلك إلى صفة العلم التي تقوم بك، بخلاف ذاته تعالى لا يحتاج في اكتشاف الأشياء، وظهورها عليه إلى صفة تقوم به، بل المفهومات بأسرها منكشفة عليه لأجل ذاته تعالى، فذاته بهذه الاعتبار حقيقة العلم، وكذا الحال في القدرة، فإن ذاته تعالى مؤثرة بذاتها لا بصفة زائدة عليها كما في ذواتنا، فهي بهذا الاعتبار حقيقة القدرة، وعلى هذا تكون الذات والصفات متحدة في الحقيقة متغيرة بالاعتبار والمفهوم.

ومرجعه إذا حقق إلى نفي الصفات مع حصول نتائجها وثمراتها من الذات وحدها، انتهى.

4- {دلائل المعتزلة على مذهبهم والأجوبة عنها}
 واستدللت المعتزلة على مذهبهم بأمور:
 منها: أنه لو كان الله تعالى عالماً بعلم لكان محتاجاً إلى العلم والاحتياج على الله تعالى محال لأنَّه موجب للاستكمال بالغير.

وأجيب عنه أولاً: بأن الحاجة لا تكون إلا بين متغيرين، ولا تغایر بين ذات الله تعالى وصفاته.

وثانياً: بأن الحاجة نقص يوجد ويتحقق ثم يرتفع بوجود ما به دفعها.
ولم يكن الذات متعرياً عن العلم، ولم يكن العلم مدعوماً لتصور الحاجة واندفاعها.

ومنها: أنه لو كانت للواجب صفات موجودة فـإما حادثة فـيلزم قيام الحوادث بذاته تعالى وخلوه عنها في الأزل، وإما قيمة فـيلزم تعدد القدماء والنصارى كفرت بـإثبات ثلاثة من القدماء فـما ظنك بـإثبات الأكثر وأجيب عن هذه الشبهة بأجوبة:
الأول أن الأشعري يجيب عن لزوم تعدد القدماء، بنفي التعدد، ويقول: إن الصفات وإن كانت قديمة لكنها ليست متعددة، وإنما تكون متعددة لو كانت مغيرة للموصوف، وليس كذلك.

الثاني أن تكثير النصارى لإثباتهم قدماء متغيرة مستقلة بذواتها.
وهي الوجود والعلم والحياة وسموها الأب والابن وروح القدس، ولذا جوزوا انتقال بعضها وهي صفة العلم إلى بدن عيسى وبعضها وهي صفة الحياة إلى بدن مريم فجوزوا الانفكاك والانتقال فـكانت ذواتاً متغيرة، لكن حديث الانتقال لا يستقيم على زعم النسطورية منهم القائلين باتحاد أقوام العلم بجسد المسيح بطريق الإشراق كما تشرف الشمس من كوة على بلور.

الثالث أن تكثير النصارى لإثباتهم آلهة ثلاثة هم الله تعالى والمسيح عليه السلام ومريم سواء كان ذلك بطريق الحلول والاتحاد أو بطريق الامتزاج كامتزاج الخمر بالماء أو بطريق الإشراق، أو بطريق الانقلاب لحماً ودمًا، أو بطريق آخر كما يزعمون، كما يدل عليه قوله تعالى: «لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد واحد» قوله تعالى خطاباً لعيسى عليه الصلاة والسلام: «أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله دون الله».

5- {استدلال الفلسفـة على العـينية بـأن الصـفات لو كانت غـيره تعالـى لـكـانت مـفتـقة إـليـه مـمـكـنة}

واستدلت الفلسفـة بـأنه لو وجـدت الصـفات لـكـانت غـيرـ الذـات.

ولـو كانت غـيرـ الذـات لـزمـ أن تكون مـمـكـنة لـافتـقارـها واحتـياجـها في وجـودـها إـلى الذـاتـ المـوصـوفـةـ بـها لـاستـحـالـةـ قـيـامـ الصـفـةـ بـنـفـسـهاـ، وـلـافتـقارـ بـعـضـهاـ إـلىـ بـعـضـ لأنـ بعضـهاـ وـهيـ الـحـيـاةـ شـرـطـ فـيـ الـبـاقـيـ، وـهيـ الـعـلـمـ وـالـقـدـرـةـ وـالـإـرـادـةـ ..ـ الـخـ، وـالـمـشـروـطـ مـفـتـقـرـ إـلـىـ الشـرـطـ، وـالـافـتـقـارـ بـيـنـافـيـ وـجـوبـ الـوـجـودـ، إـذـ الـوـاجـبـ مـسـتـغـنـ عـلـىـ الـإـلـاطـقـ فـتـكـونـ مـمـكـنةـ، وـيـمـتـعـ قـيـامـ الـمـمـكـنـ بـذـاتـهـ تـعـالـىـ وـاتـصـافـهـ تـعـالـىـ بـهـ، لـأنـ صـفـاتـهـ مـثـلـ ذـاتـهـ لـابـدـ أـنـ تـكـونـ وـاجـبـةـ الـوـجـودـ فـثـبـتـ أـنـ صـفـاتـهـ تـعـالـىـ عـيـنـ ذـاتـهـ.

وـقـدـ سـلـكـ مـتأـخـرـاـ الأـشـاعـرـةـ فـيـ الإـجـابـةـ عـلـىـ هـذـهـ الشـبـهـةـ مـسـلـكـينـ:
6- {مسـلـكـ الـإـمـامـ الرـازـيـ فـيـ الـجـوابـ عـنـ شـبـهـةـ الـفـلـاسـفـةـ بـتـسـلـيمـ أـمـكـانـ الصـفاتـ}

الأول: مسلك الإمام فخر الدين الرازي وتبعه معظم من أتى بعده من متكلمي الأعاجم مثل سعد الدين التفتازاني والسيد الشري夫 الجرجاني وجلال الدين الدواني، وعبد الحكيم السيالكوني، والكلنبوبي، والبياضي.

وهؤلاء سلموا أن صفاته تعالى ممكنة لكنهم قالوا: إنها ممكنة قديمة، وليست ممكنة حادثة فتابعوا الفلسفه في القول بالمكان القديم كما قال الفلسفه: إن العالم ممكن قديم وأن العقول العشرة ممكنة قديمة، وذلك بناء على أصل الفلسفه: أن علة الإمكان هي الافتقار.

وببيان مذهبهم أنهم قالوا: إن صفاته تعالى واجبة لذاته تعالى أي صادرة عنه تعالى بطريق الإيجاب فيكون تعالى موجباً بالذات بالنسبة إليها.

وليست واجبة لذاتها بأن يكون وجودها مقتضى ذاتها كما أن وجوده تعالى مقتضى ذاته، وقالوا في بيان ذلك: إنه لما ثبت زيادة الصفات الحقيقية على الذات فهي إما مستندة إليه وجوداً أولاً، والثاني يستلزم كون الصفات واجبات بالذات غير مفتقة إلى الذات، وهو باطل، ضرورة افتقار الصفة وجوداً إلى الموصوف، والأول إما أن يكون استنادها إليه تعالى بالإيجاب أو بالاختيار، والثاني يستلزم حدوث الصفات، ومحليته تعالى للحوادث، ضرورة مقارنة الاختيار لعدم ما تعلق الاختيار بإيجاده، ويستلزم التسلسل أو الدور لأن الإيجاد بالاختيار يستلزم سبق الحياة والقدرة والعلم والإرادة، فتعين الأول وهو أنها مستندة إليه تعالى بالإيجاب.

7-} مسلك التلمساني والقرافي والسنوي في الجواب عن شبهة الفلسفه بنفي الإمكان {

وال المسلك الثاني مسلك القرافي وشرف الدين التلمساني والسنوي، وهؤلاء قالوا: إن صفاته تعالى واجبة بذاتها مثل ذاته تعالى، وقالوا بثبوت واجبین بذاتهما: الله تعالى، وصفاته، وسلموا افتقارها لذاته تعالى، لكنهم منعوا استلزم الافتقار للحدث، وقالوا: ليس كل افتقار مستلزمًا للحدث، بل المستلزم له هو الافتقار في الوجود، وليس الافتقار في القيام، وصفاته تعالى إنما تفتقر إلى ذاته تعالى في القيام لا في الوجود وانظر شرح السنوي لعقيدته الكبرى (232-233) طباعة مصطفى البابي.

قال القرافي في تعليقه على المسائل الأربعين للرازي:

الصفات يجب قيامها بالموصوف، ويستحيل عليها القيام بنفسها، فإن عنيتم بالافتقار هذا القدر فمسلم، لكن العبارة ردئه، ولا يلزم منه الإمكان، إذ الافتقار على هذا التقدير في القيام لا في الوجود، ولا يلزم من الافتقار في القيام الافتقار في الوجود، فإن العرض مفتقر إلى الجوهر في قيامه ومستغن عنه في وجوده، فإنه من الله تعالى.

فلا يلزم من مطلق الافتقار الإمكان فيبطل قوله –أي قول الرازي– كل مفترق ممکن، بل المفترق يكون افتقاره باعتبار تركيبه¹ وباعتبار قيامه، وإن افتقار الصفة إلى موصوفها باعتبار قيامها لا باعتبار وجودها كافتقار الأثر إلى المؤثر، وهذا هو المقتضى للإمكان، فالافتقار أعم، والإمكان أخص، والاستدلال بالأعم غير مستقيم انتهى.

1 هكذا في إشارات المرام، والسياق يقتضي أن يقال بدله: باعتبار وجوده.

وتحrir محل النزاع أنه هل مطلق الاحتياج للغير مستلزم للإمكان، أو الاحتياج في الوجود فقط؟ فالرازي ومن تبعه على الأول، والقرافي ومن نحوه على الثاني، وشنعوا على الأولين، وانظر (إشارات المرام ص 147).

8- {تشنيع التلمساني وغيره على الرازي فيما ذهب إليه من إمكان صفات الله تعالى} {

قال السنوسي في شرح عقیدته الكبرى (234): قال شرف الدين بن التلمساني: ولما اعتقد الفخر صحة هذه الحجة يعني شبهة الفلسفه: "أن الافتقار بمعنى مطلق التوقف يوجب الإمكان" و"أن كل مركب يفتقر إلى جزئه" و"جزئه غيره" و"المفترى إلى الغير لا يكون إلا ممكناً" و"توهم التركيب باعتبار الصفات" (أي توهم أنه لو أثبتنا الصفات الحقيقية لله تعالى لزم تركب ذاته تعالى، وهو مستلزم للافتقار المستلزم للإمكان)، واستعمل هذه المقدمات في الاستدلال على إمكان كل ما سوى الله تعالى، استشعر النقض بصفات الله تعالى، فقال مرة: هذا مما نستخير الله تعالى فيه، يعني القول بإمكانها باعتبار ذاتها، وجزم أخرى وصرح -والعياذ بالله- بكلمة لم يسبق إليها فقال:

-1- هي ممكنة باعتبار ذاتها واجبة بوجوب ذاته جل وعلا- وضاحتها في ذلك قول الفلسفه: إن العالم ممكن باعتبار ذاته، واجب بوجوب مقتضيه، وننحو بالله من زلة العالم.

-2- قلت وأشنب من هذا وننحو بالله تعالى- تصريحه بأن الذات قابلة لصفاتها فاعلة لها (يعني لأن الصفات على هذا حادثة، وأما على الأول فهي ممكنة لكنها قديمة).

-3- ومن تشنيع مذهبه أيضاً رد الصفات إلى مجرد نسب وإضافات.

-4- وتسميتها لها في بعض المواضع: مغایرة للذات، مع ما علم من أن آئمه السنة يمنعون إطلاق الغيرية في صفاته تعالى لما يؤذن به من صحة المفارقة، كما يمنعون أن يقال: هي هو، لما يؤذن به من معنى الاتحاد والذي قاده إلى أكثر هذه الآراء الفاسدة بإجماع فراره من التركيب الذي توهمته الفلسفه لازماً لثبوت الصفات، ولأجل ذلك نفواها، هذا مع أن الشيء لا يتكرر بتكرير صفاته كما لا يتكرر بتكرير اعتباراته. انتهى.

ومن شنب على الرازي العلامة المرجاني في حاشيته على شرح الجلال الدواني للعقائد العضدية قال (277/1) ، (260/1): أما الحنفية وغيرهم من أعلام الفقهاء وكبار مشايخ الصوفية فمذهب المتقدمين منهم في صفات الله تعالى وأسمائه العلى .. هو الثبات على بيان الشرع، والتقييد بقيوده، وعدم التعدي عن حدوده، فلا يتكلمون فيها، ولا يخوضون في البحث عنها، بل يفوضونها إلى الله سبحانه وتعالى، ويصدقون بها على مراد الله ومراد رسوله * ولا يتجاوزون عن إثبات ما أثبته، ونفي ما نفاه، ويستكتون عما عداه، وإذا عرض عليهم الشبه التي أحدها أرباب المقالات في صفاته تعالى يقولون: لا هو ولا غيره بمعنى إنما لا نقول بهما، ولا نخوض في البحث عن ذلك لعدم الحاجة، وإنما الواجب علينا توصيفه سبحانه بما وصف به نفسه وسماه، واعتقاد

أنه حق ثابت له بالمعنى الذي عناه، وإن الزيادة عليه بدعوة يشترك فيها السائل لتعاطيه ما ليس له، والمجيب لتكتفه ما ليس عليه.
وأما المتأخرون من أتباعهم فمذهبهم نفي العينية والغيرية على الحقيقة لا بمحض الاصطلاح على الوجه الذي أثبته بعض الأشعرية.

والحق أنه لم يقل أحد ممن ينتمي إلى السنة بزيادة الصفات وإمكاناتها و McGuireتها على الذات إلا ابن الخطيب الرازى من أرجاف أتباع الأشعرية في أواخر العائدة السادسة مخافة تکثر الواجبات وتعدد القدماء بالذات، إلا أنه كان في بدأ حدوث هذه المقالة الغثة والعقيدة الرثة يتغافى عن إطلاق أنها ممكنة، ويتحاشى عن مخالفة السلف بعض حشية، ولا يرفض لفظ الوجوب، بل يطلقه عليها، ويكتفى بالتأويل، ويقول: المعنى أنها واجبة بذات الواجب، أو بما ليس عينها ولا غيرها، أو واجبة لها (أي للذات) إلى أن تجاسر التفتازاني من مقلده وصرح بالإمكان، ولم يخش من الرحمن في جعله العوارض الضعيفة الرقيقة القوام (وهي الصفات الممكنة) صفات كمالية للحي القيوم الملك المنان، وتهالك في إذاعة ذلك التعليم وإشعاعته، فتبعهما من أهل القرن الثامن وما بعده كل ذي عقل سقيم ورأي عقيم، وصار ذلك مذهبًا يتناوله في هذه الأزمنة عامة من ينتمي إلى السنة وينتسب إلى الجماعة وهو أرك المذاهب المحدثة في الإسلام، وإنما هو مذهب هذين الرجلين واتباعهما..

ولما لزمهم حدوث الصفات التجئوا إلى الفرق بين معنى القديم والواجب بالذات، ومنعوا استحالة تعدد القديم على الإطلاق.

ولما لزمهم المغايرة تسترموا بما ابتدعواه من معنى الغير (يعني قالوا: إن الغير هو المنفك) سبحانه وتعالى عما يصفون.

وقد أكثر المرجاني في التشنيع على الرازى في مواضع كثيرة من حاشيته وانظر (47/1) و(271/1) و(278/1) و(296/1) بهامش حاشيته الكلبوي على شرح الدواني. للعقيدة العضدية.

قال: ولم يذهب أحد إلى الزيادة والإمكان (يعني زيادة صفاته تعالى على ذاته، وكونها ممكنة) إلى أن ظهر فخر الدين الرازى، و Ashton بالعلم، فأحدث هذه الداهية، وأما من قبله فكانوا مطبقين على نفي الإمكان والزيادة، والمتقدمون منهم، وإن لم يصرحوا بالوجوب لعدم هذا الاصطلاح فيما بينهم حيث لم يطلقوه على الذات أيضًا إلا أنهم نصوا عن آخرهم على أن صفات الله تعالى قديمة، وأنها ليست عين الذات ولا غيرها، وكانوا لا يريدون من القديم إلا معنى الواجب، ولذلك قال بعضهم إن القدم والوجوب مترادافان.

وكذلك جماعة من تأخر عن الرازى كانوا على هذه الطريقة، قد حفظهم الله تعالى عن البدعة والوقوع في هذه الورطة كالبيضاوى وحافظ الدين النسفي وغيرهما من أهل البصيرة، فلنورد في هذا المقام بعض عباراتهم ليكون ذلك طریقاً مؤدياً إلى ما طوينا عن إيراده، ثم نقل المرجاني عن كثير من الأئمة المتقدمين على الرازى والمتأخرین عنه ما يدل على ما قاله، أو ما هو صريح فيه، وأطال في ذلك فراجعه.

وقال: (298/1): والزيادة الموجبة للغيرية مستحيلة قطعاً لاستلزمها:

1- النقص بالذات والعرو عن الكمالات والاستكمال بالأمور العرضية الضعيفة القوام الرقيقة الوجود (يعني الصفات الممكنة بالذات) وهو معنى قولهم: إن الله فقير ونحن أغنياء.

2- وتعدد القدماء

3- وتكثر الواجبات، أو حدوث الصفات، وانظر (271/1).

وقال (227/1) الحق أن صفاته تعالى واجبة بالذات فلا تحتاج إلى علة ولا تستند إلى جاعل، ولا يلزم التعدد لكونها غير متغيرة، ولا مغايرة له، ولا زائدة عليه على الحقيقة، لا بالمعنى الذي يتداوله إحداث الأشعرية. انتهى.

9- {بيان فساد كلام المسلكين}

أقول: لا يخفى أنه على كلام المسلكين يلزم تعدد القدماء وتكثر الواجبات أما على مسلك الرازى فلأنه هناك واجب بذاته، وهو ذات الله تعالى، وواجب لذات الواجب بذاته وهي صفات الله تعالى فصار هناك نوعان من الواجب كما ذهب إليه الفلاسفة من أن العقول العشرة والهيبولي قدّيمة واجبة لذاته تعالى.

وأما على مسلك التلمessianي القرافي والسنوسي فلأنه هناك واجبان كل منهما واجب بذاته، وهما ذاته تعالى وصفاته، فصار هناك فردان للواجب بذاته ومن ثمة قال الكلنبوى (295/1): تعدد القدماء لازم لإثبات الصفات الحقيقية البتة انتهى، وانتقاد المرجاني وتشنيعه وارد على كلام المسلكين لا على مسلك الرازى فقط ولا يخفى أن المسلك الثاني ليس أقل شناعة من المسلك الأول، فإنه كما لم يقل أحد من سلف الأمة، إن صفاته تعالى ممكنة بذاتها واجبة لذاته تعالى.

كذلك لم يقل أحد منهم: إن هناك واجبان بذاتها، بل هذا أشنع من الأول.

فإن الذي أجمع عليه سلف الأمة: أنه ليس في الوجود إلا واجب واحد وقديم واحد وجوده مقتضى ذاته، وكذلك وجوبه وقدمه، وهو الله المنتصف بالأسماء الحسنى والصفات العلي، أي هو الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلي.

10- {تحقيق أنه ليس في الوجود إلا واجب واحد وقديم واحد وهو الله تعالى بأسماء الحسنى وصفاته العلي}

وتحقيق هذا أن المفروض هنا وجود إله، وليس وجود ذات مطلقاً، والإله لا يكون إلهاً إلا بهذه الصفات، فهذه الصفات من مقومات الإله وغير خارجة عنه فليست الصفات شيئاً آخر كما ذهب إليه أهل المسلكين حيث أثبتوا الإثنانية بالنسبة إلى ذات الله تعالى وصفاته، وجعلوا أحدهما نوعاً غير النوع الآخر أو فرداً غير الفرد الآخر من الواجب، ولا هي عارضة لذات الإله كما ذهب إليه أهل المسلك الأول، بل هي موجودة بوجوده تعالى، وليس لها وجود غير وجوده تعالى، وليس لها وجوب آخر ولا قدم آخر غير وجوبه وقدمه تعالى.

ونظير هذا في الشاهد أنه يوجد للموجودات أوصاف ذاتية، وأوصاف عرضية وذاتيات الشيء عبارة عما لا يتكون الشيء ولا يدخل في الوجود إلا بها، فهي موجودة بوجود الشيء لأنها داخلة في قوامه، وغير خارجة عنه، وأما العرضيات فهي ما يتكون

الشيء بدونها، ولن ينبع داخلة في قوامه، بل هي خارجة عنه لاحقة به بعد تقومه وتكوينه.

ونحن لا نطلق اسم الذاتيات على صفاته تعالى كما لا نطلق عليها اسم العرضيات لعدم ورود الشرع بهذا الإطلاق ولأن هذه التسمية اصطلاحية من اصطلاح المناظفة وال فلاسفة، والشرع لم يرد على وفق الاصطلاحات وإنما ورد على وفق اللغة العربية وقبل تقرر هذه الاصطلاحات.

لکننا نقول: إن صفاته تعالى من قبيل الذاتيات، وإن نسبتها إليه تعالى كنسبة الذاتيات إلى ما هي ذاتية له.

فصفاته تعالى موجودة بوجوده تعالى وواجبة بوجوبه، وقديمة بقدمه، فليس هناك إلا وجود واحد، ووجوب واحد، وقدم واحد بالنسبة إلى الله تعالى وصفاته، وليس هناك وجودان وجود ذاته تعالى ووجود لصفاته حتى يكون هناك وجودان وقديمان وواجبان وقديمان كما هو شأن الغيرين، وذلك لأن المفروض كما قلنا وجود الله، وليس وجود ذات مطلقاً، والإله لا يكون إلهاً إلا بهذه الصفات التي يسمونها صفات الذات، وصفات ذاتية.

فليس لهذه الصفات وجود آخر غير وجود ذاته تعالى، كما ذهب إليه من قال: إن صفاته تعالى غير ذاته، وهذه الغيرية هي التي اتفق على القول بها أهل المслكين السابقين، فإن الغيرية بهذا المعنى بين ذاته تعالى وصفاته لازمة لهم، ولا ينفعهم في نفيها تحاشيهم عن إطلاق لفظ الغير، وتجنبهم إياه.

وليس هذه الصفات عارضة لذاته تعالى كما ذهب إليه أهل المسلك الأول. وتعبير أهل المслكين بالافتقار بالنسبة إلى صفاته إ أيضاً غير سديد، نعم إذا أرادوا بافتقار صفاته تعالى إلى ذاته قيام صفاته بذاته، واتصال ذاته بها فالمعنى صحيح، لكن التعبير غير صحيح، لأن الافتقار بمعنى الاحتياج، وهو بالنسبة إلى ذاته تعالى وصفاته محل، ولأن التعبير مشعر بالمخايره بين ذاته تعالى وصفاته، وهو أيضاً ممتنع.

وما ذكرناه من المعنى هو الذي قصده المتقدمون بقولهم: صفات الله تعالى ليست عينه ولا غيره، فنفوا الغيرية بالمعنى الذي ذكرناه، وأنتبها بالمعنى المذكور القائلون بالغیرية فكان الخلاف بينهما معنوياً، وليس الخلاف بينهما لفظياً كما قررناه في صدر هذا البحث، فإن ما قررناه هناك مبني على مذهب المتأخرین من المتكلمين، ونقل لمذهبهم، ومقصودنا هنا الرد على هذا المذهب.

وببيان خطأه وتعریف الأشعری للغيرین محمول على هذا المعنى، وذلك بأن يقال: معنى قوله: الغیران موجودان یصح عدم أحدهما مع وجود الآخر، أنه یصح انفکاك أحدهما عن صاحبه بحسب الوجود بأن لا يوجد بوجود صاحبه، بل يوجد بوجود آخر، فيكون لهذا وجود، ولذلك وجود آخر، ولهذا النكتة عبر الإمام بقوله: موجودان یصح عدم أحدهما مع وجود الآخر، المقتضي لعدم افتضاء وجود الغير وجود الغير، وهذا هو المقصود بالإفادة في هذا المقام، ولم یعبر بموجودان یصح وجود أحدهما مع عدم الآخر، المقتضي لعدم افتضاء عدم الغير عدم الغير، فإن هذا المعنى ليس مقصوداً

بالإفادة، وإن كان راجعاً إلى المعنى الأول، فإنه إذا لم يقتض عدم هذا عدم ذاك فلا يقتضي وجوده وجوده.

11- {تحقيق قيم للمسألة لإبن تيمية}

ثمرأيت كلاماً للإمام ابن تيمية يؤيد ما حفظناه فرأينا إيراده هنا.

قال رحمة الله تعالى في "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح" ما ملخصه: من الناس من يقول: كل صفة للرب عز وجل غير الأخرى، ويقول: الغيران ما جاز العلم بأحدهما مع الجهل بالأخر، ومنهم من يقول: ليست هي غير الأخرى ولا هي هي، لأن الغيرين ما جاز وجود أحدهما مع عدم الآخر، أو ما جاز مفارقة أحدهما الآخر بزمان أو مكان أو وجود، والذي عليه سلف الأمة وأئمتها إذا قيل لهم: علم الله وكلام الله هل هو غير الله أم لا لم يطلقوا النفي ولا الإثبات.

فإنه إذا قيل: هو غير أوهم أنه مباین له، وإذا قيل: ليس غيره أو هم أنه هو، بل يستفصل السائل، فإن أراد بقوله: غيره أنه مباین له منفصل عنه فصفات الموصوف لا تكون مباینة له منفصلة عنه وإن كان مخلوقاً، فكيف بصفات الخالق، وإن أراد بالغير أنها ليست هي هو فليست الصفة هي الموصوف، فهي غيره بهذا الاعتبار.

واسم الرب إذا أطلق يتناول الذات المقدسة بما تستحقه من صفات الكمال، فيمتنع وجود الذات عريّة عن صفات الكمال، فاسم الله - عز وجل - يتناول الذات الموصوفة بصفات الكمال، وهذه الصفات ليست زائدة على هذا المسمى، بل هي داخلة في المسمى، ولكنها زائدة على الذات المجردة التي تتباين نفأة الصفات.

فأولئك لما زعموا أنه ذات مجردة، قال هؤلاء (المثبتون للصفات): الصفات زائدة على ما أثبتموه من الذات، وأما في نفس الأمر فليس هناك ذات مجردة تكون الصفات زائدة عليها، بل الرب تعالى هو الذات المقدسة الموصوفة بصفات الكمال، وصفاته داخلة في مسمى أسمائه تعالى. انتهى.

نقله السفاوياني في "لوامع الأنوار البهية 1/218-219" ثم قال: وهذا تحقيق لا مزيد عليه، فاحفظه فإنه مهم وبالله التوفيق.

12- {إشارة القاضي عضد الدين الإيجي إلى تحقيق المسألة}

أقول: وإلى هذا التحقيق أشار الإمام القاضي عضد الدين في المواقف، فقال: والحق أن مرادهم: أي مراد أهل السنة من قولهم: إن صفاته تعالى ليست عينه ولا غيره تعالى أنها لا هو بحسب المفهوم، ولا غيره بحسب الوجود والهوية، كما يجب أن يكون في الحمل انتهى. وقد بقوله: ولا غيره بحسب الوجود ما قلناه من أن صفاته تعالى موجودة بوجوده، وليس لها وجود مستقل عن وجوده حتى تكون غيره بحسب الوجود، وأراد بالهوية الوجود الخارجي، وأراد بقوله: كما يجب أن يكون في الحمل التنظير، أي كما يجب أن يكون المحمول والمحمول عليه في نحو: زيد عالم مختلفين بحسب المفهوم متدينين بحسب الوجود حتى يصح حمل أحدهما على الآخر، كذلك الموجود هنا الاختلاف بين الله وصفاته بحسب المفهوم، واتحادهما بحسب الوجود فالتنظير إنما هو باعتبار الاختلاف بحسب المفهوم، والاتحاد بحسب الوجود، وليس التنظير باعتبار الحمل لبداية أنه لا يجوز الحمل بين الله تعالى وصفاته، فلا يقال: الله

تعالى علم أو قدرة، فلا يرد على القاضي ما أورده التفتازاني في شرح المقاصد، والسيد الشري夫 الجرجاني في شرح المواقف والدواني في شرح العقائد العضدية من أن ما قاله القاضي العضد إنما يصح في المشتقات مثل العالم وال قادر، لا في مبادئها والكلام إنما هو في مبادئها، فإن الأشعري وغيره من أهل السنة يثبتونها، والمعزلة ينفونها، وذلك لأن القاضي لم يقصد التنظير بحسب الحمل حتى يرد عليه ما قالوه، وإنما قصد التنظير باعتبار الاختلاف بحسب المفهوم، والاتحاد بحسب الوجود.

13- {بيان أن المتقدمين من المتكلمين كانوا يتبرجون عن اطلاق كل عبارة فيها شائبة إيهام التغایر والإثنية بالنسبة إلى الله تعالى وصفاته}

وإكمالاً لهذا التحقيق أورد هنا ما يدل على أن المتقدمين من المتكلمين كانوا يتبرجون عن اطلاق كل عبارة فيها شائبة إيهام التغایر والإثنية بالنسبة إلى الله تعالى وصفاته، ومن ثمة امتنعوا عن اطلاق مثل القديم والباقي على صفاته تعالى على سبيل الاستقلال، وإنما أطلقوها عليها في ضمن اطلاقهما على الذات، وهذا يدل على أنهم أرادوا بنفي الغير ما ذكرناه من نفي الإثنية والتغایر بحسب الوجود.

قال أبو المعين النسفي في التبصرة (1/210): إن قدماء أصحابنا .. امتنعوا عن إطلاق اسم القديم على الصفات، وإن كانت أزليّة، ويقولون: إن الله تعالى قدّيم بصفاته. وقال (211/1): إن قدماء أصحابنا امتنعوا عن القول بأن شيئاً من صفاته تعالى باق، بل يقولون: إن الله تعالى باق بصفاته.

وقال (258/1): واعلم أنه لا يقال: إن علمه تعالى معه، لأنّه (أي علمه) ليس بقائم بنفسه فيكون معه، ولا يقال: هو فيه، لأنّه تعالى ليس بطرف للعلم، والعلم ليس متمكناً فيه، ولا يقال: إنه مجاور له، لأنّه غير مماس له، ولا إنه مبادر له، لما أنه لا يقبل المفارقة، ولما أن هذه الألفاظ مستعملة في المتغيرات، ولا تغایر في ما نحن فيه.

ثم قال: ثم اعلم أن عبارة عامة متكلمي أهل الحديث في هذه المسألة أن يقال: إن الله تعالى عالم بعلم، وكذا فيما وراء ذلك من الصفات.

وأكثر مشايخنا امتنعوا عن هذه العبارة احتراز عما يوهم أن العلم آلة وأداة (أي فيكون مغايراً للذات) فيقولون: الله تعالى عالم، وله العلم، وكذا فيما وراء ذلك من الصفات.

ثم قال: والشيخ الإمام أبو منصور الماتريدي يقول: إن الله تعالى عالم بذاته، هي بذاته قادر بذاته، ولا يريد به نفي الصفات، لأنّه أثبت الصفات في جميع مصنفاته، وأتى بالدلائل لإثباتها، ودفع شبّهاتهم على وجه لا مخلص للخصوم عن ذلك، غير أنه أراد بذلك دفع وهم المغایرة، وأن ذاته يستحيل أن لا يكون عالماً، انتهى.

فهذه التحرجات من المتقدمين من المتكلمين، وهذه التعبيرات والإطلاقات منهم، ولا سيما إطلاق الإمام أبي منصور تکاد تكون نصاً فيما قلناه من أنهم لم يقصدوا بنفي الغيرية إلا المعنى الذي ذكرناه.

14- {بيان فساد قول من قال: المراد بالغير في قوله (صفات الله ليست غيره) الغير الاصطلاحي}

واعلم أنه قد وقع في كلام كثير من المتأخرین أن إطلاق الإمام الأشعري الغیر على المنفك في قوله: صفات الله تعالى ليست عينه ولا غيره، اصطلاح منه، وأنه إنما نفى الغیرية عنها بالمعنى الذي اصطلاح عليه للفظ غیر، ولم ينف الغیرية بالمعنى اللغوي وبحسب الشرع، وأول من قال هذا القول هو الإمام الرازی، نقه عنہ الجلال الدواني في شرح العقائد العضدية (295/1) ثم قال: ردًا عليه: وأنت خبیر بأن الغرض - وهو نفي لزوم تعدد القدماء- لا يترب على ذلك، فلا فائدة فيه، ولا وجه لإدخاله في المسائل الاعتقادية.

ورده السعد التفتازاني في شرح المقاصد بما حاصله: إنه لو كان الأمر كما قال لكان الحكم بعدم مغایرة الصفات للذات بديهیاً مستغنیاً عن الدليل مع أن من الأشاعرة من استدل عليه.

ورده السيد الشريف الجرجاني في شرح المواقف بأنه غير مرضي لأنهم ذكروا ذلك في الاعتقادات المتعلقة بذات الله تعالى وصفاته، فكيف يكون أمراً لفظياً محضاً متعلقاً بمجرد الاصطلاح مع أن بعضهم قد تصدى للاستدلال عليه، والحق أنه بحث معنوي.

قال الكلنبوی بعد نقله لرد السعد والسيد: أقول: ويدل على كونه بحثاً معنوياً قطعاً استدلالهم السابق يعني في كلام الشارح الدواني -لأنه صريح في أن الأشاعرة قصدوا إثبات معنى الغیر في الشرع والعرف واللغة، لا إثبات معنى اصطحوا عليه وهو ظاهر.

15- {خلاصة البحث}

أقول: أن هؤلاء العلماء التفتازاني، والسيد الشريف، والدواني، والكلنبوی قد أصابوا في قولهم بأن البحث معنوي بمعنى أنه ليس راجعاً إلى الاصطلاح لكنهم أخطأوا في تقريرهم الخلاف على الوجه الذي قررناه في صدور هذا البحث، وهو بنائهم الخلاف في أن صفاته تعالى هل هي غير له تعالى أم لا، على الخلاف في تفسير الغیر لغة هل هو نقیض هو هو، فلا يكون بينه وبين العین واسطة، فنكون الصفات على هذا التفسير غير الله تعالى.

أو هو بمعنى غير الملائم الذي يجوز انفكاكه، فثبتت الواسطة على هذا بين العین والغير، فلا تكون الصفات على هذا غير الله تعالى لملازمتها له وعدم جواز انفكاكها عنه.

فإن تقرير الخلاف على هذا الوجه، وإن لم يكن راجعاً إلى الاصطلاح، لكنه لا يخفى أنه لا يخرج عن أن يكون لفظياً، عانداً إلى أنه هل يجوز إطلاق لفظ الغیر على صفات الله تعالى لغة أم لا؟ مع اتفاق الفريقين في المعنى وهو أنها ليست عينه تعالى، ولا يجوز انفكاكها عنه.

والصواب في تقرير الخلاف ما قررناه أخيراً، وهو أن من قال: إنها ليست عينه ولا غيره، أراد كما قال القاضي عضد الدين ليست عينه بحسب المفهوم، ولا غيره بحسب الوجود، وأرادوا نفي الإثنانية بين الذات والصفات بحسب الوجود، ومن قال: إنها غيره أثبت الإثنانية، وقال: إنها غيره بحسب الوجود، فالخلاف معنوي بحث لا علاقة له لا بالاصطلاح ولا باللفظ، والله تعالى أعلم.

محمد صالح بن أحمد الفرسى
ذى الحجة 1424هـ قونيه

الملحق الثالث
تعليق أفعال الله عز وجل وأحكامه
بسم الله الرحمن الرحيم

اختلف العلماء في أن أفعال الله تعالى وأحكامه هل هي معللة أو غير معللة، والمسألة من عويس مسائل علم الكلام، ويبدو أن السلف لم يتكلموا في هذه المسألة إثباتاً ولا نفياً، وقد اختلف فيها من جاء بعدهم من العلماء: فمنهم من نفى التعليل عن أفعاله تعالى وأحكامه، وقال: إن أفعاله تعالى ليست معللة بالعلل والأغراض لكنها ليست خالية عن الحكم والمصالح الراجعة إلى العباد، وهؤلاء هم جمهور الأشاعرة، ومنهم من قال: بتعليق أفعاله تعالى وأحكامه، وهم جمهور الماتريدية، وكثير من غيرهم.

واستدل القائلون بنفي التعليل بدليلين:

الأول: أنه يلزم على التعليل أن تكون إرادته تعالى متأثرة: بأمر خارج، وهو ما يترتب على الفعل من المصلحة، والله تعالى منزه عن أن يؤثر في إرادته أمر خارج عنه تعالى.

الثاني: أن التعليل يستلزم حاجته تعالى إلى المصلحة التي تترتب على الفعل، وتشريع الحكم، واستكماله بها، والله تعالى غني عن العالمين، وكامل ذاته، وكماله مقتضى ذاته، وهذا مناف للنحو والاستكمال بالغير، تعالى الله عن ذلك علوأ كبيراً!

واستدل القائلون بالتعليق أيضاً بدليلين:

الأول: أن ظواهر النصوص من الكتاب والسنة مفيدة للتعليق، وصرف هذه النصوص الكثيرة كلها عن ظواهرها بحمل اللام في مثل قوله تعالى: «الذى خلق الموت والحياة ليبلوكم أياكم أحسن عملاً» على معنى العاقبة لا على معنى التعليل، مخالف لأساليب اللغة العربية لا يجوز المصير إليه.

الثاني: أن نفي التعليل يستلزم العبث، وهو في حقه تعالى مستحيل.

أقول - ومن الله التوفيق - أن هناك أمر مجمعاً عليه من الفريقين، وهو أنه تعالى متصف بالكمال الذاتي، والحكمة البالغة الدال عليها اسمه تعالى "الحكيم"، ومتصرف بالعلم والإرادة والقدرة، فالله تعالى يعلم بعلمه الأزلي أن هذا الفعل أو هذا الحكم تترتب عليه المصلحة الفلانية، وإرادته تعالى وقدرته كل منها صالح للضدين؛ أي لتوجههما إلى هذا الفعل، ولعدم توجههما إليه وللتوجه، إلى ضد هذا الفعل، لأنه تعالى لا يحجز إرادته وقدرته شيء.

لكن كماله المطلق وحكمته البالغة يقتضيان توجيه إرادته وقدرته تعالى إلى هذا الفعل الذي يعلم ترتب المصلحة عليه، ويرجحان هذا التوجيه، فالمقتضي لتوجيه إرادته وقدرته تعالى نحو الفعل الذي تترتب عليه المصلحة والمربح لهذا التوجه، هو كماله تعالى وحكمته اللذان هما وصفان ذاتيان له، وليس شيئاً آخر خارجاً عن ذاته تعالى.

و قريب من هذا أن إرادته تعالى وقدرته صالحتان للتوجه نحو ضد الصدق، ونحو تأييد مدعى النبوة كذباً بالمعجزات، لكن كماله تعالى وحكمته يقتضيان عدم توجههما نحو ذلك لأن الكذب نقص يجب تزه الله تعالى عنه، وكذلك تصديق الكاذب، لأن تصديق

الكاذب من الكذب، هذا ما ظهر لي أنه الحق في المسألة سواء سميناه تعليلاً أم لم نسمه، لكنه أقرب إلى أن يسمى تعليلاً.

وقول القائلين بعدم التعليل: "إن أفعاله تعالى لا تخلو عن الحكم والمصالح" مبني على ملاحظة ما قلنا: من أن هذا مقتضى كماله وحكمته.

قال سعد الدين التفتازاني في شرحه للعقائد النسفية تعليقاً على قول النسفي: "وفي إرسال الرسل حكمة": أي مصلحة وعاقبة حميدة، وفي هذا إشارة إلى أن إرسال الرسل واجب لا بمعنى الوجوب على الله، بل بمعنى أن قضية الحكمة تقتضيه لما فيه من الحكم والمصالح، وليس بممتنع كما زعمت السمنية والبراهمة، ولا يمكن أن يستوي طرفاً كما ذهب إليه بعض المتكلمين، انتهى يعني أنه ممكن ترجح جانب وجوده على عدمه، والمرجح لذلك هو حكمته تعالى.

وعلى المحقق عبد الحكيم السيلكوتى على كلام التفتازاني بقوله ص317:

ليس المراد باقتضاء الحكمة أنها تقتضيه بحيث لا يمكن تركه، بل المراد أن الحكمة ترجح جانب وقوع الإرسال، وتخرجه عن حد المساواة، مع جواز الترك في نفسه، وهذا هو الوجوب العادي، بمعنى أنه يفعله البتة، وإن كان تركه جائزًا في نفسه، كعلمنا بأن جبل أحد لم ينقلب ذهباً مع جوازه، وليس من الوجوب الذي زعمته المعتزلة بحيث يكون تركه موجباً للسوء والubit، انتهى يعني أن المعتزلة القائلين بالتعليق يقولون بوجوب فعله تعالى لمقتضى الحكمة بمعنى أنه لا يمكن تركه لأن تركه موجب للسوء والubit وهو عليه تعالى محال بإجماع المسلمين فيكون تركه محالاً. فالفرقان اتفقاً على وجوب فعله تعالى لمقتضى الحكمة، وإنما اختلفاً في نوع هذا الوجوب هل هو وجوب عادي أو وجوب عقلي، فالأشاعرة النافون للتعليق على الأول، والمعزلة القائلون به على الثاني.

وعند ما ندقق النظر في قول الأشاعرة بوجوب فعل مقتضى الحكمة عليه تعالى وإن كان هذا الوجوب عادياً، وفي قولهم: إن المرجح لهذا الفعل هو حكمته تعالى، نراهم قائلين بالتعليق من حيث لا يشعرون، لأن هذا القول يعود إلى أنه تعالى من أجل علمه بأن الفعل الفلاني تترتب عليه المصلحة الفلانية يجب عليه فعله، والمرجح لهذا الفعل هو كماله المطلق وحكمته البالغة، وهذا هو نفس القول بالتعليق، ولا ينفعهم في نفي التعليل قولهم بأن هذا الوجوب عادي، وليس بعقلي، وهذا هو الرأي الذي نريد أن نقرره هنا.

ولا يرد على هذا الرأي ما يرد على نفاة التعليل من صرف النصوص عن ظواهرها، والubit، ولا ما يرد على القائلين بالتعليق من تأثر إرادته تعالى بأمر خارج عن ذاته تعالى، وال الحاجة والاستكمال بالغير، لأن هذا الفعل على هذا التحقيق مقتضى كماله تعالى وحكمته لا مقتضايا لحاجته واستكماله، وقد أشار إلى هذا التحقيق ابن الهمام في (التحرير) في مبحث العلة، والكشميري في (فيض الباري 1/55).

ولا يعرض على هذا التحقيق بأنه يلزم عليه أن يكون الفعل الذي تترتب عليه المصلحة واجباً عليه تعالى.

لأننا نقول: نعم يلزم عليه ذلك، لكن هذا الوجوب ليس خاصاً بهذا الرأي، بل الوجوب لازم لكل من قولي التعليل ونفيه، كما قدمناه، وهذا الوجوب من نوع الوجوب الجائز عليه تعالى – سواء قلنا إنه وجوب عادي، أو قلنا: إنه وجوب عقلي – وهو الوجوب الذي لا يسلب إرادته تعالى وقدرته الصالحتين للضدين، لأن الكل قائلون بأنه يجب عليه تعالى أن يفعل هذا الفعل باختياره وإرادته، بدون جبر ولا اضطرار.

ومن الوجوب الجائز عليه تعالى وجوب ما أوجبه على نفسه تعالى مما وعد ب فعله من تخليد المؤمنين في الجنة، وتخليد الكافرين في النار، وغير ذلك مما ورد في بعض الأحاديث من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: =...حق على الله أن يفعل كذا+.

ومنه أيضاً وجوب الصدق عليه تعالى، ووجوب تزدهر عن السفه والعبث. وأما الوجوب الممتنع في حقه تعالى فهو الوجوب الذي قالت به الفلسفه من أنه تعالى موجب بالذات وليس فاعلاً بالاختيار، فسلبوا عنه تعالى وصف الاختيار.

وكذلك الوجوب الذي قالت به المعتزلة، وهو: أنه يجب عليه تعالى ما هو الأصلاح بالنسبة إلى كل فرد من أفراد الناس، ويلزم عليه عدم قدرته تعالى على هداية الكافر وإصلاح الفاسق، تعالى الله عن ذلك علوأ كبيراً! وهذا مخالف لنصوص الكتاب والسنة، كقوله تعالى: ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جمياعاً.

وأما الحكمة التي يقول بها أهل السنة فهي الحكمة المطلقة العامة بالنسبة إلى نظام العالم، لا بالنسبة إلى الدنيا فقط، ولا بالنسبة إلى الإنسان فقط وهي قد تكون مفسدة بالنسبة إلى بعض الناس، وقد يطمع عليها الناس كلهم أو بعضهم، وقد تخفي عليهم، وهذا ما يقتضيه اسمه تعالى الحكيم.

قال المحقق الكبير عبد الحكيم السيلكوتى في حاشيته على شرح العقائد النسافية (ص218):

وأما نحن أهل السنة فلا نقول باستحالة ترك ما تقتضيه الحكمة، ولا باستلزماته نقصاً، لجواز أن يكون في تركه حكمٌ ومصالح أخرى لا نطلع عليها، وإن كان يجب عليه رعاية مطلق الحكم، انتهى.

وكذلك لا يعرض على هذا التحقيق بأنه مبني على القول بالحسن والقبح العقليين، وذلك لأنه مبني على الحسن والقبح العقليين بالمعنى المقبول عند الفريقين أهل السنة والمعتزلة، وهو الحسن بمعنى صفة الكمال، والقبح بمعنى صفة النقص، كحسن الصدق والعدل والجود والشجاعة، وقبح أضدادها، فإن الحسن والقبح بهذه المعنيين اتفق الفريقان على أنه مما يستقل العقل بإدراكه ورد به الشرع أم لم يرد، كما اتفقا على أن العقل مستقل بإدراك الحسن والقبح بمعنى ملائمة الطبع ومنافرته ويعبر بعضهم عنه بالمصلحة والمفسدة كحسن إنقاذ الغريب، وقبح اتهام البريء.

وأما الحسن والقبح المختلف فيه الذي قالت به المعتزلة ونفاه أهل السنة، فهو أنه هل للفعل في نفسه بقطع النظر عن ورود الشرع بحكم فيه صفة حسن أو قبح ذاتيين أو لصفة فيه توجبهما له قد يستقل العقل بإدراكتهما، فيعلم باعتبارهما حكم الله في ذلك

الفعل من طلبه أو حظره، ويعلم ترتب الثواب أو العقاب عليه قبل ورود الشرع أم ليس له صفة كذلك؟

قالت المعتزلة: نعم، وقال أهل السنة: لا، وقالوا: الحسن ما ورد الشرع بحسنه، والقبيح ما ورد الشرع بقبحه، وقبل ورود الشرع لا يتصف الفعل بشيء من الحسن والقبح بهذا المعنى.

ومما ينبغي التنبية عليه هنا أن التعليل الذي يقول به الأصوليون والفقهاء، وبنوا عليه القياس ليس هو التعليل الذي اختلف فيه المتكلمون، فلا يلزم من القول بالتعليق الفقهي القول بالتعليق الكلامي، وذلك لأن العلة عند الأصوليين والفقهاء بمعنى الوصف المعرف للحكم الذي يكون علامة على الحكم أي جعله الله علامه عليه، ولم يعتبروا في العلة أن تكون باعثة على تشريع الحكم، وأما العلة عند المتكلمين النافين للتعليق فبمعنى الباущ على الفعل، فلا يلزم من القول بالتعليق بمعنى الأول القول بالتعليق بمعنى الثاني، وقد خفي هذا على بعض الناس فظنوا اللزوم، وجعل من القول بالتعليق في الأحكام دليلاً على التعليل في الأفعال.

نعم الذين يقولون بالتعليق في الأفعال يقولون بالتعليق في الأحكام أيضاً، فكما يقولون: إن علل الأحكام بمعنى الأوصاف المعرفة لها الدالة عليها، كذلك يعتبرون فيها أنها باعثة على تشريع تلك الأحكام.

الأفعال وتعليق الأفعال كما قلنا عبارة عن الحكمة المطلقة العامة التي راعاها الله تعالى في خلق العالم، وخلق ما أودعه فيه من النظام منذ أن خلق الله العالم إلى ما لا ينتهي من الجنة ونعمتها والجحيم وعذابه.

ويدخل فيه خلق المنافع والمضار وخلق الإيمان والكفر، وقد تكون الحكمة بهذا المعنى مفسدة بالنسبة إلى بعض الناس.

وهذه الحكمة على مراتب في الوضوح والخفاء، منها ما يشترك في معرفتها العامة والخاصة، ومنها ما يختص بمعرفتها العلماء والحكماء، ومنها ما يخص الله بمعرفتها بعض أصنفاته ومنها ما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يظهر عليه أحداً من خلقه. وأما تعليل الأحكام على هذا المذهب فعبارة عما راعاه الله تعالى في أحكامه التكليفية والوضعية من المصالح بالنسبة إلى المكلفين ومن هو تبع لهم كصبيانهم وأنعامهم.

والنافون للتعليق يوافقون القائلين به في ترتيب المصالح على الأحكام التشريعية، وإنما يخالفونه في كون هذه المصالح باعثة على التشريع، فهم ينفون البعد، والمعطلون يقولون به، وأما الترتيب فمتفقون عليه، وهذه المصالح أيضاً على مراتب في الوضوح والخفاء كما قلنا آنفاً.

هذا ما تحرر لنا في هذا المقام. والله تعالى أعلم بالصواب.

الملحق الرابع
تحقيق مسألة كلام الله تعالى
بسم الله الرحمن الرحيم

افترق المسلمون في مسألة كلام الله تعالى هل هو قديم أو مخلوق، وإذا كان قدّيماً فما هو حقيقته إلى مذاهب شتىٰ نبينها فيما يلي:
(إجماع المذاهب في مسألة خلق القرآن).
أجمع أهل السنة سلفهم وخلفهم على أن كلام الله تعالى وصف قديم قائم بذاته تعالى.

1- {مذهب المعتزلة والرد عليه}

وذهب المعتزلة إلى أن كلام الله تعالى مخلوق، وأنه ليس بقائم بذاته تعالى، وقالوا: إن كلام الله تعالى مؤلف من أصوات وحروف مترتبة، وهو قائم بغيره تعالى، وأن معنى كونه متكلماً كونه موجوداً لتلك الحروف والأصوات في جسم كاللوح المحفوظ أو جبريل أو النبي أو غيرها كشجرة موسى عليه الصلاة والسلام، فثبتوا الله تعالى الكلام اللفظي فقط، ونفوا عنه الكلام النفسي، كما نفوا قيام الكلام بذاته تعالى، ومذهبهم هذا مردود بأمور:

منها، أنه مخالف للغة فإن الله تعالى وصف نفسه في كتابه بالكلام، ووصفه أنبيائه بكونه متكلماً والمتكلم في اللغة من قام به الكلام لا من أوجد الكلام في غيره كما أن العالم والضارب من قام به العلم والضرب لا من أوجد العلم والضرب في غيره.
ومنها: أن الله تعالى أمر ناه مخبر والأمر والنهي والإخبار من أنواع الكلام، والأمر الناهي المخبر من قام به الأمر والنهي والخبر، فقام الكلام بذاته تعالى وما قام به تعالى قديم فكلام الله تعالى قديم.

ومنها: أن هذا المذهب مستلزم للتسلسل، وقد أوضحه الإمام البيهقي في كتابه "الأسماء والصفات" (226) بقوله: قال الله تعالى: «إنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون» فوكل القول بالذكر، ووكل المعنى بياناً، وأخبر أنه إذا أراد خلق شيء قال له: كن، ولو كان قوله: (كن) مخلوقاً لتعلق بقول آخر، وكذلك حكم ذلك القول حتى يتطرق بما لا يتناوله، وكذلك يوجب استحالة القول، وذلك محال. فوجب أن يكون القول أمراً أزلياً متعلقاً بالمكون فيما لا يزال، فلا يكون لا يزال إلا وهو كائن على مقتضى تعلق الأمر به، وهذا كما أن الأمر من جهة صاحب الشرع متعلق الآن بصلة غد، وغد غير موجود، ومتصل بمن لم يخلق من المكلفين إلى يوم القيمة، وبعد لم يوجد بعضهم، إلا أن تعلقه بها وبهم على الشرط الذي يصح فيما بعد، كذلك قوله تعالى في التكوين، والله أعلم. انتهى.

وذهب الكرامية إلى أن كلامه تعالى صفة له مؤلفة من الحروف والأصوات الحادثة.

وقائمة بذاته تعالى، فجوزوا قيام الحوادث بذاته تعالى، وهذا المذهب مردود بدليل امتناع قيام الحوادث بذات الله تعالى.

فالكلام على هذين المذهبين القائلين بحدوثه عبارة عن الأصوات والحراف والكلمات اللفظية.

هذا هو الخلاف الإجمالي بين الفرق الإسلامية في مسألة الكلام.
وقد اختلف أهل السنة في أن كلام الله القديم القائم بذاته تعالى ما هو إلى مذاهب
شتي ونبين هذه المذاهب فيما بعد إن شاء الله تعالى.

2- {نظرة إلى مسألة خلق القرآن من الجهة التاريخية}
وقيل ذلك نريد أن نتعرض للمسألة من الجهة التاريخية لها، متى نشأت؟ وممن؟
وكيف تطورت وصارت مدار للصراع العنفي بين الفرق الإسلامية؟ كما صارت أحد
أسباب الجرح والتعديل بين المحدثين، فنقول وبالله التوفيق:
مسألة خلق القرآن لم تكن معروفة على الصحابة رضوان تعالى عليهم
أجمعين، وإنما حدثت بعد انقضاء عصرهم.

قال البيهقي في "الأسماء والصفات" (244) قال أبو أحمد بن عدي الحافظ: لا
يعرف للصحابة رضي الله تعالى عنهم الخوض في القرآن، قلت: إنما أراد به أنه لم يقع
في الصدر الأول ولا الثاني من يزعم: أن القرآن مخلوق، حتى يحتاج إلى إنكاره، فلا
يثبت عنهم شيء بهذا اللفظ الذي روينا (يعني أن كلام الله غير مخلوق).

3- {أول من بخلق القرآن الجعد بن درهم، وأول من قال: القرآن غير مخلوق
الإمام جعفر الصادق}

أما أول من قال بخلق القرآن فهو الجعد بن درهم، وتابعه عليهم جهم بن
صفوان، ثم بشر المرisi، ثم سائر المعتزلة.
وأول من حفظ أنه قال: القرآن غير مخلوق هو الإمام جعفر الصادق بن الإمام
محمد الباقر، وتابعه عليه علماء الأمصار.

قال البيهقي (253) أخبرنا محمد بن عبد الحافظ قال سمعت أبا جعفر محمد بن
صالح بن هانئ يقول: سمعت محمد بن علي المشيخاني يقول: سمعت محمد بن
إسماعيل البخاري يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، عليه أدركنا علماء الحجاز أهل
مكة والمدينة، وأهل الكوفة والبصرة، وأهل الشام ومصر، وأهل خراسان.

ثم قال البيهقي (254): وحدثني أبو جعفر محمد بن عبد الله قال حدثني محمد بن
قدامة الدلال الأنصاري: قال سمعت وكيعاً يقول: لا تستخروا بقولهم: القرآن مخلوق،
فإنه من شر قولهم، وإنما يذهبون إلى التعطيل.

قلت (السائل هو البيهقي): وقد روينا نحو هذا عن جماعة آخرين من فقهاء
الأمصار وعلمائهم رضي الله تعالى عنهم، ولم يصح عندها خلاف هذا القول عن أحد من
الناس في زمن الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

وأول من خالف الجماعة في ذلك الجعد بن درهم، فأنكر عليه خالد بن عبد الله
القسري وقتله (بواسط).

وقال البيهقي (247): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ: أخبرني أحمد بن محمد ابن
عبدوس: قال: سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول: سمعت علياً يعني ابن المديني-
يقول في حديث جعفر بن محمد: ليس القرآن بخالق ولا مخلوق، ولكنه كلام الله تعالى:

قال علي: لا أعلم أنه تكلم بهذا الكلام في زمان أقدم من هذا، قال علي: هو كفر، قال أبو سعيد: يعني من قال: القرآن مخلوق فهو كافر.

قال الكوثري في تأثيـب الخطيب (106-107-108): قال ابن أبي حاتم في كتاب "الرد على الجهمية" سمعت أبي يقول: أول من أتى بخلق القرآن الجعد بن درهم في سنة نيف وعشرين ومائة، ثم جهم بن صفوان ثم بعدهما بشـر بن خيـاث (المريسي) وقال اللـاكـانـي في "شرح السنة": ولا خلاف بين الأمة أن أول من قال: القرآن مخلوق، الجـعدـ بنـ درـهـمـ فيـ سـنـةـ نـيـفـ وـعـشـرـينـ وـمـائـةـ،ـ اـنـتـهـيـ.

وأـلـقـيـ القـبـضـ عـلـىـ جـعـدـ فـيـ سـنـةـ 128ـهـ،ـ وـكـانـ قـتـلـهـ أـيـضاـ فـيـ تـكـ السـنـةـ عـلـىـ ماـ يـذـكـرـهـ اـبـنـ جـرـيرـ.

ولـمـ يـحـلـ قـتـلـ جـعـدـ دـوـنـ شـيـوـعـ رـأـيـهـ فـيـ الـقـرـآنـ،ـ فـاـفـتـنـ بـهـ أـنـاسـ وـشـايـعـهـ مـشـايـعـونـ،ـ وـنـافـرـهـ مـنـافـرـونـ،ـ فـحـصـلـتـ الـحـيـدةـ عـنـ الـعـدـلـ إـلـىـ إـفـرـاطـ وـإـلـىـ تـفـرـيـطـ مـنـ غـيـرـ مـعـرـفـةـ كـثـيرـ مـنـهـ لـمـغـزـىـ هـذـاـ الـمـبـدـعـ،ـ أـنـاسـ جـارـوـهـ فـيـ نـفـيـ الـكـلـامـ النـفـسـيـ،ـ وـأـنـاسـ قـالـوـاـ فـيـ مـعـاـكـسـتـهـ:ـ بـقـدـمـ الـكـلـامـ الـلـفـظـيـ.

ولـمـ رـأـيـ أـبـوـ حـنـيـفةـ ذـلـكـ تـدـارـكـ الـأـمـرـ وـأـبـانـ الـحـقـ،ـ فـقـالـ:

ما قـامـ بـالـلـهـ غـيـرـ مـخـلـوقـ،ـ وـما قـامـ بـالـخـلـقـ مـخـلـوقـ.

يرـيدـ أـنـ كـلـامـ اللـهـ باـعـتـارـ قـيـامـهـ بـالـلـهـ صـفـةـ لـهـ كـبـاـقـيـ صـفـاتـهـ فـيـ الـقـدـمـ،ـ وـأـمـاـ مـاـ فـيـ سـنـةـ التـالـيـنـ وـأـذـهـانـ الـحـفـاظـ وـالـمـصـاحـفـ مـنـ الـأـصـوـاتـ وـالـصـورـ الـذـهـنـيـةـ وـالـنـقـوـشـ فـمـخـلـوقـةـ كـلـقـ حـاـلـهـاـ،ـ فـاستـقـرـتـ آـرـاءـ أـهـلـ الـعـلـمـ وـالـفـهـمـ عـلـىـ ذـلـكـ بـعـدـ،ـ اـنـتـهـيـ كـلـامـ الـكـوـثـرـيـ.

(مسـأـلـةـ الـلـفـظـ)

وهـكـذـاـ مـضـىـ السـلـفـ عـلـىـ القـوـلـ بـأـنـ الـقـرـآنـ غـيـرـ مـخـلـوقـ،ـ وـعـلـىـ تـبـدـيـعـ أوـ تـكـفـيرـ مـنـ قـالـ بـخـلـقـ الـقـرـآنـ،ـ وـكـانـ ذـلـكـ مـنـهـ بـدـوـنـ بـحـثـ وـتـنـقـيـبـ عـنـ الـأـشـيـاءـ الـغـامـضـةـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ،ـ وـبـدـوـنـ تـشـقـيقـ لـهـاـ عـلـىـ طـرـيـقـ عـلـمـ الـكـلـامـ.ـ قـالـ إـلـاـمـ الـبـخـارـيـ فـيـ كـتـابـهـ "خـلـقـ أـفـعـالـ الـعـبـادـ" (62).

الـمـعـرـوفـ عـنـ أـحـمـدـ وـأـهـلـ الـعـلـمـ أـنـ كـلـامـ اللـهـ غـيـرـ مـخـلـوقـ،ـ وـمـاـ سـوـاهـ مـخـلـوقـ،ـ وـأـنـهـ كـرـهـواـ الـبـحـثـ وـالـتـنـقـيـبـ عـنـ الـأـشـيـاءـ الـغـامـضـةـ،ـ وـتـجـنـبـواـ أـهـلـ الـكـلـامـ وـالـخـوـضـ وـالـتـنـازـعـ إـلـاـ فـيـمـاـ جـاءـ فـيـهـ الـعـلـمـ،ـ وـبـيـنـهـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ.ـ اـنـتـهـيـ.

وهـكـذـاـ مـضـىـ السـلـفـ عـلـىـ القـوـلـ بـأـنـ الـقـرـآنـ غـيـرـ مـخـلـوقـ،ـ وـلـمـ يـنـقـلـ عـنـ أـحـدـ مـنـهـ أـنـهـ فـرـقـ بـيـنـ الـمـتـلـوـ وـالـتـلـاوـةـ،ـ وـقـالـ بـأـنـ الـمـتـلـوـ قـدـيمـ وـالـتـلـاوـةـ حـادـثـةـ إـلـاـ مـاـ نـقـلـ عـنـ أـبـيـ حـنـيـفةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـنـ الإـشـارـةـ إـلـىـ ذـلـكـ بـقـوـلـهـ:ـ (مـاـ قـامـ بـالـلـهـ عـلـىـ غـيـرـ مـخـلـوقـ،ـ وـمـاـ قـامـ بـالـخـلـقـ مـخـلـوقـ)،ـ وـهـوـ كـلـامـ يـسـنـحـقـ أـنـ يـكـتـبـ بـمـاـنـالـذـهـبـ.

4- {أـوـلـ مـنـ قـالـ:ـ لـفـظـيـ بـالـقـرـآنـ مـخـلـوقـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـيـ الـكـرـابـيـسيـ}

وـاسـتـمـرـ الـحـالـ عـلـىـ ذـلـكـ إـلـىـ أـنـ جـاءـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـيـ الـكـرـابـيـسيـ،ـ وـكـانـ كـمـاـ قـالـ تـاجـ الـدـيـنـ السـبـكـيـ فـيـ (طـبـقـاتـ الشـافـعـيـةـ) (118-119/2) مـنـ مـتـكـلـمـيـ أـهـلـ السـنـةـ أـسـتـاذـاـ فـيـ الـعـلـمـ الـكـلـامـ،ـ كـمـاـ هـوـ أـسـتـاذـ فـيـ الـحـدـيـثـ وـالـفـقـهـ،ـ وـلـهـ كـتـابـ فـيـ الـمـقـالـاتـ هـوـ عـمـدـةـ مـنـ أـتـىـ بـعـدـ فـيـ مـعـرـفـةـ الـفـرـقـ الـإـسـلـامـيـةـ.

وقال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (80/12-82) وكان الكرايبسي من بحور العلم ذكياً فطناً فصيحاً لسنا، تصانيفه في الفروع والأصول تدل على تبحره. فأظهر الكرايبسي مسألة اللفظ، وفرق بين المتنو والتلاوة، وقال: لفظي بالقرآن مخلوق، قال الذهبي في تاريخ الإسلام (84/18): وأول من أظهر اللفظ الحسين بن علي الكرايبسي، وكان ذلك في سنة أربع وثلاثين ومائتين. انتهى.

وتتابع الكرايبسي في مقالته هذه كثيراً من الآئمة: عبد الله بن كليب، وأبو ثور، ودادود بن علي وطبقاتهم، قاله ابن عبد البر في الانتفاء (106)، وقال تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية (118-119/2): ومقالة الحسين هذه قد نقل منها عن البخاري والحارث بن أسد المحاسبي، ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم.

فلما بلغت مقالة الكرايبسي هذه الإمام أحمد أنكرها وهجره من أجل ذلك، فكان كل واحد منها يتكلم في الآخر، فتجنب الناسأخذ الحديث عن الكرايبسي لهذا السبب، فعز حدثه.

قال الذهبي في السير (81/12-82) قال الحسين في القرآن: لفظي به مخلوق، بلغ قوله أحمد فأنكره، وقال: هذه بدعة، فأوضح حسين المسألة، وقال: تلفظك بالقرآن يعني غير الملفوظ، وقال في أحمد: أي شيء نعمل بهذا الصبي؟ إن قلنا مخلوق قال: بدعة، وإن قلنا: غير مخلوق، قال: بدعة، فغضب لأحمد أصحابه ونالوا من الحسين، وقال أحمد إنما بلاوه من هذه الكتب التي وضعوها، وتركوا الآثار.

قال ابن عدي: سمعت محمد بن عبد الله الصيرفي الشافعى يقول لتلامذته: اعتبروا بالكرايبسي وأبو ثور، فالحسين في علمه وحفظه لا يشره أبو ثور فتكلم فيه أحمد بن حنبل في باب مسألة اللفظ فسقط، وأثنى على أبي ثور فارتفع للزومه السنة.

مات الكرايبسي سنة ثمان وأربعين، وقيل: خمس وأربعين ومائتين.

ثم قال الذهبي: ولا ريب أن ما ابتدعه الكرايبسي وحرره في مسألة اللفظ، وأنه مخلوق هو حق لكن أبا الإمام أحمد لولا يتذرع به إلى القول بخلق القرآن، فسد الباب لأنك لا تقدر أن تفرز اللفظ من الملفوظ الذي هو كلام الله إلا في ذهنك. أقول: الفرق بينهما ليس ذهنياً فقط لأن ما قام بالله تعالى أمر مغاير لما قام بالإنسان من اللفظ في الخارج.

وقال الذهبي أيضاً في السير (11/288-290):

قلت: الذي استقر عليه الحال أن أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) كان يقول: من قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع، وأنه قال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، فكان رحمة الله لا يقول هذا ولا هذا.

وربما أوضح ذلك فقال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق يريد به القرآن فهو جهمي، قال البيهقي في الأسماء والصفات (266): هذا تقييد حفظه عنه ابنه عبد الله وهو قوله: يريد به القرآن، فقد غفل عنه غيره من حكي عنه في اللفظ خلاف ما حكيناه، حتى نسب إليه ما يتبرأ منه فيما ذكرناه.

ثم قال الذهبي: فقد كان هذا الإمام لا يرى الخوض في هذا البحث خوفاً من أن يتذرع به إلى القول بخلق القرآن، والكف عن هذا أولى ...

ومعلوم أن التلفظ شيء من كسب القارئ غير الملفوظ، والقراءة غير الشيء الممروء، والتلاوة وحسنها وتجويدها غير الممتنع، وصوت القارئ من كسبه، فهو يحدث التلفظ والصوت والحركة والنطق، وإخراج الكلمات من أدواتها المخلوقة، ولم يحدث كلمات القرآن ولا ترتيبه، ولا تأليفه ولا معانيه.

ففقد أحسن الإمام أبو عبد الله حيث منع من الخوض في المسألة من الطرفين إذ كل من إطلاق الخلقيّة وعدمها على اللّفظ موهم ولم يأت به كتاب ولا سنة، بل الذي لا نرتاب فيه أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق. وقال في تاريخ الإسلام (18/86): اللّفظ قدر مشترك بين هذا وهذا أي بين الملفوظ الذي هو كلام الله والتلفظ الذي هو كسب القارئ – ولذا لم يجوز الإمام أحمد لفظي بالقرآن مخلوق ولا غير مخلوق إذ كل من الإطلاقين موهم.

وقال تاج الدين السبكي في الطبقات (2/118-119):

والذي عندنا أن أحمد رضي الله عنه أشار بقوله هذه بدعة إلى الجواب عن مسألة اللّفظ، إذ ليس مما يعني المرء، وخوض المرء فيما لا يعنيه من علم الكلام بدعة، فكان السكوت عن الكلام فيه أجمل وأولى، ولا يظن بأحمد أنه يدعي أن اللّفظ الخارج من الشفتين قديم .. ثم قال:

وبما قال أحمد نقول، فنقول: الصواب عدم الكلام في المسألة رأساً ما لم تدع إلى الكلام حاجة ماسة.

وأما البخاري فكان يرى ما ذهب إليه الكراibiسي من غير أن يصرح به بل كان يشير إليه بقوله: أفعال العباد مخلوقة، وكان ذلك منه خوفاً من الرأي العام عند المحدثين المنكرين على من يتكلم بمثل هذا الكلام.

وقال الذهبي في السير (11/510): وأما البخاري فكان من كبار الأذكياء فقال: ما قلت: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة، وإنما حركاتهم وأصواتهم وأفعالهم مخلوقة، والقرآن المسموع الممتنع الملفوظ المكتوب في المصاحف كلام الله غير مخلوق، وصنف في ذلك كتاب "أفعال العباد" مجلد، فأنكر عليه طائفه وما فهموا مرامه كالذهلي، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وأبو بكر الأعين وغيرهم، ومثل ما قاله الذهبي مما نقلناه عنه هنا قال البيهقي في كتابه الأسماء والصفات، انظر (260-266).

وأما الإمام مسلم بن الحجاج فكان يظهر هذا القول ولا يكتمه (انظر سير أعلام النبلاء 12/572).

مذاهب فرق أهل السنة في الكلام القديم
وقد اختلف علماء أهل السنة في أن القرآن القديم القائم بذاته تعالى عبارة عن أي شيء هو؟.

(مذهب جمهور السلف في الكلام القديم)

فالسلف الذين تقدم ذكرهم ونقلنا كلامهم آنفاً على أن القرآن الذي قالوا بقدمه عبارة عن اللّفظ العربي المنزّل على محمد صلى الله تعالى عليه وأله وسلم، فهو على أن القديم القائم بذاته تعالى هو لفظ القرآن، وقيام لفظه يستلزم قيام معناه به تعالى لأن

المعنى هو الأصل، بل القرآن عبارة عن اللفظ والمعنى معاً، لكنهم لم يصرحوا بقيام المعنى به تعالى لظهوره، ولأنه لم يكن من عادتهم تشقق الكلام، وليس القرآن عند هؤلاء السلف عبارة عن المعنى النفسي فقط كما ذهب إليه عبد الله بن سعيد بن كلاب وجمهور الأشاعرة، والدليل على ذلك أمور.

الأول: أنه عندما ندقق النظر في تعبيراتهم وفي سياق كلامهم نرى أنهم كانوا يقصدون القرآن المنزل على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهو اللفظ العربي.

الثاني: أن إنكار بعضهم كالإمام أحمد رضي الله عنه على من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، وترجع بعضهم عن ذلك كان لأجل إيهام هذا الكلام أن الملفوظ مخلوق، ولأنه قد يتذرع به إلى القول بخلق الملفوظ، مع أن الملفوظ عندهم قديم، والملفوظ إنما هو الكلام اللفظي، وأما الكلام النفسي الذي هو عبارة عن معنى الملفوظ فلا يمكن التلتفظ به، وكذلك قول من قال: لفظي بالقرآن مخلوق حيث قال ذلك، وترجع عن أن يقول: ملفوظي مخلوق ليس إلا لأن الملفوظ عنده غير مخلوق.

الثالث: أنه لم تجر المحنة التاريخية المعروفة بمحة خلق القرآن على أهل السنة إلا لامتناعهم عن القول بخلق القرآن بمعنى اللفظ المنزل، فإن ذلك هو الذي كان يريد المعتزلة من أهل السنة القول به، لأن المعتزلة لم يقولوا إلا بالكلام اللفظي دون النفسي، فلو كان السلف قائلين بقدم الكلام النفسي، وحدوث اللفظي كما عليه جمهور الأشاعرة كانوا موافقين للمعتزلة في حدوث الكلام اللفظي، ولما جرت عليهم المحنة المعروفة. وليس الكلام عند السلف عبارة عن الحروف والأصوات حتى يلزم حدوثه، وذلك لأن الحروف والأصوات لا بد فيها من الترتيب والتقدم والتأخر والابتداء والانقضاء، وهذه لا تكون إلا في الحادث، بل الكلام عندهم عبارة عن الألفاظ النفسية بترتيب وتقدم وتأخر ذاتي لا زماني، وبدون ابتداء ولا انقضاء، وبدون أصوات

قال العلامة المحقق البياضي في "إشارات المرام" (169): قال بعض المحققين: ليس معناه أنه ليس بين أجزائه ترتيب وضعيف، وهيئة تأليفية، كيف والحروف بدونه لا تكون كلمة، والكلمة بدونه لا تكون كلاماً، والدلالة على المعاني الوضعية والمزايا الخطابية لا يتم بدونه، بل معناه أنه ليس بينها ترتيب في الوجود، ولا تعاقب فيه حتى يكون وجود بعضها مشروطاً بانقضاء البعض كما في القراءة، فإنه لا يمكن أن يتلفظ ببعض الحروف ما لم يفرغ من بعضها لعدم مساعدة الآلات للتلفظ بجميع الحروف معاً، بخلاف وجودها في ذات الباري تعالى، فإن وجود جميعها هناك معاً لازم لذاته تعالى دائم بدوامه، فلا يلزم حدوث شيء منها، ومما يحاكي ذلكمحاكاً بعيدة وجود الألفاظ في نفس الحافظ، فإن جميع الحروف بهياتها التأليفية العارضة لموادها ومركباتها المحفوظة في نفسه مجتمعة الوجود فيها، وليس وجود بعضها مشروطاً بانقضاء البعض وانعدامه عن نفسه .. فبطل ما يتوهم من أنه إذا لم يكن ترتيب لا يبقى فرق بين ملمع ولمع ونظائرهما.

وقال الإمام البيهقي في كتاب "الأسماء والصفات" (273):
 الكلام هو نطق نفس المتكلم بدليل ما رويانا عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه في حديث السقيفة: فذهب عمر يتكلم فأسكنه أبو بكر رضي الله تعالى عنهم، فكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أنني قد هيأت كلاماً أعجبني.
 وفي رواية أخرى: و كنت زودت مقالة أعجبتني، فسمى تزوير الكلام في نفسه
 كلاماً قبل التلظ به.

ثم إن كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف وأصوات، وإن كان المتكلم غير ذي مخارج سمع كلامه غير ذي حروف وأصوات، والباري جل ثنائه ليس بذي مخارج وكلامه ليس بحروف وأصوات، فإذا فهمناه ثم تلوناه تلونه بحروف وأصوات.
 (مذهب الإمام أحمد في الكلام القديم)

وأما مذهب الإمام أحمد فقد ثبت عنه بطرق صحيحة أنه كان يقول: القرآن من علم الله، واستدل على ذلك بالكتاب مثل قوله تعالى: «ولَنِّ اثْبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ» (البقرة: من الآية 120) وقوله تعالى: «فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ» (آل عمران: من الآية 61) وقال: القرآن من علم الله فمن زعم أن علم الله مخلوق فهو كافر بالله العظيم، وانظر الشريعة للأجري (72-71) وحلية الأولياء لأبي نعيم (219/9) وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي (375/4) ومناقب الإمام أحمد لابن الجوي (435-433)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (11/243-245-286) وتاريخ الإسلام للذهبي (18-99-101) وطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي.

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (286/11): قال الإمام أحمد في آخر رسالة أملاها على ابنه عبد الله .. القرآن من علم الله .. وقد روي عن غير واحد من مضى من سلفنا أنهم كانوا يقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق، وهو الذي أذهب إليه، لست بصاحب كلام، ولا أدرى الكلام في شيء من هذا إلا ما كان في كتاب الله، أو في حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أو عن أصحابه أو عن التابعين، فاما غير ذلك فإن الكلام فيه غير محمود، ثم قال الذهبي: فهذه الرسالة إسنادها كالشمس.

وقال في تاريخ الإسلام (386-18):
 قلت: رواة هذه الرسالة عن أحمد أئمة أثبتات، أشهد بالله أنه أملاها على ولده، وروتها أبو نعيم في حلية الأولياء وابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد ، انتهى.
 وقد تابع الإمام أحمد على أن القرآن من علم الله تعالى ابن حزم في "الفصل" وفي "الدرة".

وإذا كان القرآن عند الإمام أحمد من علم الله، ولا ريب أن علم الله تعالى ليس عبارة عن الحروف والأصوات، فالقرآن عنده على هذا ليس عبارة عن الحروف والأصوات والقرآن من كلام الله تعالى، فكلام الله ليس عبارة عن الحروف والأصوات.
 لكنه قد جاء عن الإمام أحمد أن الله تكلم بصوت، قال الذهبي في تاريخ الإسلام (88/18): قال عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب "الرد على الجهمية" تأليفه: سالت أبي عن قوم يقولون: لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت، فقال أبي: بل تكلم - جل ثنائه - بصوت، هذه الأحاديث نرويها كما جئت، وقال أبي: حديث ابن مسعود: إذا تكلم الله سمع

له صوت كمر السلسلة على صفوان، قال: وهذه الجهمية تنكره، وهؤلاء يريدون أن يموهوا على الناس، ثم قال: حدثنا المحاربي عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال: إذا تكلم الله بالوحي سمع صوته أهل السماء فيخرون سجداً، هكذا روي عن الإمام أحمد أن الله يتكلم بصوت وهو منافق لما ثبت عنه أن كلام الله تعالى من علمه. وما قاله الإمام أحمد من أن القرآن من علم الله، وأن الله يتكلم بصوت -إن ثبت هذا عنه-. جار على مذهبه من الوقوف في باب العقيدة عند ظواهر النصوص، وعدم تجاوزها وكراهة البحث والتنقيب عن الأمور الغامضة، كما قال فيما نقلنا، عنه آنفًا: لست بصاحب كلام، ولا أدرى الكلام في شيء من هذا إلا ما كان في كتاب الله أو حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أو عن أصحابه أو عن التابعين، فاما غير ذلك فإن الكلام فيه غير محمود، وكما قال الإمام البخاري عنه: في "خلق أفعال العباد" (62):المعروف عن أحمد وأهل العلم أن كلام الله غير مخلوق، وما سواه مخلوق، وأنهم كرروا البحث والتنقيب عن الأشياء الغامضة، وتتجنبوا أهل الكلام والخوض والتنازع إلا فيما جاء به العلم، وبينه رسول الله * انتهى فإن الإمام أحمد ظاهري المذهب في العقيدة كما أن مذهبة في الفقه أقرب المذاهب إلى الظاهر، ومن أجل ذلك لم يعد بعض العلماء من المجتهدين وعدوه من المحدثين ومن أجل ذلك اختار ابن حزم مذهبة أن القرآن من علم الله.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن الإمام أحمد قال بالصوت لورود ظاهر الخبرية ولم يقل بالحرف أي بأن الله تعالى يتكلم بالحروف لعدم ورود الخبر بذلك، وقد أخطأ من نسب القول بأن الله يتكلم بالحروف وتعاقب الكلمات إلى الإمام أحمد أو غيره، ومن نسب هذا القول إليه ابن القيم قال في نونيته: وآخرون كأحمد (بن حنبل) ومحمد (البخاري) قالوا: لم يزل متكلماً بمشيئة وإرادة وتعاقب كلمات.

قال الإمام تقي الدين السبكي في تعليقه على النونية: هذا هو الذي ابتدعه ابن تيمية، والتزم به حوادث لا أول لها، والعجب قوله مع ذلك: إنه قديم. وحين النطق بالباء لم تكن السين موجودة، فإن قال: النوع قديم، وكل واحد من الحروف حادث عدنا إلى الكلام في كل واحد من حروف القرآن، فيلزم حدوثها وحدوثه، فالذى التزم به من قيام حوادث بذات الرب لا ينجيه بل يرديه.

وهذا آفة التخليط، والتطفل على العلوم، وعدم الأخذ عن الشيوخ. انتهى. أي ويلزم هذا القول أن يكون الله محلاً للحوادث، وابن تيمية تابع الكرامية في ذلك، وأربى عليهم بدعوى القدم النوعي في الكلام كما قال الفلاسفة بالقدم النوعي في دورات الفلك، مع أنه لا وجود للكلي إلا في ضمن أفراده، فلا وجه للوصف بالقدم بعد الاعتراف بحدوث كل فرد من أفراده بل هما، دعويان متناقضتان، فهذا المذهب ينقض نفسه بدون أن ينقضه أحد.

ومعنى قول أحمد: (إن الله لم يزل متكلماً إن شاء) أن الكلام صفة قديمة قائمة بذاته تعالى وأن الله تعالى يكلم أنبيائه متى شاء بالوحي أو من وراء الحجاب، أو برسال الرسل كما قال الله تعالى: **وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوَحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ** (الشوري: من الآية 51).

وقد كان الله تعالى متكلماً قبل أن يكلم الأنبياء كما أنه كان خالقاً قبل أن يخلق الخلق.

وأما الصوت فلم يثبته الله تعالى جمهور علماء الأمة، وإنما أثبتوه الله تعالى الكلام الذي هو نطق نفس المتكلم كما قدمنا بيانه، قال البيهقي: إن كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف وأصوات، وإن كان المتكلم غير ذي مخارج سمع كلامه غير ذي حروف وأصوات، والباري جل ثنائه ليس بذي مخارج، وكلامه ليس بحرف وصوت، فإذا فهمناه ثم تلوناه تلوناه بحروف وأصوات، ثم قال البيهقي (273، 276): ولم يثبت صفة الصوت في كلام الله عز وجل أو في حديث صحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غير حديثه (أي غير حديث عبد الله بن أنيس) وليس بنا ضرورة إلى إثباته (لأنه قد نقده قبل هذا الكلام) وحديثه هو قوله*: يحشر الله العباد - أو قال الناس - عراة عرلاً بهما، ثم يناديهم بصوت يسمعه من بعد كما سمعه من قرب أنا الملك الديان+.

وقد يجوز أن يكون الصوت فيه إن كان ثابتاً راجعاً إلى غيره كما روينا عن عبد الله بن مسعود موقوفاً، و موقف الصحابي في ما لا مجال للرأي فيه من المرفوع حكماء "إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماء صلصلة كجر السلسلة على الصفاء" وفي حديث أبي هريرة: =إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خصعاناً لقوله كأنه سلسلة على صفوان+ ففي هذين الحديدين الصحيحين دلالة على أنهم يسمعون عند الوحي صوتاً لكن للسماء والأجنحة الملائكة، تعالى الله عن شبه المخلوقين علوًّا كبيراً .. وكما روينا عن نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: =أنه كان يأتيه الوحي أحياناً في مثل صلصلة الجرس+ وكل ذلك مضاف إلى غير الله سبحانه. وذكر البيهقي هنا جملة من الأحاديث التي توهم ثبوت الصوت لله تعالى، وبين ضعف جملة منها، وما كان منها صحيحاً حمله على إضافة الصوت فيها إلى غيره تعالى.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في "عارضة الأحوذى" شرح الترمذى: لا يحل لمسلم أن يعتقد أن كلام الله تعالى صوت وحرف لا من طريق العقل ولا من طريق الشرع، فأما طريق العقل فلأن الصوت والحرف مخلوقان محصوران وكلام الله يجل عن ذلك كله، وأما من طريق الشرع فلأنه لم يرد في كلام الله وكلام رسول الله * صوت وحرف من طريق صحيحة، ولهذا لم نجد طريراً صحيحة لحديث ابن أنيس، وابن مسعود.

(مذهب جمهور الأشاعرة والماتريدية في الكلام القديم)

وذهب جمهور الأشعرية والماتريدية إلى أن كلام الله القديم القائم بذاته عبارة عن المعنى النفسي فقط، ولم يثبتوا الكلام اللفظي القديم الله تعالى لا اللفظي النفسي، ولا اللفظي المؤلف من الحروف والأصوات، وقالوا: إن القرآن يطلق على اللفظ وعلى المعنى النفسي والقائم بالله تعالى هو المعنى النفسي وأما اللفظ فمخلوق الله تعالى انفرد الله بخلقه بدون كسب من أحد فيه، وبهذا المعنى يضاف إلى الله تعالى ويقال: إنه كلام الله، لكنهم منعوا إطلاق الحادث عليه إلا في مقام التعليم لإيهامه حدوث القرآن القائم بذاته تعالى الذي هو المعنى النفسي.

وشبهتهم في ذلك هي شبهة المعتزلة من أن اللفظ لابد فيه من الترتيب والتقدير والتأخر والابتداء والانقضاء، وهذا لا يكون إلا في الحادث.

وهذا منهم قياس للغائب على الشاهد ومن المقرر أنه غير مقبول، فإن الترتيب المذكورة إنما هو في كلام المخلوق لعدم مساعدة الآلات، وأما كلام الله تعالى فهو اللفظ مع المعنى وهو لفظ نفسي كالمعنى قائم بذاته تعالى بترتيب وتقدير وتأخر ذاتي لا زمانى، وبدون ابتداء، ولا انقضاء، وقد قدمنا بيانيه. ومن نظائره التي تقربه إلى الأفهام أنتا حين نكتب بالقلم فلابد من أجل وجود الكتابة. من الترتيب الزمني، وأما حينما نستنسخ المكتوب بالآلة الاستنساخ ونطبعه فلا يوجد في الاستنساخ والطباعة ترتيب زمني لا بين الكلمات ولا بين الحروف مع وجود الترتيب الذاتي فيها، وإنما كانت كلمات ولا جملأ ولا كلاماً.

وأول من ذهب إلى هذا القول من قدماء أهل السنة هو أبو محمد عبد الله بن سعيد القطن المعروف بابن كلاب من متكلمة أهل السنة وأبو العباس القلاںي وقالا: إن كلام الله القائم بذاته صفة واحدة في الأزل لا يتصف بالأمر والنهي والخبر في الأزل، إنما يتصرف بذلك ويصير أحد هذه الأشياء فيما لا يزال بحسب التعلق، فهي ليست أنواعاً حقيقة للكلام حتى يرد ما اعترض به على هذا المذهب من أن الجنس لا يوجد إلا في ضمن شيء من أنواعه، وأن القدر المشترك لا يوجد إلا بوحد من خصوصياته، بل هي أنواع اعتبارية تحصل فيه بحسب تعلقه بالأشياء، فجاز أن يوجد جنسها بدونها ومعها أيضاً.

قالوا: وهذا المعنى إن عبر عنه بالعربية فهو القرآن، وإن عبر عنه بالعبرية فهو توراة، وإن عبر عنه بالسريانية فهو إنجيل، قالوا: واختلاف العبارات لا يستلزم اختلاف الكلام.

قال تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية (300/2): ابن كلاب مع أهل السنة في أن صفات الذات ليست هي الذات ولا غيرها، ثم زاد هو وأبو العباس القلاںي على سائر أهل السنة فذهبا إلى أن كلام الله تعالى لا يتصف بالأمر والنهي والخبر في الأزل لحدوث هذه الأمور وقدم الكلام النفسي وإنما يتصرف بذلك فيما لا يزال.انتهى هذا هو الكلام النفسي عند ابن كلاب والقلانسي واختياره الإمام أبو الحسن الأشعري فيما هو المشهور عنه وكثير من الأشاعرة.

وذهب بعض الأشاعرة إلى أن الكلام النفسي عبارة عن الخبر فقط، وأن الأمر والنهي راجعان إليه لأن الطلب من الله تعالى يرجع إلى الخبر بوصول الثواب أو العقاب، ونسبة الأمدي إلى الإمام الأشعري كما في "إشارات المرام".

وذهب بعضهم إلى انقسامه إلى الأمر والنهي والخبر
وذهب بعضهم إلى انقسامه في الأزل إلى الأقسام الخمسة: الأمر والنهي، الخبر والاستخبار والنداء.

وهو لاء كلهم متافقون على نفي قيام الكلام اللفظي بالله تعالى وإثبات قيام الكلام النفسي فقط بالله تعالى.

وقد فسر التفتازاني في شرح المقاصد الكلام النفسي بقوله: المعنى الذي يجده الإنسان في نفسه، ويدور في خلده، ولا يختلف باختلاف العبارات بحسب الأوضاع والاصطلاحات، ويقصد المتكلم حصوله في نفس السامع ليجري على موجبه، هو الذي نسميه كلام النفس.

وقال المحقق الكبير عبد الرحمن الشربini في تعليقه على شرح المحلي لجمع الجامع (110/1) الكلام النفسي على ما قاله السعد والعضد والسيد والخيالي وعبد الحكيم، هو المعنى الذي نجده في أنفسنا عند إخبارنا عن قيام زيد، أعني النسبة الإيجابية بينهما.

وهو الذي لا يتغير بتغيير العبادات ومدلولاتها المتغيرة بتغييرها أعني المدلولات اللغوية التي يسمونها في الاصطلاح معاني أول، فهو غير الكلام اللفظي ومدلولاته المتغيرة، فهو الأصل بالنسبة إلى الألفاظ المعبر عنه بالمعنى الثانية في الاصطلاح.انتهى

وهذا التفسير للكلام النفسي لا ينطبق على ما ذهب إليه ابن كلب وأكثر الأشاعرة والمشهور عن الإمام الأشعري لأن الكلام النفسي عندهم أمر واحد بسيط ليس فيه تكثير، وعلى هذا التفسير الكلام النفسي هو المعاني الثانية للمركيبات والجمل، وهذه المعاني تتكثّر بتكثير الجمل والمركيبات.

ويرد على ما ذهب إليه ابن كلب أمور: الأول: أن ما ذهب إليه من المعنى الغير المنقسم إلى ما ذكر من الأقسام أمر غير معقول، وقد اعترف بأنه غير معقول إمام الحرمين، نقله عنه التفتازاني في شرح المقاصد (2/106-3/119). وأقره عليه.

الثاني: أنه يلزم عليه أن معنى قوله تعالى: **وَلَا تَقْرَبُوا الزَّرَى** (الإسراء: من الآية 32) هو معنى قوله: **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ** (البقرة: من الآية 43) ومعنى آية الكرسي هو معنى آية الدين، ومعنى سورة الإخلاص هو معنى **تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ** (المد: 1).

الثالث: يلزم عليه أن تكون القرآن والتوراة والإنجيل والزيوراً أموراً متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار، وهذا ما لا يقوله عاقل.

الرابع: أنه مخالف لقوله تعالى: **قُلْ لَمَّا كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنْفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَمَّا جِئْنَا بِمَثْلِهِ مَدَادًا** (الكهف: 109) وقوله تعالى: **وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَفْلَامٍ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةَ أَبْحُرٍ** ما نَفَدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (القمان: 27) فإن الآيتين تدلان على كثرة كلامه تعالى كثرة خارجة عن الحصر.

والحاصل أن جمهور الأشاعرة والماتريدية على نفي قيام الكلام اللفظي بذاته تعالى وإثبات قيام الكلام النفسي فقط بذاته تعالى.

(مذهب بعض متأخرى الأشاعرة)

وخلال جمهور الأشاعرة بعض المحققين من المتأخرین منهم، وذهبوا إلى ما ذهب إليه جمهور السلف من أهل السنة من قدم الكلام اللفظي الحاصل في النفس.

وفي مقدمة هؤلاء الإمام محمد بن عبد الكريم الشهريستاني في كتابه نهاية الأقدام، (وراجعه 312-313) واستحسن رأيه كثير من أتى من بعده من المحققين، منهم القاضي عضد الدين الإيجي في مقالة مفردة له أوردها السيد الشريف في شرح المواقف (103/104) ومنهم سعد الدين التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني، وقد علق السعد التفتازاني القول به على إمكان تصور وجود الألفاظ بدون ترتيب، وقد قدمنا بيان إمكانه

ومحصل كلام العضد: أن لفظ المعنى يطلق تارة على مدلول اللفظ، وأخرى على الأمر القائم بالغير، فالإمام الأشعري لما قال في بعض كلامه: (الكلم هو المعنى النفسي) فهم الأصحاب منه أن مراده مدلول اللفظ وحده، وأنه هو القديم عنده، وأما العبارات فإنما تسمى كلاماً مجازاً لدلالتها على ما هو كلام حقيقة حتى صرحو بأن اللفظ حادث على مذهبه لكونه ليس كلامه حقيقة،

وهذا الذي فهموه من كلام الإمام له لوازם كثيرة فاسدة: كعدم إكفار من أنكر أن ما بين دفتي المصحف كلام الله مع أنه قد علم من الدين بالضرورة كونه كلام الله حقيقة، وكعدم كون التحدي بكلام الله الحقيقي، وكعدم كون المقوء المحفوظ كلام الله حقيقة إلى غير ذلك مما لا يخفى على المتفطن في الأحكام الدينية، فوجب حمل كلام الشيخ على أنه أراد بالمعنى الأمر القائم بالغير، وهو شامل للفظ والمعنى، فيكون الكلام النفسي عنده أمراً شاملًا للفظ والمعنى جميًعاً بذاته تعالى وهو مكتوب في المصاحف، مقوء بالألسن، محفوظ في الصدور، وهو غير الكتابة والقراءة والحفظ الحادث.

وما يقال من أن الحروف والألفاظ متربة متعاقبة فهي حادثة، فجوابه أن ذلك الترتيب إنما هو في التلفظ بسبب عدم مساعدة الآلة، فالتلفظ حادث.

والأدلة الدالة على حدوث يجب حملها على حدوثه دون حدوث اللفظ جمعاً بين الأدلة.

وهذا المعنى الذي ذكرناه وإن كان مخالفًا لما عليه متآخرو، أصحابنا لكنه بعد التأمل يعرف حقيقته. هذا هو محصل كلام القاضي عضد الدين.

قال السيد الشريف في شرح المواقف بعد إيراده لكلام العضد: وهذا المحمل بكلام الشيخ مما اختاره محمد الشهريستاني في كتابه المسمى "نهاية الأقدام" ولا شك في أنه أقرب إلى الأحكام الظاهرية المنسوبة إلى قواعد الملة.

وما حمل القاضي عليه كلام الشيخ الأشعري لا ينطبق عليه ما هو المشهور عنه من أن مذهبه في الكلام القديم هو مذهب ابن كلاب من أن كلامه تعالى واحد ليس بأمر ولا نهي ولا خبر، وإنما يصير أحد هذه الأشياء بحسب التعلق، فإن هذه الأوصاف لا تنطبق على الكلام اللغطي، كما لا ينطبق عليه ما نسب إليه من أن كلامه تعالى عبارة عن الخبر فقط، فإنه من البديهي أن الكلام اللغطي منقسم إلى الخبر والإشارة والأمر والنهي إلى غير ذلك، وليس خبراً فقط. فهذا الحمل غير صحيح.

وقد أجاب العلماء بما قاله القاضي عضد الدين من لزوم المفاسد المذكورة بأنها إنما تلزم إذا أنكر أن القرآن الملفوظ كلام الله، واعتقد أنه من مخترعات البشر أما إذا اعتقد أنه كلام الله بمعنى أنه المنفرد بخلقه بدون مداخلة كسب من أحد في وجوده، لكنه

ليس وصفاً قديماً قائماً بذاته تعالى، فلا يلزم شيء مما ذكره من المفاسد، لكنه مخالف لما عليه سلف الأمة كما قدمنا كما أنه مخالف لظواهر النصوص من الكتاب والسنة الصريحة في نسبة الكلام إلى الله تعالى، فإن المتبادر من الكلام هو الكلام اللفظي، دون المعنى النفسي بدون النطق والظاهر من هذه النسبة هو النسبة على وجه القيام بذاته تعالى.

وقد كان شيخنا المحقق الكبير، والمربى العظيم الشيخ محمد العربكendi، يؤيد ما ذهب إليه القاضي عضد الدين، ويذهب إلى ما ذهب إليه.

والفرق بين هذا المذهب ومذهب الحشوية أن أهل هذا المذهب يقولون بقدم الكلام النفسي وقيامه بذاته تعالى بمعنى النطق النفسي من نوع ما يعبر عنه بالنسبة إلى الإنسان بحديث النفس، وهو يكون بدون صوت كما يفيده وصف الكلام بالنفسي.

وأما الحشوية فقد ذهبا إلى أن كلامه تعالى مؤلف من أصوات وحروف متربة، وأنها قائمة بذاته تعالى.

(حاصل الكلام)

وحاصل الكلام أن في هذا المقام قياسين متعارضي النتيجة

أولهما: كلام الله صفة له، وكل ما هو صفة له فهو قديم، فكلام الله قديم.

وثانيهما: كلام الله مؤلف من حروف متربة متعاقبة في الوجود، وكل ما كان كذلك فهو حادث، فكلام الله حادث.

فاضطر كل طائفه إلى الالتجاه في أحد القياسين ضرورة امتناع حقيقة النقيضين، لأن المراد بالكلام في صغرى القياسين ما كان الله متكلماً به، فالمنافاة ليست منافية بين النتيجتين كما ظنه البعض.

فمنع كل طائفه بعض المقدمات:

أما أهل السنة من السلف والماتريدية والأشعرية فمنعوا صغرى القياس الثاني، (وهو أن كلام الله مؤلف من حروف متربة متعاقبة في الوجود)، وأثبتوا لله الكلام النفسي.

واختلفوا في تعينه كما تقدم آنفاً.

وأما الحشوية من المحدثين والحنابلة فمنعوا كبرى القياس الثاني، وهو (أن كل ما هو مؤلف من حروف وأصوات متربة فهو حادث)، وذهبوا إلى أن كلام الله تعالى مؤلف من أصوات وحروف متربة، وأنها قائمة بذاته تعالى وقديمة.

وأما المعتزلة فمنعوا صغرى القياس الأولى، وهو (أن كلام الله صفة له)، وذهبوا إلى أن كلام الله تعالى مؤلف من أصوات وحروف متربة، وهو قائم بغيره تعالى، وأن معنى كونه متكلماً كونه تعالى خالقاً لتلك الحروف والأصوات في محل كاللوح المحفوظ وجبريل.

وأما الكرامية فمنعوا كبرى القياس الأول، وهو (كل ما هو صفة لله تعالى فهو قديم)، وذهبوا إلى أن كلامه تعالى صفة له مؤلف من الحروف والأصوات الحادثة، وقائمة بذات الله تعالى.

ويلزم على مذهب الكرامية كونه تعالى محلًّا للحوادث، وعلى مذهب الحشوية قدم الحروف والأصوات مع بداهة تعاقبها وتجددها المستلزم لحدوثها.

ويلزم على ما ذهب إليه جمهور الأشاعرة والماتريدية كون الألفاظ المترتبة ليست كلام الله تعالى، بل كلام الله تعالى هو المعنى فقط على اختلافهم في المعنى.

ويلزم على مذهب المعتزلة كون كلامه تعالى لفظاً قائماً بغيره تعالى.

ولا يلزم على مذهب المتقدمين شيء من المفاسد لأنهم قائلون بأن الكلام هو المعاني المدلولة والعبارات المترتبة بترتيب ذاتي من غير أصوات، ومن غير ترتيب في الوجود الخارجي.

ولما لم يكن هناك عبرة بكلام الكرامية والخشوية لكونه في مقابلة الضرورة، يبقى النزاع بين جمهور متاخرى أهل السنة والمعزلة، وهو في التحقيق عائد إلى إثبات الكلام النفسي ونفيه، وأن القرآن هل هو النفسي، أو الحسي المؤلف من الحروف المترتبة؟ وإلا فجمهور أهل السنة على حدوث الكلام المرتب الحسي، ولا خلاف للمعتزلة في قدم الكلام النفسي لو ثبت عندهم لكنهم لا يثبتونه. كما يبقى الخلاف بين هؤلاء والسلف، فالسلف يثبتون الكلام اللفظي القديم لله تعالى، وهؤلاء ينفونه.

هذا ما تحرر لنا في هذه المسألة التي هي من أعو奇妙 مسائل الكلام.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

وسلم.

الملحق الخامس

مسألة العلو والفوقيّة لله تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عقائد أهل السنة تنزيه الله تعالى عن الجهة والمكان وقد استدلوا على ذلك بما

يلى

قال النسفي في شرح العمدة استدلاً على ذلك: الصور والجهات مختلفة، واجتماعها عليه تعالى مستحيل لتأثيرها في نفسها، وليس البعض أولى من البعض لاستواء الكل في إفادة المدح والنقص وعدم دلالة المحدثات عليه، فلو اختص بجهة لكان بتخصيص مخصص وهذا من أمارات الحدوث.

وقال السبكي: صانع العالم لا يكون في جهة لأنه لو كان في جهة لكان في مكان ضرورة أنها المكان أو المستلزم له، ولو كان في مكان لكان متحيزاً، ولو كان متحيزاً لكان مفتقرًا إلى حيزه ومكانه، فلا يكون واجب الوجود، وثبت أنه واجب الوجود، وهذا خلف.

وأيضاً لو كان في جهة فيما في كل الجهات، وهو محال وشنيع، وإنما في البعض فيلزم الاختصاص المستلزم للافتقار إلى المخصص المنافي للوجوب، نقل كلام النسفي والسبكي الزبيدي في "إتحاف السادة المتلقين 2/104".

ومن الدليل على تنزيه الله تعالى عن الجهة والمكان من السنة ما رواه مسلم في صحيحه (2804/4) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يقول في دعائه:

= (اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين وأغننا من الفقر) قال الإمام الحافظ البيهقي في "الأسماء الصفات" ص 41: استدل بعض أصحابنا بهذا الحديث على نفي المكان عن الله، فإذا لم يكن فوقه شيء ولا دونه شيء لم يكن في مكان.

ولننكلم هنا على ست كلمات يكثر دورانها ويقع الاشتباه والزلل فيها، وهي "اللُّفْظُ الْجَهَةُ" و"أنه تعالى فوق عرشه" وأنه "باتن عن خلقه" و"أنه تعالى ليس بداخل العالم ولا خارجه" و"أنه استوى على العرش". و"أنه تعالى في السماء".

1- أما لفظ الجهة فلم يقع ذكره في حق الله تعالى في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، ولا في لفظ صحابي أو تابعي، ولا في كلام أحد من تكلم في ذات الله تعالى وصفاته سوى إقحام المجرمة، قاله الكوثري في تكملة الرد على نونية ابن القيم (117) وقال في صفحة (54).

2- وأما لفظ أنه تعالى فوق عرشه فلم يرد مرفوعاً إلا في بعض طرق حديث الأوعال من روایة ابن منده في (كتاب) التوحيد (وأسانيده مثخنة بالجرأة) بل خبر الأوعال ملتقى من الإسرائييليات كما نص عليه أبو بكر بن العربي في شرح سنن الترمذى.

3- وأما أنه تعالى بائن عن خلقه فقد نقل البيهقي في "الأسماء والصفات" 411 عن أبي الحسن الأشعري أنه قال: إن الله مسuo على عرشه، وأنه فوق الأشياء بائن منها بمعنى أنها لا تحله ولا يحلها، ولا يمسها ولا يشبهها، وليس البيونة بالعزلة تعالى الله عن الحلول والمماثلة علوًّا كبيراً.

يعني أن البيونة التي أثبتها الإمام أبو الحسن الله تعالى بمعنى نفي الممازجة والاختلاط وليس بمعنى الاعتزال والتبعاد، لأن المماسة والمبانة التي هي ضدّها كما قال- من أوصاف الأجسام، والله عز وجل أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد.

فلا يجوز عليه ما يجوز على الأجسام.

وقال العلامة المحقق محمد زايد الكوثري في تكملة الرد على نونية ابن القيم :

ولفظ "بائن عن خلقه" لم يرد في كتاب ولا سنة، وإنما أطلقه من أطلقه من السلف بمعنى نفي الممازجة رداً على جهم، (يعنى في قوله: إن الله في كل مكان) لا بمعنى الابتعاد بالمسافة تعالى الله عن ذلك، ذكره البيهقي في الأسماء والصفات.

4- أقول: وهذا معنى قول المتكلمين: (إن الله تعالى لا يكون داخل العالم) قصدوا به نفي الممازجة لتعاليه تعالى عن الحلول والاتحاد، وأما قولهم: (ولا خارجاً عنه) فقد قصدوا به نفي الجهة ونفي الابتعاد بالمسافة، أشار إليه البياضي في إشارات المرام (197) وإلا فمن الضروري أن الذي لا يكون داخل العالم يكون بائناً عنه وخارجاً عنه.

5- وأما أنه تعالى استوى على العرش فقد قال البيهقي في الأسماء والصفات (396-397) وليس معنى قول المسلمين: إن الله استوى على العرش هو أنه مماس له أو متمكن فيه أو متحيز في جهة من جهاته لكنه بائن من جميع خلقه، وإنما خبر جاء به التوقيف. فقلنا به، ونفيينا عنه التكليف، إذ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. وسننقل كلام الإمام الأشعري في الاستواء في آخر هذه المقالة.

6- وأما أن الله تعالى في السماء فقد قال ابن تيمية: ومن توهم أن كون الله تعالى في السماء بمعنى أن السماء تحيط به أو تحويه أو أنه محتاج إلى مخلوقاته، أو أنه محصور فيها، فهو مبطل كاذب إن نقله عن غيره، وضال إن اعتقده في ربه فإنه لم يقل به أحد من المسلمين، بل لو سئل العوام هل تفهمون من قول الله تعالى ورسوله*: إن الله في السماء أن السماء تحويه؟ ليادر كل واحد منهم بقوله: هذا شيء لم يخطر ببالنا، بل عند المسلمين أن معنى كون الله تعالى في السماء وكونه على العرش واحد، بمعنى أن الله تعالى في العلو لا في السفل.

نقل هذا الكلام عن ابن تيمية زين الدين مرعي بن يوسف الكرمي في كتابه "أقاويل الثقات" (94) وأوضح الكرمي قول القائلين بالجهة والعلو بوجه جيد لا يخالف مذهب الناففين لهما من أهل السنة، فقال:

القائل بالجهة يقول: إن الجهات تنقطع بانقطاع العالم، وتنتهي بانتهاء آخر جزء من الكون، والإشارة إلى الفوق تقع على أعلى جزء من الكون حقيقة.

ومما يحقق هذا أن الكون الكلي لا في جهة لأن الجهات عبارة عن المكان. والمكان الكلي لا في مكان، فلما عدمت الأماكن من جوانبه لم يقل: إنه يمين، ولا يسار، ولا قدام، ولا وراء، ولا فوق ولا تحت.
وقالوا: إن ما عدى الكون الكلي وما خلا الذات القديمة ليس بشيء، ولا يشار إليه، ولا يعرف بخلاء ولا ملاء، وإنفرد الكون الكلي بوصف التحت، لأن الله تعالى وصف نفسه بالعلو وتمدح به.

وقالوا: إن الله أوجد الأكونان لا في محل وحيز، وهو في قدمه تعالى منزه عن المحل والحيز، فيستحيل شرعاً وعقولاً عند حدوث العالم أن يحل فيه، أو يختلط به، لأن القديم لا يحل في الحادث وليس محلأً للحوادث، فيلزم أن يكون بائنًا عنه، فإذا كان بائنًا عنه، يستحيل أن يكون العالم من جهة الفوق والرب في جهة التحت، بل هو فوقه بالفوقية اللائقة التي لا تكيف ولا تمثل، بل تعلم من جهة الجملة والثبوت، لا من جهة التمثيل والكيف، فيوصف الرب بالفوقية كما يليق بجلاله وعظمته، ولا يفهم منها ما يفهم من صفات المخلوقين.

وقالوا: إن الدليل القطاعي دل على وجود الباري وثبت ذاته بحقيقة الثبوت. وأنه لا يصلح أن يمس المخلوقين أو تمساه المخلوقات، حتى إن الخصم يسلم أنه تعالى لا يمس الخلق. انتهى.

وهذا التوجيه الذي ذكره الكرمي ناسباً له إلى القائلين بالجهة توجيه جيد يرتفع به ما وقع بين الفرق الإسلامية من الخلاف والنزاع والفرقة والشحنة والبغضاء.
وقد أشار إلى هذا الوجه القاضي ضد الدين الإيجي في كتابه المواقف. قال: ومنهم -أي القائلين بالجهة- من قال ليس كونه في جهة كون الأجسام في جهة قال السيد الشريف الجرجاني في شرحه (19/8).

والمنازعة مع هذا القائل راجعة إلى النفي دون المعنى، والإطلاق اللفظي متوقف على ورود الشرع به. انتهى.

وحصل هذا التوجيه أن الله تعالى ليس داخل العالم مختلطًا به ممازجاً إياه، كما أن العالم ليس بداخل فيه لأن الله تعالى لم يخلق العالم في نفسه وإنما خلق العالم خارجاً عن نفسه، كما أنه تعالى لم يحل فيه بعد أن خلقه، والا لزم الممازجة والمخالطة والحلول والاتحاد وقيام الحوادث به تعالى وهذه الأمور منافية عن الله تعالى بالإجماع.
بل الله تعالى بائن عن العالم ليس داخلاً فيه، وليس في جهة منه.

وذلك لأن الجهات تتقطع بانقطاع العالم، وتنتهي بانتهاء آخر جزء منه، فلا يوصف العالم -وهو الكون الكلي بجملته- بأن له يميناً ولا يساراً، ولا قداماً ولا خلفاً، ولا فوقاً ولا تحتاً، كما لا يوصف الله تعالى بذلك، فلا يكون الله في جهة منه كما لا يكون هو في جهة من الله تعالى.

وقد وصف الله تعالى نفسه بالعلو والفوقية وتمدح بهما، فنثبتهما له على أنها وصف مدح له تعالى، وبالمعنى اللائق به تعالى الذي لا يمثل ولا يكيف، ونعتقد العلو والفوقية لله تعالى من جهة الجملة والثبوت، مع نفي التمثيل والتكييف، فنعتقد وصف

الرب بالعلو والفوقيه كما يليق بجلاله وعظمته، بدون أن نفهم منها ما يفهم من صفات المخلوقين. هذا بحسب التحقيق،

وأما الوهم فيحكم بأن ما وراء العالم فوق له، والله تعالى بائن عن خلقه ليس بداخل فيه، فيحكم الوهم بأنه فوقه، فالفوقيه بحسب حكم الوهم تؤول إلى البيونة التي أثبتها العلماء لله تعالى، وهذه الفوقيه الوهيمية هي المركوزة في فطرة كل إنسان.

لا يذكر أحد من بنى آدم الله تعالى إلا وهو يشعر بفوقيته تعالى.

وهي فوقيه يحكم بها الوهم مخالفًا لحكم العقل كما هو الحال في معظم أحكام الوهم، فإن معظم أحكامه مخالفة لحكم العقل، ومن أجل ذلك عدم المناقضة القياس المؤلف من القضايا الوهيمية من الأقيسة التي لا تؤيد اليقين، وسموا هذا القياس بالغالطة والسفطة.

وقالوا: إن النفس أطوع للوهبيات منها للبيانيات: مثل ذلك أن العقل يحكم بأن الميت لا يخاف منه لأنه جماد وكل جماد لا يخاف منه، وأما الوهم فيحكم بأن الميت يخاف منه مخالفًا للعقل فإنسان مع تيقنه بحكم العقل لا يطيعه ولا ينقاد له، وإنما ينقاد لحكم الوهم فيخاف من الميت،

وكثيراً ما تلتبس الوهبيات باليقينيات عند الإنسان فيعتقد الوهبيات بيقينيات ويجزم بها كجزمه باليقينيات حتى يتبين له بالدليل بطلانها، فيحكم ببطلانها ومع ذلك يبقى منقاداً لها. ومن هذا القبيل الفوقيه لله تعالى، فإن معظم بنى آدم جازمين بها اتباعاً لحكم الوهم وعندما يتبين لبعض العلماء بالدليل القطعي بطلانها يحكم ببطلانها ومع ذلك يبقى شاعراً بها في قرار نفسه.

ومن أجل صعوبة التخلص من هذا الحكم الوهمي رخص النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في اعتقاد الجهة في حديث الجارية حينما سألاه أين الله؟ فقالت: في السماء، فقال: صلى الله تعالى عليه وسلم، إنها مؤمنة، ولم ينكر عليها، ولكنه لم يقل: إنها صادقة، أو إنها على الحق، أو نحو هذا الكلام مما يفيد أن ما اعتقاده حق. ومن أجل ذلك لم يحكم علماء أهل السنة بکفر معتقد الجهة لله تعالى، وقالوا إن هذا الاعتقاد معفو للعواوم

وأما امتناعه صلى الله تعالى عليه وسلم عن بيان بطلان هذه العقيدة للجارية وعن بيان الحق في المسألة لها فلأن بيان الحق فيها يحتاج إلى فلسفة لم تكن الجارية أهلاً لأن تفهمها، كما أنها لم تكن مكلفة باعتقاد نفي الجهة عن الله تعالى، وقد أمر صلى الله عليه وسلم أن يكلم الناس على قدر عقولهم، فلم يكن هذا الامتناع من تأخير البيان عن وقت الحاجة، وهو ليس بجائز عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، لأن هذا البيان ليس من البيان الواجب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يكون تأخيره عن وقت الحاجة ممتنعاً عليه صلى الله تعالى عليه وسلم.

ثم إننا إذا صرفا النظر عن التدقيق الفلسفى الذى قررنا به نفي الجهة عن الله تعالى فمما لا ريب فيه ولا ينبغي أن يختلف فيه اثنان أن ما وراء العالم فوق لبني آدم كلهم بحسب العرف، لأنه مقابل لرؤوسهم كما أن الأرض تحت لهم لأنها مقابلة لأرجلهم، وإن لم يكن فوقاً لهم بحسب التحقيق الذى نقله الكرمي عن القائلين بالجهة، لانقطاع

الجهات بانقطاع العالم، والعرف هو الذي يقع به التخاطب في اللغة بين أهلها دون التدقيقات الفسفية؛ والله تعالى بائن عن خلقه فهو فوقه بحسب العرف، وبهذا المعنى قال الإمام أبو الحسن الأشعري : فيما نقله عنه البيهقي : (وإنه فوق الأشياء بائن منها) ومن أجل ذلك لم ينكر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على الجارية إشارتها إلى فوق، وبهذا المعنى جاء إثبات العلو والفوقيـة للـله في نصوص الكتاب والسنة مما يصعب حصره، فتثبت العلو والفوقيـة للـله تعالى بهذا المعنى، بدون كيف ولا تمثيل وتنوقف عنده، ولا تتجاوزه إلى التفاصيل التي لم يرد بها شيء من الكتاب والسنة ونعتـرـف بالعجز عما وراء ذلك ،

ونختـم بحثـنا هذا بـإيراد نصـ للإمام أبي الحسن الأشعري قال رـحـمه الله تعالى في كتاب "الإـيـانـة" (71) وأن الله استـوى على العـرـشـ على الـوـجـهـ الـذـيـ قـالـهـ، وبالـمعـنىـ الـذـيـ أـرـادـهـ اـسـتـواـءـ مـنـزـهـاـ عـنـ المـمـاسـةـ وـالـاسـتـقـرـارـ وـالـتـمـكـنـ وـالـحـلـولـ وـالـاـنـتـقـالـ، لاـ يـحـمـلـهـ العـرـشـ بـلـ العـرـشـ وـحـلـمـتـهـ مـحـمـلـوـنـ بـلـطـفـ قـدـرـتـهـ، وـمـقـهـورـوـنـ فـيـ قـبـضـتـهـ، وـهـوـ فـوـقـ العـرـشـ وـفـوـقـ كـلـ شـيـءـ إـلـىـ تـخـومـ الشـرـىـ فـوـقـيـةـ لـاـ تـزـيدـهـ قـرـبـاـ إـلـىـ العـرـشـ وـالـسـمـاءـ، وـهـوـ رـفـيـعـ الـدـرـجـاتـ عـنـ العـرـشـ كـمـاـ أـنـهـ رـفـيـعـ الـدـرـجـاتـ عـنـ الشـرـىـ، وـهـوـ مـعـ ذـلـكـ قـرـيبـ مـنـ كـلـ مـوـجـودـ، وـهـوـ أـقـرـبـ إـلـىـ الـعـبـدـ مـنـ حـبـ الـوـرـيدـ، وـهـوـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ شـهـيدـ.

وهـذاـ النـصـ مـنـ الإـيـانـةـ لـيـسـ بـمـوـجـودـ فـيـ النـسـخـ المـطـبـوـعـةـ الـمـتـداـولـةـ، وـهـوـ ثـابـتـ فـيـ مـخـطـوـطـةـ نـسـخـةـ بـلـدـيـةـ الإـسـكـنـدـرـيـةـ، وـقـدـ قـامـتـ بـتـحـقـيقـهـاـ الـدـكـتـورـةـ فـوـقـيـةـ حـسـينـ مـحـمـودـ، وـطـبـعـتـ الـطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ مـنـهـ بـدارـ الـأـنـصـارـ بـالـقـاهـرـةـ، وـالـطـبـعـةـ الـثـانـىـةـ بـدارـ الـكـتـابـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيـعـ بـالـقـاهـرـةـ.

وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ، وـالـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ، وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ.

الملحق السادس

مسألة الكسب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد فنحاول أن نحقق في هذه المقالة مسألة الكسب عند الاشعرية والماتريدية ونبين ما عند هما من الاجتماع والافتراق في المسألة التي هي من اعو奇妙 مسائل علم الكلام، فنقول وبالله التوفيق

1- اعلم أن العبد متصرف بنوعين من القدرة .

النوع الأول: القدرة الكلية: وهي صفة خلقها الله في العبد صالحة للتعلق بكل من الفعل والترك بها يتمكن العبد من الفعل والترك ، ومن شأنها التأثير في الفعل وإن لم تكن مؤثرة فيه بالفعل، و هي متقدمة على الفعل مخلوقة لله تعالى بلا اختيار للعبد فيها

النوع الثاني: القدرة الجزئية: وهي عبارة عن تعلق القدرة الكلية بكل من الفعل والترك، وصرف الآلات والداعي إلى أحدهما. وهذه القدرة مقارنة للفعل وهي من الأمور الاعتبارية الانتزاعية، وليس من الموجودات الخارجية، بخلاف القدرة الكلية،

كما أن العبد متصرف بنوعين من الإرادة:

النوع الأول: الإرادة الكلية وهي صفة خلقها الله في العبد، صالحة للتعلق بكل من طرفي الفعل والترك، والصرف إلى أحدهما شأنها ترجيح أحد الطرفين على الآخر وليس التأثير فيه. وهذه الإرادة خلقها في العبد بدون اختيار منه ولا دخل للعبد في وجودها كالقدرة الكلية.

النوع الثاني: الإرادة الجزئية والقصد الجزئي: ، وهي تعلق الإرادة الكلية بأحد طرفي الفعل والترك وصرفها إلى أحدهما، وهي من الأمور الاعتبارية كالقدرة الجزئية. وهذا التعلق عبارة عن ترجيح أحد الجانبين _ الفعل والترك _ على الآخر لأن الإرادة شأنها الترجيح فقط ولا تأثير لها،

ويتفرع على هذه الإرادة الجزئية القدرة الجزئية التي هي عبارة عن تعلق القدرة الكلية بأحد الجانبين وصرف الآلات والداعي إليه، بمعنى أن تعلق الإرادة يصير سبباً عادياً لتحقيق صفة في العبد متعلقة بالفعل، وهي القدرة الجزئية المقارنة للفعل بحيث لو كان لها تأثير بالاستقلال لأوجدت الفعل، وليس معنى النفع أن الإرادة أثرت في صرف القدرة لأن الإرادة شأنها الترجيح لا التأثير.

ويترتب على الإرادة الجزئية والقدرة الجزئية تعلق قدرة الله تعالى بخلق الفعل، بمعنى أن الله تعالى أجرى عادته أن لا يخلق الفعل الاختياري في العبد إلا عقب تعلق إرادة العبد وقدرتها بالفعل وصرف الآلات والداعي إليه. وهذا الترتيب والتعليق ذاتيان وليس زمانيين لاتحاد زمان تعلق الإرادة والقدرة وزمان خلق الله الفعل، كما أنهما عاديان يجوز تخلفهما كما في حرق العادة

2- أن المفاهومات المتصورة في العقل إما أن يكون لإفرادها وجود في الخارج أو لا وتسماً بهذه بالأمور الاعتبارية.

والاعتباريات قسمان:

القسم الأول لا وجود له لا أصلا ولا تبعا وهو معدوم محض كبحر من زئق، وجبل من ذهب، وشريك الباري تعالى، وتسمى هذه بالأمور الاختراعية لاختراع العقل إياها بدون أن ينتزعها من الموجودات الخارجية، وهذه معدومات محضة.

القسم الثاني من الاعتباريات موجود بوجود متعلقه، بمعنى أن وجود متعلقه وجود له، أي أن هناك وجودا واحدا منسوبا إلى المتعلق بنفسه وإلى الأمر الاعتبارية بتبعه، وتسمى هذه بالأمور الانتزاعية، لانتزاع العقل إياها من الموجودات الخارجية. والوهم يحكم بوجودها في الخارج حكما خطأ كثيرة من أحكامه مخالفًا في ذلك حكم العقل.

وصرحوا بأن وصف هذا القسم بالوجود الخارجي من قبيل وصف الشيء بحال متعلقه، وهذا القسم وإن كان غير موجود في الخارج لكنه موجود في نفس الأمر. والذين اثبتوا الأحوال من المتكلمين _ أي الأمور التي ليست موجودة ولا معدومة _ أرادوا بها هذه الأمور الاعتبارية الانتزاعية.

ومنها الإيجاد والتأثير وهما عبارة عن صرف إرادة العبد قدرته إلى أحد الأمرين دون الآخر، فإن هذا الصرف أمر اعتباري لا وجود له في الخارج ، تابع في الكون والتحقق لوجود متعلقه، وهو الحاصل بالمصدر، ويكون وجود متعلقه وجودا له، بمعنى أن العقل ينتزع وجوده وتكونه من وجود متعلقه، لكن وجود متعلقه موقوف على تتحققه، وكونه أمراً اعتبارياً لا ينافي هذا التوقف إذ الوجود بدون الإيجاد محال.

وهذا القسم الأخير أقرب إلى الموجودات الخارجية من العدم لما عرفت من أنه موجود في نفس الأمر، وأنه أثر صادر عن الفاعل، وأنه يوصف بالوجود الخارجي تبعاً وان لم يوجد في الخارج إلا وهما، فصح التكليف به دون المعدوم.

3- المصدر يطلق بالاشراك، وقيل بالحقيقة والمجاز على أمرين:
على تعلق القدرة وهو الإيجاد والتأثير وهو متعلق بالفاعل ووصف له ويسمى بالمعنى المصدري .

وعلى الأثر الناشئ عنه كالحركات والسكنات في الضرب وهو متعلق بالفاعل باعتبار الصدور عنه، وبالمحظوظ باعتبار الواقع عليه، ويسمى بالحاصل بالمصدر.

والمعنى المصدري أمر اعتباري انتزاعي غير موجود في الخارج، وهو من الأحوال عند القائلين بها، وكونه أمراً اعتبارياً لا ينافي كونه صادراً عن الفاعل المختار، غايته أنه تابع في الكون والتحقق لغيره، وهو الحاصل بالمصدر، وان لم يوجد في الخارج إلا وهما

وأما الحاصل بالمصدر فمن الموجودات الخارجية متعلق لل فعل بالمعنى المصدري ومتوقف وجوده في الخارج على تحقق المعنى المصدري إذ الوجود بدون إيجاد محال.

والفعل بالمعنى المصدري لا يتحقق إلا باختيار الفاعل، وهو أثر الفاعل المختار صادر عنه، لا بمعنى أنه أوجده في الخارج لأنه من الأمور الاعتبارية التي لا وجود لها

في الخارج، ولا بمعنى انه جعل التعلق تعلقاً أو موجوداً أو متعلقاً بالفعل، بل بمعنى انه أي الفاعل المختار - جعل القدرة متعلقة بالأثر الذي هو الحاصل بالمصدر،

وصدور الفعل بهذا المعنى عن الفاعل المختار بنفسه بلا واسطة تأثير آخر، بمعنى أن إيجاد الإيجاد نفس الإيجاد، كما قيل: إن وجود الوجود عين الوجود، بمعنى أن وجود الوجود بنفسه لا يوجد آخر. وهنا نقول: إن الإيجاد صادر عن الفاعل بنفسه لا بواسطة تأثير إيجاد آخر وإيجاده، و الا لزم أن يصدر منا حال صدور الأثر تأثيرات غير متناهية، كما يلزم نظيره في الوجود. والوجدان يكذب ذلك.

-4- أن الكسب عند الإمام الأشعري عبارة عن مقارنة إرادة العبد و قدرته بالقدر مع عدم تأثير القدرة عنده لا في أصل الفعل ولا في وصفه، لا في الفعل ولا في تعلق الإرادة والقدرة به. والمراد بمقارنة الإرادة والقدرة تعلقهما بالفعل . وتعلق القدرة تابع لتعلق الإرادة ، فصار مدار الكسب على تعلق الإرادة فعند الأشعري لا تأثير لقدرة العبد في الفعل أصلاً لا في وجود نفسه ولا في وجود وصفه ولا في تعلق كل من الإرادة والقدرة به ، بل كلها من الله تعالى وأثر قدرته تعالى عنده، لكن لها دخل في الفعل باعتبار السببية العادية أي كون قدرته الجزئية وهو تعلق قدرته الكلية بالفعل- سبباً عادياً لتأثير قدرة الله تعالى في الفعل.

والمشهور من مذهب الأشعري أن قدرة العبد كما أنها غير مؤثرة في شيء بالفعل، غير مؤثرة فيه بالقوة أيضاً، لكن ذهب الآمدي في أبكار الأفكار والسعد في شرح المقاصد والسيد الشيريف في شرح المواقف إلى أنها عند الأشعري مؤثرة بالقوة، بمعنى أنه لو لا تعلق قدرة الله تعالى بالفعل لأثرت قدرة العبد في إيجاده ، لكن تعلق قدرة الله تعالى بالفعل حين تعلق قدرة العبد جعلت قدرة العبد غير مؤثرة فيه، فاختطفت قدرة الله تعالى الفعل واستبدلت بالتأثير فيه لقوتها ولعدم قبولها الشريك والتبعيض، فلم يبقى لقدرة العبد شيء من التأثير.

وإذا كانت قدرة العبد عند الأشعري غير مؤثرة لا في الفعل ولا في وصفه ولا في تعلق كل من الإرادة والقدرة به ، فما معنى كون العبد مختاراً عنده؟

والجواب: أن معنى كونه مختاراً عنده كون فعله اختيارياً مسبوقاً بالقصد، فلما كان الفعل مسبوقاً بالقصد كان اختيارياً بهذا المعنى، ولما لم يكن قبل القصد قصد آخر لأن القصد مخلوق الله تعالى في العبد بدون تأثير لقدرته فيه، وهذا القصد عبارة عن الإرادة الجزئية لم يكن القصد مسبوقاً بالقصد ، فلم يكن اختيارياً، وهذا معنى قول الأشعري: أن العبد مختار في أفعاله مضطرب في اختياره أو في إرادته.

-5- وأما الكسب عند الماتريدية فهو_ كما هو عند الأشعري _ عبارة عن تعلق قدرة الله تعالى و إرادته بالفعل، وهو الفعل بالمعنى المصيري وهو عبارة عن الإيجاد والتأثير ، وقد عبر عنه ابن الهمام في المسايير بالعزم المصمم، وفسره بتوجه العبد توجهها صادقاً لل فعل طالباً إيمانه . ومغايرته لل فعل بالمعنى الحاصل بالمصدر بدبيهية، لأنه أمر متقدم عليه ذاتاً ومتأخر عنه وصفاً، بمعنى أنه لا يسمى كسباً إلا بعد خلق الله

تعالى الفعل، وإن كان الخلق متفرعاً عليه عادة، كالرمي لا يسمى قتلاً إلا عقب خلق الله تعالى الموت وإن كان الموت ناشئاً عنه.
لكن الماتريدية ذهباً إلى أن الكسب أثر قدرة العبد، وأما الحاصل بالمصدر فهو عندهم كالأشاعرة مخلوق لله تعالى. قالوا:

إن الله تعالى خلق للعبد إرادة وقدرة ومكنته من أن يعلقهما بكل من الأمرين الفعل والترك وأن يصرفهما إليه على البدل باختيار منه من غير وجوب عليه لانه ينافي الاختيار واعطاء الإرادة والقدرة، فتعليق العبد هذه الإرادة والقدرة بواحد معين وصرفهما إليه فعل للعبد وأثر لقدرته، لا مخلوق لله تعالى.

ولا يلزم من هذا أن يكون هناك موجود مخلوق لغير الله تعالى، لأن هذا التعلق والصرف الذي هو أثر قدرة العبد أمر اعتباري لا وجود له في الخارج كما عرفت. والخلق إعطاء الوجود للموجود الخارجي كالحاصل بالمصدر وهو مخصوص بالله تعالى.

ونود أن ننقل هنا كلاماً قيماً للمحقق الكبير الشيخ خالد البغدادي في بيان مذهب الماتريدية في الكسب. قال في رسالته ((العقد الجوهرى في الفرق بين كسيبي الماتريدي والأشعرى)) وهي مدرجة ضمن مكتوباته:

واعلم أن الإرادة الجزئية عند الماتريدية صادرة عن العبد باختياره وأثر لقدرته عندهم، لأنهم مع منهم أن يكون العبد موجوداً إجمالاً من محققيهم يجوزون أن يكون له قدرة ما تختلف بها النسب والإضافات على وجه لا يلزم منه وجود أمر حقيقى أصلاً كما صرخ به صدر الشريعة في التوضيح، ونسبه إلى مشايخ الماتريدية، وأفاده المولى حسن الجلبي في حاشية شرح المواقف،

وهي شرط أو سبب عادي لخلق الله تعالى الفعل، وتنعلق بوصف الفعل أعني كونه طاعة أو معصية، كلّم اليتيم إن أريد به تأدبه فطاعة أو إهانته فمعصية¹، فهي أي الإرادة الجزئية أثر لقدرة العبد.

1 مذهب القاضي أبو بكر الباقياني أن قدرة الله تعالى مؤثرة في أصل الفعل، وقدرة العبد مؤثرة في وصفه، كلّم اليتيم، من حيث هو حركة مخلوق لله تعالى ومن حيث كونه طاعة ومعصية أثر لقدرة العبد، فإن عزم التأديب فطاعة، وإن عزم الإيذاء فمعصية، وهذا المذهب كما قال ابن أبي شريف في شرح المسايير (111) وغيره هو عين مذهب الماتريدية، فإن قدرة العبد عندهم عبارة عن العزم المقصم، وهو عبارة عن تعلق قدرة الله تعالى بيارادته بالفعل، وكون الفعل طاعة أو معصية أثر للعزم، لأن العبد قد عزم على أحدهما، فال فعل إنما اكتسب أحد هذين الوصفين من عزمه الذي هو أثر قدرته عنده فيكون الوصف أثر قدرته لأنه أثر عزمه الذي هو أثر قدرته، وأثر الآخر أثر. والفرق بين المذهبين أن القاضي لم يصرح بالعزم المقصم، والماتريدية لم يصرحوا بالتأثير في وصف الفعل. والقاضي لم يقصد خصوص وصف الطاعة والمعصية، بل أراد عموم وصف الأفعال، وذلك أن أفعال الجوارح كلها عبارة عن حركات متصفه بصفات وإنما تتمايز فيما بينها بتلك الصفات كالقيام والقعود والمشي والصلاة والزنا

ووصف الفعل الذي هو أيضاً أمر اعتباري عددي كما تدل عليه الكلية المارة عن أهل الحق أي أن الموجود لا يكون إلا اثر قدرة الله تعالى وصرح به غير واحد من فضلاء المذهبين، اثر لها أي للإرادة الجزئية واثر الآخر اثر ، والأمر العددي وهو الكسب هنا يجوز أن يتوقف عليه الأمر الموجود وهو الحاصل بالمصدر كعدم الموانع

فاندفع بهذا أمور :

احدها: كيف يتربت الموجود في الخارج على غير الموجود فيه
والثاني: أن قولهم: اثر القدرة هو العزم المضمّن ... ينافي قولهم هو كون الفعل طاعة أو معصية

والثالث: أن معنى كون القدرة مؤثرة عندهم إن كان أنها من الشروط العادلة مثلا فهو عين مذهب الأشعري، أو أنها مؤثرة بالإيجاد في أصل الفعل فهو عين مذهب الاعتزال إن أريد التأثير بالاستقلال، وعائد إلى مذهب الاستاذ إن أريد على جهة الإعانة والإسعاد ...

ووجه الاندفاع أنها أي قدرة العبد لا تأثير لها في أصل الفعل كما عند المعتزلة والأستاذ، ومؤثرة في أمرين اعتباريين هما الإرادة ووصف الفعل بالطاعة والمعصية ، بخلاف مذهب الأشعري ، فإنها لا تأثير لها عنده حتى فيهما.

وزعم بعضهم أن العدم لا يصير أثراً للقدرة ولا معنى لتأثير القدرة في شيء إلا إخراجه إلى الوجود. ومنشأه عدم الفرق بين الأعدام الأزلية، والأعدام الحادثة بعد الوجود، والأمور الاعتبارية المتتجدة، فإن الأولى لا تغير أثر القدرة ... والآخرين لا خلاف في جواز صيرورتهما أثر القدرة كالحوادث الموجدة، والمنكر لهذا مذكور لعدم إطلاعه بشرط أن لا ينزع فيه

وقوله : (لا معنى لتأثير القدرة في شيء إلا إخراجه إلى الوجود) لا معنى له، لأن من جملة معاني تأثير القدرة في شيء إخراجه إلى نفس الأمر ، ومنها إعدامه، ومنها إفاضة الوجود عليه .

أن قلت : فهلا لزمت الشركة التي بالغت في الفرار عنها وما الفرق بين هذا التأثير والتأثير الذي انكرته على الإمام ابن الهمام (وهو تأثير قدرة العبد في إيجاد الموجود الخارجي)؟

فالحركات مخلوقة لله تعالى، والصفات أثر قدرة العبد عند القاضي، ويقال مثل هذا في أفعال النفوس فإنها حركات نفسية مع صفات. صرخ بهذا السيد الشريف في شرح المواقف (147/8) حيث قال صاحب المواقف: وقال القاضي على أنه تتعلق قدرة الله بأصل الفعل وقدرة العبد بكونه طاعة ومعصية، فشرح السيد هذا الكلام بقوله: بصفته أعني بكونه طاعة ومعصية إلى غير ذلك من الأوصاف التي لا يوصف بها أفعاله تعالى، فأضاف إلى كلام المتن قوله بصفته وقوله إلى غير ذلك من الأوصاف التي لا يوصف بها أفعاله تعالى. فذكرهم بالطاعة والمعصية إنما هو على سبيل المثال لا لأن التأثير خاص بهما كما توهمه البعض، وذلك لأن كلام القاضي كغيره مفروض في الأفعال الإختيارية كلها، ولا توصف كلها بالطاعة والمعصية كالمباحثات والأفعال قبل ورود الشرع.

قلت بينهما فرق عقا ونقلًا .

أما الأول فلأن إفاضة الوجود أتم وأبلغ من تفرع الأمر الاعتباري، بل لا نسبة بينهما، ومن ثمة رتب الحق تعالى على الخلق الذي هو عين إفاضة الوجود استحقاق العبدية في آيات شتى

وأما الثاني فلأنه تبارك وتعالى أطلق مرارا على نفسه المقدسة أنه خالق كل شيء ، والخلق بمعنى الإيجاد ، والشيء باصطلاح أهل السنة بمعنى الموجود، والأمر الاعتباري والحال ليسا بموجودين ، فجعل الموجود أثر قدرة العبد يصادم النصوص بخلاف الأمر الاعتباري والحال

وبه يندفع استعظام بعضهم أيضا مطريق تأثير القدرة ، لأنه ناشئ عن عدم الفرق بين الإيجاد وبين التأثير في الأمر الاعتباري. انتهى.

وأما مذهب الأشعري فهو أن التعلق وهو الفعل بالمعنى المصدري مخلوق الله تعالى بدون تأثير لقدرة العبد فيه كالفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر، فالعبد عنده مجبر في تعلق إرادته، وعند الماتريدية مختار في هذا التعلق. هذا هو الفرق بين الأشعرية والماتريدية، وأما مسمى الكسب عندهما فعبارة عن أمر واحد وهو تعلق إرادة العبد وقدرتها بالفعل أو الترك، كما أنهما متفقان على أن الفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر مخلوق الله تعالى يخلفه عقب تعلق إرادة العبد وقدرتها به بطريق جري العادة

6- ومن هذا التفصيل ظهر أن مراد أهل السنة بقولهم: ((أن للعبد كسباً كلف به)) هو الفعل بالمعنى المصدري، وهو صرف العبد قدرته بيارادته إلى أمر معين، لا الفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر، فالذي كلف به العبد هو المعنى المصدري الذي هو أثر الفاعل المختار لا الحاصل بالمصدر كما هو ظاهر كلام التفتازاني حيث قال: ((أن مناط التكليف هو المعنى الحاصل بالمصدر)) ، على أن الحاصل بالمصدر ليس باختياري فلا يكون مناطاً للتکلیف ، بخلاف المعنى المصدري ، إلا أن يفسر الاختياري بالحاصل بالاختيار ، بان يكون موقوفاً على أمر اختياري ،

نعم الفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر هو المقصود بالتکلیف، لكنه ليس مناطاً للتکلیف ولا متعلقاً له ، أي إن الله تعالى كلف العبد بصرف إرادته وقدرتها لأمر معين وهو الكسب ليترتب على هذا الصرف ذلك المعين الذي هو الحاصل بالمصدر، فالمكلف به هو المعنى المصدري الذي هو الصرف، والمقصود بالتکلیف هو الحاصل بالمصدر، وهو متربٌ على المعنى المصدري ولعل هذا مراد التفتازاني بقوله الآنف.

7- والحاصل أن الكسب عند الأشاعرة والماتريدية كليهما عبارة عن تعلق إرادة العبد وقدرتها بالفعل ،

وهذا التعلق عند الماتريدية أثر لقدرة العبد وهو الأثر الوحيد لها عندهم، وبذلك يكون الماتريدية قد تخلصوا من الجبر تخلصاً جلياً ، لأنه إذا كان هذا التعلق الذي هو منشأ الأفعال الاختيارية أثر قدرة العبد فقد انفى الجبر تماماً، وثبت الاختيار ثبوتاً جلياً.

وأما الأشاعرة فهذا التعلق عندهم كالفعل أثر لقدرة الله تعالى، لا تأثير لقدرة العبد فيه، ومن أجل ذلك قيل: إن مذهب الأشاعرة جبر خفي، وقالوا : إن العبد عندهم مضطر

في صورة مختار، وصار الكسب عند الأشعري مضرب المثل في الخفاء، ف قالوا: الشيء الفلاني أخفى من كسب الأشعري.

لكن الأشاعرة مع ذلك قالوا أن للعبد اختيارا به صار مهلا للتوكيل، وذلك لقيام الدلائل القطعية عليه،

منها دفع الجبر المصحح للتوكيل ولو رود الأمر والنهي.

ومنها التفرقة الضرورية بين حركتي البطش والارتعاش

ومنها الشعور النفسي الذي لا يخالطه شك بالاختيار

ومنها ظواهر النصوص من الكتاب والسنة حيث نسبت أفعال العباد إليهم ، مثل قوله تعالى ((ما رميته إذ رميت ولكن الله رمى)) حيث أثبت الله تعالى للنبي \$ ما هو باختياره وداخل تحت قدرته وهو أصل الرمي ، ونفى عنه ما هو خارج عن قدرته واختياره ، وهو إيصال الرمل المرمي إلى أعين الأعداء.

وقالت الأشاعرة في بيان مذهبهم : قد وردت النصوص بأن كل شيء أثر لقدرة الله تعالى ، وأنه لا أثر لقدرة العبد في شيء منها، مثل قوله تعالى ((الله خالق كل شيء)) و ((والله خلقكم وما تعملون)) و ((هل من خالق غير الله)) ومثل قوله \$ ((لا حول ولا قوة إلا بالله)) و قوله ((ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن)) إلى غير ذلك من النصوص الكثيرة التي يصعب إحصاؤها. وتعلق القدرة من الحول المنفي عن العبد المحصور في الله تعالى ، وهو داخل في لفظ ما في قوله (ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن).

وكذلك قامت الدلائل القطعية على أن العبد مختار في أفعاله، من هذا الدلائل ما ذكرناه آنفا. قالوا: فنقول: بمقتضى كل من النصوص والدلائل المذكورة، ونقول: إن العبد مختار لقيام الدلائل عليه ، ولا علينا أن لا نستطيع الإفصاح عن اختياره فان العلم بالشيء لا يستلزم العلم بكيفية ذلك الشيء، ونقول: إن الجمع بين هذين الأمرين سر القدر، ووراء طور العقل .

وقالوا: إن غموض المذهب دليل على كونه الأقرب إلى الصواب، والدليل على ذلك نهي السلف عن الخوض في القدر، وقولهم: إنه سر الله تعالى

قال الإمام الغزالى: لما بطل الجبر المحسوب ببداهة الفرق بين حركة المرتعش وحركة المختار، وبطلت خالقية العبد بالأدلة العقلية والنقلية المبوسطة في الكتب الكلامية، وجوب اعتقاد أن فعل العبد مقدور بقدرة الله تعالى احتراعا وبقدرة العبد على وجه آخر معتبر عنه بالكسب انتهى. قال مولانا الشيخ خالد بعد نقله لهذا الكلام: وحاصله: أن للقدرة الحادثة علاقة بالمقدور عليها مدار التكليف والثواب ووجود هذه العلاقة بديهي وهي المسمات بالكسب ولا يلزم أن نعلم حقيقتها وكيفيتها وهو في غاية الحسن و ملائم لقواعد السنة السنوية الغراء إذ المسألة مما لا بد فيها من نوع تفويض في الكيفية مع الاعتقاد الراسخ في أصله.

ومذهب الأشاعرة أوقف بالنصوص، ومذهب الماتريدية أوقف بالمعقول،
فمن أراد إبقاء النصوص على ظواهرها بدون تخصيص لها اضطر إلى القول
بمذهب الأشاعرة. وتخصيص هذه النصوص الكثيرة التي لم يرد واحد منها خاصاً ليس
بالأمر الهين

ومن أراد حل المسألة بطريق معقول اضطر إلى القول بمذهب الماتريدية، وإلى
تخصيص النصوص الصريحة في أن كل شيء أثر عن قدرة الله تعالى بما عدى تعليق
العبد أرادته وقدرته بالفعل، وإلى إخراج هذا التعليق عن هذه العمومات.
هذا ما تحرر لنا في بيان هذه المسألة. والله تعالى أعلم بالصواب

الملحق السابع

التقسيم الثلاثي للتوحيد بين الأشاعرة وابن تيمية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قسم الأشاعرة التوحيد إلى ثلاثة أقسام: توحيد الذات، وتوحيد الصفات، وتوحيد الأفعال. وكذلك قسم ابن تيمية التوحيد إلى ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات. ومقصودنا في هذا البحث أن نبين أي التقسيمين أقرب إلى الصواب، وأولى بالقبول.

ففنقل أولاً كلام الأشاعرة في التوحيد وأقسامه، ثم كلامهم على الكفر وأسبابه وأقسامه، وبعد ذلك نشي على تقسيم ابن تيمية للتوحيد ونتكلم عليه، فنقول: قد قسم الأشاعرة التوحيد إلى ثلاثة أقسام: توحيد الذات، وتوحيد الصفات، وتوحيد الأفعال. قال كمال الدين ابن أبي شريف في المسامرة شرح المساييره (43): التوحيد هو اعتقاد الوحدانية في الذات والصفات والأفعال. أي إنه ثلاثة أقسام: توحيد الذات، وتوحيد الصفات، وتوحيد الأفعال.

وقد يختصر الأشاعرة: فيقولون: التوحيد اعتقاد عدم الشريك في الألهية وخواصها. قال سعد الدين التفتازاني في شرح المقاصد (27/3): حقيقة التوحيد اعتقاد عدم الشريك في الألهية وخواصها، ولا نزاع لأهل الإسلام في أن تدبير العالم، وخلق الأجسام، واستحقاق العبادة، وقدم ما يقوم بنفسه، كلها من الخواص...

وبالجملة فنفي الشريك في الألهية ثابت عقلاً وشرعياً، وفي استحقاق العبادة شرعاً (وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون) [التوبه 31]. وقال ابن الهمام في المساييره: (لما ثبت وحدانيته في الألهية ثبت استناد كل الحوادث إليه).

وقال ابن أبي شريف في شرحه: الألهية الاتصال بالصفات التي لأجلها استحق أن يكون معبوداً، وهي صفاتٍ التي توحد بها سبحانه فلا شريك له في شيء منها، وتسمى خواص الألهية، ومنها الإيجاد من العدم وتدبیر العالم والغنى المطلق (المسامرة 58) وقال أيضاً: (ص 43): واعلم أن الوحدة تطلق بمعنى انتفاء قبول الإنقسام، وبمعنى انتفاء الشبيه، والباري تعالى واحد بكل من المعينين أيضاً. أما الأول: فلتتعاليه عن الوصف بالكمية والتركيب من الأجزاء والحد والمقدار. وأما الثاني: فخاصله انتفاء المشابه له تعالى بوجه من الوجوه.

وأما كلام الأشاعرة على الكفر وأسبابه وأقسامه ففنقل فيه كلام ابن الهمام في المساييره مع شرحه لابن أبي شريف وذلك لما اشتمل عليه كلامهما من بيانات تتعلق بموضوع التوحيد والشرك، ومن الاستدلال على وجود الله تعالى بالأدلة القرآنية وبشهادة الفطرة. وابن الهمام وإن كان حنفي المذهب لكنه جار على منهج الأشاعرة في العقيدة، وأما كمال الدين ابن أبي شريف فهو شافعي أشعري. وإليك كلامهما (الأصل الأول العلم بوجوده) تعالى، وأولى ما تستضاء به من الأنوار، ويسلك من طرق الاعتبار ما اشتمل عليه القرآن، فليس بعد بيان الله تعالى بيان (وقد أرشد سبحانه إليه)

أي إلى وجوده تعالى (بآيات نحو قوله تعالى: (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفقك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء فأحياناً به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحب المسخر بين السماء والأرض لآيات. و) نحو (قوله): (أفرأيتم ما تمنون أنتم تخلقونه أم نحن الخالقون. و) قوله تعالى: (أفرأيتم ما تحرثون أنتم تزرعونه أم نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاماً) أي متحطضاً وهو المتكسر لبيسه (و) قوله تعالى (أفرأيتم الماء الذي تشربون أنتم أزلمته من المزن) أي: السحاب (أم نحن المنزلون) لو نشاء لجعلناه أجاجاً. أي شديد الملوحة لا يمكن ذوقه (و) قوله تعالى: (أفرأيتم النار التي تورون أنتم أنشأتم شجرتها أم نحن المنشئون).

فمن أدار نظره في عجائب تلك المذكورات من الأرضين والسموات وبدائع فطرة الحيوان والنبات، وسائل ما اشتغلت عليه الآيات (اضطربه) ذلك (إلى الحكم بأن هذه الأمور مع هذا الترتيب المحكم الغريب لا يستنقى كل) منها (عن صانع أو جده) من العدم (وحكيم رتبته) على قانون أوضع فيه فنونا من الحكم (وعلى هذا درجة كل العقلاة إلا من لا عبرة بمقابرهم) وهم بعض الدهرية.

(ولئما كفروا بالاشتراك) حيث دعوا مع الله إليها آخر.

(ونسبة) أي بنسبة (بعض الحوادث إلى غيره تعالى وإنكار) أي وإنكار (ما جعل الله تعالى إنكاره كفراً كالبغضاء وإحياء الموتى).

ومثل المصنف الذين أشركوا بقوله: (المجوس بالنسبة إلى النار) حيث عدوها، فدعوهها إليها آخر، تعالى الله عن ذلك (والوثنيين بالأصنام) أي بسببها فإنهم عدوها. (والصائبة بالكواكب) أي بسبب الكواكب حيث عدوها من دون الله تعالى.

وأما نسبة الحوادث إلى غيره تعالى فالمجوس ينسبون الشر إلى أهermen، والوثنيون ينسبون بعض الآثار إلى الأصنام كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: (إن نقول إلا اعتراك بعض آلاهتنا بسوء)، والصائبون ينسبون بعض الآثار إلى الكواكب، تعالى الله عما يشركون.

(واعترف الكل بأن خلق السموات والأرض والألوهية الأصلية لله تعالى. قال الله تعالى: (ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله) (فهذا) أي الإعتراف بما ذكر (كان) ثابتنا (في فطرهم) من مبدأ خلقهم، قد جبت عليه عقولهم. قال الله تعالى: (فأقام وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبدل لخلق الله ذلك الدين القائم، ولكن أكثر الناس لا يعلمون).

(ولذا) أي لكون الإعتراف بما ذكر ثابتنا في فطرهم (كان المسموع من الأنبياء)- المبعوثين عليهم أفضل الصلاة والسلام- (دعوة الخلق إلى التوحيد) والمراد به هنا اعتقاد عدم الشريك في الألوهية وخواصها كتدبر العالم، واستحقاق العبادة، وخلق الأجسام، بدليل أنه بين التوحيد بقوله: (شهادة أن لا إله إلا الله، دون أن يشهدوا أن للخلق إله) لما مر من أن ذلك كان ثابتنا في فطرهم، وفي فطرة الإنسان وشهادته آيات القرآن ما يغنى عن إقامة البرهان. انتهى كلام المسيرة مع شرحها المسمرة (15-16-17).

هذا هو كلام الأشاعرة في التوحيد وفي الشرك حيث فسروا التوحيد باعتقاد الوحدانية لله تعالى في الذات والصفات والأفعال، أي اعتقاد أنه لا يوجد ذات مثل ذاته، ولا يوجد لغيره صفات مثل صفاته لغيره أو أنه المتفرد بخلق الأشياء وإيجادها وليس لغيره أي دخل في خلق الأشياء وإيجادها.

وبعبارة أخرى: التوحيد: اعتقاد عدم الشريك في الألوهية وخواصها. والالوهية هي الإتصاف بالصفات التي لأجلها استحق أن يكون معبوداً. وهذه الصفات هي المسميات بخواص الألوهية، وهي خلق العالم، وتدبره واستحقاق العبادة، والتفرد بحق التشريع، والمعنى المطلق عن غيره.

وقد يعبرون عن هذا التوحيد بنفي التشبيه أي: اعتقاد أنه لا مشابه له تعالى بوجه من الوجوه لا في ذاته ولا في صفاتة ولا في أفعاله (ليس كمثله شيء وهو السميع العليم). هذا هو معنى التوحيد، وهو الذي به بعث الأنبياء، ويقابله الشرك، وهو اعتقاد الشريك لله تعالى في ذاته، أو في صفاته أو في أفعاله.

وبعبارة أخرى هو اعتقاد الشريك في الألوهية وخواصها أو شيء من خواصها. وبعبارة أخرى هو اعتقاد المشابه لله تعالى في ذاته أو في صفاته أو في أفعاله. وقد يطلق التوحيد على نفي قبول الانقسام لتعاليه تعالى عن الوصف بالكمية والتركيب من الأجزاء والحد والمقدار.

هذا حاصل كلام الأشاعرة في التوحيد والشرك، وهو كلام دقيق محقق لا غبار عليه.

وأما التقسيم الثلاثي للتوكيد الذي قرره ابن تيمية فنتكلم عليه بشيء من التوسيع ونبأ أولاً بالكلام على توحيد الربوبية وتوكيد الألوهية.

وقبل الخوض في ذلك نتكلم على كلمتي الربوبية والألوهية. فنقول وبالله التوفيق: الربوبية: اسم موضوع للدلالة على الصفات التي يتصرف بها رب الخالق جل وعلا أي الصفات التي يقتضيها كونه تعالى ربا.

والرب: في الأصل مصدر رب يرب، يقال: رب فلان الولد أو الصبي أو المهر يربه ربا، كما يقال: ربا يربيه تربية، وال التربية - كما يقولون- تبليغ الشيء إلى الكمال شيئاً فشيئاً. ثم نقلت كلمة الرب من معنى المصدر إلى معنى المربى، ثم توسيع في معناها فأطلقت على السيد والأمير، ومالك الشيء، والمنعم إلى غير ذلك من المعاني القريبة للأصل معناه ولما كانت التربية الحقيقة لكل المخلوقات بخلقها ابتداء، وامتدادها بالبقاء ورعايتها وتنميتها، صفة من صفات الرب جل وعلا كان سبحانه هو رب العلمين، ورب كل شيء فالربوبية هي الوصف الجامع لكل صفات الله ذات العلاقة والأثر في مخلوقاته واسم الرب هو الإسم الدال على كل هذه الصفات.

وأما كلمة الألوهية فبمعنى العبادة، ويقال فيها: ألوهة وإلهة، وقال أهل اللغة: التاله هو التعبد والتنسك، والتأله هو التعبيد، وقالوا: إله على وزن فعل هو بمعنى مفعول، أي: مألوه بمعنى معبود، سواء كان معبوداً بحق أم بباطل، فالإله هو المعبود.(انظر لسان العرب والقاموس المحيط).

فظهر من هذا أن الألوهية بمعنى العبادة، وليس بمعنى الكون إليها، وأن إطلاقه على هذا المعنى في كلام كثير من العلماء لحن، وإنما الذي يصح إطلاقه على هذا المعنى هو كلمة الإلهية مصدر جعلى من كلمة الإله، وهو الذي استعمله المحققون من العلماء فمعنى لا إله إلا الله لا معبد بحق إلا الله، بمعنى لا متصف بالصفات التي لأجلها استحق أن يكون معبودا إلا الله، وهذه الصفات هي المسميات بخواص الألوهية، وهي خلق العالم وتدبیره وترتيبه أي بتبلیغه إلى الكمال شيئا فشيئا، والغنى المطلق عن غيره، وافتقار ما سواه إليه وتفرده بحق التشريع، ويترفع عن هذه الصفات وينبني عليها استحقاق العبادة.

فظهر من هذا أن توحيد الإلهية أي إفراد الله تعالى بالعبادة متربع عن توحيد الربوبية ومن بن عليه وملازم له، فالناس إنما يبعدون من يعتقدون فيه الربوبية سواء اعتقدوا فيه ربوبية كبيرة مطلقة، وهذا ما أثبته المتألهون لله تعالى، أم اعتقدت فيه ربوبية محدودة صغيرة مستمدۃ من الرب الأكبر، وهذا ما كان يعتقد معظم أصناف الذين كانوا يعبدون إليها أو آلهة من دون الله في معبداتهم، فإن معظمهم كانوا يعبدونهم بناء على اعتقادهم أن الله تعالى قد فوض إليهم التصرف في بعض الأمور، وتخلى لهم عنها بمعنى أن الله تعالى قد خولهم ربوبية صغيرة محدودة فاستحقوا بذلك أن يعبدوا استعطافا لرحمتهم، وابتعادا عن غضبهم وسخطهم. فمن أجل أنهم اعتقدوا فيهم الربوبية اعتقدوا فيهم الإلهية.

والذين يبعدون إليها أو آلهة من دون الله على أصناف:

الصنف الأول: هم الذين تحدث الله عنهم بقوله: (إلا الله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم فيما كانوا فيه يختلفون إن الله لا يهدى من هو كاذب كفار) [الزمر 3].

فهذا الصنف من المشركيين يؤمنون بالله تعالى ولا يعتقدون فيما يعبدونه من دون الله مشاركة لله لا في الخلق ولا في التصرف في أحوال أهل الأرض من رزق وصحة وحمل وولادة وكون الجنين ذكرا أو سلیما، ونحو ذلك.

وإنما يعتقدون فيهم أن الله تعالى قد جعلهم وسطاء بينه وبين عباده، وأنه لا يتم تقرب العبد إلى الله تعالى إلا بواسطتهم وعن طريق تقریب هذا الوسيط لهم إلى الله تعالى والصنف الثاني: هم الذين تحدث الله تعالى عنهم بقوله: (فمن أظلم من افترى على الله كذبا أو كذب بأياته إنه لا يفلح المجرمون * ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفاعتنا عند الله قل أتبئون الله بما لا يعلم في السماوات والأرض سبحانه وتعالى عما يشركون) [يونس 17-18].

فهذا الصنف من المشركيين ما كانوا يعبدون أهلهما لأجل أن تنفعهم في أمور دنياهم ولا لأجل أن لا تضرهم فيها بل كانوا يعبدونهم لأنهم كانوا يعتقدون في أهلهما أنهم يملكون الشفاعة عند الله بدون إذن من الله أو أن الله قد خولهم هذا التصرف الخاص وهو التصرف في الشفاعة وأنهم يتصرفون في الشفاعة على حسب ما يشاءون لا على حسب ما يشاء الله تعالى.

وقد أشار الله تعالى إلى هذا المعنى بقوله تعالى: (أم اتخذوا من دون الله شفاعة قل أولو كانوا لا يملكون شيئا ولا يعقلون * قل لله الشفاعة جمیعا له ملك السماوات والأرض ثم

إِلَيْهِ تَرْجُونَ] [الزمر: 43-44] فَرَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَمْرِينِ: الْأُولُّ: أَنَّهُمْ لَا يَمْلُكُونَ شَيْئًا لَا الشَّفَاعَةَ وَلَا غَيْرَهَا. وَهَذَا رَدٌّ عَلَى اعْتِقَادِهِمْ أَنَّهُمْ يَمْلُكُونَ الشَّفَاعَةَ عِنْ اللَّهِ بَدْوَنَ إِذْنٍ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ الْمَلَكَ يَقْتَضِي تَصْرِيفَ صَاحِبِهِ فِيمَا مَلَكَ بَدْوَنَ إِذْنٍ مِّنْ أَحَدٍ. وَالْأُمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الشَّفَاعَةَ كُلُّهَا لِلَّهِ فَمَا مِنْ شَافِعٍ يَشْفَعُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَيْسَ الشَّفَاعَةَ وَحْدَهَا لِلَّهِ، بَلْ لِهِ مَكَانٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تَرْجُونَ فَيَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَيَجْازِيَكُمْ عَلَى أَعْمَالِكُمْ وَعَقَائِدِكُمْ.

فَالْمُشْرِكُونَ مِنْ هَذَا الصَّنْفِ كَانُوا يَعْتَقِدونَ فِي آهَاتِهِمْ مَلَكَ الشَّفَاعَةِ وَالتَّصْرِيفِ فِيهَا حَسْبَ مَا شَاءُوا لَا حَسْبَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَهُمْ اسْتِعْطَافًا لَهُمْ وَجَلْبًا لِرَحْمَتِهِمْ أَنْ يَشْفُعُوا لَهُمْ عِنْ اللَّهِ.

وَالصَّنْفُ الْثَالِثُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: كَانُوا يَعْتَقِدونَ فِي آهَاتِهِمْ النَّفْعَ وَالضَّرَّ، وَإِنَّهَا تَجْلِبُ لَهُمُ الْخَيْرَاتِ وَتَدْفَعُ عَنْهُمُ الْبَلَاثِيَا وَتَتَصَرَّفُ عَلَى أَعْدَانِهِمْ، وَيَعْتَقِدونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَوْلُهُمْ هَذِهِ الرِّبُوبِيَّةَ الصَّغِيرَةَ وَتَخْلِي لَهُمْ عَنْهَا كَمَا يُولِي الْمُلُوكُ الْوَلَاةَ عَلَى الْمَنَاطِقِ الصَّغِيرَةِ، فَكَانَ هَذِهِ الصَّنْفُ يَعْتَقِدونَ فِي آهَاتِهِمْ هَذِهِ الرِّبُوبِيَّةَ الصَّغِيرَةَ وَمَنْ أَجْلَ ذَلِكَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَيَأْلِهُوْنَهُمْ.

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الصَّنْفَ بِقَوْلِهِ: (وَاتَّخِذُو مِنْ دُونِ اللَّهِ آلَّهَ لَعْلَهُمْ يَنْصُرُونَ) * لَا يُسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جَنْدٌ مُحْضُرُونَ] [إِسْ-ْحَاقُ: 74-75]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَاتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلَّهَ لَيْكُونُ لَهُمْ عَزًا * كَلَا سِيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضَداً) [مُرِيمٌ: 81-82]. أَيْ وَاتَّخِذُ الْمُشْرِكُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ آلَّهَ يَعْبُدُونَهَا لِتَجَازِيَهُمْ عَلَى عِبَادَتِهِمْ بِأَنْ تَكُونَ بِتَأْثِيرِهِنَّا الْغَيْبِيَّةُ سَبِيلًا لِعَزِّهِمْ وَغَلْبَتِهِمْ عَلَى أَعْدَانِهِمْ.

وَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ الْثَلَاثَةُ مِنَ الشَّرَكِ هِيَ التِّي كَانَ عَلَيْهَا مُعَظَّمُ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْعَرَبِ فِي جَاهْلِيَّتِهِمْ .

وَالصَّنْفُ الرَّابِعُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: كَانُوا يَعْطُونَ حَقَّ التَّشْرِيعِ الَّذِي هُوَ خَاصٌ بِاللَّهِ تَعَالَى لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرَّهْبَانِ وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الصَّنْفَ بِقَوْلِهِ: (اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ) [الْتَّوْبَةُ: 31] وَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (وَلَا يَاتِخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ) [آلِ عُمَرَ: 64] فَأَعْطَى هَذَا الصَّنْفُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْأَحْبَارَ وَالرَّهْبَانَ حَقَّ التَّشْرِيعِ وَهُوَ مِنْ خَواصِ الرِّبُوبِيَّةِ وَصَفَاتِهَا فَاتَّخِذُوهُمْ بِذَلِكَ أَرْبَابًا ثُمَّ أَطَاعُوهُمْ فِيمَا شَرَعُوا مِنَ الْأَحْكَامِ وَبِذَلِكَ كَانُوا قَدْ عَبَدُوهُمْ وَأَلْهَوْهُمْ إِنَّ الإِطَاعَةَ فِي التَّشْرِيعِ نَوْعٌ مِّنَ الْعِبَادَةِ.

وَالصَّنْفُ الْخَامِسُ: هُمُ الَّذِينَ يَعْتَقِدونَ فِيمَنْ يَعْبُدُونَهُمْ أَنَّهُمْ هُمُ الْأَرْبَابُ وَأَنَّهُ لَا خَالِقٌ لِلْسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا مُتَصَرِّفٌ فِيهَا إِلَّا أَرْبَابُهُمُ الَّتِي يَعْبُدُونَهَا. وَهُؤُلَاءِ أَصْنَافُ كَثِيرَةٍ فَمِنْهُمْ أَهْلُ التَّشْرِيقَةِ وَأَهْلُ التَّثْلِيثِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْدُونَ الْآلَهَةَ فَوْقَ ذَلِكَ.

وَأَهْلُ هَذَا الشَّرَكِ لَهُمْ أَرْبَابٌ يَجْعَلُونَهَا مُشَتَّرَكَةً فِيمَا بَيْنَهَا فِي الرِّبُوبِيَّةِ وَتَصَارِيفِهَا فِي الْكَوْنِ، وَقَدْ يَجْسُدُونَهَا فِي أَجْسَامٍ مَادِيَّةٍ، أَوْ يَعْتَقِدونَ أَنَّهَا قَدْ تَحْلُ فِي أَجْسَامٍ مَادِيَّةٍ، أَوْ تَظَهُرُ بِصُورٍ بَشَرِيَّةٍ.

وَهَذِهِ الْأَصْنَافُ الْخَمْسَةُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ هُمُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ آلَهَةً مِنْ دُونِ اللَّهِ عَنْ اقْتِنَاعٍ، وَكَانُوا يَأْلِهُونَهَا بِنَاءً عَلَى اعْتِقَادِهِمْ فِيهَا الرِّبُوبِيَّةِ إِمَّا رِبُوبِيَّةٌ صَغِيرَةٌ مُحَدَّدةٌ

مستمدة من ربوبية الله تعالى كما هو حال الأصناف الأربع الأول وهو حال معظم مشركي العرب في جاهليته، أو ربوبية حقيقة كبيرة كما هو حال الصنف الخامس. الصنف السادس من المشركين: ناس كانوا لا يعتقدون في معبداتهم شيئاً من معانى الربوبية فلم يكونوا يعبدونها عن عقيدة واقتناع بل كانوا يعبدونها ويألهونها بناء على مصلحة اجتماعية وهو الحفاظ على الوحدة القومية، وعدم تفريق الكلمة فيها حيث كانت آلهتهم التي يعبدونها ويقدسونها بمثابة رموز رباط وحدة قومية، تجمع أفرادهم على مودة تسوقوهم على التعاون والتناصر وعلى كل ما تقتضيه الأخوة بين جماعة ذات كيان واحد.

وهذا ما كشفه إبراهيم عليه السلام لقومه. قال الله تعالى في معرض ذكر لقطات من قصة إبراهيم وقومه: (وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أُوْثَانَا مُوْدَةً بَيْنَكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَّيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بِعَصْبَانِهِ وَمَا لَكُمْ مِّنْ نَاصِرٍ) [العنكبوت 25].

من هذا التصنيف للمشركين، وما تقدم سرده من النصوص القرآنية، وهي غيض من فيض وقليل من كثير من النصوص المتعلقة بالموضوع، من هذا ظهر لنا أن الربوبية هي الأساس الذي تبني عليه الإلهية فمن كانت له الربوبية فمن حقه على مريوببيه أن يؤلهوه وظاهر أن المشركين الذين كانوا يعبدون من دون الله آلهة عن عقيدة واقتناع إنما كانوا يعبدونهم ويألهونهم بناء على اعتقادهم فيهم الربوبية إما ربوبية صغيرة محدودة أو ربوبية أصلية مطلقة.

ومن هذا ظهر خطأ الذين يرون أن جميع العرب في جاهليتهم كانوا يؤمنون بتوحيد الربوبية لله عز وجل، إلا أنهم كانوا يعبدون مع الله آلهة أخرى فيتخذونها شركاء لله في إلهيته دون أن يجعلوها شركاء لله في ربوبيته.

وذلك لأن النصوص القرآنية ومنها ما أوردناه آنفاً تبين أن أكثر العرب كانوا يجعلون مع الله شركاء في بعض صفات ربوبيته لا في كلها، ومن أجل ذلك كانوا يطلبون من شرکائهم الرحمة والرزق والنصر، وكثيراً من مطالبهم الدنيوية، وكانتوا يعبدون آلهتهم طمعاً في أن يحققوا لهم ما يرجون بمعونات غيبية هي من خصائص الرب الخالق الذي بيده مقاليد كل شيء، وهو على كل شيء قادر.

ولما كانت الإلهية هي اللازم العقلي المباشر للربوبية، وكانت الربوبية في الوجود كله لله وحده لا شريك له فيها وجب عقلاً وجوباً حتمياً أن تكون الإلهية خاصة بالله وحده لا يشاركه فيها أحد.

ومن أجل هذه الحقيقة كان منهج القرآن الكريم للإقناع بتوحيد الإلهية لله وحده لا شريك له، يعتمد على تنكير ذوى الفكر بتوحيد الربوبية لله عز وجل، وأنه لا شريك له في الربوبية، أو على تنبيههم على هذه الحقيقة، ويعتمد في بعض النصوص على استئناف عرض أدلة تثبت أن الربوبية في الوجود كله لله وحده لا شريك له، وتراعي في هذا التنوع مقتضيات أحوال المخاطبين إبان نزول النص.

ومن هذه النصوص القرآنية ما يلى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) [آل عمران 21] (وَمَا لَيْ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تَرْجِعُونَ * أَتَتَّخُذُ مِنْ دُونِهِ آلهةً

إن يردن الرحمن بضر لا تغى عن شفاعتهم شيئاً ولا ينفونْ * إنِّي إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ
* إِنِّي آمِنُتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَاعُونَ) [يس 22-25] (رب السموات والأرض وما بينهما
فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سميها) [مريم 65] (واتخذوا من دون الله آلهة لا
يخلقون شيئاً وهم يخلقون ولا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ولا يملكون موتاً ولا حياتاً
ولا نشوراً) [الفرقان 3] (يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله
يرزقكم من السماء والأرض لا إله إلا هو فائى توفكون) [الفاطر 3] (ألا يسجدوا لله الذي
يخرج الخبا في السموات والأرض) [النمل 25] (قل أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مَلِكِ النَّاسِ إِلَهِ
النَّاسِ) [الناس 3-1] جاء البيان في هذه السورة مرتبًا ترتيباً عقلياً منطقياً، فإنّ ثبات
ربوبية الله للناس يلزم منه لزوماً عقلياً منطقياً ثبات كونه مالكاً لهم فهم عبيده وكوته
ملكًا عليهم، ويلزم منها لزوماً عقلياً منطقياً ثبات إلهيته لهم، وبما أنّهم لا رب لهم
غيره فلا إله لهم غيره.

والحاصل أنه قد استقر في عقول بني آدم أن من ثبتت له الربوبية فمستحق للعبادة ومن
انتفت عنه الربوبية فهو غير مستحق للعبادة، فثبتت الربوبية واستحقاق العبادة
متلازمان فيما شرع الله من شرائعه، وفي عقول الناس.

وعلى أساس اعتقاد الشركة في الربوبية بنى المشركون استحقاق العبادة لمن اعتقدوهم
أرباباً من دون الله تعالى، ومتى انهدم هذا الأساس من نفوسهم تبعه انهدام ما بنى عليه
من استحقاق غير الله للعبادة، ولا يسلم المشرك بإنفراد الله سبحانه بإستحقاق العبادة
حتى يسلم بإنفراده عز وجل بالربوبية، وما دام في نفسه اعتقاد الربوبية لغيره عز وجل
استتبع ذلك الإعتقاد في هذا الغير الإستحقاق للعبادة.

ولذلك كان من الواضح عند أولى الألباب أن توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية متلازمان لا
ينفك أحدهما عن الآخر لا في الإعتقاد ولا في الوجود وكان تقسيم التوحيد إلى توحيد
الربوبية وتوحيد الألوهية بناء على انفصال أحدهما عن الآخر وعدم التلازم بينهما من
الخطأ الواضح فإنه من اعترف أنه لا رب إلا الله كان معترضاً بأنه لا يستحق العبادة
غيره، ومن أقر بأنه لا يستحق العبادة غيره كان مذعنًا بأنه لا رب سواه وهذا معنى لا
إله إلا الله في قلوب جميع المسلمين.

ولذلك نرى القرآن في كثير من الموضع يكتفي بأحدهما عن الآخر، ويرتب اللوازم
المترتبة على انتفاء أحدهما على انتفاء الآخر ليستدل بذلك على ثبوته، فانظر إلى قوله
تعالى: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا) [الأنياء 22] وقوله تعالى: (وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ
إِلَهٍ إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) [المؤمنون 91] حيث رتب على
تعدد الإله ما يتربت على تعدد الرب من فساد السموات والأرض.

هذا وقد اشتمل تقسيم التوحيد إلى توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية على أخطاء:
الأول: تخصيص الربوبية بالخالقية مع أنها تشمل كل خصائص الإلهية وهي الصفات
التي من أجلها استحق الرب أن يكون معبوداً من خلق العالم وتدبيره وتصريفه وحق
التشريع والغنى المطلق عن غيره.

الثاني: التعبير عن الكون إليها بالألوهية فإن الألوهية هي العبادة والتعبير الصحيح عن
الكون إليها هو الإلهية، وليس الألوهية.

الثالث: ادعاء أن توحيد الربوبية منفصل عن توحيد الإلهية وغير ملائم له يتحقق توحيد الربوبية مع الشرك في الإلهية، وقد حققنا أنه ملائم له.

الرابع: بنى صاحب هذا التقسيم عليه أن المشركين من العرب كانوا في جاهليتهم يوحدون الله تعالى توحيد الربوبية، ولكنهم لم يكونوا يوحدونه توحيد الإلهية.

والخطأ الخامس: وهو الأدهى والأمر، وهو الذي كان يهدف إليه صاحب التقسيم، هو حكمه على كثير من المسلمين بمثل ما حكم به على المشركين من العرب في جاهليتهم الجهلاء. وبنائه هذا على التقسيم المذكور.

فظهر بهذا خطأ هذا التقسيم وخطأ ما بناه عليه صاحبه.

وأما التقسيم الصحيح للتوحيد فهو تقسيم الأشاعرة، وهو تقسيم التوحيد إلى توحيد الذات، وتوحيد الصفات، وتوحيد الأفعال. والله سبحانه وتعالى أعلم.

وأما ثالث الأقسام من التقسيم الثلاثي وهو توحيد الأسماء والصفات فقد قصد به صاحب التقسيم أن يثبت لله من الأسماء والصفات ما أثبتته لنفسه بدون إهمال شيء مما أثبته لنفسه بأن ينفي عن الله تعالى بعض ما أثبتته لنفسه، ولا أن يزيد عليها بأن يثبت الله تعالى من الأسماء والصفات ما لم يثبت إطلاقه على الله تعالى في الكتاب والسنة الصحيحة. هذا هو الذي قرره صاحب التقسيم وسماه توحيد الأسماء والصفات.

وأما تقرير المسألة فهو تقرير غير محرر أدى عدم التقرير بصاحبه إلى أخطاء عقدية جسيمة.

والتحrir أن يقال: يجب أن يثبت لله تعالى من الأسماء والصفات ما ورد إطلاقه على الله تعالى في الكتاب والسنة الصحيحة مما كان إطلاقه عليه تعالى على وجه الحقيقة دون المجاز والكناية، وتحرير المسألة بهذا الوجه ثم تطبيقها على نصوص الكتاب والسنة تطبيقاً صحيحاً هو الذي يقي الواقع في المسألة من الخطأ، وويجنبه الإلحاد في أسماء الله تعالى وصفاته، وأما عدم تحرير المسألة أو تحريرها ثم تطبيقها على النصوص تطبيقاً غير صحيحاً فيورط صاحبه في الأخطاء العقدية الجسيمة، وفي الإلحاد في أسماء الله تعالى وصفاته. وهذا ما تورط فيه صاحب التقسيم الثلاثي.

وبعد هذه المقدمة نقول: قد تورط صاحب التقسيم الثلاثي بالنسبة إلى القسم الثالث في أخطاء.

الخطأ الأول: في العنوان حيث عنون المسألة بتوحيد الأسماء والصفات، وإنما المسألة مسألة إثبات الأسماء والصفات. وقد عبر بهذا التعبير في كتاب منهاج السنة.

الثاني: عدم تحرير تقرير المسألة.

الثالث: أن صاحب التقسيم لم يثبت لله تعالى كثيراً مما ورد في الكتاب والسنة إطلاقه على الله تعالى مما هو داخل تحت القاعدة غير المحررة. وذلك مثل النسيان الوارد في قوله تعالى: (نسوا الله فنسيهم) [67] وكذلك ورد في الأحاديث الصحيحة إثبات الهرولة والضحك والمرض والجوع لله تعالى، ولم يثبتها صاحب التقسيم لله تعالى وذلك من أجل اعتقاده أن هذه الإطلاقات إنما وردت على سبيل المجاز لا على سبيل الحقيقة باعتقاده استحالة ثبوت هذه الأمور لله تعالى على سبيل الحقيقة، وهو اعتقاد صحيح.

الرابع: إن صاحب التقسيم قد أثبت لله تعالى أمورا لم يرد بها الكتاب ولا السنة حيث أثبت لله تعالى ما يلى:

- 1- الحد. انظر (موافقة صريح المفعول لصحيح المنقول) (29/2)
 - 2- الجلوس على العرش قال في مجموع الفتاوى (374/4): حدث العلماء المرضيون والأولياء المتყون أن محمدا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يجلسه ربه على العرش معه... وقد أشار إليه ابن القيم في بدائع الفواد (39/4).
 - 3- يقول بجواز اطلاق أن الله تعالى جسم قال في التأسيس في رد (أساس التقديس) (101/1) (وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قول أحد من سلف الأمة وأنمتها أنه ليس بجسم وأن صفاته ليست أجساما ولا أعراض) وسيأتي عن الإمام أحمد نفي الجسمية عن الله تعالى.
 - 4- ويقول في كتابه التأسيس (568/1): ولو شاء الله - لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ولطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم.
 - 5- ويقول في كتابه (بيان تلبيس الجهمية) (109/1): ما نصه: (فاسم المشبهة ليس له ذكر بذم في الكتاب والسنة، ولا في كلام أحد من الصحابة والتابعين) ومعنى هذا أن التشبيه ليس به بأس. هذا ما ير啊 ابن تيمية مخالف لقوله تعالى: (ليس كمثله شيء) قوله: (ولم يكن له كفوا أحد) ولسلف الأمة وسيأتي قريبا نقل جملة من أقوالهم في ذلك.
 - 6- والسادس: وهو بيت القصيد من ذكر توحيد الأسماء والصفات، أن صاحب التقسيم قد أثبت لله تعالى أمورا ورد في الكتاب والسنة إطلاقها على الله تعالى على سبيل المجاز أو الكنية فأثبتتها لله تعالى على سبيل الحقيقة فأدى به ذلك إلى التشبيه الذي لا يرى به بأسا، ويكون بذلك مخالفًا لكتاب الله ولسنة رسول الله ولسلف الأمة.
- وننقل هنا مجموعة من أقوال علماء الأمة وأنامتها من السلف والخلف في نفي التشبيه عن الله تعالى.
- فتقول: نقل الذهبي (في سير أعلام النبلاء) (202/7) عن الإمام أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه أنه قال: (أتانا من المشرق رأيان خبيثان: جهنم معطل ومقاتل مشبه). وذكر ابن حجر الطبرى في تفسير سورة الإخلاص عن أبي العالية وغيره من السلف: (أن الله تعالى ليس له شبيه ولا مثيل).
- ونقل الإمام البيهقي في كتابه مناقب الإمام أحمد عن الإمام أحمد ما نصه: (أنكر أحمد على من قال بالجسم، وقال: إن الأسماء مأخوذة من الشريعة واللغة، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على ذي طول وعرض وسمك وتركيب وصورة وتأليف. والله سبحانه خارج عن ذلك كله، فلم يجز أن يسمى جسما لخروجه عن معنى الجسمية، ولم يجئ في الشريعة ذلك فبطل) انتهى بنصه.
- وورد في طباقات الحنابلة لابن أبي يعلى الحنبلي (391/2) في ذكر عقيدة الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه: (كان الإمام أحمد - رحمة الله - يقول: الله تعالى يدان

وهما صفة له، ليست بجارحتين، وليستا بمركتين، ولا جسم ولا من جنس الأجسام، ولا من جنس المحدود والتركيب والأبعاض والجوارح، ولا يقاس على ذلك، ولا له مرفق، ولا له عضلة ، ولا فيما يقتضى ذلك من اطلاق قولهم يد إلا ما نطق به القرآن الكريم)

وفي الطبقات أيضا (297/2) أن الإمام أحمد كان يقول: والله تعالى لم يلحقه تغير ولا تبدل، ولا يلحقه الحدود قبل خلق العرش ولا بعد خلق العرش). وقال الإمام الطحاوي في عقيدته التي هي بيان أهل السنة والجماعة باتفاق أهل السنة (وتعالى – أي الله- عن الحدود والغايات، والأركان والأعضاء والأدوات، ولا تحويل الجهات الست كسائر المبتدعات).

وقال الإمام أبو سليمان الخطابي في (أعلام الحديث شرح البخاري) (147/2): ما نصه: وليس معنى قول المسلمين إن الله على العرش هو أنه تعالى مماس له، أو متمكن فيه، أو متحيز في جهة من جهاته، لكنه بائن من جميع خلقه، وإنما هو خبر جاء به التوقف، فقلنا به ونفيانا عنه التكيف إذ (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير).

وقال الإمام ابن الجوزي في مجالسه في المتشابهات (ص 54) (وليس الخلاف في اليد، وإنما الخلاف في الجارحة، وليس الخلاف في الوجه، وإنما الخلاف في الصورة الجسمية، وليس الخلاف في العين، وإنما الخلاف في الحدقة).

وقال الإمام عز الدين بن عبد السلام: (ليس – الله – بجسم مصور، ولا جوهر محدود مقدر، ولا يشبه شيئاً ولا يشبهه شيء، ولا تحيط به الجهات، ولا تكتنف الأرضون والسموات، كان قبل أن كون المكان ودبر الأزمان، وهو الآن على ما عليه كان) (طبقات الشافعية الكبرى 219/8).

وقال الحافظ العسقلاني في فتح الباري (136/6): ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محلاً على الله أن لا يوصف بالعلو، لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى، والمستحيل كون ذلك من جهة الحس.

وقال أيضا عند شرح حديث النزول (30/3): (استدل به من أثبتت الجهة وقال هي جهة العلو، وأنكر ذلك الجمهور، لأن القول بذلك يفضي إلى التحيز، تعالى الله عن ذلك).

وقال أيضا (124/7): فمعتمد سلف الأمة وعلماء السنة من الخلاف أن الله تعالى منزه عن الحركة والتحول والتحول، ليس كمثله شيء.

فظهر بهذا التحقيق أن التقسيم الثلاثي للتوحيد الذي اخترعه ابن تيمية تقسيم فاسد في التعبير، وفاسد في مضمونه، وفاسد فيما قصد منه.

والتقسيم الصحيح للتوحيد هو تقسيم الثلاثي الذي ذكره الأشاعرة، وهو توحيد الذات، وتوحيد الصفات، وتوحيد الأفعال.

وأما توحيد الذات فمأخوذ من قوله تعالى: (قل هو الله أحد) وغيرها من الآيات، وأما توحيد الصفات فمأخوذ من قوله تعالى: (ليس كمثله شيء) وقوله تعالى: (ولم يكن له كفوا أحد) وأما توحيد الأفعال فمأخوذ من قوله تعالى: (الله خالق كل شيء)

وقوله: (والله خلقكم وما تعملون) إلى غيرها من الآيات الكريمة. والله تعالى أعلم بالصواب.

الملحق الثامن

متشابه الصفات بين التأويل والإثبات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد: فنريد أن نتحقق في هذا البحث مسألة صفات الله المتشابهة الواردة في الكتاب والسنة، وقبل الدخول في المسألة لابد أن نقر بأموراً:

الأول منها: أن النصوص الشرعية إذا كان ظاهرها مخالفًا لصرائح العقول ومقرراتها وجب أن يحكم أن ظاهرها غير مراد.

الثاني منها: أن النصوص الشرعية منها ما هو محكم ومنها ما هو متشابه كما قال الله تعالى: (هو الذي أنزل الكتاب منه آيات محكمات هن ألم الكتاب وأخر متشابهات) والنصوص المحكمات هي الأصول الثوابت للإسلام، وأما المتشابهات فترت إلى المحكمات ويحكم بأن ظاهرها غير مراد.

الثالث: أن الكتاب والسنة قد وردتا على أساليب اللغة العربية، وللغة العربية كسائر اللغات قد وردت على ثلاثة أنواع من الأساليب: أسلوب الحقيقة، وأسلوب المجاز، وأسلوب الكنایة، وذلك لأن كل كلمة من كلمات اللغة العربية قد وضعت لمعنى معين، وكذلك كل مركب منها، وهذه الكلمات والمركبات قد تستعمل في المعنى الذي وضعت له، وقد لا تستعمل فيه، بل تستعمل في معنى يناسب المعنى الذي وضعت له بإحدى المناسبات، وذلك كالأسد قد يستعمل في المعنى الذي وضع له وهو الحيوان المفترس المعروف، وقد يستعمل في الرجل الشجاع لمناسبة للحيوان المفترس في الشجاعة، ولتشابهته له فيها. وهذا ما لا ينبغي أن يختلف فيه أحد من العقلاة. فإذا استعمل اللفظ في المعنى الذي وضع له سمي في اصطلاح البلاغة بالحقيقة، وإذا استعمل في غير ما وضع له لإحدى المناسبات مع قرينة تدل على هذا الاستعمال سمي مجازاً أو كناية.

الرابع: الكلام على التأويل وبيان معناه، وننقل هنا كلاماً لابن القيم وتعليق تقي الدين السبكي عليه. قال ابن القيم في النونية: التأويل الصحيح هو تفسيره وظهور معناه كقول عائشة يتأنى القرآن. وحقيقة التأويل معناه الرجوع إلى الحقيقة. لا خلاف بين أئمة التفسير في هذا. تأويله عندهم تأويله بالظاهر. ما قال منهم شخص واحد: تأويله صرفه عن الرجحان.

قال تقي السبكي تعليقاً على هذا الكلام

(السيف الصقيل 158): قال الله تعالى في المتشابه:

(وما يعلم تأويله الا الله) آل عمران. فكيف يكون تأويله بالظاهر، والمتشابه لا ظاهر له. قوله: (ما قال منهم أحد إن التأويل صرف عن الرجحان) كذب بل خلق قالوا به. ويطلق التأويل أيضاً على تدبر القرآن وتفهم معناه.

يقصد الإمام تقي السبكي أن حمل التأويل على معنى التفسير بالظاهر في باب المتشابهات غير صحيح، وذلك لأن المتشابه مدلوله خفي غير واضح، وإلا لما كان متشابهاً، والظاهر في اللغة يقابل الخفي، فلا يجوز أن يقال في المتشابه الذي هو غاية

في الخفاء: إن تأويله تفسيره بالظاهر، فإنه كلام متناقض ينقض نفسه. وأما الظاهر في أصول الفقه فمعنى الراجح من الاحتمالين بالواضح أو بالدليل، وهو من أقسام الواضح المقابل للخفي الذي من أقسامه المتشابه ويقابل الظاهر المؤول، فلا يتصور اجتماعهما في لفظ أيضاً.

وإذا تقرر هذا فنقول: إنه من الأمور المجمع عليها بين علماء المسلمين أن من نصوص الكتاب والسنة ما إذا قطع عن سياقه وسباقه، ولوحظ بالمعنى الذي وضع له في اللغة وهو المعنى الحقيقي كان إما مخالفًا لصراحت العقول، أو مخالفًا للمحكمات من نصوص الكتاب والسنة. وهذه النصوص هي النصوص المتشابهات المذكورة في الآية الكريمة.

وهذه النصوص المتشابهات قد أجمعت الأمة على سبيل الإجمال على أن معناها الموضوع له ليس بمراد منها. هذا إجماع على سبيل الإجمال، وأما إذا أتينا إلى التفاصيل إلى جزئيات هذه النصوص فقد يجري فيها الخلاف.

ثم اختلفت الأمة فذهب معظم السلف في معظم هذه النصوص إلى التوقف عند هذا الحد، وهو أن المعنى الموضوع له لهذه النصوص غير مراد، بدون أن يتجاوز هذا الحد إلى تعين المعنى المجازي، أو الكنائي لها، وذلك تورعاً منهم، ومخافة أن يفسروا كلام الله تعالى وكلام رسوله على خلاف مرادهما. وهذا يسمى بالتأويل الإجمالي.

وذهب معظم الخلف إلى جواز تأويلها وصرفها إلى معانٍ تناسب المعنى الحقيقي لهذه النصوص، وذلك بمعونة القرآن والسياق والسباق والألفاظ المقربة بها لكن بدون قطع بالمعنى المؤول به، بل يكون الصرف على سبيل الاحتمال والرجحان. وذلك بشروط.

الأول: أن لا يكون حمل النص على المعنى الذي صرف إليه مخالفًا لأساليب اللغة العربية.

الثاني: أن لا يكون مخالفًا لسياق النص بل يكون مناسباً له.

الثالث: أن لا يكون المعنى الذي صرف إليه النص مشعراً بالنقض بالنسبة إلى الله تعالى.

الرابع: أن يكون مشعراً بالعظمة.

ووهنا نكتة نبه عليها الإمام الغزالى في كتاب (قانون التأويل) وهو كتاب جدير بالعناية بقراءاته وهي أنه لا يجوز بالنسبة إلى هذه النصوص تفريق مجتمع ولا جمع متفرق، وذلك لأن كل واحد من هذه النصوص في سياقه وسباقه ما يدل على المعنى المجازي الذي استعمل فيه، فإذا قطع من سياقه وأفرد عن سابقه ولاحقه فاتت هذه الدلالة، وكذلك إذا جمعت هذه النصوص على صعيد واحد عضدت الظواهر بعضها البعض فيترجح بقاوها على ظواهرها المفید للتشبيه. وذلك كما ألف بعضهم مؤلفات ذكر فيها باب ما ورد في العين، وباب ما ورد في اليد، وباب ما ورد في الوجه إلى غير ذلك

قال الإمام تقى الدين السبكي في السيف الصقيل(169):

وانظر إلى هذه الصفات التي يثبتها هذا المبتدع لم تجيء قط في الغالب مقصودة، وإنما في ضمن كلام يقصد منه أمر آخر، وجاءت لتقرير ذلك الأمر، وقد فهمها الصحابة، ولذلك لم يسألوا عنها النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأنها كانت معقوله عندهم بوضع المسان وقرائن الأحوال، وسياق الكلام، وسبب النزول.

ومضت الأعصار الثلاثة التي هي خيار القرون على ذلك، حتى حدث البدع والأهواء فيجيء مثل هذا المختلف بجمع كلمات وقعت في أثناء آيات أو أخبار فهم الموفقون معناها بانضمامها مع الكلام المقصود فعلتها هذا المختلف في أمثله مقصودة، وبالغ فيها، فأورث الريب في قلوب المهددين.

وانظر إلى أكثرها لا تجده مقصوداً بالكلام، بل المقصود غيره إما بسياق قبله، أو بسياق بعده، أو يكون المحدث عنه معنى آخر... ويكون ذلك مذكراً على جهة الوصف المقوي لمعنى ما سبق الكلام لأجله. انتهى كلام السبكي.

وتوسط الإمام تقى الدين ابن دقيق العيد بين مذهب السلف والخلف، فقال: نقول في الصفات المشكلة: إنها حق وصدق على المعنى الذي أراده الله تعالى. ومن تأولها نظرنا فإن كان تأويله قريباً على مقتضى لسان العرب لم ننكر عليه، وإن كان بعيداً توقفنا عنه، ورجعنا إلى التصديق مع التنزية.

وما كان منها معناه ظاهراً مفهوماً من تخطاب العرب حملناه عليه كقوله تعالى: (على ما فرطت في جنب الله) فإن المراد به في استعمالهم الشائع حق الله، فلا يتوقف في حمله عليه، وكذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (إن قلب ابن آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن) فإن المراد به إرادة قلب ابن آدم مصرافة بقدرة الله وما يوقعه فيه، وكذلك قوله تعالى: (فأنت الله بنيانهم من القواعد) معناه خرب الله بنيانه، وقوله: (إنما نطعمكم لوجه الله) معناه لأجل الله، وقس على ذلك. وهو تفصيل بالغ قل من تيقظ له. انتهى.

ولله در ابن دقيق العيد ما أدق نظره وأسده، فإنه إذا كان المعنى المجازي للنص مفهوماً من تخطاب العرب بحيث لا يفهم العربي من ذلك النص إلا المعنى المجازي، كان ذلك النص من قبيل المجاز المشهور والحقيقة المهجورة، فيكون صرفه عن ذلك المعنى المجازي إحداً في آيات الله وتحريفاً للكلم عن مواضعه. كيف وكثير من ذلك النصوص لو ترجمت ترجمة حرافية إلى لغة أخرى لما فهم منها أهل تلك اللغة إلا المعنى المجازي، فكيف يجوز إذا صرفها عن تلك المعاني، وهل نزل القرآن إلا على أساليب اللغة العرب وذلك كقوله تعالى (تبارك الذي بيده الملك) فإنه لا أحد يفهم منه إلا إثبات الملك لله تعالى، لا إثبات اليد لله، كيف والملك بالضم هو السلطنة، وهو أمر معنوي لا يكون في اليد ولا ملتصقاً بها، وكقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: (إن قلب ابن آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن) لا يفهم منه أحد إلا أن قلوببني آدم طوع إرادته وقدرته تعالى لا إثبات بالإصبعين لله تعالى، كيف ولا يوجد في داخل أحد إصبعان مكتنfan بقلبه وهذا أمر معلوم لكل عاقل، وقد نقل بعضهم كلام ابن دقيق بوجه مختصر محير، فقال: قال الإمام المجتهد ابن دقيق العيد: إن كان التأويل من المجاز البين الشائع فالحق سلوكه من غير توقف، أو من المجاز بعيد الشاذ فالحق تركه، وإن استوى الأمران

فالاختلاف في جوازه وعدم جوازه مسألة فقهية اجتهادية، والأمر فيها ليس بالخطر بالنسبة إلى الفريقيين. انتهى.

وهو كلام نفيس ينبع عن علم جم، وصراحة في بيان الحق، وتوسط حكيم وه هنا نريد أن نركز على تحقيق أمررين:

الأول: تحقيق أن السلف قد توقف عند حد أن المعنى الموضوع له لهذه النصوص غير مراد بدون أن يتتجاوزوا هذا الحد إلى تعين المعنى المجازي أو الكنائي لها. وهذا ما سماه العلماء بالتفويض، وتحقيق هذا إنما يكون بنقل كلام السلف المتعلق بذلك.

فنقول: قال الإمام الحافظ البهقي في السنن الكبرى (3/3) أخبرنا عبد الله بن محمد الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن باطوطه ثنا محمد بن بشير بن مطر، ثنا الهيثم بن خارجه، ثنا الوليد بن مسلمه قال سئل الأوزاعي ومالك وسفيان الثوري والليث بن سعد عن هذه الأحاديث التي جاءت، فقالوا: أمروها كما جاءت بلا كيفية.

وقال الحافظ في فتح الباري (342/13): وأخرج أبو القاسم اللاكاني في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن أممه عن أم سلمة أنها قالت: الإستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإقرار به إيمان، والجحود به كفر.

وقال الإمام الترمذى في سننه (598): وقد قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث - حديث الصدقـة - وما يشبه هذا من الروايات في الصفات، ونزلوا رب تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا، قالوا: قد ثبتت الروايات في هذا، ويؤمن بها، ولا يتوهم، ولا يقال: كيف؟ هكذا روى عن مالك وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك أنهم قالوا في هذه الأحاديث: أمروها بلا كيف وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة.

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (105/8): والمحفوظ عن مالك رحمه الله رواية الوليد بن مسلم أنه سأله عن أحاديث الصفات فقال: أمروها كما جاءت بلا تفسير.

وقال الحافظ في فتح الباري (343/13): وأسنـد البـهـقـي بـسـنـد صـحـيـحـ عنـ أـحـمـدـ بنـ الـحـوارـيـ عنـ سـفـيـانـ بنـ عـيـنـةـ قـالـ: كـلـ مـاـ وـصـفـ اللـهـ بـهـ نـفـسـهـ فـيـ كـتـابـهـ فـتـفـسـيرـهـ تـلـاوـتـهـ وـالـسـكـوتـ عـنـهـ.

وقال الترمذى عند الكلام على حديث (يمين الرحمن ملائى سحنه): وهذا حديث قد روتـهـ الأئـمـةـ، نـؤـمـنـ بـهـ كـمـاـ جـاءـ مـنـ غـيـرـ أـنـ يـفـسـرـ أـوـ يـتـوـهـ، هـكـذاـ قـالـ غـيـرـ وـاحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ. مـنـهـ الـثـورـيـ وـمـالـكـ بنـ أـنـسـ، وـابـنـ عـيـنـةـ وـابـنـ الـمـبـارـكـ أـنـهـ تـرـوـيـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ وـيـؤـمـنـ بـهـ فـلـاـ يـقـالـ كـيـفـ. اـنـتـهـىـ.

ونقل ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (23/2) عن أبي محمد البربهاري شيخ الحنابلة في بغداد (ت 329) وكان معاصرـاـ للإمام أبي حسن الأـشـعـريـ. أـنـهـ قـالـ: وـكـلـ مـاـ سـمـعـتـ مـنـ الـآـثـارـ شـيـئـاـ لـمـ يـبـلـغـ عـقـلـكـ نـحـوـ قـوـلـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـىـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ: (قـلـوـبـ الـعـبـادـ بـيـنـ إـصـبـعـيـنـ مـنـ أـصـابـعـ الرـحـمـنـ) وـقـوـلـهـ: (إـنـ اللـهـ يـنـزـلـ إـلـيـ سـمـاءـ الـدـنـيـاـ. وـيـنـزـلـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ). وـ(إـنـ جـهـنـمـ لـاـ يـزـالـ يـطـرـحـ فـيـهـ حـتـىـ يـضـعـ عـلـيـهـ قـدـمـهـ جـلـ ثـنـاءـهـ) وـقـوـلـ اللـهـ تـعـالـىـ لـلـعـبـدـ (إـنـ مـشـيـتـ إـلـيـ هـرـولـتـ إـلـيـكـ) وـقـوـلـهـ: (خـلـقـ اللـهـ آـدـمـ عـلـيـ صـورـتـهـ) وـقـوـلـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: (رـأـيـتـ رـبـيـ فـيـ أـحـسـنـ).

صورة) وأشباه هذه الأحاديث، فعليك بالتسليم والتصديق والتقويض والرضاء ولا تفسر شيئاً من هذه بهواك، فإن الإيمان بها واجب، فمن فسر شيئاً من هذه بهواد ورده فهو جهمي. انتهي.

وقال البيهقي في السنن الكبرى (3/2) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: سمعت أبا محمد أحمد بن عبد الله المزني يقول: حديث نزول قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وجوه صحيحة وورد في تنزيل ما يصدقه وهو قوله تعالى: (وجاء ربكم والملك صفا صفا) والنزول والمجيء صفتان منفيتان عن الله تعالى من طريق الحركة والانتقال من حال إلى حال بل هما صفتان من صفات الله تعالى بلا تشبيه جل الله تعالى عما تقول المعطلة لصفاته والمشبهة بها علواً كثيراً قلت - القائل البيهقي - : وكان أبو سليمان الخطابي رحمة الله تعالى يقول: إنما ينكر هذا وما أشبهه من الحديث من يقيس الأمور في ذلك بما يشاهده من النزول الذي هو تدل من أعلى إلى أسفل، وانتقال من فوق إلى تحت، وهذه صفة الأجسام والأشباح.

فأما نزول من لا تستولي عليه صفات الأجسام فإن هذا المعاني غير متوهمة، وإنما هو خبر عن قدرته تعالى ورأفته بعباده، وعطفه عليهم، واستجابته دعائهم، ومغفرتهم لهم. يفعل ما يشاء. لا يتوجه على صفاته كيفية، ولا على أفعاله كمية. سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع العليم.

هذه النصوص الواردة عن سلف الأمة وهي غيض من فيض وقليل من كثير بعضها ظاهر، وبعضها الآخر صريح في أن السلف كان مذهبهم التقويض. وهو الصرف عن المعنى الحقيقي بدون تعين للمعنى المجازي أو المعنى الكنائي فإن ما نقله الذهبي عن الإمام المالك من أنه قال: (أمروها كما جاءت بلا تفسير صريح في ذلك). وكذلك ما نقله الحافظ العسقلاني عن سفيان بن عيينة أنه قال: كل ما وصف به نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته، والسكوت عنه، ومثله كلام البربهاري، وذلك لأنه حكم أولاً بأن هذه النصوص لا تبلغها العقول، ثم حكم بوجوب التصديق والتقويض لها، وعدم تفسيرها. وكذلك ما نقله البيهقي عن أحمد بن عبد الله المزني، وذلك حيث نفي المعنى الحقيقي للنزول والمجيء بقوله: والنزول والمجيء صفتان منفيتان عن الله تعالى من طريق الحركة والانتقال من حال إلى حال، ثم فوض المعنى المراد إلى الله تعالى بقوله: بل هما صفتان من صفات الله تعالى بلا تشبيه.

وذلك على طريقة فريق من السلف منهم الإمام أبو حنيفة في الفقه الأكبر والإمام أبو الحسن الأشعري في الإبانة يعبرون عنها بالصفات، فيقولون يد الله صفة له وعينه صفة له، هكذا كل ما ورد في الكتاب والسنة مما يكون حمله على حقيقته مفضياً إلى التشبيه المنفي بقوله تعالى (ليس كمثله شيء) فمن قال من السلف إن العين واليد صفتان تبرأ بهذا القول عن القول بالجراحة، بل يكون قائلًا بأن المراد معنى قائم بالله، وكذلك اليد لكن يقول لا أعين ذلك المعنى المراد، بأن أقول: إنه الحفظ أو القدرة أو النعمة، أو العناية الخاصة، لكون تعين المراد من بين المحتملات الموافقة لتنزه تحكم على مراد الله تعالى.

وتسميتها لهما صفتين يدل على أنه جازم بأنهما ليسا من قبيل أجزاء الذات تعالى الله عن ذلك وأم من قال: له يد يبطش بها، وعين يرى بها فقد جعلهما من قبيل الجوارح، وخالف السلف الصالح.

نعم قد يقع في كلام من يميل إلى التشبيه ذكر الوجه والعين واليد وغيرها بأنها صفات، لكن السياق والسباق في كلامه يناديان أنهم أرادوا بها أجزاء الذات لا المعاني القائمة بالله تعالى كما يقول السلف. يقول ابن تيمية في الأجوية المصرية: إن الله يقبض السموات والأرض باليدين اللتين هما اليدان. فما يجدي بعد هذا التصريح أن يسمى اليد صفة، وذلك أنه حمل القبض على القبض الحسن، وذلك من لوازם الجارحة والتجمیم.

وأما ما نقله البيهقي عن الخطابي فجار على طريقة التأول حيث عين المعنى المجازي بقوله: وإنما هو خبر عن قدرته تعالى ورافقه بعده وعطفه عليهم واستجابته دعائهم. وهذا ما ذهب إليهم فريق من المحققين كتاب الدين السبكي وسعد الدين التفتازاني والسيد الشيريف الجرجاني من أن هذه النصوص من قبيل الاستعارة المركبة ويسمونها بالاستعارة التمثيلية، وبالتمثيل، ويدل عليه كلام الإمام تقى الدين السبكي الذي أوردناه آنفاً.

وأما ما ذهب إليه بعض من يميل إلى التشبيه من أن مذهب السلف في هذه النصوص هو بقاوها على معانيها الحقيقة مع نفي الكيفية عنها. فهذا القول مخالف لتصريح كلام السلف. ثم إنه كلام فاسد في نفسه ومتناقض.

وذلك لأن المعاني الحقيقة لهذه النصوص هي المعاني المعروفة. فالقول ببقائها على معانيها الحقيقة مع نفي الكيفية عنها كلام متناقض ينقض نفسه بنفسه.

قال الإمام التقى الدين السبكي في السيف الصisel (167)

في معرض الرد على من قال إن هذه النصوص مع بقائها على معانيها الحقيقة هي أوصاف وليس عبارة عن الأجزاء والجوارح :

قال: وهذه الأشياء التي ذكرناها (من الوجه، واليد، والساقي، والقدم، والجنب، والعين) هي عند أهل اللغة أجزاء لا أوصاف، فهي صريحة في التركيب للأجسام، فذكر لفظ الأوصاف تلبيس، وكل أهل اللغة لا يفهمون من الوجه، والعين، والقدم إلا الأجزاء، ولا يفهم من الاستواء بمعنى القعود إلا أنه هيئه المتمكن، ولا من المجيء والإتيان والنزول إلا الحركة الخاصة بالجسم.

وأما المشيئة والعلم والقدرة ونحوها فهي صفات ذات، وهي فيما ذات أمرتين: أحدهما عرض قائم بالجسم، والله تعالى منزه عنه.

والثاني: المعاني المتعلقة بالمراد والمعلوم والمقدور، وهي الموصوف بها الرب سبحانه وتعالى، وليس مختصة بالأجسام. فظهر الفرق. انتهى.

فالقول بأن هذه النصوص باقية على معانيها الحقيقة يلزم التجسيم لزوماً بينا ولا ينجي صاحبه من التجسيم القول بنفي الكيفية، ولا القول بأنها صفات وليس عبارة عن الجوارح والأبعاض لأنه بعد القول ببقائها على معانيها الحقيقة لم يبق معنى للقول بنفي الكيفية ولا للقول بأنها صفات. وحينئذ ينطبق على هذا القول ما قاله الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره (148/7) حيث قال: من قال: إنه مركب من الأعضاء والجزاء إثبات صورة لا يمكن أن يزداد عليها في القبح، لأنه إثبات وجه بحيث لا يوجد منه إلا رقعة الوجه لقوله تعالى (كل شيء هالك إلا وجهه) (القصص 88). ويلزم أنه يثبت في تلك الرقعة عيون كثيرة لقوله تعالى: (تجري بأعيننا) (القمر 14) وأن يثبت له جنباً واحداً لقوله تعالى: (يا حسرتا على ما فرطت في جنة الله) (الزمر 56). وأن يثبت على ذلك الجنب أيدي كثيرة لقوله تعالى: (مما عملة أيدينا أنعاماً) (يس 71). وبتقدير أن يكون له يدان فإنه يجب أن يكون كلاهما على جانب واحد لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: (وكلنا يديه يمين) وأن يثبت له ساقاً واحداً لقوله تعالى: (يوم يكشف عن ساق) (القلم 42). فيكون الحاصل من هذه الصورة مجرد رقعة الوجه، ويكون عليها عيون كثيرة وجانب واحد ويكون عليها أيد كثيرة وساق واحد.

ويعلم أن هذه الصورة أبغض الصور، ولو كان هذا عبداً لم يرغب أحد في شرائه. فكيف يقول عاقل: إن رب العلمين موصوف بهذه الصورة؟ وإن كان الثاني وهو أن لا تقتصر على الأعضاء المذكورة في القرآن بل يزيد وينقص على وفق التأويلات، فحينئذ يبطل مذهبه في الحمل على مجرد الظواهر، ولا بد له من قبول دلائل العقل. انتهى.

فالحق هو التوسط بين الظاهرة والغلو في التأويل. قال الإمام ابن عقيل الحنفي: هلك الإسلام بين طائفتين الباطنية والظاهرة، والحق بين المنزلتين. وهو أن نأخذ بالظاهر ما لم يصرف عنه دليل، ونرفض كل باطن لا يشهد به دليل من أدلة الشرعي.

الأمر الثاني: في بيان أن التأويل ليس خاصاً بمذهب الخلف وبيان أن فريقاً من سلف الأمة قد أولى مجموعة من النصوص إما لمخالفته لصرائح العقول، أو لمخالفته للنصوص المحكمات.

ما ينبغي التنبيه عليه أن أصل التأويل أمر ضروري لا بد منه فإن من النصوص ما لا يمكن حمله على المعنى الذي وضع اللفظ له إما لمخالفته لصرائح العقول، أو لمخالفته للنصوص المحكمات ويسمى الظاهر وقد اقترن به قرينة تعين المعنى المستعمل فيه المناسب للمعنى الموضوع له، فمثل هذا النصوص لا وجه للتوقف فيها ويتغير حملها على المعاني التي تعينها القراءن وهذا هو معنى قول الإمام ابن دقيق العيد السابق: (وما كان منها - أي من النصوص - معناه ظاهراً مفهوماً من تخطب العرب حملناه عليه، كقوله تعالى : (على ما فرطت في جنب الله) فإن معناه في استعمالهم الشائع: حق الله، فلا يتوقف في حمله عليه) إلى آخر كلامه.

لـكـه قد غـلا فـي بـاب التـأـوـيل فـريـقـانـ: فـرـيقـ غـلـقـ بـاب التـأـوـيل وـسـدـ الطـرـيقـ عـلـىـ العـقـلـ وـهـمـ المـشـبـهـ ظـاهـرـيـةـ الـعـقـيـدـةـ، وـفـرـيقـ آخـرـ غـلـا فـي التـأـوـيلـ، وـقـلـدـ الـمـعـتـزـلـةـ فـيـ تـأـوـيـلـاتـهـمـ الـتـيـ بـدـعـهـمـ السـلـفـ مـنـ أـهـلـ السـنـةـ مـنـ أـجـلـهـاـ، وـهـمـ كـثـيرـ مـنـ مـتـأـخـرـيـ الـأـشـاعـرـةـ،ـ وـخـيـرـ الـأـمـرـاتـ وـهـوـ مـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ إـلـيـهـ الـإـمـامـ اـبـنـ دـقـيقـ الـعـيـدـ.

وـمـنـ أـجـلـ أـصـلـ التـأـوـيلـ أـمـرـ ضـرـورـيـ لـابـدـ مـنـهـ أـوـلـ فـرـيقـ مـنـ سـلـفـ الـأـمـةـ بـمـاـ فـيـهـمـ بـعـضـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ مـجـمـوعـةـ مـنـ نـصـوصـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـإـلـيـكـ مـجـمـوعـةـ مـنـ هـذـهـ التـأـوـيـلـاتـ.

تـأـوـيـلـ حـبـرـ الـأـمـةـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـمـاـ: أـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: (يـوـمـ يـكـشـفـ عـنـ سـاقـ) الـقـلـمـ 42ـ.ـ فـقـالـ: يـكـشـفـ عـنـ شـدـةـ،ـ فـأـوـلـ الـكـشـفـ عـنـ السـاقـ بـكـشـفـ الشـدـةـ،ـ نـقـلـ ذـلـكـ عـنـهـ بـسـنـدـ صـحـيـحـ الـحـافـظـ الـعـسـقلـانـيـ فـيـ فـتـحـ الـبـارـيـ (428/13ـ).ـ وـالـإـمـامـ الـطـبـرـيـ فـيـ تـفـسـيـرـهـ (38/29ـ).ـ وـقـالـ فـيـ صـدـرـ كـلـامـهـ عـلـىـ هـذـهـ الـآـيـةـ:ـ قـالـ جـمـاعـةـ مـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ مـنـ أـهـلـ التـأـوـيلـ:ـ يـبـدوـ عـنـ أـمـرـ شـدـيدـ.ـ فـنـسـبـ التـأـوـيلـ إـلـىـ جـمـاعـةـ مـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ.

وـأـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـمـاـ الـأـيـدـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (وـالـسـمـاءـ بـنـيـنـاـهـاـ بـأـيـدـ وـإـنـاـ لـمـوـسـعـونـ) الـذـارـيـاتـ 47ـ.ـ بـالـقـوـةـ نـقـلـ الـطـبـرـيـ فـيـ تـفـسـيـرـهـ (7/27ـ) وـنـقـلـ هـذـهـ التـأـوـيلـ عـنـ جـمـاعـةـ مـنـ أـهـلـ الـسـلـفـ مـنـهـمـ مـجـاهـدـ وـقـتـادـ وـمـنـصـورـ وـابـنـ زـيـدـ وـسـفـيـانـ.

وـأـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ الـنـسـيـانـ الـوـارـدـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (فـالـيـوـمـ نـنـسـاـهـ كـمـاـ نـسـوـاـ لـقـاءـ يـوـمـهـمـ هـذـاـ)ـ (الأـعـرـافـ 15ـ).ـ بـالـتـرـكـ فـيـ الـعـذـابـ.ـ نـقـلـ الـطـبـرـيـ فـيـ تـفـسـيـرـهـ (201/8ـ) وـرـوـىـ هـذـاـ التـأـوـيلـ بـأـسـانـيـدـ عـنـ مـجـاهـدـ وـغـيـرـهـ.

تـأـوـيـلـ الـإـمـامـ اـحـمـدـ

رـوـيـ الـأـمـامـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ كـتـابـهـ مـنـاقـبـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ وـهـوـ كـتـابـ مـخـطـوـطـ وـعـنـهـ نـقـلـ الـحـافـظـ اـبـنـ الـكـثـيرـ فـيـ الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ:ـ فـقـالـ:ـ رـوـيـ الـبـيـهـقـيـ عـنـ الـحـاـكـمـ عـنـ أـبـيـ عـمـرـ بـنـ السـمـاـكـ عـنـ حـنـبـلـ أـنـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ تـأـوـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ (ـوـجـاءـ رـبـكـ)ـ أـنـهـ جـاءـ ثـوـبـهـ،ـ ثـمـ قـالـ الـبـيـهـقـيـ:ـ وـهـذـاـ إـسـنـادـ لـأـغـبـارـ عـلـيـهـ (327/10ـ).

وـقـالـ اـبـنـ الـكـثـيرـ فـيـ الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ (327/10ـ):ـ وـمـنـ طـرـيقـ أـبـيـ الـحـسـنـ الـمـيـمـوـنـيـ عـنـ أـحـمـدـ يـنـ حـنـبـلـ أـنـهـ أـجـابـ الـجـهـمـيـةـ حـيـنـ اـحـجـجـوـاـ عـلـيـهـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ (ـمـاـ يـأـتـيـهـمـ مـنـ ذـكـرـ مـنـ رـبـهـمـ مـحـدـثـ إـلـاـ اـسـتـمـعـوـهـ وـهـمـ يـلـعـبـوـنـ)ـ قـالـ:ـ يـحـتـمـلـ أـنـ يـكـوـنـ تـنـزـيـلـهـ إـلـيـنـاـ هـوـ الـمـحـدـثـ لـأـذـكـرـ نـفـسـهـ هـوـ الـمـحـدـثـ.

تـأـوـيـلـ الـإـمـامـ النـضـرـ بـنـ شـمـيـلـ

وهو الإمام الحافظ اللغوي من رجال السنة. ولد (122هـ) ذكر الحافظ الذهبي في الأسماء والصفات (444) أن النضر بن شمبل قال: إن معنى حديث: (حتى يضع الجبار قدمه فيها) من سبق في علمه أنه من أهل النار.

تأويل الإمام سفيان الثوري رضي الله تعالى عنه.

ذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء (274/7): أن معدان سأله الإمام الثوري عن قوله تعالى: (وهو معكم أينما كنتم) فقال: علمه، وسئل سفيان عن أحاديث الصفات، فقال: أمروها كما جاءت.

تأويل الإمام عبد الله ابن مبارك.

روى البخاري عن سفيان بن حرز عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينما أنا أمشي معه إذ جاء رجل فقال: يا ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر في النجوى؟ قال: سمعته يقول يدنو من ربه حتى يضع عليه كنهه... ثم قال البخاري: قال ابن المبارك كنهه يعني ستره. رواه البخاري في خلق أفعال العباد (61) ونقله الحافظ في فتح الباري (477/13).

تأويل الإمام الترمذى

روى الترمذى في جامعه الحديث المشهور: (أنا عند ظن عبدي بي.... وإن أتاني يمشي أتيته هرولة) ثم قال: هذا حديث حسن صحيح، ويروى عن الأعمش في تفسير هذا الحديث (من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعاً) يعني بالمحفرة والرحمة، وهكذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث، قالوا: إنما معناه: يقول: إذا تقرب إلى العبد بطاعته وبما أمرت، تسارع إليه مغفرتي ورحمتي (تحفة الأحوذى 64/10).

هذه نموذج من تأويل السلف للنصوص واستقصائه يتعرّض أو يتعرّض من كثراً.

وما ذكرناه هنا هو حاصل مذاهب علماء الأمة وأئمتها من السلف والخلف في باب الصفات وباب التأويل محققاً محرراً.

والله تعالى يتولى هدانا وهو حسبنا ونعم الوكيل.